الاستبصار

فيما اختلف من الأخبار

تأليف

شيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي

الجزء الأول

جلد (٢)

دار صعب – دار التعارف للمطبوعات

بسم الله الرحمن الرحیم

الإستبصار

كاتب:

محمدبن حسن طوسی

نشرت فی الطباعة:

دارالکتب الاسلامیه

رقمی الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

اشارة

سرشناسه : طوسی، محمدبن‌حسن، ۳۸۵ - ۴۶۰ ق. عنوان و نام پدیدآور : الاستبصار فیما اختلف من الاخبار/ تالیف ابی‌جعفرمحمدبن‌الحسن الطوسی؛ اشرف علی تحقیقه و التعلیق علیه حسن الموسوی‌الخراسان مشخصات نشر : تهران: دارالکتب‌الاسلامیه، ۱۳۶۳. مشخصات ظاهری : ۴ج. شابک : (دوره): ۹۶۴-۴۴۰-۲۵۷-X ؛ (ج.۱) : ۹۶۴-۴۴۰-۲۵۸-۸ ؛ (ج.۲): ۹۶۴-۴۴۰-۲۵۹-۶ ؛ (ج.۳): ۹۶۴-۴۴۰-۲۶۰-X ؛ (ج. ۴): ۹۶۴-۴۴۰-۲۶۱-۸ یادداشت : عربی. یادداشت : ج. ۱، ۲، ۳: (چاپ پنجم: ۱۳۸۳) یادداشت : چاپ قبلی این کتاب توسط دارالکتب‌الاسلامیه نجف در سال ۱۳۷۵ - ۱۳۷۶ به چاپ رسیده است. موضوع : احادیث شیعه -- قرن ۵ق. شناسه افزوده : خراسان، حسن، ۱۹۰۴- م. رده بندی کنگره : BP۱۳۰/ط۹الف۵ ۱۳۶۳ رده بندی دیویی : ۲۹۷/۲۱۲ شماره کتابشناسی ملی : م۶۷-۷۰۷

الجزء الثانی

كِتَابُ الزَّكَاةِ

١- بَابُ مَا تَجِبُ فِيهِ الزَّكَاةُ

١- أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ عُبْدُونٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَحَدِهِمَا ع قَالَ الزَّكَاةُ عَلَى تِسْعَةِ أَشْيَاءَ عَلَى الذَّهَبِ وَ الْفِضَّةِ وَ الْحِنْطَةِ وَ الشَّعِيرِ وَ التَّمْرِ وَ الزَّبِيبِ وَ الْإِبِلِ وَ الْبَقَرِ وَ الْغَنَمِ وَ عَفَا رَسُولُ اللَّهِ ص عَمَّا سِوَى ذَلِكَ -روايت-١-۴-روايت-۲۷۹-۴۷۰ ۲- عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَارَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع عَنْ صَدَقَاتِ الْأَمْوَالِ قَالَ فِي تِسْعَةِ أَشْيَاءَ لَيْسَ فِي غَيْرِهَا شَيْءٌ مِنَ الذَّهَبِ وَ الْفِضَّةِ وَ الْحِنْطَةِ وَ الشَّعِيرِ وَ التَّمْرِ وَ الزَّبِيبِ وَ الْإِبِلِ وَ الْبَقَرِ وَ الْغَنَمِ السَّائِمَةِ وَ هِيَ الرَّاعِيَةُ وَ لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْحَيَوَانِ غَيْرِ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ الْأَصْنَافِ شَيْءٌ وَ كُلُّ شَيْءٍ كَانَ مِنْ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ الْأَصْنَافِ فَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ مُنْذُ يَوْمِ يُنْتَجُ -روايت-١-۴-روايت-١٠۵-۵۵۴ ۳- وَ عَنْهُ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ وَ الْحَسَنِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ص الزَّكَاةَ عَلَى تِسْعَةِ أَشْيَاءَ وَ عَفَا عَمَّا سِوَى ذَلِكَ عَلَى الذَّهَبِ وَ الْفِضَّةِ وَ الْحِنْطَةِ وَ الشَّعِيرِ وَ الزَّبِيبِ وَ التَّمْرِ وَ الْإِبِلِ وَ الْبَقَرِ وَ الْغَنَمِ -روايت-١-۴-روايت-١۴٠-۳۳۸ [صفحه ۳] ۴- وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَارَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سُئِلَ عَنِ الزَّكَاةِ قَالَ الزَّكَاةُ عَلَى تِسْعَةِ أَشْيَاءَ عَلَى الذَّهَبِ وَ الْفِضَّةِ وَ الْحِنْطَةِ وَ الشَّعِيرِ وَ التَّمْرِ وَ الزَّبِيبِ وَ الْإِبِلِ وَ الْبَقَرِ وَ الْغَنَمِ وَ عَفَا رَسُولُ اللَّهِ ص عَمَّا سِوَى ذَلِكَ -روايت-١-۴-روايت-١٧٧-۳۹۶ ۵- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَارَةَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ وَ أَبِي بَصِيرٍ وَ بُرَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْعِجْلِيِّ وَ الْفُضَيْلِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَا فَرَضَ اللَّهُ الزَّكَاةَ مَعَ الصَّلَاةِ فِي الْأَمْوَالِ وَ سَنَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ص فِي تِسْعَةِ أَشْيَاءَ وَ عَفَا عَمَّا سِوَاهُنَّ فِي الذَّهَبِ وَ الْفِضَّةِ وَ الْإِبِلِ وَ الْبَقَرِ وَ الْغَنَمِ وَ الْحِنْطَةِ وَ الشَّعِيرِ وَ التَّمْرِ وَ الزَّبِيبِ وَ عَفَا رَسُولُ اللَّهِ ص عَمَّا سِوَى ذَلِكَ -روايت-١-۴-روايت-۲۶٠-۵۴۵ ۶- عَنْهُ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَرَّارٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ

وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِص الزَّكَاةَ عَلَى تِسعَةِ أَشيَاءَ الحِنطَةِ وَ الشَّعِيرِ وَ التَّمرِ وَ الزَّبِيبِ وَ الذَّهَبِ وَ الفِضَّةِ وَ الإِبِلِ وَ البَقَرِ وَ الغَنَمِ وَ عَفَا عَمَّا سِوَى ذَلِكَ -روايت-۱-۴-روايت-۱۶۵-۳۵۷ ۷-فَأَمَّا مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيِّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَن حَمَّادِ بنِ عِيسَى عَن حَرِيزٍ عَن مُحَمَّدِ بنِ مُسلِمٍ قَالَ سَأَلتُهُ ع عَنِ الحَرثِ مَا يُزَكَّى مِنهُ وَ أَشبَاهِهِ فَقَالَ البُرُّ وَ الشَّعِيرُ وَ الذُّرَةُ وَ الدُّخنُ وَ الأَرُزُّ وَ السُّلتُ وَ العَدَسُ وَ السِّمسِمُ كُلُّ هَذَا يُزَكَّى وَ أَشبَاهُهُ -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۵۱-۳۴۱ [صفحه ۴] ۸- عَنهُ عَن حُمَيدِ بنِ زِيَادٍ عَنِ ابنِ سَمَاعَةَ عَمَّن ذَكَرَهُ عَن أَبَانٍ عَن أَبِي مَريَمَ عَن أَبِي عَبدِ اللَّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ الحَرثِ مِمَّا يُزَكَّى فَقَالَ البُرُّ وَ الشَّعِيرُ وَ الذُّرَةُ وَ الأَرُزُّ وَ السُّلتُ وَ العَدَسُ كُلُّ هَذَا يُزَكَّى وَ قَالَ كُلُّ مَا كِيلَ بِالصَّاعِ فَبَلَغَ الأَوسَاقَ فَعَلَيهِ الزَّكَاةُ -روايت-۱-۴-روايت-۱۳۲-۳۳۷ وَ مَا يجرِي مَجرَى هَذِهِ الأَخبَارِ الَّتِي تَتَضَمَّنُ وُجُوبَ الزَّكَاةِ فِي كُلِّ مَا يُكَالُ أَو يُوزَنُ فَالوَجهُ فِيهَا أَن نَحمِلَهَا عَلَى ضَربٍ مِنَ الِاستِحبَابِ وَ النَّدبِ دُونَ الفَرضِ وَ الإِيجَابِ لِئَلَّا تَتَنَاقَضَ الأَخبَارُ وَ لِأَنَّا قَد قَدَّمنَا فِي أَكثَرِ الأَخبَارِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِص عَفَا عَمَّا سِوَى ذَلِكَ وَ لَو كَانَت هَذِهِ الأَشيَاءُ تَجِبُ فِيهَا الزَّكَاةُ لَمَا كَانَت مَعفُوّاً عَنهَا وَ لَا يُمكِنُ حَملُهَا عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيهِ يُونُسُ بنُ عَبدِ الرَّحمَنِ أَنَّ هَذِهِ التِّسعَةَ الأَشيَاءِ كَانَتِ الزَّكَاةُ عَلَيهَا فِي أَوَّلِ الإِسلَامِ ثُمَّ أَوجَبَ اللَّهُ تَعَالَى بَعدَ ذَلِكَ فِي غَيرِهَا مِنَ الأَجنَاسِ لِأَنَّ الأَمرَ لَو كَانَ عَلَى مَا ذَكَرَهُ لَمَا قَالَ الصَّادِقُ ع عَفَا رَسُولُ اللَّهِص عَمَّا سِوَى ذَلِكَ لِأَنَّهُ إِذَا أَوجَبَ فِيمَا عَدَا التِّسعَةَ الأَشيَاءِ بَعدَ إِيجَابِهِ فِي التِّسعَةِ لَم يَبقَ شَيءٌ مَعفُوٌّ عَنهُ فَهَذَا القَولُ وَاضِحُ البُطلَانِ وَ الَّذِي يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَيضاً -روايت-۱-۹۵۵ ۹- مَا رَوَاهُ عَلِيُّ بنُ الحَسَنِ بنِ فَضَّالٍ عَن مُحَمَّدِ بنِ عُبَيدِ اللَّهِ الحَلَبِيِّ وَ العَبَّاسِ بنِ عَامِرٍ جَمِيعاً عَن عَبدِ اللَّهِ بنِ بُكَيرٍ عَن مُحَمَّدٍ الطَّيَّارِ قَالَسَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللَّهِ ع عَمَّا تَجِبُ فِيهِ الزَّكَاةُ فَقَالَ فِي تِسعَةِ أَشيَاءَ الذَّهَبِ وَ الفِضَّةِ وَ الحِنطَةِ وَ الشَّعِيرِ وَ التَّمرِ وَ الزَّبِيبِ وَ الإِبِلِ وَ البَقَرِ وَ الغَنَمِ وَ عَفَا رَسُولُ اللَّهِص عَمَّا سِوَى ذَلِكَ فَقُلتُ أَصلَحَكَ اللَّهُ فَإِنَّ عِندَنَا حَبّاً كَثِيراً قَالَ فَقَالَ وَ مَا هُوَ قُلتُ الأَرُزُّ قَالَ نَعَم مَا أَكثَرَهُ فَقُلتُ أَ فِيهِ زَكَاةٌ قَالَ فزَبَرَنِي ثُمَّ قَالَ أَقُولُ لَكَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِص عَفَا عَمَّا -روايت-۱-۱۶-روايت-۱۸۵-ادامه دارد [صفحه ۵] سِوَى ذَلِكَ وَ تَقُولُ لِي إِنَّ عِندَنَا حَبّاً كَثِيراً أَ فِيهِ الزَّكَاةُ -روايت-از قبل-۸۰ ۱۰- عَنهُ عَن جَعفَرِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ حَكِيمٍ عَن جَمِيلِ بنِ دَرَّاجٍ عَن أَبِي عَبدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعتُهُ يَقُولُ وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِص الزَّكَاةَ عَلَى تِسعَةِ أَشيَاءَ وَ عَفَا عَمَّا سِوَى ذَلِكَ عَلَى الفِضَّةِ وَ الذَّهَبِ وَ الحِنطَةِ وَ الشَّعِيرِ وَ التَّمرِ وَ الزَّبِيبِ وَ الإِبِلِ وَ البَقَرِ وَ الغَنَمِ فَقَالَ لَهُ الطَّيَّارُ وَ أَنَا حَاضِرٌ إِنَّ عِندَنَا حَبّاً كَثِيراً يُقَالُ لَهُ الأَرُزُّ فَقَالَ أَبُو عَبدِ اللَّهِ ع وَ عِندَنَا حَبٌّ كَثِيرٌ فَقَالَ فَعَلَيهِ شَيءٌ قَالَ لَا قَد أَعلَمتُكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِص عَفَا عَمَّا سِوَى ذَلِكَ -روايت-۱-۵-روايت-۱۲۳-۵۶۴ ۱۱- مُحَمَّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن مُحَمَّدِ بنِ يَحيَى عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عِيسَى عَنِ العَبَّاسِ بنِ مَعرُوفٍ عَن عَلِيِّ بنِ مَهزِيَارَ قَالَ قَرَأتُ فِي كِتَابِ عَبدِ اللَّهِ بنِ مُحَمَّدٍ إِلَى أَبِي الحَسَنِ ع جُعِلتُ فِدَاكَ رُوِيَ عَن أَبِي عَبدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِص الزَّكَاةَ عَلَى تِسعَةِ أَشيَاءَ عَلَى الحِنطَةِ وَ الشَّعِيرِ وَ التَّمرِ وَ الزَّبِيبِ وَ الذَّهَبِ وَ الفِضَّةِ وَ الغَنَمِ وَ البَقَرِ وَ الإِبِلِ وَ عَفَا رَسُولُ اللَّهِص عَمَّا سِوَى ذَلِكَ فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ عِندَنَا شَيءٌ كَثِيرٌ يَكُونُ بِأَضعَافِ ذَلِكَ فَقَالَ مَا هُوَ فَقَالَ لَهُ الأَرُزُّ فَقَالَ أَبُو عَبدِ اللَّهِ ع أَقُولُ لَكَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِص وَضَعَ الصَّدَقَةَ عَلَى تِسعَةِ أَشيَاءَ وَ عَفَا عَمَّا سِوَى ذَلِكَ وَ تَقُولُ إِنَّ عِندَنَا أَرُزّاً وَ عِندَنَا ذُرَةً قَد كَانَتِ الذُّرَةُ عَلَى عَهدِ رَسُولِ اللَّهِص فَوَقَّعَ ع كَذَلِكَ هُوَ وَ الزَّكَاةُ فِي كُلِّ مَا كِيلَ بِالصَّاعِ -روايت-۱-۵-روايت-۱۴۸-۹۰۷ قَالَ مُحَمَّدُ بنُ الحَسَنِ لَو لَا أَنَّهُ ع أَرَادَ بِقَولِهِ وَ الزَّكَاةُ فِي كُلِّ مَا كِيلَ بِالصَّاعِ مَا قَدَّمنَاهُ مِنَ النَّدبِ وَ الِاستِحبَابِ لَمَا صَوَّبَ قَولَ السَّائِلِ إِنَّ الزَّكَاةَ فِي تِسعَةِ -روايت-۱-ادامه دارد [صفحه ۶] أَشيَاءَ وَ إِنَّ مَا عَدَاهَا مَعفُوٌّ عَنهَا وَ إِنَّ أَبَا عَبدِ اللَّهِ ع أَنكَرَ عَلَى مَن قَالَ عِندَنَا أَرُزٌّ وَ دُخنٌ تَنبِيهاً لَهُ عَلَى أَنَّهُ لَيسَ فِيهِ الزَّكَاةُ المَفرُوضَةُ وَ لَكَانَ قَولُهُ كَذَلِكَ هُوَ مَعَ قَولِهِ وَ الزَّكَاةُ فِي كُلِّ مَا كِيلَ بِالصَّاعِ مُنَاقِضَةً وَ هَذَا لَا يَجُوزُ عَلَيهِم ع وَ يَدُلُّ عَلَى مَا ذَكَرنَاهُ أَيضاً -روايت-از قبل-۳۶۰ ۱۲- مَا رَوَاهُ عَلِيُّ بنُ الحَسَنِ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بنُ إِسمَاعِيلَ عَن حَمَّادِ بنِ عِيسَى عَن عُمَرَ بنِ أُذَينَةَ عَن زُرَارَةَ وَ بُكَيرٍ ابنَي أَعيَنَ عَن أَبِي جَعفَرٍ ع قَالَ لَيسَ فِي شَيءٍ أَنبَتَتِ الأَرضُ مِنَ الذُّرَةِ وَ الأَرُزِّ وَ الدُّخنِ وَ الحِمَّصِ وَ العَدَسِ وَ سَائِرِ الحُبُوبِ وَ الفَوَاكِهِ غَيرِ هَذِهِ الأَربَعَةِ الأَصنَافِ وَ إِن كَثُرَ ثَمَنُهُ زَكَاةٌ إِلَّا أَن يَصِيرَ مَالًا يُبَاعُ بِذَهَبٍ أَو فِضَّةٍ

يَكنِزُهُ ثُمّ يَحُولَ عَلَيهِ الحَولُ وَ قَد صَارَ ذَهَباً أَو فِضّةً فيُؤَدّيَ عَنهُ مِن كُلّ مِائَتَيَ دِرهَمٍ خَمسَةَ دَرَاهِمَ وَ مِن كُلّ عِشرِينَ دِينَاراً نِصفَ دِينَارٍ -روايت-١-١٧-روايت-١٩٥-٦٢٦

٢- بَابُ الزّكَاةِ فِي سَبَائِكِ الذّهَبِ وَ الفِضّةِ

١- أَخبَرَنِي الحُسَينُ بنُ عُبَيدِ اللّهِ وَ أَبُو الحُسَينِ بنُ أَبِي جِيدٍ جَمِيعاً عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدِ بنِ يَحيَى العَطّارِ عَن أَبِيهِ عَن مُحَمّدِ بنِ عَلِيّ بنِ مَحبُوبٍ عَن مُحَمّدِ بنِ عِيسَى العُبَيدِيّ عَن حَمّادِ بنِ عِيسَى عَن حَرِيزٍ عَن عَلِيّ بنِ يَقطِينٍ عَن أَبِي اِبرَاهِيمَ ع قَالَ قُلتُ لَهُ إِنّهُ يَجتَمِعُ عِندِي الشّيءُ الكَثِيرُ نَحواً مِن سَنَةٍ أَ نُزَكّيهِ فَقَالَ لَا كُلّ مَا لَم يَحُل عِندَكَ عَلَيهِ الحَولُ فَلَيسَ عَلَيكَ فِيهِ زَكَاةٌ وَ كُلّ مَا لَم يَكُن رِكَازاً فَلَيسَ عَلَيكَ فِيهِ شَيءٌ قَالَ قُلتُ وَ مَا الرّكَازُ قَالَ الصّامِتُ المَنقُوشُ ثُمّ قَالَ إِذَا أَرَدتَ ذَلِكَ فَاسبِكهُ فَإِنّهُ لَيسَ فِي سَبَائِكِ الذّهَبِ وَ نِقَارِ الفِضّةِ زَكَاةٌ -روايت-١-٤-روايت-٣١١-٧٠٦ ٢- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن عَلِيّ بنِ حَدِيدٍ عَن جَمِيلٍ -روايت-١-٤ [صفحه ٧] عَن بَعضِ أَصحَابِنَا أَنّهُ قَالَ لَيسَ فِي التّبرِ زَكَاةٌ إِنّمَا هيَ عَلَى الدّنَانِيرِ وَ الدّرَاهِمِ -روايت-٣٨-١١٣ ٣- عَنهُ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَنِ الحَسَنِ بنِ عَلِيّ بنِ يَقطِينٍ عَن أَخِيهِ عَن أَبِيهِ قَالَ سَأَلتُ أَبَا الحَسَنِ ع عَنِ المَالِ ألّذِي لَا يُعمَلُ بِهِ وَ لَا يُقَلّبُ قَالَ تَلزَمُهُ الزّكَاةُ إِلّا أَن يُسبَكَ -روايت-١-٤-روايت-١٤٢-٢٦٥ ٤- عَلِيّ بنُ الحَسَنِ بنِ فَضّالٍ عَن جَعفَرِ بنِ مُحَمّدِ بنِ حَكِيمٍ عَن جَمِيلِ بنِ دَرّاجٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ وَ أَبِي الحَسَنِ ع أَنّهُمَا قَالَا لَيسَ عَلَى التّبرِ زَكَاةٌ إِنّمَا هيَ عَلَى الدّنَانِيرِ وَ الدّرَاهِمِ -روايت-١-٤-روايت-١٥٨-٢٣٥ فَأَمّا مَا قَدّمنَاهُ فِي البَابِ الأَوّلِ مِنَ الأَخبَارِ وَ عُمُومِ الأَلفَاظِ فِيهَا بِأَنّ الزّكَاةَ فِي الذّهَبِ وَ الفِضّةِ فَلَا يُعَارِضُ هَذِهِ لِأَنّ تِلكَ الأَخبَارَ مُجمَلَةٌ عَامّةٌ فَإِذَا جَاءَت هَذِهِ الأَخبَارُ مُفَصّلَةً وَ مُبَيّنَةً حَمَلنَا تِلكَ عَلَى مَا فُصّلَ فِي هَذِهِ وَ لَا تَنَافِيَ بَينَهُمَا عَلَى حَالٍ -روايت-١-٣٣٩

٣- بَابُ زَكَاةِ الحلُيِّ

١- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن رِفَاعَةَ قَالَ سَمِعتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع يَقُولُ وَ سَأَلَهُ بَعضُهُم عَنِ الحلُيِّ فِيهِ زَكَاةٌ فَقَالَ لَا وَ إِن بَلَغَ مِائَةَ أَلفٍ -روايت-١-٤-روايت-١١٠-٢٣٨ ٢- عَنهُ عَن مُحَمّدِ بنِ إِسمَاعِيلَ عَنِ الفَضلِ بنِ شَاذَانَ عَن صَفوَانَ عَنِ ابنِ مُسكَانَ عَن مُحَمّدٍ الحلَبَيِّ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ الحلُيِّ فِيهِ زَكَاةٌ قَالَ لَا -روايت-١-٤-روايت-١٥٥-٢٠٤ ٣- عَنهُ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن بَعضِ أَصحَابِنَا عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ قَالَ زَكَاةُ الحلُيِّ إِعَارَتُهُ -روايت-١-٤-روايت-١٣٥-١٦٥ [صفحه ٨] ٤- عَلِيّ بنُ الحَسَنِ عَن مُحَمّدٍ وَ أَحمَدَ ابنيَ الحَسَنِ عَن عَلِيّ بنِ يَعقُوبَ الهاَشمِيِّ عَن هَارُونَ بنِ مُسلِمٍ عَن أَبِي البخَترَيِّ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ الحلُيِّ عَلَيهِ زَكَاةٌ قَالَ إِنّهُ لَيسَ فِيهِ زَكَاةٌ وَ إِن بَلَغَ مِائَةَ أَلفٍ كَانَ أَبِي يُخَالِفُ النّاسَ فِي هَذَا -روايت-١-٤-روايت-١٥٧-٣١٩ ٥- وَ أَمّا مَا رَوَاهُ عَلِيّ بنُ الحَسَنِ عَن حَمّادِ بنِ عِيسَى عَن حَرِيزٍ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ الحلُيِّ فِيهِ زَكَاةٌ قَالَ لَا إِلّا مَا فُرّ بِهِ مِنَ الزّكَاةِ -روايت-١-٢٥-روايت-١١٢-٢١٦ ٦- وَ عَنهُ عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ اللّهِ عَن مُحَمّدِ بنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ قُلتُ الرّجُلُ يَجعَلُ لِأَهلِهِ الحلُيَّ مِن مِائَةِ دِينَارٍ وَ المِائَتَيَ دِينَارٍ وَ أرَاَنيِ قَد قُلتُ ثَلَاثَمِائَةٍ قَالَ لَيسَ فِيهِ زَكَاةٌ قَالَ قُلتُ فَإِن فَرّ بِهِ مِنَ الزّكَاةِ فَقَالَ إِن كَانَ فَرّ بِهِ مِنَ الزّكَاةِ فَعَلَيهِ الزّكَاةُ وَ إِن كَانَ إِنّمَا فَعَلَهُ لِيَتَجَمّلَ بِهِ فَلَيسَ عَلَيهِ زَكَاةٌ -روايت-١-٤-روايت-١٣٥-٤٦٦ فَالوَجهُ فِي هَذِهِ الأَخبَارِ أَن نَحمِلَهَا عَلَى ضَربٍ مِنَ الِاستِحبَابِ لِأَنّهُ يُكرَهُ لِلإِنسَانِ أَن يَجعَلَ المَالَ حُلِيّاً لِئَلّا تَلزَمَهُ الزّكَاةُ وَ مَتَى جَعَلَهُ كَذَلِكَ استُحِبّ لَهُ إِخرَاجُ الزّكَاةِ مِنهَا وَ إِن لَم يَكُن ذَلِكَ وَاجِباً يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ مَا رَوَاهُ -روايت-١-٢٩٧ ٧- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ

عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَن حَرِيزٍ عَن حَمّادٍ عَن هَارُونَ بنِ خَارِجَةَ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ قُلتُ لَهُ إِنّ أخَي يُوسُفَ وُ لي [E۰] لِهَؤُلَاءِ أَعمَالًا فَأَصَابَ فِيهَا أَموَالًا كَثِيرَةً وَ إِنّهُ جَعَلَ ذَلِكَ المَالَ حُلِيّاً أَرَادَ أَن يَفِرّ بِهِ مِنَ الزّكَاةِ أَ عَلَيهِ الزّكَاةُ قَالَ لَيسَ عَلَى الحُلِيّ زَكَاةٌ وَ مَا أَدخَلَ عَلَى نَفسِهِ مِنَ النّقصَانِ فِي وَضعِهِ وَ مَنعِهِ نَفسَهُ مِن فَضلِهِ أَكثَرُ مِمّا يَخَافُ مِنَ الزّكَاةِ -روايت-۱-۴-روايت-۱۴۹-۵۱۴ وَ يَحتَمِلُ أَن يَكُونَ إِنّمَا أَوجَبَ عَلَى مَن فَرّ بِهِ مِنَ الزّكَاةِ إِذَا صَاغَهُ بَعدَ حُلُولِ الحَولِ وَ وُجُوبِ الزّكَاةِ فِي ذِمّتِهِ فَإِنّهُ يَلزَمُهُ عَلَى كُلّ حَالٍ وَ لَا يَسقُطُ عَنهُ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-۱-۲۲۵ ۸- مَا رَوَاهُ عَلِيّ بنُ الحَسَنِ بنِ فَضّالٍ عَن اِبرَاهِيمَ بنِ هَاشِمٍ عَن حَمّادٍ عَن حَرِيزٍ عَن -روايت-۱-۱۶ [صفحه ۹] زُرَارَةَ قَالَ قُلتُ لأَبِي عَبدِ اللّهِ ع إِنّ أَبَاكَ قَالَ مَن فَرّ بِهَا مِنَ الزّكَاةِ فَعَلَيهِ أَن يُؤَدّيَهَا قَالَ صَدَقَ أَبِي إِنّ عَلَيهِ أَن يؤُدَيّ مَا وَجَبَ عَلَيهِ وَ مَا لَم يَجِب عَلَيهِ فَلَا شَيءَ عَلَيهِ فِيهِ ثُمّ قَالَ لِي أَ رَأَيتَ لَو أَنّ رَجُلًا أُغمِيَ عَلَيهِ يَوماً ثُمّ مَاتَ فَذَهَبَ صَلَاتُهُ أَ كَانَ عَلَيهِ وَ قَد مَاتَ أَن يُؤَدّيَهَا قُلتُ لَا قَالَ إِلّا أَن يَكُونَ قَد أَفَاقَ مِن يَومِهِ ثُمّ قَالَ لِي أَ رَأَيتَ لَو أَنّ رَجُلًا مَرِضَ فِي شَهرِ رَمَضَانَ ثُمّ مَاتَ فِيهِ أَ كَانَ يُصَامُ عَنهُ قُلتُ لَا قَالَ وَ كَذَلِكَ الرّجُلُ لَا يؤُدَيّ عَن مَالِهِ إِلّا مَا حَالَ عَلَيهِ الحَولُ -روايت-۱۹-۶۴۷

۴- بَابُ الزّكَاةِ فِي أَموَالِ التّجَارَاتِ وَ الأَمتِعَةِ

۱- عَلِيّ بنُ الحَسَنِ بنِ فَضّالٍ عَن مُحَمّدٍ وَ أَحمَدَ عَن عَلِيّ بنِ يَعقُوبَ الهَاشِمِيّ عَن مَروَانَ بنِ مُسلِمٍ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ بُكَيرٍ وَ عُبَيدٍ وَ جَمَاعَةٍ مِن أَصحَابِنَا قَالُوا قَالَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع لَيسَ فِي المَالِ المُضطَرَبِ بِهِ زَكَاةٌ فَقَالَ لَهُ إِسمَاعِيلُ ابنُهُ يَا أَبَتِ جُعِلتُ فِدَاكَ أَهلَكتَ فُقَرَاءَ أَصحَابِكَ فَقَالَ أَي بُنَيّ حَقّ أَرَادَ اللّهُ أَن يُخرِجَهُ فَخَرَجَ -روايت-۱-۴-روايت-۲۲۸-۴۲۴ ۲- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَنِ النّضرِ بنِ سُوَيدٍ عَن هِشَامِ بنِ سَالِمٍ عَن سُلَيمَانَ بنِ خَالِدٍ قَالَ سُئِلَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ كَانَ لَهُ مَالٌ كَثِيرٌ فَاشتَرَى بِهِ مَتَاعاً ثُمّ وَضَعَهُ فَقَالَ هَذَا مَتَاعٌ مَوضُوعٌ فَإِذَا أَحبَبتُ بِعتُهُ فَيَرجِعُ إِلَيّ رَأسُ مَالِي وَ أَفضَلُ مِنهُ هَل عَلَيهِ فِيهِ صَدَقَةٌ وَ هُوَ مَتَاعٌ قَالَ لَا حَتّى يَبِيعَهُ قَالَ فَهَل يؤُدَيّ عَنهُ إِن بَاعَهُ لِمَا مَضَى إِذَا كَانَ مَتَاعاً قَالَ لَا -روايت-۱-۴-روايت-۱۰۹-۴۶۸ ۳-سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ الحُسَينِ بنِ سَعِيدٍ عَن حَمّادِ بنِ عِيسَى عَن عُمَرَ بنِ أُذَينَةَ عَن زُرَارَةَ قَالَكُنتُ قَاعِداً عِندَ أَبِي جَعفَرٍ ع وَ لَيسَ عِندَهُ غَيرُ ابنِهِ جَعفَرٍ فَقَالَ يَا زُرَارَةُ إِنّ أَبَا ذَرّ وَ عُثمَانَ تَنَازَعَا عَلَى عَهدِ رَسُولِ اللّهِص فَقَالَ عُثمَانُ كُلّ مَالٍ مِن ذَهَبٍ أَو فِضّةٍ يُدَارُ وَ يُعمَلُ بِهِ وَ يُتّجَرُ بِهِ فَفِيهِ الزّكَاةُ -روايت-۱-۴-روايت-۱۴۷-ادامه دارد [صفحه ۱۰] إِذَا حَالَ عَلَيهِ الحَولُ فَقَالَ أَبُو ذَرّ أَمّا مَا اتّجَرَ بِهِ أَو دِيرَ وَ عُمِلَ بِهِ فَلَيسَ فِيهِ زَكَاةٌ إِنّمَا الزّكَاةُ فِيهِ إِذَا كَانَ رِكَازاً كَنزاً مَوضُوعاً فَإِذَا حَالَ عَلَيهِ الحَولُ فَعَلَيهِ الزّكَاةُ فَاختَصَمَا فِي ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللّهِص فَقَالَ القَولُ مَا قَالَ أَبُو ذَرّ فَقَالَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع لِأَبِيهِ مَا تُرِيدُ إِلَى أَن تُخرِجَ مِثلَ هَذَا فَيَكُفّ النّاسُ أَن يُعطُوا فُقَرَاءَهُم وَ مَسَاكِينَهُم فَقَالَ لَهُ أَبُوهُ إِلَيكَ عَنّي لَا أَجِدُ مِنهَا بُدّاً -روايت-از قبل-۵۱۷ ۴-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن مُحَمّدِ بنِ إِسمَاعِيلَ عَنِ الفَضلِ بنِ شَاذَانَ عَن صَفوَانَ عَن مَنصُورِ بنِ حَازِمٍ عَن أَبِي الرّبِيعِ الشّامِيّ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع فِي رَجُلٍ اشتَرَى مَتَاعاً فَكَسَدَ عَلَيهِ مَتَاعُهُ وَ قَد كَانَ زَكّى مَالَهُ قَبلَ أَن يَشتَرِيَ بِهِ هَل عَلَيهِ زَكَاةٌ أَو حَتّى يَبِيعَهُ فَقَالَ إِن كَانَ أَمسَكَهُ التِمَاسَ الفَضلِ عَلَى رَأسِ المَالِ فَعَلَيهِ الزّكَاةُ -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۹۶-۴۳۱ ۵- عَنهُ عَن عَلِيّ عَن أَبِيهِ عَن حَمّادِ بنِ عِيسَى عَن حَرِيزٍ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ اشتَرَى مَتَاعاً وَ كَسَدَ عَلَيهِ وَ قَد زَكّى مَالَهُ قَبلَ أَن يَشتَرِيَ المَتَاعَ مَتَى يُزَكّيهِ فَقَالَ إِن أَمسَكَ مَتَاعَهُ يَبتَغِي بِهِ رَأسَ مَالِهِ فَلَيسَ عَلَيهِ زَكَاةٌ وَ إِن كَانَ حَبَسَهُ بَعدَ مَا يَجِدُ رَأسَ مَالِهِ فَعَلَيهِ الزّكَاةُ بَعدَ مَا أَمسَكَهُ بَعدَ رَأسِ المَالِ قَالَ وَ سَأَلتُهُ عَنِ الرّجُلِ تُوضَعُ عِندَهُ الأَموَالُ يَعمَلُ بِهَا فَقَالَ إِذَا حَالَ الحَولُ فَليُزَكّهَا -روايت-۱-۴-روايت-۱۰۰-۵۵۵ ۶- عَنهُ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن عَلِيّ بنِ الحَكَمِ عَن إِسمَاعِيلَ بنِ عَبدِ الخَالِقِ قَالَ سَأَلَهُ سَعِيدٌ الأَعرَجُ وَ أَنَا أَسمَعُ فَقَالَ إِنّا نَكبِسُ الزّيتَ وَ السّمنَ نَطلُبُ بِهِ التّجَارَةَ فَرُبّمَا مَكَثَ عِندَنَا السّنَةَ وَ السّنَتَينِ هَل عَلَيهِ زَكَاةٌ قَالَ فَقَالَ إِن كُنتَ تَربَحُ

فِيهِ شَيئاً أَو تَجِدُ رَأسَ مَالِكَ فَعَلَيكَ فِيهِ زَكَاةٌ وَ إِن كُنتَ إِنّمَا تَرَبّصُ بِهِ لِأَنّكَ لَا تَجِدُ إِلّا وَضِيعَةً فَلَيسَ عَلَيكَ زَكَاةٌ حَتّى يَصِيرَ ذَهَباً أَو فِضّةً فَإِذَا صَارَ ذَهَباً أَو فِضّةً تُزَكّيهِ لِلسّنَةِ التّي اتّجَرتَ بِهَا -روايت-١-۴-روايت-١٢٩-۶٠٧ [صفحه ١١] ٧- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى عَن إِسحَاقَ بنِ عَمّارٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي إِبرَاهِيمَ ع الرّجُلُ يَشتَرِي الوَصِيفَةَ يُثبِتُهَا عِندَهُ لِتَزِيدَ وَ هُوَ يُرِيدُ بَيعَهَا أَ عَلَى ثَمَنِهَا زَكَاةٌ قَالَ لَا حَتّى يَبِيعَهَا قُلتُ فَإِن بَاعَهَا أَ يُزَكّي ثَمَنَهَا قَالَ لَا حَتّى يَحُولَ عَلَيهِ الحَولُ وَ هُوَ فِي يَدَيهِ -روايت-١-۴-روايت-٨٢-٣۵۵ فَالوَجهُ فِي هَذِهِ الأَخبَارِ كُلّهَا أَن نَحمِلَهَا عَلَى ضَربٍ مِنَ الِاستِحبَابِ وَ النّدبِ دُونَ الفَرضِ وَ الإِيجَابِ وَ كَذَلِكَ مَا تَضَمّنَ الخَبَرُ المُتَقَدّمُ مِن أَنّهُ إِذَا بَاعَهُ أَخرَجَ الزّكَاةَ لِسَنَةٍ وَاحِدَةٍ مَحمُولٌ عَلَى النّدبِ أَيضاً وَ مَا تَضَمّنَ الخَبَرُ الأَخِيرُ مِن أَنّهُ إِذَا حَالَ عَلَيهِ الحَولُ بَعدَ بَيعِهِ كَانَ عَلَيهِ الزّكَاةُ فَإِنّ ذَلِكَ مَحمُولٌ عَلَى الوُجُوبِ لِأَنّهُ قَد صَارَ مَالًا صَامِتاً وَ قَد حَالَ عَلَيهِ الحَولُ وَ كَذَلِكَ -روايت-١-۴٩٢ ٨- مَا رَوَاهُ عَلِيّ بنُ الحَسَنِ بنِ فَضّالٍ عَن سِندِيّ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ العَلَاءِ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ قُلتُ المَتَاعُ لَا أُصِيبُ بِهِ رَأسَ المَالِ عَلَيّ فِيهِ زَكَاةٌ قَالَ لَا قَالَ قُلتُ أُمسِكُهُ سِنِينَ وَ أَبِيعُهُ مَا ذَا عَلَيّ قَالَ سَنَةٌ وَاحِدَةٌ فَمَحمُولٌ عَلَى النّدبِ أَلّذِي ذَكَرنَاهُ -روايت-١-١۶-روايت-١٢٢-٣٢۵

۵- بَابُ زَكَاةِ الخَيلِ

١- عَلِيّ بنُ الحَسَنِ بنِ فَضّالٍ عَن عَلِيّ بنِ أَسبَاطٍ عَن مُحَمّدِ بنِ زِيَادٍ عَن عُمَرَ بنِ أُذَينَةَ عَن زُرَارَةَ قَالَ سَأَلتُ أَبَا جَعفَرٍ ع عَن صَدَقَاتِ الأَموَالِ قَالَ فِي تِسعَةِ أَشيَاءَ لَيسَ فِي غَيرِهَا شَيءٌ مِنَ الذّهَبِ وَ الفِضّةِ وَ الحِنطَةِ وَ الشّعِيرِ وَ التّمرِ وَ الزّبِيبِ وَ الإِبِلِ وَ البَقَرِ وَ الغَنَمِ السّائِمَةِ وَ هِيَ الرّاعِيَةُ وَ لَيسَ فِي شَيءٍ مِنَ الحَيَوَانِ غَيرِ هَذِهِ الثّلَاثَةِ الأَصنَافِ شَيءٌ وَ كُلّ شَيءٍ كَانَ مِن هَذِهِ الثّلَاثَةِ الأَصنَافِ فَلَيسَ فِيهِ شَيءٌ حَتّى يَحُولَ عَلَيهِ الحَولُ مُنذُ يَومِ يُنتَجُ -روايت-١-۴-روايت-١٣١-۵٨٠ [صفحه ١٢] ٢-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَن حَمّادٍ عَن حَرِيزٍ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ وَ زُرَارَةَ عَنهُمَا جَمِيعاً ع قَالَا وَضَعَ أَمِيرُ المُؤمِنِينَ ع عَلَى الخَيلِ العِتَاقِ الرّاعِيَةِ فِي كُلّ فَرَسٍ فِي كُلّ عَامٍ دِينَارَينِ وَ جَعَلَ عَلَى البَرَاذِينِ دِينَاراً -روايت-١-٢٣-روايت-١٧۴-٣٢٣ فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ أَن نَحمِلَهُ عَلَى ضَربٍ مِنَ الِاستِحبَابِ دُونَ الفَرضِ وَ الإِيجَابِ لِيُطَابِقَ مَا قَدّمنَاهُ مِنَ الأَخبَارِ فِي أَنّ رَسُولَ اللّهِص عَفَا عَمّا عَدَا التّسعَةَ الأَشيَاءِ التّي قَدّمنَا ذِكرَهَا -روايت-١-٢٣٧

۶- بَابُ المِقدَارِ أَلّذِي تَجِبُ فِيهِ الزّكَاةُ مِنَ الذّهَبِ وَ الفِضّةِ

١- أَحمَدُ بنُ مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَنِ ابنِ فَضّالٍ عَن عَلِيّ بنِ عُقبَةَ وَ عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن أَبِي جَعفَرٍ وَ أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَا لَيسَ فِيمَا دُونَ العِشرِينَ مِثقَالًا مِنَ الذّهَبِ شَيءٌ فَإِذَا كَمَلَت عِشرِينَ مِثقَالًا فَفِيهَا نِصفُ مِثقَالٍ إِلَى أَربَعَةٍ وَ عِشرِينَ فَإِذَا بَلَغَت أَربَعَةً وَ عِشرِينَ فَفِيهَا ثَلَاثَةُ أَخمَاسِ دِينَارٍ إِلَى ثَمَانِيَةٍ وَ عِشرِينَ فَعَلَى هَذَا الحِسَابِ كُلّمَا زَادَ أَربَعَةٌ -روايت-١-۴-روايت-١۵٣-۴۵۴ ٢- عَلِيّ بنُ الحَسَنِ عَن سِندِيّ بنِ مُحَمّدٍ عَن أَبَانِ بنِ عُثمَانَ عَن يَحيَى بنِ أَبِي العَلَاءِ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ فِي عِشرِينَ دِينَاراً نِصفُ دِينَارٍ -روايت-١-۴-روايت-١٣٩-١٧٨ ٣- عَنهُ عَن عَلِيّ بنِ أَسبَاطٍ عَن مُحَمّدِ بنِ زِيَادٍ عَن عُمَرَ بنِ أُذَينَةَ عَن زُرَارَةَ عَن أَبِي جَعفَرٍ ع قَالَ فِي الذّهَبِ إِذَا بَلَغَ عِشرِينَ دِينَاراً فَفِيهِ نِصفُ دِينَارٍ وَ لَيسَ فِيمَا دُونَ العِشرِينَ شَيءٌ -روايت-١-۴-روايت-١٢۶-٢٣۴ [صفحه ١٣] ۴-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَن حَمّادٍ عَن حَرِيزٍ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ الذّهَبِ كَم عَلَيهِ مِنَ الزّكَاةِ فَقَالَ إِذَا بَلَغَ قِيمَتُهُ مِائَتَي دِرهَمٍ فَعَلَيهِ زَكَاةٌ -روايت-١-٢٣-روايت-١۴٠-٢٧٨ فَلَا يُنَافِي هَذَا الخَبَرُ مَا قَدّمنَاهُ مِنَ الأَخبَارِ التّي تَضَمّنَت أَنّ النّصَابَ عِشرُونَ دِينَاراً لِأَنّهُ ع إِنّمَا أَخبَرَ عَلَى قِيمَةِ الوَقتِ وَ فِي الوَقتِ كَانَ قِيمَةُ

الدّينَارِ عَشَرَةَ دَرَاهِمَ أَ لَا تَرَى أَنَّهُم فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ مِنَ الدّيَاتِ وَ غَيرِهَا اعتَبَرُوا فِي مُقَابَلَةِ دِينَارٍ عَشَرَةَ دَرَاهِمَ وَ جَعَلُوا التّخيِيرَ فِيهِ عَلَى حَدّ وَاحِدٍ فَكَذَلِكَ حُكمُ هَذَا الخَبَرِ وَ ذَلِكَ مُطَابِقٌ لِمَا تَقَدّمَ مِنَ الأَخبَارِ -روايت-۱-۴۸۲ ۵-فَأَمّا مَا رَوَاهُ عَلِيّ بنُ الحَسَنِ بنِ فَضّالٍ عَن اِبرَاهِيمَ بنِ هَاشِمٍ عَن حَمّادِ بنِ عِيسَى عَن حَرِيزِ بنِ عَبدِ اللّهِ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ وَ أَبِي بَصِيرٍ وَ بُرَيدٍ وَ الفُضَيلِ بنِ يَسَارٍ عَن أَبِي جَعفَرٍ وَ أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَا فِي الذّهَبِ فِي كُلّ أَربَعِينَ مِثقَالًا مِثقَالٌ وَ فِي الدّرَاهِمِ فِي كُلّ مِائَتَيِ دِرهَمٍ خَمسَةُ دَرَاهِمَ وَ لَيسَ فِي أَقَلّ مِن أَربَعِينَ مِثقَالًا شَيءٌ وَ لَا فِي أَقَلّ مِن مِائَتَيِ دِرهَمٍ شَيءٌ وَ لَيسَ فِي النّيّفِ شَيءٌ حَتّى يَتِمّ أَربَعُونَ فَيَكُونُ فِيهِ وَاحِدٌ -روايت-۱-۲۳-روايت-۲۶۳-۵۵۳ فَالوَجهُ فِي قَولِهِ وَ لَيسَ فِي أَقَلّ مِن أَربَعِينَ مِثقَالًا شَيءٌ أَن نَحمِلَهُ عَلَى أَنّ المُرَادَ بِهِ دِينَارٌ وَاحِدٌ لِأَنّ قَولَهُ شَيءٌ يَحتَمِلُ لِلدّينَارِ وَ لِمَا يَزِيدُ عَلَيهِ وَ مَا يَنقُصُ مِنهُ وَ هُوَ مُجمَلٌ يَحتَاجُ إِلَى بَيَانٍ فَإِذَا كُنّا قَد رَوَينَا الأَحَادِيثَ المُفَصّلَةَ المُبَيّنَةَ أَنّ فِي كُلّ عِشرِينَ نِصفَ دِينَارٍ وَ فِيمَا يَزِيدُ عَلَيهِ فِي كُلّ أَربَعَةِ دَنَانِيرَ عُشرَ دِينَارٍ حَمَلنَا قَولَهُ ع وَ لَيسَ فِيمَا دُونَ الأَربَعِينَ دِينَاراً شَيءٌ أَنّهُ أَرَادَ بِهِ دِينَاراً وَاحِداً لِأَنّهُ مَتَى نَقَصَ عَنِ الأَربَعِينَ إِنّمَا يَجِبُ فِيهِ أَقَلّ مِن دِينَارٍ فَأَمّا قَولُهُ ع فِي أَوّلِ الخَبَرِ فِي كُلّ أَربَعِينَ مِثقَالًا مِثقَالٌ لَيسَ فِيهِ مَا يُنَاقِضُ -روايت-۱-ادامه دارد [صفحه ۱۴] مَا قُلنَاهُ لِأَنّ عِندَنَا أَنّهُ يَجِبُ فِيهِ دِينَارٌ وَ إِن كَانَ هَذَا لَيسَ بِأَوّلِ نِصَابٍ وَ إِنّمَا يَدُلّ بِدَلِيلِ الخِطَابِ عَلَى أَنّهُ إِذَا كَانَ أَقَلّ مِنَ الأَربَعِينَ مِثقَالًا لَا يَجِبُ فِيهِ شَيءٌ وَ قَد يُترَكُ دَلِيلُ الخِطَابِ عِندَ مَن ذَهَبَ إِلَيهِ لِدَلِيلٍ وَ قَد أَورَدنَا مَا يَقتَضِي الِانتِقَالَ عَن دَلِيلِ الخِطَابِ فَيَنبَغِي أَن يَكُونَ العَمَلُ عَلَيهِ -روايت-از قبل-۳۹۹

۷- بَابُ المِقدَارِ ألّذِي تَجِبُ فِيهِ الزّكَاةُ مِنَ الحِنطَةِ وَ الشّعِيرِ وَ التّمرِ وَ الزّبِيبِ

۱- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ الحُسَينِ بنِ سَعِيدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن عُمَرَ بنِ أُذَينَةَ عَن زُرَارَةَ عَن أَبِي جَعفَرٍ ع قَالَ مَا أَنبَتَتِ الأَرضُ مِنَ الحِنطَةِ وَ الشّعِيرِ وَ التّمرِ وَ الزّبِيبِ مَا بَلَغَ خَمسَةَ أَوسَاقٍ وَ الوَسقُ سِتّونَ صَاعاً فَذَلِكَ ثَلَاثُ مِائَةِ صَاعٍ وَ مَا كَانَ مِنهُ يُسقَى بِالرّشَاءِ وَ الدّوَالِي وَ النّوَاضِحِ فَفِيهِ نِصفُ العُشرِ وَ مَا سَقَتِ السّمَاءُ أَوِ السّيحُ أَو كَانَ بَعلًا فَفِيهِ العُشرُ تَامّاً وَ لَيسَ فِيمَا دُونَ ثَلَاثِ مِائَةِ صَاعٍ شَيءٌ وَ لَيسَ فِيمَا أَنبَتَتِ الأَرضُ شَيءٌ إِلّا فِي هَذِهِ الأَربَعَةِ أَصنَافٍ -روايت-۱-۴-روايت-۲۰۳-۶۶۰ ۲- عَلِيّ بنُ الحَسَنِ بنِ فَضّالٍ عَن أَخَوَيهِ عَن أَبِيهِمَا عَن عَلِيّ بنِ عُقبَةَ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ بُكَيرٍ عَن بَعضِ أَصحَابِنَا عَن أَحَدِهِمَا ع قَالَ فِي زَكَاةِ الحِنطَةِ وَ الشّعِيرِ وَ التّمرِ وَ الزّبِيبِ لَيسَ فِيمَا دُونَ الخَمسَةِ أَوسَاقٍ زَكَاةٌ فَإِذَا بَلَغَت خَمسَةَ أَوسَاقٍ وَجَبَت فِيهَا الزّكَاةُ وَ الوَسقُ سِتّونَ صَاعاً فَذَلِكَ ثَلَاثُ مِائَةِ صَاعٍ بِصَاعِ النّبِيّ ص وَ الزّكَاةُ فِيهَا العُشرُ فِيمَا سَقَتِ السّمَاءُ أَو كَانَ سَيحاً أَو نِصفُ العُشرِ فِيمَا سُقِيَ -روايت-۱-۴-روايت-۱۶۵-ادامه دارد [صفحه ۱۵] بِالغَربِ وَ النّوَاضِحِ -روايت-از قبل-۲۸ ۳- عَلِيّ بنُ الحَسَنِ عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ اللّهِ بنِ زُرَارَةَ عَن مُحَمّدِ بنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن حَمّادِ بنِ عُثمَانَ عَن عُبَيدِ اللّهِ الحَلَبِيّ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ فِي كَم تَجِبُ الزّكَاةُ مِنَ الحِنطَةِ وَ الشّعِيرِ وَ التّمرِ وَ الزّبِيبِ قَالَ فِي سِتّينَ صَاعاً وَ قَالَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ لَيسَ فِي النّخلِ صَدَقَةٌ حَتّى يَبلُغَ خَمسَةَ أَوسَاقٍ وَ العِنَبُ مِثلُ ذَلِكَ حَتّى يَبلُغَ خَمسَةَ أَوسَاقٍ زَبِيباً وَ الوَسقُ سِتّونَ صَاعاً وَ قَالَ فِي صَدَقَةِ مَا سُقِيَ بِالغَربِ نِصفُ الصّدَقَةِ وَ مَا سَقَتِ السّمَاءُ وَ الأَنهَارُ أَو كَانَ بَعلًا فَالصّدَقَةُ هُوَ العُشرُ وَ مَا سُقِيَ بِالغَربِ أَوِ الدّوَالِي فَنِصفُ العُشرِ -روايت-۱-۴-روايت-۱۸۸-۶۷۶ ۴- مُحَمّدُ بنُ عَلِيّ بنِ مَحبُوبٍ عَنِ العَبّاسِ عَن حَمّادٍ عَن حَرِيزٍ عَن عُمَرَ بنِ أُذَينَةَ عَن زُرَارَةَ وَ بُكَيرٍ عَن أَبِي جَعفَرٍ ع قَالَ فِي الزّكَاةِ مَا كَانَ يُعَالَجُ بِالرّشَاءِ وَ الدّلَاءِ وَ النّضحِ فَفِيهِ نِصفُ العُشرِ وَ إِن كَانَ يُسقَى مِن غَيرِ عِلَاجٍ بِنَهرٍ أَو عَينٍ أَو بَعلٍ أَو سَمَاءٍ فَفِيهِ العُشرُ كَامِلًا -روايت-۱-۴-روايت-۱۵۴-۳۵۰ ۵- عَنهُ عَن يَعقُوبَ بنِ يَزِيدَ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ شُرَيحٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَفِيمَا سَقَتِ السّمَاءُ وَ الأَنهَارُ أَو كَانَ بَعلًا فَالعُشرُ فَأَمّا مَا سَقَتِ السّوَانِي وَ الدّوَالِي فَنِصفُ العُشرِ فَقُلتُ لَهُ فَالأَرضُ تَكُونُ عِندَنَا تُسقَى بِالدّوَالِي ثُمّ يَزِيدُ المَاءُ فَتُسقَى سَيحاً فَقَالَ وَ إِنّ ذَا لَيَكُونُ عِندَكُم

كَذَلِكَ قُلتُ نَعَم قَالَ النّصفُ وَ النّصفُ نِصفٌ بِنِصفِ العُشرِ وَ نِصفٌ بِالعُشرِ فَقُلتُ الأَرضُ تُسقَى بِالدّوَالِي ثُمّ يَزِيدُ المَاءُ -رِوَايت-١-۴-رِوَايت-١٢٠-ادامه دارد [صفحه ١۶] فَتُسقَى السّقيَةَ وَ السّقيَتَينِ سَيحاً قَالَ وَ كَم تُسقَى السّقيَةَ وَ السّقيَتَينِ سَيحاً قُلتُ فِي ثَلَاثِينَ لَيلَةً أَربَعِينَ لَيلَةً وَ قَد مَكَثَ قَبلَ ذَلِكَ فِي الأَرضِ سِتّةَ أَشهُرٍ سَبعَةَ أَشهُرٍ قَالَ نِصفُ العُشرِ -روايت-از قبل-٢٣۶ ۶- مُحَمّدُ بنُ عَلِيّ بنِ مَحبُوبٍ عَن عَلِيّ بنِ السّندِيّ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى عَن إِسحَاقَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِي اِبرَاهِيمَ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ الحِنطَةِ وَ التّمرِ عَن زَكَاتِهِمَا فَقَالَ العُشرُ وَ نِصفُ العُشرِ العُشرُ مِمّا سَقَتِ السّمَاءُ وَ نِصفُ العُشرِ فِيمَا سُقِيَ بِالسّوَانِي فَقُلتُ لَيسَ عَن هَذَا أَسأَلُكَ إِنّمَا أَسأَلُكَ فِيمَا خَرَجَ مِنهُ قَلِيلًا كَانَ أَو كَثِيراً أَ لَهُ حَدّ يُزَكّى مِنهُ مَا خَرَجَ مِنهُ فَقَالَ يُزَكّى مَا خَرَجَ مِنهُ قَلِيلًا كَانَ أَو كَثِيراً مِن كُلّ عَشَرَةٍ وَاحِدٌ وَ مِن كُلّ عَشَرَةٍ نِصفُ وَاحِدٍ قُلتُ الحِنطَةُ وَ التّمرُ سَوَاءٌ قَالَ نَعَم -روايت-١-۴-روايت-١۴۴-۶١٨ قَالَ مُحَمّدُ بنُ الحَسَنِ قَولُهُ ع يُزَكّى مِنهُ قَلِيلًا كَانَ أَو كَثِيراً يَحتَمِلُ شَيئَينِ أَحَدُهُمَا أَن يَكُونَ مَا نَقَصَ عَنِ الخَمسَةِ أَوسَاقٍ يُستَحَبّ ذَلِكَ فِيهِ دُونَ المَفرُوضِ وَ الثّانِي أَن يَكُونَ المُرَادُ بِهِ مَا زَادَ عَلَى الخَمسَةِ أَوسَاقٍ لِأَنّهُ لَيسَ بَعدَ ذَلِكَ نِصَابٌ آخَرُ يُنتَظَرُ بُلُوغُهُ إِلَيهِ كَمَا يُرَاعَى فِيمَا عَدَا الغَلّاتِ بَل يُزَكّى مَا زَادَ عَلَى النّصَابِ الأَوّلِ قَلِيلًا كَانَ أَو كَثِيراً -روايت-١-۴۵٨ ٧-فَأَمّا مَا رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَنِ الحُسَينِ بنِ سَعِيدٍ عَن أَخِيهِ الحَسَنِ عَن زُرعَةَ عَن سَمَاعَةَ بنِ مِهرَانَ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ الزّكَاةِ مِنَ التّمرِ وَ الزّبِيبِ قَالَ فِي كُلّ خَمسَةِ أَوسَاقٍ وَسقٌ وَ الوَسقُ سِتّونَ صَاعاً وَ الزّكَاةُ فِيهِمَا سَوَاءٌ -روايت-١-٢٣-روايت-١٧۵-٣۴٠ ٨- وَ مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن أَبِي عَلِيّ الأَشعَرِيّ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن عُثمَانَ -روايت-١-١٩ [صفحه ١٧] بنِ عِيسَى عَن سَمَاعَةَ قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ الزّكَاةِ مِنَ الزّبِيبِ وَ التّمرِ فَقَالَ فِي كُلّ خَمسَةِ أَوسَاقٍ وَسقٌ وَ الوَسقُ سِتّونَ صَاعاً وَ الزّكَاةُ فِيهِمَا سَوَاءٌ فَأَمّا الطّعَامُ فَالعُشرُ فِيمَا سَقَتِ السّمَاءُ وَ أَمّا مَا سُقِيَ بِالغَربِ وَ الدّوَالِي فَإِنّمَا عَلَيهِ نِصفُ العُشرِ -روايت-٣۴-٣١٣ فَلَا تَنَافِيَ بَينَ هَذَينِ الخَبَرَينِ وَ الأَخبَارِ الأَوّلَةِ لِأَنّ الأَصلَ فِيهِمَا سَمَاعَةُ وَ لِأَنّهُ أَيضاً تَعَاطَى الفَرقَ بَينَ زَكَاةِ التّمرِ وَ الزّبِيبِ وزَكَاةِ الحِنطَةِ وَ الشّعِيرِ وَ قَد بَيّنّا أَنّهُ لَا فَرقَ بَينَهُمَا وَ لَو سَلِمَ مِن ذَلِكَ لَأَمكَنَ حَملُهُمَا عَلَى أَحَدِ وَجهَينِ أَحَدُهُمَا أَن نَحمِلَهُمَا عَلَى ضَربٍ مِنَ الِاستِحبَابِ دُونَ الفَرضِ وَ الإِيجَابِ وَ الثّانِي أَن نَحمِلَهُمَا عَلَى الخُمُسِ الّذِي يَجِبُ فِي المَالِ بَعدَ إِخرَاجِ الزّكَاةِ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-١-۵٢٢ ٩- مَا رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن عَلِيّ بنِ مَهزِيَارَ قَالَ حَدّثَنِي مُحَمّدُ بنُ عَلِيّ بنِ شُجَاعٍ النّيسَابُورِيّ أَنّهُ سَأَلَ أَبَا الحَسَنِ الثّالِثَ ع عَن رَجُلٍ أَصَابَ مِن ضَيعَتِهِ مِنَ الحِنطَةِ مِائَةَ كُرّ فَأُخِذَ مِنهُ العُشرُ عَشَرَةُ أَكرَارٍ وَ ذَهَبَ مِنهُ بِسَبَبِ عِمَارَةِ الضّيعَةِ ثَلَاثُونَ كُرّاً وَ بَقِيَ فِي يَدَيهِ سِتّونَ كُرّاً مَا الّذِي يَجِبُ لَكَ مِن ذَلِكَ وَ هَل يَجِبُ لِأَصحَابِهِ مِن ذَلِكَ عَلَيهِ شَيءٌ فَوَقّعَ ع لِي مِنهُ الخُمُسُ مِمّا يَفضُلُ مِن مَئُونَتِهِ -روايت-١-١۶-روايت-١۵۶-۵۴٨ ١٠ -فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ عَلِيّ بنِ مَحبُوبٍ عَن عَلِيّ السّندِيّ عَن حَمّادِ بنِ عِيسَى عَن شُعَيبِ بنِ يَعقُوبَ عَن أَبِي بَصِيرٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع لَا تَجِبُ الصّدَقَةُ إِلّا فِي وَسقَينِ وَ الوَسقُ سِتّونَ صَاعاً -روايت-١-٢۴-روايت-١٨٠-٢۴٨ ١١- عَنهُ عَن أَحمَدَ عَنِ الحُسَينِ عَنِ القَاسِمِ بنِ مُحَمّدٍ عَن عَلِيّ عَن أَبِي بَصِيرٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ لَا يَكُونُ فِي الحَبّ وَ لَا فِي النّخلِ وَ لَا العِنَبِ زَكَاةٌ حَتّى يَبلُغَ وَسقَينِ وَ الوَسقُ سِتّونَ صَاعاً -روايت-١-۵-روايت-١٢٨-٢۴۴ [صفحه ١٨] ١٢- عَنهُ عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى عَن بَعضِ أَصحَابِهِ عَنِ ابنِ سِنَانٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ الزّكَاةِ فِي كَم تَجِبُ فِي الحِنطَةِ وَ الشّعِيرِ فَقَالَ فِي وَسقٍ -روايت-١-۵-روايت-١٠٨-٢١٣ فَالوَجهُ فِي هَذِهِ الأَخبَارِ ضَربٌ مِنَ الِاستِحبَابِ وَ إِن عُبّرَ عَنهُ بِلَفظِ الوُجُوبِ فَعَلَى ضَربٍ مِنَ التّجَوّزِ عَلَى مَا بَيّنّاهُ فِي غَيرِ مَوضِعٍ فِيمَا كَانَ مُؤَكّداً شَدِيدَ الِاستِحبَابِ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-١-٢٢٩ ١٣- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ عَلِيّ بنِ مَحبُوبٍ عَن أَحمَدَ عَنِ الحُسَينِ عَنِ النّضرِ عَن هِشَامٍ عَن سُلَيمَانَ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ لَيسَ فِي النّخلِ صَدَقَةٌ حَتّى يَبلُغَ خَمسَةَ أَوسَاقٍ وَ العِنَبُ مِثلُ ذَلِكَ حَتّى يَكُونَ خَمسَةَ أَوسَاقٍ زَبِيبٍ -روايت-١-١٧-روايت-١۵٠-٢٧٣ ١۴- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَن حَمّادِ بنِ عِيسَى عَن حَرِيزٍ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ التّمرِ وَ الزّبِيبِ مَا أَقَلّ مَا تَجِبُ فِيهِ الزّكَاةُ فَقَالَ

خَمسَةُ أَوسَاقٍ -روايت-۱-۵-روايت-۱۳۳-۲۵۲ ۱۵- سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَبِی جعفرٍ عَن مُحَمّدِ بنِ أَبِی عُمَيرٍ عَن حَمّادِ بنِ عُثمَانَ عَن عَبدِ اللّهِ الحَلَبِیّ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ لَيسَ فِيمَا دُونَ خَمسَةِ أَوسَاقٍ شَیءٌ وَ الوَسقُ سِتّونَ صَاعاً -روايت-۱-۵-روايت-۱۶۳-۲۳۲ ۱۶- عَلِیّ بنُ الحَسَنِ عَنِ العَبّاسِ بنِ عَامِرٍ عَن أَبَانِ بنِ عُثمَانَ عَن أَبِی بَصِيرٍ وَ الحَسَنِ بنِ شِهَابٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع لَيسَ فِی أَقَلّ مِن خَمسَةِ أَوسَاقٍ زَكَاةٌ وَ الوَسقُ سِتّونَ صَاعاً -روايت-۱-۵-روايت-۱۵۴-۲۲۷ [صفحه ۱۹]

۸- بَابُ زَكَاةِ الإِبِلِ

۱- سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن عَبدِ الرّحمَنِ بنِ أَبِی نَجرَانَ عَن عَاصِمِ بنِ حُمَيدٍ عَن أَبِی بَصِيرٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَن زَكَاةِ الإِبِلِ فَقَالَ لَيسَ فِيمَا دُونَ الخَمسِ مِنَ الإِبِلِ شَیءٌ فَإِذَا كَانَت خَمساً فَفِيهَا شَاةٌ إِلَی عَشرٍ فَإِذَا كَانَت عَشراً فَفِيهَا شَاتَانِ إِلَی خَمسَ عَشرَةَ فَإِذَا كَانَت خَمسَ عَشرَةَ فَفِيهَا ثَلَاثٌ مِنَ الغَنَمِ إِلَی عِشرِينَ فَإِذَا كَانَت عِشرِينَ فَفِيهَا أَربَعٌ مِنَ الغَنَمِ إِلَی خَمسٍ وَ عِشرِينَ فَإِذَا كَانَت خَمساً وَ عِشرِينَ فَفِيهَا خَمسٌ مِنَ الغَنَمِ فَإِذَا زَادَت وَاحِدَةٌ فَفِيهَا ابنَةُ مَخَاضٍ إِلَی خَمسٍ وَ ثَلَاثِينَ فَإِن لَم تَكُن ابنَةُ مَخَاضٍ فَابنُ لَبُونٍ ذَكَرٌ فَإِذَا زَادَت وَاحِدَةٌ عَلَی خَمسٍ وَ ثَلَاثِينَ فَفِيهَا ابنَةُ لَبُونٍ أُنثَی إِلَی خَمسٍ وَ أَربَعِينَ فَإِذَا زَادَت وَاحِدَةٌ فَفِيهَا حِقّةٌ إِلَی سِتّينَ فَإِذَا زَادَت وَاحِدَةٌ فَفِيهَا جَذَعَةٌ إِلَی خَمسٍ وَ سَبعِينَ فَإِذَا زَادَت وَاحِدَةٌ فَفِيهَا ابنَتَا لَبُونٍ إِلَی تِسعِينَ فَإِذَا زَادَت وَاحِدَةٌ فَفِيهَا حِقّتَانِ إِلَی عِشرِينَ وَ مِائَةٍ فَإِذَا كَثُرَتِ الإِبِلُ فَفِی كُلّ خَمسِينَ حِقّةٌ وَ لَا تُؤخَذُ هَرِمَةٌ وَ لَا ذَاتُ عَوَارٍ إِلّا أَن يَشَاءَ المُصَدّقُ يُعَدّ صَغِيرُهَا وَ كَبِيرُهَا -روايت-۱-۴-روايت-۱۶۵-۱۲۳۱ ۲- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ أَبِی عُمَيرٍ عَن عَبدِ الرّحمَنِ بنِ الحَجّاجِ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ فِی خَمسٍ قَلَائِصَ شَاةٌ وَ لَيسَ فِيمَا دُونَ الخَمسِ شَیءٌ وَ فِی -روايت-۱-۴-روايت-۱۲۴-ادامه دارد [صفحه ۲۰] عَشرٍ شَاتَانِ وَ فِی خَمسَ عَشرَةَ ثَلَاثٌ وَ فِی عِشرِينَ أَربَعٌ وَ فِی خَمسٍ وَ عِشرِينَ خَمسٌ وَ فِی سِتّ وَ عِشرِينَ ابنَةُ مَخَاضٍ إِلَی خَمسٍ وَ ثَلَاثِينَ فَإِذَا زَادَت وَاحِدَةٌ فَفِيهَا بِنتُ لَبُونٍ إِلَی خَمسٍ وَ أَربَعِينَ فَإِذَا زَادَت وَاحِدَةٌ فَفِيهَا حِقّةٌ إِلَی سِتّينَ فَإِذَا زَادَت وَاحِدَةٌ فَفِيهَا جَذَعَةٌ إِلَی خَمسٍ وَ سَبعِينَ فَإِذَا زَادَت وَاحِدَةٌ فَفِيهَا بِنتَا لَبُونٍ إِلَی تِسعِينَ فَإِذَا زَادَت وَاحِدَةٌ فَفِيهَا حِقّتَانِ إِلَی عِشرِينَ وَ مِائَةٍ فَإِذَا كَثُرَتِ الإِبِلُ فَفِی كُلّ خَمسِينَ حِقّةٌ -روايت-از قبل-۵۵۱ ۳- عَلِیّ بنُ الحَسَنِ بنِ فَضّالٍ عَن مُحَمّدٍ وَ أَحمَدَ ابنَیِ الحَسَنِ عَن أَبِيهِمَا عَنِ القَاسِمِ بنِ عُروَةَ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ بُكَيرٍ عَن زُرَارَةَ عَن أَبِی جعفرٍ وَ أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَا لَيسَ فِی الإِبِلِ شَیءٌ حَتّی تَبلُغَ خَمساً فَإِذَا بَلَغَت خَمساً فَفِيهَا شَاةٌ وَ فِی كُلّ خَمسٍ شَاةٌ حَتّی تَبلُغَ خَمساً وَ عِشرِينَ فَإِذَا زَادَت فَفِيهَا ابنَةُ مَخَاضٍ وَ إِن لَم يَكُن فِيهَا بِنتُ مَخَاضٍ فَابنُ لَبُونٍ ذَكَرٌ إِلَی خَمسٍ وَ ثَلَاثِينَ فَإِن زَادَت عَلَی خَمسٍ وَ ثَلَاثِينَ فَابنَةُ لَبُونٍ إِلَی خَمسٍ وَ أَربَعِينَ فَإِن زَادَت فَحِقّةٌ إِلَی سِتّينَ فَإِذَا زَادَت فَجَذَعَةٌ إِلَی خَمسٍ وَ سَبعِينَ فَإِذَا زَادَت فَابنَتَا لَبُونٍ إِلَی تِسعِينَ فَإِذَا زَادَت فَحِقّتَانِ إِلَی عِشرِينَ وَ مِائَةٍ فَإِذَا زَادَت فَفِی كُلّ خَمسِينَ حِقّةٌ وَ فِی كُلّ أَربَعِينَ ابنَةُ لَبُونٍ -روايت-۱-۴-روايت-۲۱۲-۸۲۹ وَ لَيسَ فِی شَیءٍ مِنَ الحَيَوَانِ زَكَاةٌ غَيرِ هَذِهِ الأَصنَافِ الّتِی كَتَبنَا وَ كُلّ شَیءٍ كَانَ مِن هَذِهِ الأَصنَافِ مِنَ الدّوَاجِنِ وَ العَوَامِلِ فَلَيسَ فِيهَا شَیءٌ وَ مَا كَانَ مِن هَذِهِ الأَصنَافِ الثّلَاثَةِ الإِبِلِ وَ البَقَرِ وَ الغَنَمِ فَلَيسَ فِيهَا شَیءٌ حَتّی يَحُولَ عَلَيهَا الحَولُ مِن يَومِ يُنتَجُ -روايت-۱-۳۳۲ ۴-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِیّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَن حَمّادٍ عَن حَرِيزٍ عَن زُرَارَةَ وَ مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ وَ أَبِی بَصِيرٍ وَ بُرَيدٍ العِجلِیّ وَ الفُضَيلِ عَن أَبِی جعفرٍ وَ أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَا فِی صَدَقَةِ الإِبِلِ فِی كُلّ خَمسٍ شَاةٌ إِلَی أَن تَبلُغَ خَمساً -روايت-۱-۲۳-روايت-۲۴۸-ادامه دارد [صفحه ۲۱] وَ عِشرِينَ فَإِذَا بَلَغَت ذَلِكَ فَفِيهَا بِنتُ مَخَاضٍ ثُمّ لَيسَ فِيهَا شَیءٌ حَتّی تَبلُغَ خَمساً وَ ثَلَاثِينَ فَإِذَا بَلَغَت خَمساً وَ ثَلَاثِينَ فَفِيهَا ابنَةُ لَبُونٍ ثُمّ لَيسَ فِيهَا شَیءٌ حَتّی تَبلُغَ خَمساً وَ أَربَعِينَ فَإِذَا بَلَغَت خَمساً وَ أَربَعِينَ فَفِيهَا حِقّةٌ طَرُوقَةُ الفَحلِ ثُمّ لَيسَ فِيهَا شَیءٌ حَتّی تَبلُغَ سِتّينَ فَإِذَا بَلَغَت سِتّينَ فَفِيهَا جَذَعَةٌ ثُمّ لَيسَ فِيهَا شَیءٌ حَتّی تَبلُغَ خَمساً وَ سَبعِينَ فَإِذَا بَلَغَت خَمساً وَ سَبعِينَ فَفِيهَا ابنَتَا لَبُونٍ ثُمّ لَيسَ فِيهَا شَیءٌ حَتّی تَبلُغَ تِسعِينَ فَإِذَا بَلَغَت تِسعِينَ فَفِيهَا حِقّتَانِ طَرُوقَتَا الفَحلِ ثُمّ لَيسَ فِيهَا

شَيْ‌ءٌ حَتَّى تَبْلُغَ عِشْرِينَ وَ مِائَةً فَإِذَا بَلَغَت عِشْرِينَ وَ مِائَةً فَفِيهَا حِقَّتَانِ طَرُوقَتَا الفَحلِ فَإِذَا زَادَت وَاحِدَةٌ عَلَى عِشْرِينَ وَ مِائَةٍ فَفِي كُلِّ خَمسِينَ حِقَّةٌ وَ فِي كُلِّ أَربَعِينَ ابنَةُ لَبُونٍ ثُمّ تُرجَعُ الإِبِلُ عَلَى أَسنَانِهَا وَ لَيسَ عَلَى النّيفِ شَيْ‌ءٌ وَ لَا عَلَى الكُسُورِ شَيْ‌ءٌ وَ لَيسَ عَلَى العَوَامِلِ شَيْ‌ءٌ إِنّمَا ذَلِكَ عَلَى السّائِمَةِ الرّاعِيَةِ قَالَ قُلتُ مَا فِي البُختِ السّائِمَةِ قَالَ مِثلُ مَا فِي الإِبِلِ العَرَبِيّةِ -روايت-از قبل-۱۱۳۴ فَلَيسَ بَينَ هَذَينِ الخَبَرَينِ وَ بَينَ مَا قَدّمنَاهُ مِنَ الأَخبَارِ التّي تَضَمّنَتِ الزّيَادَةَ عَلَى الأَنصِبَاءِ المَذكُورَةِ تَنَاقُضٌ لِأَنّ قَولَهُ فِي كُلّ خَمسٍ شَاةٌ إِلَى أَن تَبلُغَ خَمساً وَ عِشرِينَ يَقتَضِي أَن يَكُونُوا سَوَاءً فِي هَذَا الحُكمِ وَ أَنّهُ يَجِبُ فِي كُلّ خَمسٍ شَاةٌ وَ قَولُهُ بَعدَ ذَلِكَ فَإِذَا بَلَغَت خَمساً وَ عِشرِينَ فَفِيهَا ابنَةُ مَخَاضٍ يَحتَمِلُ أَن يَكُونَ أَرَادَ وَ زَادَت وَاحِدَةٌ وَ إِنّمَا لَم يَذكُر فِي اللّفظِ لِعِلمِهِ بِفَهمِ المُخَاطَبِ ذَلِكَ وَ لَو صَرّحَ فَقَالَ فِي كُلّ خَمسٍ شَاةٌ إِلَى خَمسٍ وَ عِشرِينَ فَفِيهَا خَمسُ شِيَاهٍ فَإِذَا بَلَغَت خَمساً وَ عِشرِينَ وَ زَادَت وَاحِدَةٌ فَفِيهَا ابنَةُ مَخَاضٍ لَم يَكُن فِيهِ تَنَاقُضٌ وَ كُلّ مَا لَو صُرّحَ بِهِ لَم يُؤَدّ إِلَى التّنَاقُضِ جَازَ تَقدِيرُهُ فِي الكَلَامِ وَ لَم يُقَدّر فِي الخَبَرِ إِلّا مَا وَرَدَت بِهِ الأَخبَارُ المُفَصّلَةُ التّي قَدّمنَاهَا وَ لَا تَنَافِيَ بَينَ جَمِيعِ -روايت-۱-ادامه دارد [صفحه ۲۲] أَلفَاظِهَا وَ مَعَانِيهَا فَعَمِلنَا عَلَى جَمِيعِهَا وَ لَو لَم يَحتَمِل مَا ذَكَرنَاهُ لَجَازَ أَن نَحمِلَ هَذِهِ الرّوَايَةَ وَ مَعَانِيَهَا عَلَى ضَربٍ مِنَ التّقِيّةِ لِأَنّهَا مُوَافِقَةٌ لِمَذَاهِبِ العَامّةِ وَ قَد صَرّحَ بِذَلِكَ عَبدُ الرّحمَنِ بنُ الحَجّاجِ فِيمَا -روايت-از قبل-۲۸۰ ۵-رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ وَ مُحَمّدِ بنِ إِسمَاعِيلَ عَنِ الفَضلِ بنِ شَاذَانَ جَمِيعاً عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن عَبدِ الرّحمَنِ بنِ الحَجّاجِ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ فِي خَمسِ قِلَاصٍ شَاةٌ وَ لَيسَ فِيمَا دُونَ الخَمسِ شَيْ‌ءٌ وَ فِي عَشرٍ شَاتَانِ وَ فِي خَمسَ عَشرَةَ ثَلَاثُ شِيَاهٍ وَ فِي عِشرِينَ أَربَعٌ وَ فِي خَمسٍ وَ عِشرِينَ خَمسٌ وَ فِي سِتّ وَ عِشرِينَ بِنتُ مَخَاضٍ إِلَى خَمسٍ وَ ثَلَاثِينَ وَ قَالَ عَبدُ الرّحمَنِ هَذَا فَرقٌ بَينَنَا وَ بَينَ النّاسِ -روايت-۱-۱۱-روايت-۲۲۶-۵۲۸ وَ سَاقَ الحَدِيثَ إِلَى آخِرِهِ حَسَبَ مَا قَدّمنَاهُ -روايت-۱-۵۷

۹- بَابُ زَكَاةِ الغَنَمِ

۱- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَن حَمّادٍ عَن حَرِيزٍ عَن زُرَارَةَ وَ مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ وَ أَبِي بَصِيرٍ وَ بُرَيدٍ العِجلِيّ وَ الفُضَيلِ عَن أَبِي جَعفَرٍ وَ أَبِي عَبدِ اللّهِ ع فِي الشّاةِ فِي كُلّ أَربَعِينَ شَاةً شَاةٌ وَ لَيسَ فِيمَا دُونَ الأَربَعِينَ شَيْ‌ءٌ ثُمّ لَيسَ فِيهَا شَيْ‌ءٌ حَتّى تَبلُغَ عِشرِينَ وَ مِائَةً فَإِذَا بَلَغَت عِشرِينَ وَ مِائَةً فَفِيهَا مِثلُ ذَلِكَ شَاةٌ وَاحِدَةٌ فَإِذَا زَادَت عَلَى عِشرِينَ وَ مِائَةٍ فَفِيهَا شَاتَانِ وَ لَيسَ فِيهَا أَكثَرُ مِن شَاتَينِ حَتّى تَبلُغَ مِائَتَينِ فَإِذَا بَلَغَتِ المِائَتَينِ فَفِيهَا مِثلُ ذَلِكَ فَإِذَا زَادَت عَلَى المِائَتَينِ شَاةٌ وَاحِدَةٌ فَفِيهَا ثَلَاثُ شِيَاهٍ ثُمّ لَيسَ فِيهَا شَيْ‌ءٌ أَكثَرُ مِن ذَلِكَ حَتّى تَبلُغَ ثَلَاثَمِائَةٍ فَإِذَا بَلَغَت ثَلَاثَمِائَةٍ فَفِيهَا مِثلُ ذَلِكَ ثَلَاثُ شِيَاهٍ فَإِذَا زَادَت وَاحِدَةٌ فَفِيهَا أَربَعُ شِيَاهٍ حَتّى تَبلُغَ أَربَعَمِائَةٍ فَإِذَا تَمّت أَربَعُمِائَةٍ كَانَ عَلَى كُلّ مِائَةٍ شَاةٌ وَ سَقَطَ الأَمرُ الأَوّلُ وَ لَيسَ عَلَى مَا دُونَ المِائَةِ بَعدَ ذَلِكَ شَيْ‌ءٌ وَ لَيسَ فِي النّيفِ شَيْ‌ءٌ وَ قَالَا كُلّ مَا لَم يَحُل عَلَيهِ الحَولُ عِندَ رَبّهِ فَلَا شَيْ‌ءَ -روايت-۱-۴-روايت-۲۲۳-ادامه دارد [صفحه ۲۳] عَلَيهِ فَإِذَا حَالَ عَلَيهِ الحَولُ وَجَبَ عَلَيهِ -روايت-از قبل-۵۶ ۲- سَعدٌ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن عَبدِ الرّحمَنِ بنِ أَبِي نَجرَانَ عَن عَاصِمِ بنِ حُمَيدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ قَيسٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ لَيسَ فِيمَا دُونَ الأَربَعِينَ مِنَ الغَنَمِ شَيْ‌ءٌ فَإِذَا كَانَت أَربَعِينَ فَفِيهَا شَاةٌ إِلَى عِشرِينَ وَ مِائَةٍ فَإِذَا زَادَت وَاحِدَةٌ فَفِيهَا شَاتَانِ إِلَى المِائَتَينِ فَإِذَا زَادَت وَاحِدَةٌ فَفِيهَا ثَلَاثٌ مِنَ الغَنَمِ إِلَى ثَلَاثِمِائَةٍ فَإِذَا كَثُرَتِ الغَنَمُ فَفِي كُلّ مِائَةٍ شَاةٌ وَ لَا تُؤخَذُ هَرِمَةٌ وَ لَا ذَاتُ عَوَارٍ إِلّا أَن يَشَاءَ المُصَدّقُ وَ لَا يُفَرّقُ بَينَ مُجتَمِعٍ وَ لَا يَجمَعُ بَينَ مُتَفَرّقٍ وَ يُعَدّ صَغِيرُهَا وَ كَبِيرُهَا -روايت-۱-۴-روايت-۱۵۳-۶۳۷ قَالَ مُحَمّدُ بنُ الحَسَنِ قَولُهُ وَ يُعَدّ صَغِيرُهَا وَ كَبِيرُهَا مَحمُولٌ عَلَى مَا زَادَ عَلَى حَولٍ وَاحِدٍ لِأَنّ ذَلِكَ يَكُونُ فِيهِ صَغِيرٌ بِالإِضَافَةِ إِلَى مَا سِنّهُ أَكبَرُ مِنهُ وَ لَم يُرِد ع الصّغَارَ مِنَ الغَنَمِ التّي لَم يَحُل عَلَيهَا الحَولُ عَلَى مَا بَيّنَهُ فِي الرّوَايَةِ الأُولَى وَ يَزِيدُ ذَلِكَ بَيَاناً -روايت-۱-۳۴۴ ۳- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ عَلِيّ بنِ مَحبُوبٍ عَن اِبرَاهِيمَ بنِ هَاشِمٍ عَن إِسمَاعِيلَ بنِ مَرّارٍ عَن يُونُسَ بنِ عَبدِ الرّحمَنِ عَن بَعضِ أَصحَابِنَا عَن زُرَارَةَ عَن أَبِي جَعفَرٍ ع قَالَ لَيسَ فِي صِغَارِ الإِبِلِ وَ البَقَرِ وَ الغَنَمِ شَيْ‌ءٌ إِلّا مَا حَالَ

عَلَيهِ الحَولُ عِندَ الرّجُلِ وَ لَيسَ فِي أَولَادِهَا شَيءٌ حَتّي يَحُولَ عَلَيهِ الحَولُ -روايت-١-١۶-روايت-٢٠١-٣۶٧ ۴- عَنهُ عَن مُحَمّدِ بنِ أَبِي الصّهبَانِ عَنِ ابنِ أَبِي نَجرَانَ عَن مُحَمّدِ بنِ سَمَاعَةَ عَن رَجُلٍ عَن زُرَارَةَ عَن أَبِي جَعفَرٍ ع قَالَ لَا يُزَكّي مِنَ الإِبِلِ وَ البَقَرِ وَ الغَنَمِ شَيءٌ إِلّا مَا حَالَ عَلَيهِ الحَولُ وَ مَا لَم يَحُل عَلَيهِ الحَولُ فَكَأَنّهُ لَم يَكُن -روايت-١-۴-روايت-١۴٩-٢٩٢

١٠- بَابُ حُكمِ العَوَامِلِ فِي الزّكَاةِ

١- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن حَمّادِ بنِ عِيسَي الجُهَنِيّ عَن حَرِيزِ بنِ عَبدِ اللّهِ عَن زُرَارَةَ -روايت-١-۴ [صفحه ٢۴] وَ مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ وَ أَبِي بَصِيرٍ وَ بُرَيدٍ العجِليِّ وَ الفُضَيلِ بنِ يَسَارٍ عَن أَبِي جَعفَرٍ وَ أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَا لَيسَ عَلَي العَوَامِلِ مِنَ الإِبِلِ وَ البَقَرِ شَيءٌ وَ إِنّمَا الصّدَقَاتُ عَلَي السّائِمَةِ الرّاعِيَةِ وَ كُلّ مَا لَم يَحُل عَلَيهِ الحَولُ عِندَ رَبّهِ فَلَا شَيءَ عَلَيهِ فِيهِ فَإِذَا حَالَ عَلَيهِ الحَولُ وَجَبَ عَلَيهِ -روايت-١۴٠-٣٧٢ ٢- عَلِيّ بنُ الحَسَنِ عَن مَروَانَ بنِ مُسلِمٍ عَنِ القَاسِمِ بنِ عُروَةَ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ بُكَيرٍ عَن زُرَارَةَ عَن أَحَدِهِمَا ع قَالَ لَيسَ فِي شَيءٍ مِنَ الحَيَوَانِ زَكَاةٌ غَيرِ هَذِهِ الأَصنَافِ الثّلَاثَةِ الإِبِلِ وَ البَقَرِ وَ الغَنَمِ وَ كُلّ شَيءٍ مِن هَذِهِ الأَصنَافِ مِنَ الدّوَاجِنِ وَ العَوَامِلِ فَلَيسَ فِيهَا شَيءٌ وَ مَا كَانَ مِن هَذِهِ الأَصنَافِ فَلَيسَ فِيهَا شَيءٌ حَتّي يَحُولَ عَلَيهَا الحَولُ مُنذُ يَومِ يُنتَجُ -روايت-١-۴-روايت-١۴۵-۴۵٢ ٣-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ عَلِيّ بنِ مَحبُوبٍ عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ عَن صَفوَانَ عَنِ ابنِ مُسكَانَ عَن إِسحَاقَ بنِ عَمّارٍ قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ الإِبِلِ تَكُونُ لِلجَمّالِ أَو تَكُونُ فِي بَعضِ الأَمصَارِ أَ تجَريِ عَلَيهَا الزّكَاةُ كَمَا تجَريِ عَلَي السّائِمَةِ فِي البَرّيّةِ فَقَالَ نَعَم -روايت-١-٢٣-روايت-١۴٧-٣١۴ ۴- عَنهُ عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ عَن صَفوَانَ عَن إِسحَاقَ بنِ عَمّارٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا اِبرَاهِيمَ ع عَنِ الإِبِلِ العَوَامِلِ أَ عَلَيهَا زَكَاةٌ فَقَالَ نَعَم عَلَيهَا زَكَاةٌ -روايت-١-۴-روايت-٨٢-١٨٨ ۵- عَنهُ عَن أَحمَدَ عَنِ الحُسَينِ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ بَحرٍ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ مُسكَانَ عَن إِسحَاقَ بنِ عَمّارٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ الإِبِلِ تَكُونُ لِلجَمّالِ أَو تَكُونُ فِي بَعضِ الأَمصَارِ أَ تجَريِ عَلَيهَا الزّكَاةُ كَمَا تجَريِ عَلَي السّائِمَةِ فِي البَرّيّةِ فَقَالَ نَعَم -روايت-١-۴-روايت-١٢۶-٣١٣ فَالأَصلُ فِي هَذِهِ الأَحَادِيثِ كُلّهَا إِسحَاقُ بنُ عَمّارٍ وَ مَعَ ذَلِكَ تَختَلِفُ أَلفَاظُهُ لِأَنّهُ تَارَةً يرَويِ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع وَ تَارَةً عَن أَبِي الحَسَنِ مُوسَي ع وَ تَارَةً يَقُولُ سَأَلتُهُ وَ لَم يُبَيّنِ المَسئُولَ وَ هَذَا مِمّا يُضَعّفُ الِاحتِجَاجَ بِخَبَرِهِ وَ لَو سَلِمَ مِن -روايت-١-ادامه دارد [صفحه ٢۵] ذَلِكَ لَكَانَ مَحمُولًا عَلَي ضَربٍ مِنَ الِاستِحبَابِ -روايت-از قبل-۵٩

١١- بَابُ أَنّ الزّكَاةَ إِنّمَا تَجِبُ بَعدَ إِخرَاجِ مَئُونَةِ السّلطَانِ

١- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ عَن أَبِيهِ عَن حَمّادٍ عَن حَرِيزٍ عَن أَبِي بَصِيرٍ وَ مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ عَن أَبِي جَعفَرٍ ع أَنّهُمَا قَالَا لَهُ هَذِهِ الأَرضُ التّيِ يُزَارِعُ أَهلُهَا مَا تَرَي فِيهَا فَقَالَ كُلّ أَرضٍ دَفَعَهَا إِلَيكَ سُلطَانٌ فَمَا حَرَثتَهُ فِيهَا فَعَلَيكَ فِيمَا أَخرَجَ اللّهُ مِنهَا ألّذِي يُقَاطِعُكَ عَلَيهِ وَ لَيسَ عَلَي جَمِيعِ مَا أَخرَجَ اللّهُ مِنهَا العُشرُ إِنّمَا العُشرُ عَلَيكَ فِيمَا يَحصُلُ فِي يَدِكَ بَعدَ مُقَاسَمَتِهِ لَكَ -روايت-١-۴-روايت-١٣٧-۴٨۵ ٢-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن رِفَاعَةَ بنِ مُوسَي قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ الرّجُلِ لَهُ الضّيعَةُ فَيُؤَدّي خَرَاجَهَا هَل عَلَيهِ فِيهَا العُشرُ قَالَ لَا -روايت-١-٢٣-روايت-١٠٨-٢٢۶ ٣- سَعدٌ عَن أَبِي جَعفَرٍ عَنِ الحُسَينِ بنِ عَلِيّ بنِ فَضّالٍ عَن أَبِي كَهمَسٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ مَن أَخَذَ مِنهُ السّلطَانُ الخَرَاجَ فَلَا زَكَاةَ عَلَيهِ -روايت-١-۴-روايت-١١۶-١٧٧ وَ مَا جَرَي مَجرَي هَذَينِ الخَبَرَينِ ألّذِي يَتَضَمّنُ نفَيَ الزّكَاةِ عَمّا يَأخُذُ السّلطَانُ مِنهُ الخَرَاجَ فَالوَجهُ فِيهَا أَن نَحمِلَهَا عَلَي أَنّهُ لَا زَكَاةَ عَلَيهِ عَن جَمِيعِ مَا يَخرُجُ مِنَ الأَرضِ وَ إِن كَانَ يَلزَمُهُ فِيمَا بَقِيَ فِي يَدِهِ إِذَا بَلَغَ الحَدّ ألّذِي فِيهِ الزّكَاةُ وَ قَد فُصّلَ ذَلِكَ فِي الرّوَايَةِ التّيِ قَدّمنَاهَا عَن أَبِي بَصِيرٍ وَ مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ وَ يَزِيدُ ذَلِكَ بَيَاناً -روايت-١-۴٣٨ ۴- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ

يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَن عَلِيّ بنِ أَحمَدَ بنِ أَشيَمَ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى وَ أَحمَدَ بنِ مُحَمّدِ بنِ أَبِي نَصرٍ قَالَاذكَرنَا لَهُ -روايت-١-١۶-روايت-٢٠٨-ادامه دارد [صفحه ٢۶] الكُوفَةَ وَ مَا وُضِعَ عَلَيهَا مِنَ الخَرَاجِ وَ مَا سَارَ فِيهَا أَهلُ بَيتِهِ فَقَالَ مَن أَسلَمَ طَوعاً تُرِكَت أَرضُهُ فِي يَدِهِ وَ أُخِذَ مِنهُ العُشرُ مِمّا سَقَتِ السّمَاءُ وَ الأَنهَارُ وَ نِصفُ العُشرِ مِمّا كَانَ بِالرّشَاءِ فِيمَا عَمَرُوهُ مِنهَا وَ مَا لَم يَعمُرُوهُ مِنهَا أَخَذَهُ الإِمَامُ فَقَبّلَهُ مِمّن يَعمُرُهُ وَ كَانَ لِلمُسلِمِينَ وَ عَلَى المُتَقَبّلِينَ فِي حِصَصِهِمُ العُشرُ وَ نِصفُ العُشرِ وَ لَيسَ فِي أَقَلّ مِن خَمسَةِ أَوسَاقٍ شَيءٌ مِنَ الزّكَاةِ وَ مَا أُخِذَ بِالسّيفِ فَذَلِكَ إِلَى الإِمَامِ يُقَبّلُهُ بِالّذِي يَرَى كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللّهِص بِخَيبَرَ قَبّلَ سَوَادَهَا وَ بَيَاضَهَا يعَنيِ‌ أَرضَهَا وَ نَخلَهَا وَ النّاسُ يَقُولُونَ لَا تَصلُحُ قَبَالَةُ الأَرضِ وَ النّخلِ وَ قَد قَبّلَ رَسُولُ اللّهِص خَيبَرَ وَ عَلَى المُتَقَبّلِينَ سِوَى قَبَالَةِ الأَرضِ العُشرُ وَ نِصفُ العُشرِ فِي حِصَصِهِم وَ قَالَ إِنّ أَهلَ الطّائِفِ أَسلَمُوا وَ جَعَلَ عَلَيهِمُ العُشرَ وَ نِصفَ العُشرِ وَ إِنّ أَهلَ مَكّةَ دَخَلَهَا رَسُولُ اللّهِص عَنوَةً وَ كَانُوا أُسَرَاءَ فِي يَدِهِ فَأَعتَقَهُم وَ قَالَ اذهَبُوا فَأَنتُمُ الطّلَقَاءُ -روايت-از قبل-١٠٨٣ ۵-فَأَمّا مَا رَوَاهُ عَلِيّ بنُ الحَسَنِ عَن أَخَوَيهِ عَن أَبِيهِمَا عَن عَبدِ اللّهِ بنِ بُكَيرٍ عَن بَعضِ أَصحَابِنَا عَن أَحَدِهِمَا ع قَالَ فِي زَكَاةِ الأَرضِ إِذَا قَبّلَهَا النّبِيّص أَوِ الإِمَامُ بِالنّصفِ أَوِ الثّلُثِ أَوِ الرّبُعِ فَزَكَاتُهَا عَلَيهِ وَ لَيسَ عَلَى المُتَقَبّلِ زَكَاةٌ إِلّا أَن يَشتَرِطَ صَاحِبُ الأَرضِ أَنّ الزّكَاةَ عَلَى المُتَقَبّلِ فَإِنِ اشتَرَطَ فَإِنّ الزّكَاةَ عَلَيهِم وَ لَيسَ عَلَى أَهلِ الأَرضِ اليَومَ زَكَاةٌ إِلّا مَن كَانَ فِي يَدِهِ شَيءٌ مِمّا أَقطَعَهُ الرّسُولُص -روايت-١-٢٣-روايت-١۴٩-۵٢٧ فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ أَيضاً مَا قَدّمنَاهُ مِن أَنّهُ لَيسَ عَلَى المُتَقَبّلِ زَكَاةُ جَمِيعِ مَا يَخرُجُ مِنَ الأَرضِ وَ إِن كَانَ يَلزَمُهُ فِيمَا يَبقَى فِي يَدِهِ عَلَى مَا فَصّلنَاهُ فِي الرّوَايَاتِ المُتَقَدّمَةِ وَ الحُكمُ بِالأَخبَارِ المُفَصّلَةِ أَولَى مِنهَا بِالمُجمَلَةِ فَأَمّا مَا تَضَمّنَ هَذَا الخَبَرُ مِن قَولِهِ وَ لَيسَ عَلَى أَهلِ الأَرضِ اليَومَ زَكَاةٌ فَإِنّهُ قَد رُخّصَ اليَومَ لِمَن وَجَبَ عَلَيهِ الزّكَاةُ وَ أَخَذَهُ السّلطَانُ الجَائِرُ أَن يَحتَسِبَ بِهِ مِنَ الزّكَاةِ وَ إِن كَانَ الأَفضَلُ إِخرَاجَهُ ثَانِياً لِأَنّ ذَلِكَ ظُلمٌ ظُلِمَ -روايت-١-ادامه دارد [صفحه ٢٧] بِهِ يَدُلّ عَلَى هَذِهِ الرّخصَةِ مُضَافاً إِلَى هَذَا الخَبَرِ -روايت-از قبل-۶٨ ۶- مَا رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَبِي جَعفَرٍ عَنِ الحُسَينِ بنِ سَعِيدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن عَبدِ الرّحمَنِ بنِ الحَجّاجِ عَن سُلَيمَانَ بنِ خَالِدٍ قَالَ سَمِعتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع يَقُولُ إِنّ أَصحَابَ أَبِي أَتَوهُ فَسَأَلُوهُ عَمّا يَأخُذُ السّلطَانُ فَرَقّ لَهُم وَ إِنّهُ لَيَعلَمُ أَنّ الزّكَاةَ لَا تَحِلّ إِلّا لِأَهلِهَا فَأَمَرَهُم أَن يَحتَسِبُوا بِهِ فَجَازَ ذَلِكَ وَ اللّهِ لَهُم فَقُلتُ أَي أَبَه إِنّهُم إِن سَمِعُوا إِذاً لَم يُزَكّ أَحَدٌ فَقَالَ أَي بنُيَ‌ّ حَقّ أَحَبّ اللّهُ أَن يُظهِرَهُ -روايت-١-١۶-روايت-٢٢٠-۵۴٢ ٧- عَنهُ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن عَبدِ الرّحمَنِ بنِ أَبِي نَجرَانَ وَ عَلِيّ بنِ الحَسَنِ الطّوِيلِ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى عَن عِيصِ بنِ القَاسِمِ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع فِي الزّكَاةِ فَقَالَ مَا أَخَذَهُ مِنكُم بَنُو أُمَيّةَ فَاحتَسِبُوا بِهِ وَ لَا تُعطُوهُم شَيئاً مَا استَطَعتُم فَإِنّ المَالَ لَا يَبقَى عَلَى أَن تُزَكّيَهُ مَرّتَينِ -روايت-١-۴-روايت-١٨٢-٣۵۴ ٨- عَنهُ عَن أَبِي جَعفَرٍ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ وَ أَحمَدَ بنِ مُحَمّدِ بنِ أَبِي نَصرٍ عَن حَمّادِ بنِ عُثمَانَ عَن عُبَيدِ اللّهِ بنِ عَلِيّ الحلَبَيِ‌ّ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ عَن صَدَقَةِ الأَموَالِ يَأخُذُهَا السّلطَانُ فَقَالَ لَا آمُرُكَ أَن تُعِيدَ -روايت-١-۴-روايت-١۶۶-٢٧١ فَأَمّا ألّذَيِ يَدُلّ عَلَى أَنّ الأَفضَلَ إِخرَاجُهُ ثَانِياً -روايت-١-۶۴ ٩- مَا رَوَاهُ حَمّادٌ عَن حَرِيزٍ عَن أَبِي أُسَامَةَ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع جُعِلتُ فِدَاكَ إِنّ هَؤُلَاءِ المُصَدّقِينَ يَأتُونَنَا فَيَأخُذُونَ مِنّا الصّدَقَةَ فَنُعطِيهِم إِيّاهَا أَ تجُزيِ‌ عَنهَا فَقَالَ لَا إِنّمَا هَؤُلَاءِ قَومٌ غَصَبُوكُم أَو قَالَ ظَلَمُوكُم أَموَالَكُم إِنّمَا الصّدَقَةُ لِأَهلِهَا -روايت-١-١۶-روايت-۶٢-٣٢٩ [صفحه ٢٨]

١٢- بَابُ المَالِ الغَائِبِ وَ الدّينِ إِذَا رَجَعَ إِلَى صَاحِبِهِ هَل يَجِبُ عَلَيهِ الزّكَاةُ أَم لَا حَتّى يَحُولَ عَلَيهِ الحَولُ

١- سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ الحُسَينِ بنِ سَعِيدٍ عَنِ العَبّاسِ بنِ مَعرُوفٍ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى عَن إِسحَاقَ بنِ عَمّارٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي اِبرَاهِيمَ ع الدّينُ عَلَيهِ زَكَاةٌ فَقَالَ لَا حَتّى يَقبِضَهُ قُلتُ فَإِذَا قَبَضَهُ أَ يُزَكّيهِ قَالَ لَا حَتّى يَحُولَ عَلَيهِ الحَولُ فِي يَدَيهِ -روايت-١-۴-روايت-١۶٢-٣٣٢ ٢- عَنهُ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ اِبرَاهِيمَ بنِ أَبِي مَحمُودٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي الحَسَنِ الرّضَا ع الرّجُلُ يَكُونُ لَهُ الوَدِيعَةُ وَ الدّينُ فَلَا يَصِلُ إِلَيهِمَا ثُمّ يَأخُذُهُمَا مَتَى تَجِبُ عَلَيهِ الزّكَاةُ قَالَ إِذَا أَخَذَهُمَا ثُمّ يَحُولُ عَلَيهِ الحَولُ وَ يُزَكّي -

روايت-۱-۴-روايت-۷۷-۲۹۱ ۳-فَأَمّا مَا رَوَاهُ عَلِيّ بنُ الحَسَنِ بنِ فَضّالٍ عَن أَخَوَيهِ عَن أَبِيهِمَا عَنِ الحَسَنِ بنِ الجَهمِ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ بُكَيرٍ عَمّن رَوَى عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع أَنّهُ قَالَ فِي رَجُلٍ مَالُهُ عَنهُ غَائِبٌ لَا يَقدِرُ عَلَى أَخذِهِ قَالَ فَلَا زَكَاةَ عَلَيهِ حَتّى يَخرُجَ فَإِذَا خَرَجَ زَكّاهُ لِعَامٍ وَاحِدٍ وَ إِن كَانَ يَدَعُهُ مُتَعَمّداً وَ هُوَ يَقدِرُ عَلَى أَخذِهِ فَعَلَيهِ الزّكَاةُ لِكُلّ مَا مَرّ بِهِ مِنَ السّنِينَ -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۹۱-۴۵۲ ۴- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن رِفَاعَةَ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ الرّجُلِ يَغِيبُ عَنهُ مَالُهُ خَمسَ سِنِينَ ثُمّ يَأتِيهِ فَلَا يُرَدّ رَأسُ المَالِ كَم يُزَكّيهِ قَالَ سَنَةً وَاحِدَةً -روايت-۱-۴-روايت-۱۱۰-۲۶۸ فَالوَجهُ فِي هَذَينِ الخَبَرَينِ أَن نَحمِلَهُمَا عَلَى ضَربٍ مِنَ الِاستِحبَابِ دُونَ الفَرضِ وَ الإِيجَابِ لِأَنّ الفَرضَ إِنّمَا يَتَعَلّقُ بِهِ إِذَا حَالَ عَلَيهِ الحَولُ بَعدَ عَودِهِ إِلَيهِ -روايت-۱-۲۰۰ [صفحه ۲۹]

۱۳- بَابُ الزّكَاةِ فِي مَالِ اليَتِيمِ الصّامِتِ إِذَا اتّجِرَ بِهِ

۱- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَن إِسمَاعِيلَ بنِ مَرّارٍ عَن يُونُسَ عَن سَعِيدٍ السّمّانِ قَالَ سَمِعتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع يَقُولُ لَيسَ فِي مَالِ اليَتِيمِ زَكَاةٌ إِلّا أَن يُتّجَرَ بِهِ فَإِنِ اتّجِرَ بِهِ فَالرّبحُ لِليَتِيمِ وَ إِن وُضِعَ فَعَلَى ألّذِي يَتّجِرُ بِهِ -روايت-۱-۴-روايت-۱۷۲-۳۱۵ ۲- عَنهُ عَن أَحمَدَ بنِ إِدرِيسَ عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ الجَبّارِ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى عَن يُونُسَ بنِ يَعقُوبَ قَالَ أَرسَلتُ إِلَى أَبِي عَبدِ اللّهِ ع أَنّ لِي إِخوَةً صِغَاراً فَمَتَى تَجِبُ عَلَى أَموَالِهِمُ الزّكَاةُ قَالَ إِذَا وَجَبَت عَلَيهِمُ الصّلَاةُ وَجَبَت عَلَيهِمُ الزّكَاةُ قُلتُ فَإِن لَم تَجِب عَلَيهِمُ الصّلَاةُ قَالَ إِذَا اتّجِرَ بِهِ فَزَكَاةٌ -روايت-۱-۴-روايت-۱۲۴-۳۷۶ ۳- سَعدٌ عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ الحَمِيدِ عَن مُحَمّدِ بنِ الفُضَيلِ قَالَ سَأَلتُ أَبَا الحَسَنِ الرّضَا ع عَن صِبيَةٍ صِغَارٍ لَهُم مَالٌ بِيَدِ أَبِيهِم أَو أَخِيهِم هَل عَلَى مَالِهِم زَكَاةٌ فَقَالَ لَا تَجِبُ فِي مَالِهِم زَكَاةٌ حَتّى يُعمَلَ بِهِ فَإِذَا عُمِلَ بِهِ وَجَبَتِ الزّكَاةُ فَأَمّا إِذَا كَانَ مَوقُوفاً فَلَا زَكَاةَ عَلَيهِ -روايت-۱-۴-روايت-۱۰۳-۳۷۵ ۴- مُحَمّدُ بنُ إِسمَاعِيلَ عَنِ الفَضلِ بنِ شَاذَانَ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى عَن إِسحَاقَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِي العُطَارِدِ الخَيّاطِ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع مَالُ اليَتِيمِ يَكُونُ عِندِي فَأَتّجِرُ بِهِ فَقَالَ إِذَا حَرّكتَهُ فَعَلَيكَ زَكَاتُهُ قُلتُ فَإِنّي أُحَرّكُهُ ثَمَانِيَةَ أَشهُرٍ وَ أَدَعُهُ أَربَعَةَ أَشهُرٍ قَالَ عَلَيكَ زَكَاةٌ -روايت-۱-۴-روايت-۱۴۳-۳۶۴ قَالَ مُحَمّدُ بنُ الحَسَنِ مَا تَضَمّنَ هَذَا الخَبَرُ مِن قَولِهِ ع إِذَا حَرّكتَهُ فَعَلَيكَ زَكَاتُهُ فَالوَجهُ فِيهِ أَنّ عَلَيكَ إِخرَاجَ زَكَاتِهِ وَ تَوَلّيَ ذَلِكَ عَنِ اليَتِيمِ دُونَ أَن يَكُونَ ذَلِكَ فِي مَالِهِ وَ ألّذِي يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ مَا رَوَاهُ -روايت-۱-۲۷۰ [صفحه ۳۰] ۵- سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ بنِ أَبِي الخَطّابِ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ جَبَلَةَ عَن إِسحَاقَ بنِ عَمّارٍ عَن سَمَاعَةَ بنِ مِهرَانَ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ قُلتُ لَهُ الرّجُلُ يَكُونُ عِندَهُ مَالُ اليَتِيمِ فَيَتّجِرُ بِهِ أَ يَضمَنُهُ قَالَ نَعَم قُلتُ فَعَلَيهِ زَكَاةٌ قَالَ لَا لَعَمرِي لَا أَجمَعُ عَلَيهِ خَصلَتَينِ الضّمَانَ وَ الزّكَاةَ -روايت-۱-۴-روايت-۱۸۸-۳۸۰ قَالَ مُحَمّدُ بنُ الحَسَنِ وَ الضّمَانُ إِنّمَا يَلزَمُ التّاجِرَ إِذَا اتّجَرَ فِيهِ نَظَراً لِليَتِيمِ وَ حِفظاً لِمَالِهِ وَ مَتَى كَانَ نَاظِراً لَهُ لَم يَضمَنِ المَالَ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ مَا رَوَاهُ -روايت-۱-۲۰۹ ۶- مُحَمّدُ بنُ عَلِيّ بنِ مَحبُوبٍ عَن أَحمَدَ عَنِ الحَسَنِ بنِ مَحبُوبٍ عَن خَالِدِ بنِ حَرِيزٍ عَن أَبِي الرّبِيعِ قَالَ سُئِلَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع عَنِ الرّجُلِ يَكُونُ فِي يَدَيهِ مَالٌ لِأَخٍ لَهُ يَتِيمٍ وَ هُوَ وَصِيّهُ لَهُ أَن يَعمَلَ بِهِ قَالَ نَعَم كَمَا يَعمَلُ بِمَالِ غَيرِهِ وَ الرّبحُ بَينَهُمَا قَالَ قُلتُ فَهَل عَلَيهِ ضَمَانٌ قَالَ لَا إِذَا كَانَ نَاظِراً لَهُ فَأَمّا الرّبحُ فَإِنّهُ يَكُونُ لِليَتِيمِ مَتَى تَصَرّفَ فِيهِ المُتَوَلّيّ لِنَفسِهِ وَ لَم يَكُن لَهُ فِي الحَالِ مَا يَفِي بِذَلِكَ فَإِنّهُ يَكُونُ الرّبحُ لِليَتِيمِ وَ هُوَ ضَامِنٌ لِلمَالِ فَإِن كَانَ لَهُ مَالٌ يَفِي بِهِ كَانَ الرّبحُ لَهُ -روايت-۱-۴-روايت-۱۲۷-۶۴۲ وَ يُستَحَبّ أَن يَجعَلَهُ بَينَهُ وَ بَينَهُ عَلَى مَا تَضَمّنَهُ الخَبَرُ المُتَقَدّمُ وَ الضّمَانُ يَكُونُ عَلَيهِ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ مَا رَوَاهُ -روايت-۱-۱۵۲ ۷- عَلِيّ بنُ الحَسَنِ بنِ فَضّالٍ عَنِ العَبّاسِ بنِ عَامِرٍ عَن أَبَانِ بنِ عُثمَانَ عَن مَنصُورٍ الصّيقَلِ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن مَالِ اليَتِيمِ يُعمَلُ بِهِ قَالَ فَقَالَ إِذَا كَانَ عِندَكَ مَالٌ وَ ضَمِنتَهُ فَلَكَ الرّبحُ وَ أَنتَ ضَامِنٌ لِلمَالِ وَ إِن كَانَ لَا مَالَ لَكَ وَ عَمِلتَ بِهِ فَالرّبحُ لِلغُلَامِ وَ أَنتَ ضَامِنٌ لِلمَالِ -روايت-۱-۴-روايت-۱۱۸-۳۶۶ [صفحه ۳۱]

۱۴- بَابُ وُجُوبِ الزَّكَاةِ فِی غَلّاتِ الیَتِیمِ

۱- سَعدٌ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ العَبّاسِ بنِ مَعرُوفٍ عَن حَمّادِ بنِ عِیسَی عَن حَرِیزِ بنِ عَبدِ اللّهِ عَن زُرَارَةَ وَ مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ عَن أَبِی جَعفَرٍ وَ أَبِی عَبدِ اللّهِ ع أَنّهُمَا قَالَا مَالُ الیَتِیمِ لَیسَ عَلَیهِ فِی العَینِ وَ الصّامِتِ شَیءٌ فَأَمّا الغَلّاتُ فَإِنّ عَلَیهَا الصّدَقَةَ وَاجِبَةً -روایت-۱-۴-روایت-۲۱۲-۳۲۸ ۲-فَأَمّا مَا رَوَاهُ عَلِیّ بنُ الحَسَنِ بنِ فَضّالٍ عَنِ العَبّاسِ عَن حَمّادٍ عَن حَرِیزٍ عَن أَبِی بَصِیرٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع أَنّهُ سَمِعَهُ یَقُولُ لَیسَ فِی مَالِ الیَتِیمِ زَکَاةٌ وَ لَیسَ عَلَیهِ صَلَاةٌ وَ لَیسَ عَلَی جَمِیعِ غَلّاتِهِ مِن نَخلٍ أَو زَرعٍ أَو غَلّةٍ زَکَاةٌ وَ إِن بَلَغَ الیَتِیمُ فَلَیسَ عَلَیهِ لِمَا مَضَی زَکَاةٌ وَ لَا عَلَیهِ لِمَا یَستَقبِلُ حَتّی یُدرِکَ فَإِذَا أَدرَکَ کَانَت عَلَیهِ زَکَاةٌ وَاحِدَةٌ وَ کَانَ عَلَیهِ مِثلُ مَا عَلَی غَیرِهِ مِنَ النّاسِ -روایت-۱-۲۳-روایت-۱۶۳-۵۰۴ فَالوَجهُ فِی قَولِهِ ع وَ لَیسَ عَلَی جَمِیعِ غَلّاتِهِ زَکَاةٌ أَن یَکُونَ المُرَادُ نَفیَ الزّکَاةِ عَن جَمِیعِ مَا یَخرُجُ مِنَ الأَرضِ مِنَ الغَلّاتِ وَ إِن کَانَ تَجِبُ الزّکَاةُ فِی الأَجنَاسِ الأَربَعَةِ التّی هِیَ التّمرُ وَ الزّبِیبُ وَ الحِنطَةُ وَ الشّعِیرُ وَ إِنّمَا خُصّ الیَتَامَی بِهَذَا الحُکمِ لِأَنّ غَیرَهُم مَندُوبُونَ إِلَی إِخرَاجِ الزّکَاةِ عَن سَائِرِ الحُبُوبِ وَ لَیسَ ذَلِکَ فِی أَموَالِ الأَیتَامِ وَ لِأَجلِ ذَلِکَ خُصّوا بِالذّکرِ -روایت-۱-۴۶۹

۱۵- بَابُ تَعجِیلِ الزّکَاةِ عَن وَقتِهَا

۱- مُحَمّدُ بنُ یَعقُوبَ عَن عَلِیّ بنِ اِبرَاهِیمَ عَن أَبِیهِ عَن حَمّادٍ عَن حَرِیزٍ عَن عُمَرَ بنِ یَزِیدَ قَالَ قُلتُ لِأَبِی عَبدِ اللّهِ ع الرّجُلُ یَکُونُ عِندَهُ المَالُ أَ یُزَکّیهِ إِذَا مَضَی نِصفُ السّنَةِ قَالَ لَا وَ لَکِن حَتّی یَحُولَ عَلَیهِ الحَولُ وَ یَحِلّ عَلَیهِ إِنّهُ لَیسَ -روایت-۱-۴-روایت-۱۱۹-ادامه دارد [صفحه ۳۲] لِأَحَدٍ أَن یُصَلّیَ صَلَاةً إِلّا لِوَقتِهَا وَ کَذَلِکَ الزّکَاةُ وَ لَا یَصُومُ أَحَدٌ شَهرَ رَمَضَانَ إِلّا فِی شَهرِهِ إِلّا قَضَاءً وَ کُلّ فَرِیضَةٍ إِنّمَا تُؤَدّی إِذَا حَلّت -روایت-از قبل-۱۸۹ ۲- حَمّادٌ عَن حَرِیزٍ عَن زُرَارَةَ قَالَ قُلتُ لِأَبِی جَعفَرٍ ع أَ یُزَکّی الرّجُلُ مَالَهُ إِذَا مَضَی ثُلُثُ السّنَةِ قَالَ لَا أَ یُصَلّی الأُولَی قَبلَ الزّوَالِ -روایت-۱-۴-روایت-۴۴-۱۷۵ ۳-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ عَلِیّ بنِ مَحبُوبٍ عَن یَعقُوبَ بنِ یَزِیدَ عَنِ ابنِ أَبِی عُمَیرٍ عَن مُعَاوِیَةَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ قُلتُ لَهُ الرّجُلُ تَحِلّ عَلَیهِ الزّکَاةُ فِی شَهرِ رَمَضَانَ فَیُؤَخّرُهَا إِلَی المُحَرّمِ قَالَ لَا بَأسَ قَالَ قُلتُ فَإِنّهَا لَا تَحِلّ عَلَیهِ إِلّا فِی المُحَرّمِ فَیُعَجّلُهَا فِی شَهرِ رَمَضَانَ قَالَ لَا بَأسَ -روایت-۱-۲۳-روایت-۱۶۶-۳۹۱ ۴- عَنهُ عَن أَحمَدَ عَنِ ابنِ أَبِی عُمَیرٍ عَنِ الحُسَینِ بنِ عُثمَانَ عَن رَجُلٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ الرّجُلِ یَأتِیهِ المُحتَاجُ فَیُعطِیهِ مِن زَکَاتِهِ فِی أَوّلِ السّنَةِ فَقَالَ إِن کَانَ مُحتَاجاً فَلَا بَأسَ -روایت-۱-۴-روایت-۱۱۸-۲۴۷ ۵- سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَینِ عَن جَعفَرِ بنِ مُحَمّدِ بنِ یُونُسَ عَن حَمّادِ بنِ عُثمَانَ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ لَا بَأسَ بِتَعجِیلِ الزّکَاةِ شَهرَینِ وَ تَأخِیرِهَا شَهرَینِ -روایت-۱-۴-روایت-۱۴۸-۲۱۳ ۶- وَ عَنهُ عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَینِ عَن بَعضِ أَصحَابِنَا عَن أَبِی سَعِیدٍ المُکَارِی عَن أَبِی بَصِیرٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ الرّجُلِ یُعَجّلُ زَکَاتَهُ قَبلَ المَحِلّ فَقَالَ إِذَا مَضَت ثَمَانِیَةُ أَشهُرٍ فَلَا بَأسَ -روایت-۱-۴-روایت-۱۴۳-۲۵۳ فَالوَجهُ فِی الجَمعِ بَینَ هَذِهِ الأَخبَارِ أَن نَحمِلَ جَوَازَ تَقدِیمِ الزّکَاةِ قَبلَ حُلُولِ وَقتِهَا عَلَی أَنّهُ یَجعَلُهَا قَرضاً عَلَی المُعطَی فَإِذَا جَاءَ وَقتُ الزّکَاةِ وَ هُوَ عَلَی الحَدّ ألّذِی تَحِلّ -روایت-۱-ادامه دارد [صفحه ۳۳] لَهُ الزّکَاةُ وَ صَاحِبُهَا عَلَی الحَدّ ألّذِی یَجِبُ عَلَیهِ الزّکَاةُ احتَسَبَ بِهِ مِنهَا وَ إِن تَغَیّرَ أَحَدُهُمَا عَن صِفَتِهِ لَم یَحتَسِب بِذَلِکَ وَ لَو کَانَ التّقدِیمُ جَائِزاً عَلَی کُلّ حَالٍ لَمَا وَجَبَ عَلَیهِ الإِعَادَةُ إِذَا أَیسَرَ المُعطَی عِندَ حُلُولِ الوَقتِ وَ ألّذِی یَدُلّ عَلَی مَا قُلنَاهُ مَا -روایت-از قبل-۳۲۹ ۷-رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ عَلِیّ بنِ مَحبُوبٍ عَن أَحمَدَ عَنِ ابنِ أَبِی عُمَیرٍ عَنِ ابنِ مُسکَانَ عَنِ الأَحوَلِ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع فِی رَجُلٍ عَجّلَ زَکَاةَ مَالِهِ ثُمّ أَیسَرَ المُعطَی قَبلَ رَأسِ السّنَةِ قَالَ یُعِیدُ المُعطِی الزّکَاةَ -روایت-۱-۱۱-روایت-۱۴۱-۲۵۳ ۸- مُحَمّدُ بنُ یَعقُوبَ عَن عَلِیّ بنِ اِبرَاهِیمَ عَن أَبِیهِ وَ مُحَمّدِ بنِ إِسمَاعِیلَ عَنِ الفَضلِ بنِ شَاذَانَ جَمِیعاً عَنِ ابنِ أَبِی عُمَیرٍ عَنِ الأَحوَلِ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع مِثلَ

ذَلِکَ -روايت-١-۴-روايت-١٩۴-٢٠٧

١۶- بَابُ إِعطَاءِ الزَّكَاةِ لِلوُلدِ وَ القَرَابَةِ

١- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَن عَلِيّ بنِ الحَكَمِ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ عُتبَةَ عَن إِسحَاقَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِي الحَسَنِ مُوسَى ع قَالَ قُلتُ لَهُ لِي قَرَابَةٌ أُنفِقُ عَلَى بَعضِهِم وَ أُفَضّلُ بَعضَهُم عَلَى بَعضٍ فَيَأتِينِي إِبّانُ الزّكَاةِ أَ فَأُعطِيهِم مِنهَا قَالَ أَ مُستَحِقّونَ لَهَا قُلتُ نَعَم قَالَ هُم أَفضَلُ مِن غَيرِهِم أَعطِهِم قُلتُ فَمَن ذَا الّذِي يَلزَمُنِي مِن ذَوِي قَرَابَتِي حَتّى لَا أَحتَسِبَ الزّكَاةَ عَلَيهِ قَالَ أَبُوكَ وَ أُمّكَ قُلتُ أَبِي وَ أُمّي قَالَ الوَالِدَانِ وَ الوُلدُ -روايت-١-۴-روايت-٢٠٣-۵٩٠ ٢- عَنهُ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ عَن صَفوَانَ عَن عَبدِ الرّحمَنِ بنِ الحَجّاجِ -روايت-١-۴ [صفحه ٣۴] عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ خَمسَةٌ لَا يُعطَونَ مِنَ الزّكَاةِ شَيئاً الأَبُ وَ الأُمّ وَ الوَلَدُ وَ المَملُوكُ وَ المَرأَةُ وَ ذَلِكَ أَنّهُم عِيَالُهُ لَازِمُونَ لَهُ -روايت-٣۵-١٧٧ ٣- فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن عِمرَانَ بنِ إِسمَاعِيلَ بنِ عِمرَانَ القُمّيّ قَالَ كَتَبتُ إِلَى أَبِي الحَسَنِ الثّالِثِ ع أَنّ لِي وُلداً رِجَالًا وَ نِسَاءً فَيَجُوزُ أَن أُعطِيَهُم مِنَ الزّكَاةِ شَيئاً فَكَتَبَ أَنّ ذَلِكَ جَائِزٌ لَكَ -روايت-١-٢٣-روايت-١۵٣-٣١٢ فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ أَن يَكُونَ مَخصُوصاً بِهِ وَ مَن يَجرِي مَجرَاهُ فِي الفَقرِ وَ المَسكَنَةِ وَ كَثرَةِ العِيَالِ وَ لَا يَكُونُ مَا مَعَهُ كِفَايَةً لِعِيَالِهِ فَيَجُوزُ لَهُ أَن يَجعَلَ زَكَاتَهُ زِيَادَةً فِي نَفَقَةِ عِيَالِهِ وَ هَذَا جَائِزٌ إِذَا كَانَ الأَمرُ عَلَى مَا ذَكَرنَاهُ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-١-٣٢۵ ۴- مَا رَوَاهُ عَلِيّ بنُ الحَسَنِ بنِ فَضّالٍ عَن عَبدِ الرّحمَنِ بنِ أَبِي هَاشِمٍ عَن أَبِي خَدِيجَةَ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ لَا تُعطِ مِنَ الزّكَاةِ أَحَداً مِمّن تَعُولُ وَ قَالَ إِذَا كَانَ لِرَجُلٍ خَمسُمِائَةِ دِرهَمٍ وَ كَانَ عِيَالُهُ كَثِيراً قَالَ لَيسَ عَلَيهِ زَكَاةٌ يُنفِقُهَا عَلَى عِيَالِهِ يَزِيدُهَا فِي نَفَقَتِهِم وَ كِسوَتِهِم وَ فِي طَعَامٍ لَم يَكُونُوا يَطعَمُونَهُ فَإِن لَم يَكُن لَهُ عِيَالٌ وَ كَانَ وَحدَهُ فَليَقسِمهَا فِي قَومٍ لَيسَ بِهِم بَأسٌ أَعِفّاءَ عَنِ المَسأَلَةِ لَا يَسأَلُونَ أَحَداً شَيئاً وَ قَالَ لَا تُعطِيَنّ قَرَابَتَكَ الزّكَاةَ كُلّهَا وَ لَكِن أَعطِهِم بَعضاً وَ اقسِم بَعضاً فِي سَائِرِ المُسلِمِينَ وَ قَالَ الزّكَاةُ تَحِلّ لِصَاحِبِ الدّارِ وَ الخَادِمِ وَ مَن كَانَ لَهُ خَمسُمِائَةِ دِرهَمٍ بَعدَ أَن يَكُونَ لَهُ عِيَالٌ وَ يَجعَلُ زَكَاةَ الخَمسِمِائَةِ زِيَادَةً فِي نَفَقَةِ عِيَالِهِ يُوَسّعُ عَلَيهِم -روايت-١-١۶-روايت-١٣٩-٨٧٩ فَمَا تَضَمّنَ هَذَا الخَبَرُ مِن قَولِهِ ع لَا تُعطِيَنّ قَرَابَتَكَ الزّكَاةَ كُلّهَا وَ لَكِن أَعطِهِم بَعضاً فَمَحمُولٌ عَلَى ضَربٍ مِنَ الِاستِحبَابِ وَ إِن كَانَ لَو وَضَعَ الجَمِيعَ فِيهِم كَانَ جَائِزاً يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-١-٢٣٣ [صفحه ٣۵] ۵- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى وَ مُحَمّدِ بنِ عَبدِ اللّهِ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ جَعفَرٍ عَن أَحمَدَ بنِ حَمزَةَ قَالَ قُلتُ لِأَبِي الحَسَنِ ع رَجُلٌ مِن مَوَالِيكَ لَهُ قَرَابَةٌ كُلّهُم يَقُولُونَ بِكَ وَ لَهُ زَكَاةٌ أَ يَجُوزُ لَهُ أَن يُعطِيَهُم جَمِيعَ زَكَاتِهِ قَالَ نَعَم -روايت-١-١۶-روايت-١۵١-٣١٧ ٣۵- سَهلُ بنُ زِيَادٍ عَن عَلِيّ بنِ مَهزِيَارَ عَن أَبِي الحَسَنِ الأَوّلِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ الرّجُلِ يَضَعُ زَكَاتَهُ كُلّهَا فِي أَهلِ بَيتِهِ وَ هُم يَتَوَلّونَكَ فَقَالَ نَعَم -روايت-١-۵-روايت-٨۶-١٨٨

١٧- بَابُ مَا يَحِلّ لِبَنِي هَاشِمٍ مِنَ الزّكَاةِ

١- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ إِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَن حَمّادٍ عَن حَرِيزٍ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ وَ زُرَارَةَ عَن أَبِي جَعفَرٍ وَ أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَا قَالَ رَسُولُ اللّهِ ص إِنّ الصّدَقَةَ أَوسَاخُ أَيدِي النّاسِ وَ إِنّ اللّهَ حَرّمَ عَلَيّ مِنهَا وَ مِن غَيرِهَا مَا قَد حَرّمَهُ وَ إِنّ الصّدَقَةَ لَا تَحِلّ لِبَنِي عَبدِ المُطّلِبِ ثُمّ قَالَ أَمَا وَ اللّهِ وَ سَاقَ الحَدِيثَ -روايت-١-۴-روايت-٢٠١-۴١۴ ٢- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَنِ القَاسِمِ بنِ مُحَمّدٍ عَن أَبَانِ بنِ عُثمَانَ عَن إِسمَاعِيلَ بنِ الفَضلِ الهَاشِمِيّ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ الصّدَقَةِ التّي حُرّمَت عَلَى بَنِي هَاشِمٍ مَا هِيَ فَقَالَ هِيَ الزّكَاةُ قُلتُ فَتَحِلّ صَدَقَةُ بَعضِهِم عَلَى بَعضٍ قَالَ نَعَم -روايت-١-۴-روايت-١٢٧-٣٠١ ٣- سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن مُوسَى

بنِ الحَسَنِ عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ الحَمِيدِ عَنِ المُفَضّلِ بنِ صَالِحٍ عَن أَبِي أُسَامَةَ زَيدٍ الشّحّامِ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ الصّدَقَةِ التّيِ حُرّمَت عَلَيهِم فَقَالَ هيَ الزّكَاةُ المَفرُوضَةُ وَ لَا تَحرُمُ عَلَينَا صَدَقَةُ بَعضِنَا عَلَى بَعضٍ -روايت-١-۴-روايت-١٨٠-٣٢٢ ۴- مُحَمّدُ بنُ عَلِيّ بنِ مَحبُوبٍ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ الحُسَينِ بنِ سَعِيدٍ عَنِ النّضرِ -روايت-١-۴ [صفحه ٣۶] عَنِ ابنِ سِنَانٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ لَا تَحِلّ الصّدَقَةُ لِوُلدِ العَبّاسِ وَ لَا لِنُظَرَائِهِم مِن بنَيِ هَاشِمٍ -روايت-۵٣-١٣۵ ۵-فَأَمّا مَا رَوَاهُ عَلِيّ بنُ الحَسَنِ بنِ فَضّالٍ عَن عَبدِ الرّحمَنِ بنِ أَبِي هَاشِمٍ عَن أَبِي خَدِيجَةَ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ أَعطُوا مِنَ الزّكَاةِ بنَيِ هَاشِمٍ مَن أَرَادَهَا مِنهُم فَإِنّهَا تَحِلّ لَهُم وَ إِنّمَا تَحرُمُ عَلَى النّبِيّ ص وَ عَلَى الإِمَامِ الّذِي يَكُونُ بَعدَهُ وَ عَلَى الأَئِمّةِ ع -روايت-١-٢٣-روايت-١۴۶-٣٣١ فَهَذَا الخَبَرُ لَم يَروِهِ غَيرُ أَبِي خَدِيجَةَ وَ إِن تَكَرّرَ فِي الكُتُبِ وَ هُوَ ضَعِيفٌ عِندَ أَصحَابِ الحَدِيثِ لِمَا لَا احتِيَاجَ إِلَى ذِكرِهِ وَ يَجُوزُ مَعَ تَسلِيمِهِ أَن يَكُونَ مَخصُوصاً بِحَالِ الضّرُورَةِ وَ الزّمَانِ ألّذِي لَا يَتَمَكّنُونَ فِيهِ مِنَ الخُمُسِ فَحِينَئِذٍ يَجُوزُ لَهُم أَخذُ الزّكَاةِ بِمَنزِلَةِ المَيتَةِ التّيِ تَحِلّ عِندَ الضّرُورَةِ وَ يَكُونُ النّبِيّ وَ الأَئِمّةُ ع مُنَزّهِينَ عَن ذَلِكَ لِأَنّ اللّهَ تَعَالَى يَصُونُهُم عَن هَذِهِ الضّرُورَةِ تَعظِيماً لَهُم وَ تَنزِيهاً وَ ألّذِي يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-١-۵۵۵ ۶- مَا رَوَاهُ عَلِيّ بنُ الحَسَنِ بنِ فَضّالٍ عَن اِبرَاهِيمَ بنِ هَاشِمٍ عَن حَمّادِ بنِ عِيسَى عَن حَرِيزٍ عَن زُرَارَةَ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع أَنّهُ قَالَ لَو كَانَ عَدلٌ مَا احتَاجَ هَاشِمِيّ وَ لَا مُطّلِبِيّ إِلَى صَدَقَةٍ إِنّ اللّهَ تَعَالَى جَعَلَ لَهُم فِي كِتَابِهِ مَا كَانَ فِيهِ سَعَتُهُم ثُمّ قَالَ إِنّ الرّجُلَ إِذَا لَم يَجِد شَيئاً حَلّت لَهُ المَيتَةُ وَ الصّدَقَةُ لَا تَحِلّ لِأَحَدٍ مِنهُم إِلّا أَن لَا يَجِدَ شَيئاً وَ يَكُونَ مِمّن تَحِلّ لَهُ المَيتَةُ -روايت-١-١۶-روايت-١۶۵-۴٩٠ ٧-فَأَمّا مَا رَوَاهُسَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَبِي جَعفَرٍ عَن مُحَمّدِ بنِ إِسمَاعِيلَ بنِ بَزِيعٍ قَالَبَعَثتُ إِلَى الرّضَا ع بِدَنَانِيرَ مِن قِبَلِ بَعضِ أَهلِي وَ كَتَبتُ إِلَيهِ فِي آخِرِهِ أَنّ -روايت-١-٢٣-روايت-١١١-ادامه دارد [صفحه ٣٧] مِنهَا زَكَاةً خَمسَةً وَ سَبعِينَ وَ البَاقِيَ صِلَةٌ فَكَتَبَ بِخَطّهِ قَبَضتُ وَ بَعَثتُ إِلَيهِ بِدَنَانِيرَ لِي وَ لِغَيرِي وَ كَتَبتُ إِلَيهِ أَنّهَا مِن فِطرَةِ العِيَالِ فَكَتَبَ بِخَطّهِ قَبَضتُ -روايت-از قبل-٢٠٩ فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ أَن يَكُونَ إِنّمَا قَبَضَ ع ذَلِكَ لَا لِنَفسِهِ وَ مَن يُنسَبُ إِلَى بنَيِ عَبدِ المُطّلِبِ وَ إِنّمَا أَخَذَهُ لِذَوِي المَسكَنَةِ وَ الحَاجَةِ مِن أَصحَابِهِ وَ مَوَالِيهِ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-١-٢٢٩ ٨- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ عَن مُحَمّدِ بنِ إِسمَاعِيلَ عَن ثَعلَبَةَ بنِ مَيمُونٍ قَالَ كَانَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع يَسأَلُ شِهَاباً مِن زَكَاتِهِ لِمَوَالِيهِ وَ إِنّمَا حَرُمَتِ الزّكَاةُ عَلَيهِم دُونَ مَوَالِيهِم -روايت-١-١۶-روايت-١۵٢-٢٨١

١٨- بَابُ إِعطَاءِ الزّكَاةِ لِمَوَالِي بنَيِ هَاشِمٍ

١- عَلِيّ بنُ الحَسَنِ بنِ فَضّالٍ عَن جَعفَرِ بنِ مُحَمّدِ بنِ حَكِيمٍ عَن جَمِيلِ بنِ دَرّاجٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ هَل تَحِلّ لبِنَيِ هَاشِمٍ الصّدَقَةُ قَالَ لَا قُلتُ لِمَوَالِيهِم قَالَ تَحِلّ لِمَوَالِيهِم وَ لَا تَحِلّ لَهُم إِلّا صَدَقَةُ بَعضِهِم عَلَى بَعضٍ -روايت-١-۴-روايت-١٣٠-٢٩٢ وَ قَد قَدّمنَا رِوَايَةَ ثَعلَبَةَ بنِ مَيمُونٍ مِثلَ ذَلِكَ فِي البَابِ الأَوّلِ -روايت-١-٨۵ ٢-فَأَمّا مَا رَوَاهُ حَرِيزٌ عَن زُرَارَةَ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ مَوَالِيهِم مِنهُم وَ لَا تَحِلّ الصّدَقَةُ مِنَ الغَرِيبِ لِمَوَالِيهِم وَ لَا بَأسَ بِصَدَقَاتِ مَوَالِيهِم عَلَيهِم -روايت-١-٢٣-روايت-٧٧-١٩۶ فَالوَجهُ فِي هَذِهِ الرّوَايَةِ ضَربٌ مِنَ الكَرَاهِيَةِ دُونَ الحَظرِ وَ يَجُوزُ أَن يَكُونَ ذَلِكَ مَحمُولًا عَلَى مَوَالِيهِمُ المَمَالِيكِ لِأَنّهُم فِي عِيَالِهِم وَ إِذَا كَانُوا كَذَلِكَ فَالإِعطَاءُ لَهُم إِعطَاءٌ لِمَوَالِيهِم -روايت-١-٢٣٨ [صفحه ٣٨]

١٩- بَابُ أَقَلّ مَا يُعطَى الفَقِيرُ مِنَ الصّدَقَةِ

١- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ الحَسَنِ بنِ مَحبُوبٍ عَن أَبِي وَلّادٍ الحَنّاطِ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَمِعتُهُ يَقُولُ لَا يُعطَى أَحَدٌ مِنَ الزّكَاةِ أَقَلّ مِن خَمسَةِ دَرَاهِمَ وَ هُوَ أَقَلّ مَا فَرَضَ اللّهُ مِنَ الزّكَاةِ فِي أَموَالِ المُسلِمِينَ وَ لَا تُعطُوا

أَحداً أَقَلّ مِن خَمسَةِ دَرَاهِمَ فَصَاعِداً -روايت-١-۴-روايت-١٨١-٣٨١ ٢- سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن اِبرَاهِيمَ بنِ إِسحَاقَ الأَحمَرِيّ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ حَمّادٍ الأَنصَارِيّ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ وَ عَبدِ اللّهِ بنِ بُكَيرٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ قَالَ لَا يَجُوزُ أَن تُدفَعَ الزّكَاةُ أَقَلّ مِن خَمسَةِ دَرَاهِمَ فَإِنّهَا أَقَلّ الزّكَاةِ -روايت-١-۴-روايت-٢٠۶-٢٩٧ ٣-فَأَمّا مَا رَوَاهُ أَحمَدُ بنُ مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَن مُحَمّدِ بنِ أَبِي الصّهبَانِ قَالَ كَتَبتُ إِلَى الصّادِقِ ع هَل يَجُوزُ لِي يَا سَيّدِي أَن أُعطِيَ الرّجُلَ مِن إِخوَانِي مِنَ الزّكَاةِ الدّرهَمَينِ وَ الثّلَاثَةَ الدّرَاهِمِ فَقَدِ اشتَبَهَ ذَلِكَ عَلَيّ فَكَتَبَ ذَلِكَ جَائِزٌ -روايت-١-٢٣-روايت-٩۶-٢٩٧ فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ أَن نَحمِلَهُ عَلَى النّصَابِ الثّانِي لِأَنّ مَا يَلِي النّصَابَ الثّانِيَ فِي كُلّ نِصَابٍ مِنهُ دِرهَمٌ وَ يَجُوزُ أَن يُعطَى ذَلِكَ لِوَاحِدٍ وَ الرّوَايَاتُ الأَوّلَةُ اختُصّت بِالنّصَابِ الأَوّلِ لِأَنّهُ لَا يَجُوزُ أَن يُعطَى ذَلِكَ إِلّا لِوَاحِدٍ -روايت-١-٢٩٠

٢٠- بَابُ الجِنسَينِ إِذَا اجتَمَعَا فَنَقَصَ كُلّ وَاحِدٍ مِنهُمَا عَن حَدّ كَمَالِ مَا يَجِبُ فِيهِ الزّكَاةُ

١-سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ الحُسَينِ بنِ سَعِيدٍ عَنِ المُختَارِ بنِ زِيَادٍ عَن حَمّادِ بنِ عِيسَى عَن حَرِيزِ بنِ عَبدِ اللّهِ عَن زُرَارَةَ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع رَجُلٌ عِندَهُ مِائَةُ دِرهَمٍ وَ تِسعَةٌ وَ تِسعُونَ دِرهَماً وَ تِسعَةٌ وَ ثَلَاثُونَ دِينَاراً أَ يُزَكّيهَا -روايت-١-۴-روايت-١٧٩-ادامه دارد [صفحه ٣٩] قَالَ لَا لَيسَ عَلَيهِ شَيءٌ مِنَ الزّكَاةِ فِي الدّرَاهِمِ وَ لَا فِي الدّنَانِيرِ حَتّى يَتِمّ أَربَعِينَ دِينَاراً وَ الدّرَاهِمُ مِائَتَي دِرهَمٍ قَالَ قُلتُ فَرَجُلٌ عِندَهُ أَربَعُ أَينُقٍ وَ تِسعٌ وَ ثَلَاثُونَ شَاةً وَ تِسعٌ وَ عِشرُونَ بَقَرَةً أَ يُزَكّيهَا قَالَ لَا يُزَكّي شَيئاً مِنهَا لِأَنّهَا لَيسَ شَيءٌ مِنهُنّ تَمّ نِصَابُهُ فَلَيسَ تَجِبُ فِيهِ الزّكَاةُ -روايت-از قبل-٣٨٢ ٢- عَلِيّ بنُ مَهزِيَارَ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن حَمّادٍ عَن حَرِيزٍ عَن زُرَارَةَ قَالَ قُلتُ لِأَبِي جَعفَرٍ وَ لِابنِهِ ع الرّجُلُ تَكُونُ لَهُ الغَلّةُ الكَثِيرَةُ مِن أَصنَافٍ شَتّى أَو مَالٌ لَيسَ فِيهِ صِنفٌ تَجِبُ فِيهِ الزّكَاةُ هَل عَلَيهِ فِي جَمِيعِهِ زَكَاةٌ وَاحِدَةٌ فَقَالَ لَا إِنّمَا عَلَيهِ إِذَا تَمّ فَكَانَ تَجِبُ فِي كُلّ صِنفٍ مِنهُ الزّكَاةُ تَجِبُ عَلَيهِ فِي جَمِيعِهِ فِي كُلّ صِنفٍ مِنهُ زَكَاةٌ وَ إِن أَخرَجَت أَرضُهُ شَيئاً قَدرَ مَا لَا تَجِبُ فِيهِ الصّدَقَةُ أَصنَافاً شَتّى لَم تَجِب فِيهِ زَكَاةٌ وَاحِدَةٌ قَالَ زُرَارَةُ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع رَجُلٌ عِندَهُ مِائَةُ دِرهَمٍ وَ تِسعَةٌ وَ تِسعُونَ دِرهَماً وَ تِسعَةٌ وَ ثَلَاثُونَ دِينَاراً أَ يُزَكّيهَا قَالَ لَا لَيسَ عَلَيهِ شَيءٌ مِنَ الزّكَاةِ فِي الدّرَاهِمِ وَ لَا فِي الدّنَانِيرِ حَتّى يَتِمّ أَربَعِينَ وَ الدّرَاهِمُ مِائَتَي دِرهَمٍ قَالَ زُرَارَةُ وَ كَذَلِكَ هُوَ فِي جَمِيعِ الأَشيَاءِ قَالَ ثُمّ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع رَجُلٌ كُنّ عِندَهُ أَربَعُ أَينُقٍ وَ تِسعٌ وَ ثَلَاثُونَ شَاةً وَ تِسعٌ وَ عِشرُونَ بَقَرَةً أَ يُزَكّيهِنّ فَقَالَ لَا يُزَكّي شَيئاً لِأَنّهُ لَيسَ شَيءٌ مِنهُنّ تَمّ فَلَيسَ تَجِبُ فِيهِ الزّكَاةُ -روايت-١-۴-روايت-٩۶-١١۵۶ ٣-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَن إِسمَاعِيلَ بنِ مَرّارٍ عَن يُونُسَ عَن إِسحَاقَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِي إِبرَاهِيمَ ع قَالَ قُلتُ لَهُ -روايت-١-٢٣-روايت-١٨١-ادامه دارد [صفحه ۴٠] تِسعُونَ وَ مِائَةُ دِرهَمٍ وَ تِسعَةَ عَشَرَ دِينَاراً أَ عَلَيهَا فِي الزّكَاةِ شَيءٌ فَقَالَ إِذَا اجتَمَعَ الذّهَبُ وَ الفِضّةُ فَبَلَغَ ذَلِكَ مِائَتَي دِرهَمٍ فَفِيهَا الزّكَاةُ لِأَنّ عَينَ المَالِ الدّرَاهِمُ وَ كُلّ مَا خَلَا الدّرَاهِمَ مِن ذَهَبٍ أَو مَتَاعٍ فَهُوَ عَرَضٌ مَردُودٌ ذَلِكَ إِلَى الدّرَاهِمِ فِي الزّكَاةِ وَ الدّيَاتِ -روايت-از قبل-٣۴٨ فَالوَجهُ فِي هَذِهِ الرّوَايَةِ أَحَدُ شَيئَينِ أَحَدُهُمَا أَن يَكُونَ مَحمُولَةً عَلَى ضَربٍ مِنَ التّقِيّةِ لِأَنّ ذَلِكَ مَذهَبُ بَعضِ العَامّةِ وَ الوَجهُ الثّانِي أَن تَكُونَ الرّوَايَةُ مَخصُوصَةً بِمَن يَجعَلُ مَالَهُ أَجنَاساً مُختَلِفَةً فِرَاراً بِهِ مِنَ الزّكَاةِ فَإِنّهُ تَلزَمُهُ الزّكَاةُ عُقُوبَةً يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-١-٣٣٩ ۴- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ عَلِيّ بنِ مَحبُوبٍ عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى عَن إِسحَاقَ بنِ عَمّارٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا إِبرَاهِيمَ ع عَن رَجُلٍ لَهُ مِائَةُ دِرهَمٍ وَ عَشَرَةُ دَنَانِيرَ أَ عَلَيهِ زَكَاةٌ فَقَالَ إِن كَانَ فَرّ بِهَا مِنَ الزّكَاةِ فَعَلَيهِ الزّكَاةُ قُلتُ لَم يَفِرّ بِهَا وَرِثَ مِائَةَ دِرهَمٍ وَ عَشَرَةَ دَنَانِيرَ قَالَ لَيسَ عَلَيهِ زَكَاةٌ قُلتُ فَلَا يَكسِرُ الدّرَاهِمَ عَلَى الدّنَانِيرِ وَ الدّنَانِيرَ عَلَى الدّرَاهِمِ قَالَ لَا -روايت-١-١۶-روايت-١٣٢-۴٩١

أَبوَابُ زَكَاةِ الفِطرَةِ

٢١- بَابُ سُقُوطِ الفِطرَةِ عَنِ الفَقِيرِ وَ المُحتَاجِ

١- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن صَفوَانَ عَن إِسحَاقَ بنِ المُبَارَكِ قَالَ قُلتُ لِأَبِي اِبرَاهِيمَ ع عَلَى الرّجُلِ المُحتَاجِ صَدَقَةُ الفِطرَةِ فَقَالَ لَيسَ عَلَيهِ فِطرَةٌ -روايت-١-٤-روايت-٧٥-١٨١ ٢- عَنهُ عَن مُحَمّدِ بنِ سِنَانٍ عَنِ ابنِ مُسكَانَ عَن يَزِيدَ بنِ فَرقَدٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع عَلَى المُحتَاجِ صَدَقَةُ الفِطرَةِ فَقَالَ لَا -روايت-١-٤-روايت-٨٥-١٦٥ ٣- عَنهُ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن حَمّادٍ عَنِ الحلَبَيِّ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سُئِلَ عَن رَجُلٍ يَأخُذُ مِنَ الزّكَاةِ عَلَيهِ صَدَقَةُ الفِطرَةِ فَقَالَ لَا -روايت-١-٤-روايت-٩٦-١٧٦ ٤- عَلِيّ بنُ مَهزِيَارَ عَن إِسمَاعِيلَ بنِ سَهلٍ عَن حَمّادٍ عَن حَرِيزٍ عَن يَزِيدَ بنِ فَرقَدٍ عَن -روايت-١-٤ [صفحه ٤١] أَبِي عَبدِ اللّهِ ع أَنّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ مَن أَخَذَ مِنَ الزّكَاةِ فَلَيسَ عَلَيهِ فِطرَةٌ قَالَ وَ قَالَ ابنُ عَمّارٍ إِنّ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع قَالَ لَا فِطرَةَ عَلَى مَن أَخَذَ مِنَ الزّكَاةِ -روايت-٤٩-٢٠٥ ٥- عَنهُ عَن إِسمَاعِيلَ بنِ سَهلٍ عَن حَمّادٍ عَن حَرِيزٍ عَنِ الفُضَيلِ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ قُلتُ لَهُ لِمَن تَحِلّ الفِطرَةُ فَقَالَ لِمَن لَا يَجِدُ وَ مَن حَلّت لَهُ لَم تَحِلّ عَلَيهِ وَ مَن حَلّت عَلَيهِ لَم تَحِلّ لَهُ -روايت-١-٤-روايت-١٠٨-٢٤٢ ٦- وَ بِهَذَا الإِسنَادِ عَنِ الفُضَيلِ بنِ يَسَارٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع أَ عَلَى مَن قَبِلَ الزّكَاةَ زَكَاةٌ فَقَالَ أَمّا مَن قَبِلَ زَكَاةَ المَالِ فَإِنّ عَلَيهِ زَكَاةَ الفِطرَةِ وَ لَيسَ عَلَيهِ لِمَا قَبِلَهُ زَكَاةٌ وَ لَيسَ عَلَى مَن يَقبَلُ الفِطرَةَ فِطرَةٌ -روايت-١-٤-روايت-٦٠-٢٨٩ ٧- سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَبِي جَعفَرٍ عَنِ الحُسَينِ بنِ سَعِيدٍ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى عَن إِسحَاقَ بنِ عَمّارٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي اِبرَاهِيمَ ع عَلَى الرّجُلِ المُحتَاجِ صَدَقَةُ الفِطرَةِ قَالَ لَيسَ عَلَيهِ فِطرَةٌ -روايت-١-٤-روايت-١٢٧-٢٣١ ٨- عَنهُ عَن أَبِي جَعفَرٍ عَن عَلِيّ بنِ الحَكَمِ عَن أَبَانِ بنِ عُثمَانَ عَن يَزِيدَ بنِ فَرقَدٍ النّهدِيّ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ يَقبَلُ الزّكَاةَ هَل عَلَيهِ صَدَقَةُ الفِطرَةِ قَالَ لَا -روايت-١-٤-روايت-١١٩-٢١٩ ٩- عَلِيّ بنُ الحَسَنِ بنِ فَضّالٍ عَن اِبرَاهِيمَ بنِ هَاشِمٍ عَن حَمّادٍ عَن حَرِيزٍ عَن زُرَارَةَ قَالَ قُلتُ لَهُ عَلَى مَن قَبِلَ الزّكَاةَ زَكَاةٌ قَالَ أَمّا مَن قَبِلَ زَكَاةَ المَالِ فَإِنّ عَلَيهِ الفِطرَةَ وَ لَيسَ عَلَى مَن قَبِلَ الفِطرَةَ فِطرَةٌ -روايت-١-٤-روايت-١٠٩-٢٦٤ ١٠-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَن يُونُسَ عَن عُمَرَ بنِ أُذَينَةَ عَن زُرَارَةَ قَالَ قُلتُ الفَقِيرُ ألّذِي يُتَصَدّقُ عَلَيهِ هَل عَلَيهِ صَدَقَةُ الفِطرَةِ قَالَ نَعَم يُعطِي مِمّا يُتَصَدّقُ بِهِ عَلَيهِ -روايت-١-٢٤-روايت-١٥٥-٢٧٩ [صفحه ٤٢] ١١- عَنهُ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى عَن عَبدِ اللّهِ بنِ مُحَمّدٍ عَن عَلِيّ بنِ الحَكَمِ عَن دَاوُدَ بنِ النّعمَانِ وَ سَيفِ بنِ عَمِيرَةَ عَن إِسحَاقَ بنِ عَمّارٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع الرّجُلُ لَا يَكُونُ عِندَهُ شَيءٌ مِنَ الفِطرَةِ إِلّا مَا يُؤَدّيّ عَن نَفسِهِ وَحدَهَا يُعطِيهِ غَرِيباً أَو يَأكُلُ هُوَ وَ عِيَالُهُ قَالَ يُعطِي بَعضَ عِيَالِهِ ثُمّ يُعطِي الآخَرُ عَن نَفسِهِ يُرَدّدُونَهَا فَيَكُونُ عَنهُم جَمِيعاً فِطرَةٌ وَاحِدَةٌ -روايت-١-٥-روايت-١٧١-٤٦٣ ١٢- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن حَمّادٍ عَنِ الحلَبَيِّ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ صَدَقَةُ الفِطرَةِ عَلَى كُلّ رَأسٍ مِن أَهلِكَ الصّغِيرِ وَ الكَبِيرِ وَ الحُرّ وَ المَملُوكِ وَ الغنَيِّ وَ الفَقِيرِ عَن كُلّ إِنسَانٍ نِصفُ صَاعٍ مِن حِنطَةٍ أَو شَعِيرٍ أَو صَاعٌ مِن تَمرٍ أَو زَبِيبٍ لِفُقَرَاءِ المُسلِمِينَ وَ قَالَ التّمرُ أَحَبّ إلِيَّ -روايت-١-٥-روايت-١١٣-٣٧٧ فَالوَجهُ فِي هَذِهِ الأَحَادِيثِ وَ مَا جَرَى مَجرَاهَا أَن نَحمِلَهَا عَلَى ضَربٍ مِنَ الِاستِحبَابِ دُونَ الفَرضِ وَ الإِيجَابِ لِأَنّ الفَرضَ يَتَعَلّقُ بِمَن كَانَ غَنِيّاً وَ أَقَلّ أَحوَالِهِ إِذَا مَلَكَ مِقدَارَ مَا تَجِبُ فِيهِ الزّكَاةُ وَ مَن لَم يَكُن كَذَلِكَ كَانَ مَندُوباً إِلَى إِخرَاجِ الزّكَاةِ عَمّا يَأخُذُهُ وَ يُتَصَدّقُ بِهِ عَلَيهِ وَ لَيسَ ذَلِكَ بِوَاجِبٍ عَلَى مَا بَيّنّاهُ وَ يَزِيدُ ذَلِكَ بَيَاناً -روايت-١-٤٣٢ ١٣- مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن حَمّادٍ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ مَيمُونٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ عَن أَبِيهِ ع قَالَ زَكَاةُ الفِطرَةِ صَاعٌ مِن تَمرٍ أَو صَاعٌ مِن زَبِيبٍ أَو صَاعٌ مِن شَعِيرٍ أَو صَاعٌ مِن أَقِطٍ عَن كُلّ إِنسَانٍ حُرّ أَو عَبدٍ صَغِيرٍ أَو كَبِيرٍ وَ لَيسَ عَلَى مَن لَا يَجِدُ مَا يَتَصَدّقُ بِهِ حَرَجٌ -روايت-١-١٧-روايت-١٢٦-٣٣٥

٢٢- بَابُ مَاهِيّةِ زَكَاةِ الفِطرَةِ

۱- مُحَمَّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَن يُونُسَ عَمّن أَخبَرَهُ -روايت-۱-۴ [صفحه ۴۳] عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ قُلتُ لَهُ جُعِلتُ فِدَاكَ هَل عَلَى أَهلِ البَوَادِي الفِطرَةُ قَالَ فَقَالَ الفِطرَةُ عَلَى كُلّ مَنِ اقتَاتَ قُوتاً فَعَلَيهِ أَن يُؤَدّيَ مِن ذَلِكَ القُوتِ -روايت-۳۵-۱۹۹ ۲- مُحَمّدُ بنُ الحَسَنِ الصّفّارُ عَن مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَن يُونُسَ عَن زُرَارَةَ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ الفِطرَةُ عَلَى كُلّ قَومٍ مِمّا يُغَذّونَ بِهِ عِيَالَاتِهِم لَبَنٌ أَو زَبِيبٌ أَو غَيرُهُ -روايت-۱-۴-روايت-۱۱۹-۲۱۰ ۳- سَعدٌ عَن اِبرَاهِيمَ بنِ هَاشِمٍ عَن أَبِي الحَسَنِ عَلِيّ بنِ سُلَيمَانَ عَنِ الحَسَنِ بنِ عَلِيّ عَنِ القَاسِمِ بنِ الحَسَنِ عَمّن حَدّثَهُ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سُئِلَ عَن رَجُلٍ بِالبَادِيَةِ لَا يُمكِنُهُ الفِطرَةُ فَقَالَ يَتَصَدّقُ بِأَربَعَةِ أَرطَالٍ مِن لَبَنٍ -روايت-۱-۴-روايت-۱۷۹-۲۸۶ ۴- اِبرَاهِيمُ بنُ إِسحَاقَ الأَحمَرِيّ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ حَمّادٍ عَن إِسمَاعِيلَ بنِ سَهلٍ عَن حَمّادٍ وَ بُرَيدٍ وَ مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ عَن أَبِي جَعفَرٍ وَ أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالُوا سَأَلنَاهُمَا عَن زَكَاةِ الفِطرَةِ قَالَا صَاعٌ مِن تَمرٍ أَو زَبِيبٍ أَو شَعِيرٍ أَو نِصفُ ذَلِكَ حِنطَةٍ أَو دَقِيقٍ أَو سَوِيقٍ أَو ذُرَةٍ أَو سُلتٍ عَنِ الصّغِيرِ وَ الكَبِيرِ وَ الذّكَرِ وَ الأُنثَى وَ البَالِغِ وَ مَن تَعُولُ فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ -روايت-۱-۴-روايت-۱۹۵-۴۴۷ قَالَ مُحَمّدُ بنُ الحَسَنِ لَا تَنَافِيَ بَينَ هَذِهِ الأَخبَارِ لِأَنّ الأَصلَ فِي إِخرَاجِ الزّكَاةِ مِن فَضلَةِ الأَقوَاتِ وَ إِنّمَا يُخرِجُ كُلّ قَومٍ مِنهُم مَا يَقتَاتُونَهُ وَ إِن كَانَ بَعضُ الأَجنَاسِ أَفضَلَ مِن بَعضٍ وَ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَذِكرُ الأَجنَاسِ المُختَلِفَةِ فِي بَعضِ الرّوَايَاتِ لَا يُخَالِفُ الأَجنَاسَ التّيِ لَم تُذكَر فِي بَعضِهَا لِأَنّهَا تَكُونُ مَقصُورَةً عَلَى مَن ذَلِكَ قُوتُهُ وَ قَد خُصّ أَهلُ كُلّ بَلَدٍ بِذَلِكَ لِمَا ذَكَرنَاهُ وَ ذَلِكَ كُلّهُ عَلَى الفَضلِ وَ الِاستِحبَابِ وَ لَو أَنّ إِنسَاناً أَخرَجَ مِن غَيرِ مَا يَقتَاتُهُ مِنَ الأَجنَاسِ التّيِ ذَكَرنَاهَا كَانَ ذَلِكَ أَيضاً جَائِزاً وَ قَد روُيَِ تَميِيزُ أَهلِ البِلَادِ بِالفِطرَةِ -روايت-۱-۷۰۰ [صفحه ۴۴] ۵- عَلِيّ بنُ حَاتِمٍ قَالَ حَدّثَنِي أَبُو الحَسَنِ مُحَمّدُ بنُ عَمرٍو عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ الحُسَينِ بنِ الحَسَنِ الحَسَنِيّ عَن اِبرَاهِيمَ بنِ مُحَمّدٍ الهَمَذَانِيّ اختَلَفَتِ الرّوَايَاتُ فِي الفِطرَةِ فَكَتَبتُ إِلَى أَبِي الحَسَنِ صَاحِبِ العَسكَرِ ع أَسأَلُهُ عَن ذَلِكَ فَكَتَبَ أَنّ الفِطرَةَ صَاعٌ مِن قُوتِ بَلَدِكَ عَلَى أَهلِ مَكّةَ وَ اليَمَنِ وَ الطّائِفِ وَ أَطرَافِ الشّامِ وَ اليَمَامَةِ وَ البَحرَينِ وَ العِرَاقَينِ وَ فَارِسَ وَ الأَهوَازِ وَ كِرمَانَ تَمرٌ وَ عَلَى أَوسَاطِ الشّامِ زَبِيبٌ وَ عَلَى أَهلِ الجَزِيرَةِ وَ المَوصِلِ وَ الجِبَالِ كُلّهَا بُرّ أَو شَعِيرٌ وَ عَلَى أَهلِ طَبَرِستَانَ الأَرُزّ وَ عَلَى أَهلِ خُرَاسَانَ البُرّ إِلّا أَهلَ مَروَ وَ الريّّ فَعَلَيهِمُ الزّبِيبُ وَ عَلَى أَهلِ مِصرَ البُرّ وَ مَن سِوَى ذَلِكَ فَعَلَيهِم مَا غَلَبَ قُوتَهُم وَ مَن سَكَنَ البَوَادِيَ مِنَ الأَعرَابِ فَعَلَيهِمُ الأَقِطُ وَ الفِطرَةُ عَلَيكَ وَ عَلَى النّاسِ كُلّهِم وَ عَلَى مَن تَعُولُ مِن ذَكَرٍ أَو أُنثَى صَغِيرٍ أَو كَبِيرٍ حُرّ أَو عَبدٍ فَطِيمٍ أَو رَضِيعٍ تَدفَعُهُ وَزناً سِتّةَ أَرطَالٍ بِرِطلِ المَدِينَةِ وَ الرّطلُ مِائَةٌ وَ خَمسَةٌ وَ تِسعُونَ دِرهَماً وَ تَكُونُ الفِطرَةُ أَلفاً وَ مِائَةً وَ سَبعِينَ دِرهَماً -روايت-۱-۴-روايت-۱۷۸-۱۱۷۳

۲۳- بَابُ وَقتِ الفِطرَةِ

۱- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن صَفوَانَ عَنِ العِيصِ بنِ القَاسِمِ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ الفِطرَةِ مَتَى هيَِ فَقَالَ قَبلَ الصّلَاةِ يَومَ الفِطرِ قُلتُ فَإِن بقَيَِ مِنهُ شَيءٌ بَعدَ الصّلَاةِ قَالَ لَا بَأسَ نَحنُ نُعطِي عِيَالَنَا مِنهُ ثُمّ يَبقَى فَنَقسِمُهُ -روايت-۱-۴-روايت-۷۳-۲۸۷ ۲- أَحمَدُ بنُ مُحَمّدٍ عَنِ الحَسَنِ عَن أَبِي بَكرٍ الحَضرَمِيّ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع فِي قَولِ اللّهِ عَزّ وَ جَلّقَد أَفلَحَ مَن تَزَكّى وَ ذَكَرَ اسمَ رَبّهِ فَصَلّى قَالَ يَرُوحُ إِلَى الجَبّانَةِ فَيُصَلّيّ -روايت-۱-۴-روايت-۹۵-۲۲۲ ۳- عَنهُ عَن حَمّادِ بنِ عِيسَى عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ عَن اِبرَاهِيمَ بنِ مَيمُونٍ قَالَ -روايت-۱-۴ [صفحه ۴۵] قَالَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع الفِطرَةُ إِن أَعطَيتَ قَبلَ أَن تَخرُجَ إِلَى العِيدِ فهَيَِ فِطرَةٌ وَ إِن كَانَ بَعدَ مَا تَخرُجُ إِلَى العِيدِ فهَيَِ صَدَقَةٌ -روايت-۳۱-۱۶۴ قَالَ مُحَمّدُ بنُ الحَسَنِ لَا تَنَافِيَ بَينَ هَذِهِ الرّوَايَةِ وَ الرّوَايَةِ الأُولَى لِأَنّ الوَجهَ فِي الجَمعِ بَينَهُمَا أَنّهُ يَجِبُ إِخرَاجُ الفِطرَةِ قَبلَ الصّلَاةِ وَ تُعزَلُ فَإِن أَعطَى بَعدَ ذَلِكَ لِلمُستَحِقّ لَم يَكُن بِهِ بَأسٌ -روايت-۱-۲۵۲ ۴- وَ كَذَلِكَ الخَبَرُ الّذِي رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ بنِ أَبِي الخَطّابِ عَن دِينَارِ بنِ حُكَيمٍ عَنِ الحَارِثِ عَن أَبِي عَبدِ

اللّهِ ع قَالَ لَا بَأسَ بِأَنّ تُؤَخّرَ الفِطرَةُ إِلَى هِلَالِ ذيِ القَعدَةِ -روايت-١-٤٠-روايت-١٨٢-٢٤٨ فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ أَيضاً مَا قُلنَاهُ فِي الخَبَرِ الأَوّلِ سَوَاءً وَ ألّذِي يَدُلّ عَلَى مَا قُلنَاهُ -روايت-١-١١٦ ٥- مَا رَوَاهُ عَلِيّ بنُ الحَسَنِ بنِ فَضّالٍ عَن يَعقُوبَ بنِ يَزِيدَ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن بَعضِ أَصحَابِنَا عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع فِي الفِطرَةِ إِذَا عَزَلتَهَا وَ أَنتَ تَطلُبُ بِهَا المَوضِعَ أَو تَنتَظِرُ بِهَا رَجُلًا فَلَا بَأسَ بِهِ -روايت-١-١٦-روايت-١٤٦-٢٥٦ ٦- سَعدٌ عَن مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَن يُونُسَ عَن إِسحَاقَ بنِ عَمّارٍ وَ غَيرِهِ قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ الفِطرَةِ قَالَ إِذَا عَزَلتَهَا فَلَا يَضُرّكَ مَتَى أَعطَيتَهَا قَبلَ الصّلَاةِ أَو بَعدَ الصّلَاةِ -روايت-١-٤-روايت-٨٨-٢٠٥ ٧-فَأَمّا مَا رَوَاهُسَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ الحُسَينِ بنِ سَعِيدٍ وَ عَبدِ الرّحمَنِ بنِ أَبِي نَجرَانَ وَ العَبّاسِ بنِ مَعرُوفٍ عَن حَمّادِ بنِ عِيسَى عَن عُمَرَ بنِ أُذَينَةَ عَن زُرَارَةَ وَ بُكَيرٍ ابنَي أَعيَنَ وَ الفُضَيلِ بنِ يَسَارٍ وَ مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ وَ بُرَيدِ بنِ مُعَاوِيَةَ عَن أَبِي جَعفَرٍ وَ أَبِي عَبدِ اللّهِ ع أَنّهُمَا قَالَا عَلَى الرّجُلِ أَن يُعطِيَ عَن كُلّ مَن يَعُولُ مِن حُرّ وَ عَبدٍ وَ صَغِيرٍ وَ كَبِيرٍ يُعطِي يَومَ الفِطرِ قَبلَ الصّلَاةِ فَهُوَ أَفضَلُ وَ هُوَ -روايت-١-٢٣-روايت-٣٨٥-ادامه دارد [صفحه ٤٦] فِي سَعَةٍ أَن يُعطِيَهَا مِن أَوّلِ يَومٍ يَدخُلُ مِن شَهرِ رَمَضَانَ إِلَى آخِرِهِ فَإِن أَعطَى تَمراً فَصَاعٌ لِكُلّ رَأسٍ وَ إِن لَم يُعطِ تَمراً فَنِصفُ صَاعٍ لِكُلّ رَأسٍ مِن حِنطَةٍ أَو شَعِيرٍ وَ الحِنطَةُ وَ الشّعِيرُ سَوَاءٌ مَا أَجزَأَ عَنهُ الحِنطَةُ فَالشّعِيرُ يُجزِي -روايت-از قبل-٢٨٦ فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ ضَربٌ مِنَ الرّخصَةِ فِي تَقدِيمِ زَكَاةِ الفِطرَةِ قَبلَ حُلُولِ وَقتِهَا كَمَا قُلنَاهُ فِي تَقدِيمِ زَكَاةِ الأَموَالِ وَ إِن كَانَ الفَضلُ إِخرَاجَهَا فِي وَقتِهَا عَلَى مَا صَرّحَ بِهِ ع فِي الخَبَرِ -روايت-١-٢٣٦

٢٤- بَابُ كَمّيّةِ زَكَاةِ الفِطرَةِ

١- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ خَالِدٍ عَن سَعدِ بنِ سَعدٍ الأَشعَرِيّ عَن أَبِي الحَسَنِ الرّضَا ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ الفِطرَةِ كَم تُدفَعُ عَن كُلّ رَأسٍ مِنَ الحِنطَةِ وَ الشّعِيرِ وَ التّمرِ وَ الزّبِيبِ قَالَ صَاعٌ بِصَاعِ النّبِيّص -روايت-١-٤-روايت-١٧٠-٣٠٦ ٢- وَ عَنهُ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ ابنِ أَبِي نَجرَانَ وَ عَلِيّ بنِ الحَكَمِ عَن صَفوَانَ الجَمّالِ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ الفِطرَةِ فَقَالَ عَلَى الصّغِيرِ وَ الكَبِيرِ وَ الحُرّ وَ العَبدِ عَن كُلّ إِنسَانٍ صَاعٌ مِن حِنطَةٍ أَو صَاعٌ مِن تَمرٍ أَو صَاعٌ مِن زَبِيبٍ -روايت-١-٤-روايت-١٤٣-٣٢٤ ٣- سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ الجَبّارِ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى عَن جَعفَرِ بنِ مُحَمّدِ بنِ يَحيَى عَن عَبدِ اللّهِ بنِ المُغِيرَةِ عَن أَبِي الحَسَنِ الرّضَا ع فِي الفِطرَةِ قَالَ يُعطَى مِنَ الحِنطَةِ صَاعٌ وَ مِنَ الشّعِيرِ وَ مِنَ الأَقِطِ صَاعٌ -روايت-١-٤-روايت-١٨٣-٢٧٣ ٤- عَنهُ عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ الجَبّارِ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى عَن مُحَمّدِ بنِ أَبِي حَمزَةَ عَن مُعَاوِيَةَ -روايت-١-٤ [صفحه ٤٧] بنِ عَمّارٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ يُعطِي أَصحَابُ الإِبِلِ وَ البَقَرِ وَ الغَنَمِ فِي الفِطرَةِ مِنَ الأَقِطِ صَاعاً -روايت-٤٧-١٣٢ ٥- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن حَمّادِ بنِ عِيسَى عَن عَبدِ اللّهِ بنِ مَيمُونٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع عَن أَبِيهِ ع قَالَ زَكَاةُ الفِطرَةِ صَاعٌ مِن تَمرٍ أَو صَاعٌ مِن زَبِيبٍ أَو صَاعٌ مِن شَعِيرٍ أَو صَاعٌ مِن أَقِطٍ عَن كُلّ إِنسَانٍ حُرّ أَو عَبدٍ صَغِيرٍ أَو كَبِيرٍ وَ لَيسَ عَلَى مَن لَا يَجِدُ مَا يَتَصَدّقُ بِهِ حَرَجٌ -روايت-١-٤-روايت-١٢٧-٣٣٦ ٦- أَبُو القَاسِمِ جَعفَرُ بنُ مُحَمّدِ بنِ قُولَوَيهِ عَن جَعفَرِ بنِ مُحَمّدِ بنِ مَسعُودٍ عَن جَعفَرِ بنِ مَعرُوفٍ قَالَ كَتَبتُ إِلَى أَبِي بَكرٍ الرّازِيّ فِي زَكَاةِ الفِطرَةِ وَ سَأَلنَاهُ أَن يَكتُبَ فِي ذَلِكَ إِلَى مَولَانَا يَعنِي عَلِيّ بنَ مُحَمّدٍ وَ كَتَبَ أَنّ ذَلِكَ قَد خَرَجَ لِعَلِيّ بنِ مَهزِيَارَ أَنّهُ يُخرَجُ مِن كُلّ شَيءٍ التّمرِ وَ البُرّ وَ غَيرِهِ صَاعٌ وَ لَيسَ عِندَنَا بَعدَ جَوَابِهِ عَلَينَا فِي ذَلِكَ اختِلَافٌ -روايت-١-٤-روايت-٣٢٤-٤٥٤ ٧-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن صَفوَانَ عَنِ ابنِ مُسكَانَ عَنِ الحلَبَيِّ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن صَدَقَةِ الفِطرَةِ فَقَالَ عَلَى كُلّ مَن يَعُولُ الرّجُلُ عَلَى الحُرّ وَ العَبدِ وَ الصّغِيرِ وَ الكَبِيرِ صَاعٌ مِن تَمرٍ أَو نِصفُ صَاعٍ مِن بُرّ وَ الصّاعُ أَربَعَةُ أَمدَادٍ -روايت-١-٢٣-روايت-١٠١-٣١٥ ٨- عَنهُ عَن حَمّادٍ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ المُغِيرَةِ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ سِنَانٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع فِي صَدَقَةِ الفِطرَةِ فَقَالَ تَصَدّق عَن جَمِيعِ مَن تَعُولُ مِن صَغِيرٍ أَو كَبِيرٍ أَو حُرّ أَو

مَملُوكٍ عَلَى كُلّ إِنسَانٍ نِصفُ صَاعٍ مِن حِنطَةٍ أَو صَاعٌ مِن شَعِيرٍ وَ الصّاعُ أَربَعَةُ أَمدَادٍ -روايت-۱-۴-روايت-۱۱۱-۳۱۷ ۹- عَنهُ عَن حَمّادٍ عَن حَرِيزٍ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ قَالَ سَمِعتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع يَقُولُالصّدَقَةُ لِمَن لَا يَجِدُ الحِنطَةَ وَ الشّعِيرَ يُجزِى عَنهُ القَمحُ وَ السّلتُ وَ العَدَسُ -روايت-۱-۴-روايت-۱۰۴-ادامه دارد [صفحه ۴۸] وَ الذّرَةُ نِصفُ صَاعٍ مِن ذَلِكَ كُلّهِ أَو صَاعٌ مِن تَمرٍ أَو زَبِيبٍ -روايت-از قبل-۷۷ فَالوَجهُ فِي هَذِهِ الأَخبَارِ وَ مَا جَرَى مَجرَاهَا أَن نَحمِلَهَا عَلَى ضَربٍ مِنَ التّقِيّةِ وَ وَجهُ التّقِيّةِ فِي ذَلِكَ أَنّ السّنّةَ كَانَت جَارِيَةً فِي إِخرَاجِ الفِطرَةِ بِصَاعٍ عَن كُلّ شَيءٍ فَلَمّا كَانَ زَمَنُ عُثمَانَ وَ بَعدَهُ مِن أَيّامِ مُعَاوِيَةَ جُعِلَ نِصفُ صَاعٍ مِن حِنطَةٍ بِإِزَاءِ صَاعٍ مِن تَمرٍ وَ تَابَعَهُمُ النّاسُ عَلَى ذَلِكَ فَخَرَجَت هَذِهِ الأَخبَارُ وِفَاقاً لَهُم عَلَى جِهَةِ التّقِيّةِ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-۱-۴۵۲ ۱۰- مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن فَضَالَةَ عَن أَبَانِ بنِ عُثمَانَ عَن سَلَمَةَ بنِ حَفصٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع عَن أَبِيهِ ع قَالَ صَدَقَةُ الفِطرَةِ عَلَى كُلّ صَغِيرٍ وَ كَبِيرٍ حُرّ أَو عَبدٍ عَن كُلّ مَن تَعُولُ يعَنيِ مَن تُنفِقُ عَلَيهِ صَاعٌ مِن تَمرٍ أَو صَاعٌ مِن شَعِيرٍ أَو صَاعٌ مِن زَبِيبٍ فَلَمّا كَانَ زَمَنُ عُثمَانَ حَوّلَهُ مُدّينِ مِن قَمحٍ -روايت-۱-۱۷-روايت-۱۴۹-۳۷۹ ۱۱- عَنهُ عَن فَضَالَةَ عَن أَبِي المَغرَاءِ عَن أَبِي عَبدِ الرّحمَنِ الحَذّاءِ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع أَنّهُ ذَكَرَ صَدَقَةَ الفِطرَةِ أَنّهَا عَلَى كُلّ صَغِيرٍ وَ كَبِيرٍ مِن حُرّ أَو عَبدٍ ذَكَرٍ أَو أُنثَى صَاعٌ مِن تَمرٍ أَو صَاعٌ مِن زَبِيبٍ أَو صَاعٌ مِن شَعِيرٍ أَو صَاعٌ مِن ذُرَةٍ قَالَ فَلَمّا كَانَ زَمَنُ مُعَاوِيَةَ وَ خَصَبَ النّاسُ عَدَلَ النّاسُ عَن ذَلِكَ إِلَى نِصفِ صَاعٍ مِن حِنطَةٍ -روايت-۱-۵-روايت-۱۰۹-۴۱۲ ۱۲- عَنهُ عَن حَمّادِ بنِ عِيسَى عَن مُعَاوِيَةَ بنِ وَهبٍ قَالَ سَمِعتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع يَقُولُ فِي الفِطرَةِ جَرَتِ السّنّةُ بِصَاعٍ مِن تَمرٍ أَو صَاعٍ مِن زَبِيبٍ أَو صَاعٍ مِن شَعِيرٍ فَلَمّا كَانَ زَمَنُ عُثمَانَ وَ كَثُرَتِ الحِنطَةُ قَوّمَهُ النّاسُ فَقَالَ نِصفُ صَاعٍ مِن بُرّ بِصَاعٍ مِن شَعِيرٍ -روايت-۱-۵-روايت-۱۰۵-۳۱۶ ۱۳- عَلِيّ بنُ الحَسَنِ بنِ فَضّالٍ عَن عَبّادِ بنِ يَعقُوبَ عَن اِبرَاهِيمَ بنِ أَبِي يَحيَى عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ عَن أَبِيهِ ع أَنّ أَوّلَ مَن جَعَلَ مُدّينِ مِنَ البُرّ عِدلَ صَاعٍ مِن تَمرٍ عُثمَانُ -روايت-۱-۵-روايت-۱۳۴-۲۰۹ [صفحه ۴۹] ۱۴- مُحَمّدُ بنُ الحَسَنِ الصّفّارُ عَن يَعقُوبَ بنِ يَزِيدَ عَن يَاسِرٍ القمُيّّ عَن أَبِي الحَسَنِ الرّضَا ع قَالَ الفِطرَةُ صَاعٌ مِن حِنطَةٍ أَو صَاعٌ مِن شَعِيرٍ أَو صَاعٌ مِن تَمرٍ أَو صَاعٌ مِن زَبِيبٍ وَ إِنّمَا خَفّفَ الحِنطَةَ مُعَاوِيَةُ -روايت-۱-۵-روايت-۱۲۱-۲۵۳

۲۵- بَابُ مِقدَارِ الصّاعِ

۱- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن بَعضِ أَصحَابِنَا عَن مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَن عَلِيّ بنِ بِلَالٍ قَالَ كَتَبتُ إِلَى الرّجُلِ أَسأَلُهُ عَنِ الفِطرَةِ وَ كَم تُدفَعُ قَالَ فَكَتَبَ سِتّةُ أَرطَالٍ مِن تَمرٍ بِالمدَنَيِّ وَ ذَلِكَ تِسعَةُ أَرطَالٍ بِالبغَداَديِّ -روايت-۱-۴-روايت-۱۰۲-۲۶۳ ۲- عَنهُ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى عَن مُحَمّدِ بنِ أَحمَدَ بنِ يَحيَى عَن جَعفَرِ بنِ اِبرَاهِيمَ بنِ مُحَمّدٍ الهمَذَاَنيِّ وَ كَانَ مَعَنَا حَاجّاً قَالَ كَتَبتُ إِلَى أَبِي الحَسَنِ ع عَلَى يدَيَ أَبِي جُعِلتُ فِدَاكَ إِنّ أَصحَابَنَا اختَلَفُوا فِي الصّاعِ بَعضُهُم يَقُولُ الفِطرَةُ بِصَاعِ المدَنَيِّ وَ بَعضُهُم يَقُولُ بِصَاعِ العرِاَقيِّ قَالَ فَكَتَبَ إلِيَّ الصّاعُ سِتّةُ أَرطَالٍ بِالمدَنَيِّ وَ تِسعَةُ أَرطَالٍ بِالعرِاَقيِّ قَالَ وَ أخَبرَنَيِ أَنّهُ يَكُونُ بِالوَزنِ أَلفاً وَ مِائَةً وَ سَبعِينَ وَزنَةً -روايت-۱-۴-روايت-۱۵۸-۵۳۳ ۳-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ أَحمَدَ بنِ يَحيَى عَن مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَن مُحَمّدِ بنِ الرّيّانِ قَالَ كَتَبتُ إِلَى الرّجُلِ أَسأَلُهُ عَنِ الفِطرَةِ وَ زَكَاتِهَا كَم تُؤَدّى فَكَتَبَ أَربَعَةُ أَرطَالٍ بِالمدَنَيِّ -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۱۳-۲۲۹ فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ أَحَدُ شَيئَينِ أَحَدُهُمَا أَنّهُ أَرَادَ أَربَعَةَ أَمدَادٍ فَتَصَحّفَ عَلَى الراّويِ بِالأَرطَالِ وَ قَد قَدّمنَا ذَلِكَ فِيمَا مَضَى وَ الثاّنيِ أَن يَكُونَ أَرَادَ أَربَعَةَ أَرطَالٍ مِنَ اللّبَنِ وَ الأَقِطِ لِأَنّ مَن يَكُونُ قُوتُهُ ذَلِكَ يَجِبُ عَلَيهِ مِنهُ هَذَا المِقدَارُ وَ قَد تَقَدّمَ ذِكرُ ذَلِكَ وَ يَزِيدُهُ بَيَاناً -روايت-۱-۳۶۹ [صفحه ۵۰] ۴- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ أَحمَدَ بنِ يَحيَى عَن اِبرَاهِيمَ بنِ هَاشِمٍ قَالَ حَدّثَنَا أَبُو الحَسَنِ عَلِيّ بنُ سُلَيمَانَ عَنِ الحَسَنِ بنِ عَلِيّ عَنِ القَاسِمِ بنِ الحَسَنِ يَرفَعُهُ إِلَى أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سُئِلَ عَن رَجُلٍ مِنَ البَادِيَةِ لَا يُمكِنُهُ الفِطرَةُ قَالَ

تَصَدَّقَ بِأَربَعَةِ أَرطَالٍ مِنَ اللَّبَنِ -روايت-١-١۶-روايت-٢٢٧-٣٣۶

۲۶- بَابُ إِخرَاجِ القِيمَةِ

١- أَبُو القَاسِمِ جَعفَرُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ قُولَوَيهِ عَن أَبِيهِ عَن سَعدِ بنِ عَبدِ اللَّهِ عَن مُحَمَّدِ بنِ عِيسَى عَن يُونُسَ عَن إِسحَاقَ بنِ عَمَّارٍ الصَّيرَفِيِّ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللَّهِ ع جُعِلتُ فِدَاكَ مَا تَقُولُ فِي الفِطرَةِ يَجُوزُ أَن أُؤَدِّيَهَا فِضَّةً بِقِيمَةِ هَذِهِ الأَشيَاءِ التِّي سَمَّيتَهَا قَالَ نَعَم إِنَّ ذَلِكَ أَنفَعُ لَهُ يَشتَرِي مَا يُرِيدُ -روايت-١-۴-روايت-١٧۶-٣٨۶ ٢- أَحمَدُ بنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الحَسَنِ بنِ عَلِيِّ بنِ فَضَّالٍ عَن ثَعلَبَةَ بنِ مَيمُونٍ عَن إِسحَاقَ بنِ عَمَّارٍ عَن أَبِي عَبدِ اللَّهِ ع قَالَ لَا بَأسَ بِالقِيمَةِ فِي الفِطرَةِ -روايت-١-۴-روايت-١۴٧-١٨۴ ٣-فَأَمَّا مَا رَوَاهُ سَعدٌ عَن مُوسَى بنِ الحَسَنِ عَن أَحمَدَ بنِ هِلَالٍ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن مُحَمَّدِ بنِ أَبِي حَمزَةَ عَن إِسحَاقَ بنِ عَمَّارٍ عَن أَبِي عَبدِ اللَّهِ ع مِثلَهُ وَ قَالَ لَا بَأسَ أَن تُعطِيَهُ قِيمَتَهَا دِرهَماً -روايت-١-٢٣-روايت-١٨٣-٢۴۴ فَهَذِهِ الرِّوَايَةُ شَاذَّةٌ وَ الأَحوَطُ أَن تُعطَى بِقِيمَةِ الوَقتِ قَلَّ ذَلِكَ أَم كَثُرَ وَ هَذِهِ رُخصَةٌ إِن عَمِلَ الإِنسَانُ بِهَا لَم يَكُن مَأثُوماً وَ أَلَّذِي يَدُلُّ أَيضاً عَلَى أَنَّ الأَحوَطَ إِخرَاجُ القِيمَةِ بِسِعرِ الوَقتِ -روايت-١-٢۴١ ۴- مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بنُ الحَسَنِ الصَّفَّارُ عَن مُحَمَّدِ بنِ عِيسَى عَن سُلَيمَانَ بنِ جَعفَرٍ المَروَزِيِّ قَالَ سَمِعتُهُ يَقُولُ إِن لَم تَجِد مَن تَضَعُ الفِطرَةَ فِيهِ فَاعزِلهَا تِلكَ السَّاعَةَ قَبلَ الصَّلَاةِ -روايت-١-١۶-روايت-١٣٧-ادامه دارد [صفحه ۵١] وَ الصَّدَقَةُ بِصَاعٍ مِن تَمرٍ أَو قِيمَتِهِ فِي تِلكَ البِلَادِ دَرَاهِمَ -روايت-از قبل-٧٩

۲۷- بَابُ مُستَحِقِّ الفِطرَةِ مِن أَهلِ الوَلَايَةِ

١- مُحَمَّدُ بنُ الحَسَنِ الصَّفَّارُ عَن مُحَمَّدِ بنِ عِيسَى قَالَ كَتَبَ إِلَيهِ اِبرَاهِيمُ بنُ عُقبَةَ يَسأَلُهُ عَنِ الفِطرَةِ كَم هِيَ بِرِطلِ بَغدَادَ عَن كُلِّ رَأسٍ وَ هَل يَجُوزُ إِعطَاؤُهَا غَيرَ مُؤمِنٍ فَكَتَبَ إِلَيهِ عَلَيكَ أَن تُخرِجَ عَن نَفسِكَ صَاعاً بِصَاعِ النَّبِيِّ ص وَ عَن عِيَالِكَ أَيضاً وَ لَا يَنبَغِي أَن تُعطِيَ زَكَاتَكَ إِلَّا مُؤمِناً -روايت-١-۴-روايت-١٠۶-٣۶٩ ٢-فَأَمَّا مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بنُ الحَسَنِ الصَّفَّارُ عَن مُحَمَّدِ بنِ عِيسَى قَالَ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بنُ بِلَالٍ وَ أَرَانِي قَد سَمِعتُهُ مِن عَلِيِّ بنِ بِلَالٍ قَالَ كَتَبتُ إِلَيهِ هَل يَجُوزُ أَن يَكُونَ الرَّجُلُ فِي بَلدَةٍ وَ رَجُلٌ آخَرُ مِن إِخوَانِهِ فِي بَلدَةٍ أُخرَى يَحتَاجُ أَن يَدفَعَ لَهُ الفِطرَةَ أَم لَا فَكَتَبَ يَقسِمُ الفِطرَةَ عَلَى مَن حَضَرَهَا وَ لَا يُخرِجُ ذَلِكَ إِلَى بَلدَةٍ أُخرَى وَ إِن لَم يَجِد مُوَافِقاً -روايت-١-٢٣-روايت-١٧٢-۴۴۵ ٣- وَ مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيِّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن مُحَمَّدِ بنِ عِيسَى عَن يُونُسَ عَن إِسحَاقَ بنِ عَمَّارٍ عَن أَبِي اِبرَاهِيمَ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَن صَدَقَةِ الفِطرَةِ أُعطِيهَا غَيرَ أَهلِ وَلَايَتِي مِن فُقَرَاءِ جِيرَانِي قَالَ نَعَم الجِيرَانُ أَحَقُّ بِهَا لِمَكَانِ الشُّهرَةِ -روايت-١-١٩-روايت-١۶١-٣٠٩ فَالوَجهُ فِي هَذَينِ الخَبَرَينِ وَ مَا جَرَى مَجرَاهُمَا أَن تُحمَلَ عَلَى مَن لَا يُعرَفُ مِنهُ النَّصبُ وَ يَكُونُ مُستَضعَفاً وَ يَكُونُ ذَلِكَ مَعَ فَقدِ أَهلِ المَعرِفَةِ فَأَمَّا مَعَ وُجُودِهِم فَلَا يَحِلُّ ذَلِكَ وَ أَلَّذِي يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-١-٢۵٢ ۴- مَا رَوَاهُ عَلِيُّ بنُ الحَسَنِ بنِ فَضَّالٍ عَن اِبرَاهِيمَ بنِ هَاشِمٍ عَن حَمَّادٍ عَن حَرِيزٍ عَنِ الفُضَيلِ عَن أَبِي عَبدِ اللَّهِ ع قَالَ كَانَ جَدِّي رَسُولُ اللَّهِ ص يُعطِي فِطرَتَهُ الضَّعِيفَ وَ مَن لَا يَجِدُ وَ مَن لَا يَتَوَلَّى قَالَ وَ قَالَ أَبُوهُ ع هِيَ -روايت-١-١۶-روايت-١۴٨-ادامه دارد [صفحه ۵٢] لِأَهلِهَا إِلَّا أَن لَا تَجِدَهُم فَإِن لَم تَجِدهُم فَلِمَن لَا يَنصِبُ وَ لَا تُنقَلُ مِن أَرضٍ إِلَى أَرضٍ وَ قَالَ الإِمَامُ يَضَعُهَا حَيثُ شَاءَ وَ يَصنَعُ فِيهَا مَا يَرَى -روايت-از قبل-١٨٣

۲۸- بَابُ أَقَلِّ مَا يُعطَى الفَقِيرُ مِنهَا

١- أَحمَدُ بنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الحُسَينِ بنِ سَعِيدٍ عَن بَعضِ أَصحَابِنَا عَن أَبِي عَبدِ اللَّهِ ع قَالَ لَا تُعطِ أَحَداً أَقَلَّ مِن رَأسٍ -روايت-١-۴-

روايت-١٠٧-١۴٣ ٢-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن صَفوَانَ عَن إِسحَاقَ بنِ المُبَارَكِ قَالَ سَأَلتُ أَبَا اِبرَاهِيمَ ع عَن صَدَقَةِ الفِطرَةِ أَ هيَ مِمّا قَالَ اللّهُأَقِيمُوا الصّلاةَ وَ آتُوا الزّكاةَ فَقَالَ نَعَم وَ قَالَ صَدَقَةُ التّمرِ أَحَبّ إِلَيّ لِأَنّ أَبِي ع كَانَ يَتَصَدّقُ بِالتّمرِ قُلتُ فَيَجعَلُ قِيمَتَهَا فِضّةً فَيُعطِيهَا رَجُلًا وَاحِداً أَوِ اثنَينِ فَقَالَ يُفَرّقُهَا أَحَبّ إِلَيّ وَ لَا بَأسَ بِأَن يَجعَلَهَا فِضّةً وَ التّمرُ أَحَبّ إِلَيّ قُلتُ فَأُعطِيهَا غَيرَ أَهلِ الوَلَايَةِ مِن هَذَا الجِيرَانِ قَالَ نَعَم الجِيرَانُ أَحَقّ بِهَا قُلتُ فَأُعطِي الرّجُلَ الوَاحِدَ ثَلَاثَةَ أَصيُعٍ وَ أَربَعَةَ أَصيُعٍ قَالَ نَعَم -روايت-١-٢٣-روايت-٩۴-۶۶٧ فَهَذَا الخَبَرُ يَحتَمِلُ أَشيَاءَ مِنهَا أَن يَكُونَ إِنّمَا اختَارَ التّفرِيقَ فِي حَالِ التّقِيّةِ لِأَنّ مَذهَبَ جَمِيعِ العَامّةِ يُوَافِقُ ذَلِكَ وَ لَا يُوَافِقُنَا عَلَى وُجُوبِ إِعطَاءِ رَأسٍ لِرَأسٍ وَاحِدٍ وَ الثّانِي أَنّهُ لَيسَ فِي الخَبَرِ أَنّهُ يَجُوزُ أَن يُفَرّقَ رَأسٌ وَاحِدٌ وَ يَجُوزُ أَن يَكُونَ أَشَارَ إِلَى مَن وَجَبَ عَلَيهِ فِطرَةُ رُءُوسٍ كَثِيرَةٍ فَإِنّ تَفرِيقَهُ عَلَى جَمَاعَةٍ مُحتَاجِينَ أَفضَلُ مِن إِعطَائِهِ لِرَأسٍ وَاحِدٍ وَ الثّالِثُ أَن يَكُونَ أَرَادَ ذَلِكَ عِندَ اجتِمَاعِ المُحتَاجِينَ وَ أَن لَا يَكُونَ هُنَاكَ مَا يُفَرّقُ عَلَيهِمُ الرّأسُ الوَاحِدُ فَإِنّهُ يَجُوزُ التّفرِيقُ وَ رُبّمَا كَانَ ذَلِكَ الأَفضَلَ -روايت-١-۶۶٧ [صفحه ۵٣]

٢٩- بَابُ مِقدَارِ الجِزيَةِ

١- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَن حَمّادٍ عَن حَرِيزٍ عَن زُرَارَةَ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع مَا حَدّ الجِزيَةِ عَلَى أَهلِ الكِتَابِ وَ هَل عَلَيهِم فِي ذَلِكَ شَيءٌ مُوَظّفٌ لَا يَنبَغِي أَن يَجُوزُوا إِلَى غَيرِهِ فَقَالَ ذَلِكَ إِلَى الإِمَامِ يَأخُذُ مِن كُلّ إِنسَانٍ مِنهُم مَا شَاءَ عَلَى قَدرِ مَالِهِ بِمَا يُطِيقُ إِنّمَا هُم قَومٌ فَدَوا أَنفُسَهُم مِن أَن يُستَعبَدُوا أَو يُقتَلُوا فَالجِزيَةُ تُؤخَذُ مِنهُم عَلَى قَدرِ مَا يُطِيقُونَ لَهُ أَن يَأخُذَهُم بِهِ حَتّى يُسلِمُوا فَإِنّ اللّهَ عَزّ وَ جَلّ قَالَحَتّى يُعطُوا الجِزيَةَ عَن يَدٍ وَ هُم صاغِرُونَ وَ كَيفَ يَكُونُ صَاغِراً وَ لَا يَكتَرِثُ لِمَا يُؤخَذُ مِنهُ حَتّى يَجِدَ ذُلّا لِمَا أُخِذَ مِنهُ فَيَأْلَمَ لِذَلِكَ فَيُسلِمَ قَالَ وَ قَالَ مُحَمّدُ بنُ مُسلِمٍ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع أَ رَأَيتَ مَا يَأخُذُ هَؤُلَاءِ مِنَ الخُمُسِ مِن أَرضِ الجِزيَةِ وَ يَأخُذُ مِنَ الدّهَاقِينِ جِزيَةَ رُءُوسِهِم أَ مَا عَلَيهِم فِي ذَلِكَ شَيءٌ مُوَظّفٌ فَقَالَ كَانَ عَلَيهِم مَا أَجَازُوا عَلَى أَنفُسِهِم وَ لَيسَ لِلإِمَامِ أَكثَرُ مِنَ الجِزيَةِ إِن شَاءَ الإِمَامُ وَضَعَ ذَلِكَ عَلَى رُءُوسِهِم وَ لَيسَ عَلَى أَموَالِهِم شَيءٌ وَ إِن شَاءَ فَعَلَى أَموَالِهِم وَ لَيسَ عَلَى رُءُوسِهِم شَيءٌ فَقُلتُ وَ هَذَا الخُمُسُ فَقَالَ إِنّمَا هَذَا شَيءٌ كَانَ صَالَحَهُم عَلَيهِ رَسُولُ اللّهِص -روايت-١-۴-روايت-١١٠-١٣٢٠ ٢- حَرِيزٌ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ قَالَ سَأَلتُهُ عَن أَهلِ الذّمّةِ مَا ذَا عَلَيهِم مِمّا يَحقُنُونَ بِهِ دِمَاءَهُم وَ أَموَالَهُم قَالَ الخَرَاجُ فَإِن أُخِذَ مِن رُءُوسِهِمُ الجِزيَةُ فَلَا سَبِيلَ عَلَى أَرَاضِيهِم وَ إِن أُخِذَ مِن أَرَاضِيهِم فَلَا سَبِيلَ عَلَى رُءُوسِهِم -روايت-١-۴-روايت-۴٣-٢٨۵ ٣-فَأَمّا مَا رَوَاهُسَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن عَلِيّ بنِ الحَكَمِ عَن اِبرَاهِيمَ -روايت-١-٢٣ [صفحه ۵۴] بنِ عِمرَانَ الشّيبَانِيّ عَن يُونُسَ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن يَحيَى بنِ الأَشعَثِ الكِندِيّ عَن مُصعَبِ بنِ يَزِيدَ الأَنصَارِيّ قَالَ استَعمَلَنِي أَمِيرُ المُؤمِنِينَ ع عَلَى أَربَعِ رَسَاتِيقَ وَ ذَكَرَ الحَدِيثَ إِلَى أَن قَالَ وَ أَمَرَنِي أَن أَضَعَ عَلَى الدّهَاقِينِ الّذِينَ يَركَبُونَ البَرَاذِينَ وَ يَتَخَتّمُونَ بِالذّهَبِ عَلَى كُلّ رَجُلٍ مِنهُم ثَمَانِيَةً وَ أَربَعِينَ دِرهَماً وَ عَلَى أَوسَاطِهِم وَ التّجّارِ مِنهُم عَلَى كُلّ رَجُلٍ مِنهُم أَربَعَةً وَ عِشرِينَ دِرهَماً وَ عَلَى سَفِلَتِهِم وَ فُقَرَائِهِم اثنَي عَشَرَ دِرهَماً عَلَى كُلّ إِنسَانٍ مِنهُم قَالَ فَجَبَيتُهَا ثَمَانِيَةَ عَشَرَ أَلفَ أَلفِ دِرهَمٍ فِي سَنَةٍ -روايت-١٣٨-۶۵۶ فَلَا يُنَافِي هَذَا الخَبَرُ الأَخبَارَ الأَوّلَةَ التّي تَضَمّنَت أَنّ ذَلِكَ إِلَى الإِمَامِ يَضَعُهُ بِحَسَبِ مَا يَرَاهُ مِنَ الزّيَادَةِ وَ النّقصَانِ لِشَيئَينِ أَحَدُهُمَا أَنّهُ يَجُوزُ أَن تَكُونَ المَصلَحَةُ اقتَضَت فِي تِلكَ الحَالِ الِاكتِفَاءَ بِهَذَا القَدرِ وَ لَم يَقُل أَمِيرُ المُؤمِنِينَ ع إِنّ هَذَا حُكمٌ لَازِمٌ عَلَى الأَبَدِ بَل أَمَرَهُ أَن يَأخُذَ فِي تِلكَ السّنَةِ مَا ذَكَرَهُ ع لَهُ فَلَا يُنَافِي ذَلِكَ جَوَازَ الزّيَادَةِ فِيهِ وَ النّقصَانِ وَ الوَجهُ الثّانِي أَن يَكُونَ أَمَرَهُ ع بِذَلِكَ لِأَنّ النّاظِرَ فِيهِ قَبلَهُ كَانَ قَرّرَ ذَلِكَ فَأَمَرَهُ بِإِمضَاءِ ذَلِكَ كَمَا أَمضَى مَا عَدَاهُ مِنَ الأَحكَامِ لِضَربٍ مِنَ التّقِيّةِ وَ الِاستِصلَاحِ -روايت-١-۶٩٩

٣٠- بَابُ وُجُوبِ الخُمُسِ فِيمَا يَستَفِيدُهُ الإِنسَانُ حَالًا بَعدَ حَالٍ

١-أَخبرَنِي أَحمَدُ بنُ عُبدُونٍ عَن أَبِي الحَسَنِ عَلِيّ بنِ مُحَمّدِ بنِ الزّبَيرِ عَن عَلِيّ بنِ الحَسَنِ بنِ فَضّالٍ عَنِ الحَسَنِ بنِ عَلِيّ بنِ يُوسُفَ عَن مُحَمّدِ بنِ سِنَانٍ عَن عَبدِ الصّمَدِ بنِ بَشِيرٍ عَن حُكَيمٍ مُؤَذّنِ بنَي عَبسٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ قُلتُ لَهُ قَولُهُ تَعَالَيوَ اعلَمُوا أَنّما غَنِمتُم مِن شَيءٍ فَأَنّ لِلّهِ خُمُسَهُ وَ لِلرّسُولِ قَالَ هيَ وَ اللّهِ الإِفَادَةُ يَوماً -روايت-١-٤-روايت-٢٨٥-ادامه دارد [صفحه ٥٥] بِيَومٍ إِلّا أَنّ أَبِي جَعَلَ شِيعَتَنَا مِن ذَلِكَ فِي حِلّ لِيَزكُوا -روايت-از قبل-٧٦ ٢- مُحَمّدُ بنُ عَلِيّ بنِ مَحبُوبٍ عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ عَن عُبَيدِ اللّهِ بنِ القَاسِمِ الحضَرمَيِّ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ سِنَانٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع عَلَي كُلّ امرِئٍ غَنِمَ أَوِ اكتَسَبَ الخُمُسُ مِمّا أَصَابَ لِفَاطِمَةَ ع وَ لِمَن يلَيِ أَمرَهَا مِن بَعدِهَا مِن وَرَثَتِهَا الحُجَجِ عَلَي النّاسِ فَذَاكَ لَهُم خَاصّةً يَضَعُونَهُ حَيثُ شَاءُوا وَ حَرُمَ عَلَيهِمُ الصّدَقَةُ حَتّي الخَيّاطُ لَيَخِيطُ قَمِيصاً بِخَمسَةِ دَوَانِيقَ فَلَنَا مِنهُ دَانِقٌ إِلّا مَن أَحلَلنَاهُ مِن شِيعَتِنَا لِتَطِيبَ لَهُم بِهِ الوِلَادَةُ إِنّهُ لَيسَ مِن شَيءٍ عِندَ اللّهِ يَومَ القِيَامَةِ أَعظَمَ مِنَ الزّنَا إِنّهُ يَقُومُ صَاحِبُ الخُمُسِ فَيَقُولُ يَا رَبّ سَل هَؤُلَاءِ بِمَ نَكَحُوا -روايت-١-٤-روايت-١٧٤-٧١١ ٣- سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَبِي جَعفَرٍ عَن عَلِيّ بنِ مَهزِيَارَ عَن مُحَمّدِ بنِ الحَسَنِ الأَشعرَيِّ قَالَ كَتَبَ بَعضُ أَصحَابِنَا إِلَي أَبِي جَعفَرٍ الثاّنيِ ع أَخبرِنيِ عَنِ الخُمُسِ أَ عَلَي جَمِيعِ مَا يَستَفِيدُهُ الرّجُلُ مِن قَلِيلٍ وَ كَثِيرٍ مِن جَمِيعِ الضّرُوبِ وَ عَلَي الصّنّاعِ فَكَيفَ ذَلِكَ فَكَتَبَ بِخَطّهِ الخُمُسُ بَعدَ المَئُونَةِ -روايت-١-٤-روايت-١١٦-٣٦٥ ٤- عَلِيّ بنُ مَهزِيَارَ قَالَ قَالَ لِي أَبُو عَلِيّ بنُ رَاشِدٍ قَالَ قُلتُ لَهُ أَمَرتَنِي بِالقِيَامِ بِأَمرِكَ وَ أَخذِ حَقّكَ فَأَعلَمتُ مَوَالِيَكَ ذَلِكَ فَقَالَ لِي بَعضُهُم وَ أَيّ شَيءٍ حَقّهُ فَلَم أَدرِ مَا أُجِيبُهُ بِهِ فَقَالَ يَجِبُ عَلَيهِمُ الخُمُسُ فَقُلتُ فِي أَيّ شَيءٍ فَقَالَ فِي أَمتِعَتِهِم وَ ضِيَاعِهِم وَ التّاجِرِ عَلَيهِ وَ الصّانِعِ بِيَدِهِ وَ ذَلِكَ إِذَا أَمكَنَهُم بَعدَ مَئُونَتِهِم -روايت-١-٤-روايت-٧٤-٤٢٤ ٥- عَلِيّ بنُ مَهزِيَارَ قَالَ كَتَبَ إِلَيهِ إِبرَاهِيمُ بنُ مُحَمّدٍ الهمَذَاَنيِّأَقرَأَنِي عَلِيّ كِتَابَ أَبِيكَ فِيمَا أَوجَبَهُ عَلَي أَصحَابِ الضّيَاعِ أَنّهُ يُوجِبُ عَلَيهِم نِصفَ السّدُسِ بَعدَ المَئُونَةِ وَ أَنّهُ لَيسَ عَلَي مَن لَم تَقُم ضَيعَتُهُ بِمَئُونَتِهِ نِصفُ السّدُسِ وَ لَا غَيرُ ذَلِكَ فَاختَلَفَ مَن قِبَلَنَا -روايت-١-٤-روايت-٨٨-ادامه دارد [صفحه ٥٦] فِي ذَلِكَ فَقَالُوا يَجِبُ عَلَي الضّيَاعِ الخُمُسُ بَعدَ المَئُونَةِ مَئُونَةِ الضّيعَةِ وَ خَرَاجِهَا لَا مَئُونَةِ الرّجُلِ وَ عِيَالِهِ فَكَتَبَ وَ قَرَأَهُ عَلِيّ بنُ مَهزِيَارَ عَلَيهِ الخُمُسُ بَعدَ مَئُونَتِهِ وَ مَئُونَةِ عِيَالِهِ وَ بَعدَ خَرَاجِ السّلطَانِ -روايت-از قبل-٢٧٣ ٦-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحَسَنُ بنُ مَحبُوبٍ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ سِنَانٍ قَالَ سَمِعتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع يَقُولُ لَيسَ الخُمُسُ إِلّا فِي الغَنَائِمِ خَاصّةً -روايت-١-٢٣-روايت-١١٩-١٦٥ فَهَذَا الخَبَرُ الوَجهُ فِيهِ أَحَدُ شَيئَينِ أَحَدُهُمَا أَن يَكُونَ المعَنيِّ فِيهِ أَنّهُ لَيسَ الخُمُسُ إِلّا فِي الغَنَائِمِ خَاصّةً بِظَاهِرِ القُرآنِ لِأَنّ مَا عَدَا الغَنَائِمَ إِنّمَا عُلِمَ وُجُوبُ الخُمُسِ فِيهِ فِي السّنّةِ وَ لَم يُعنَ أَنّهُ لَيسَ فِي ذَلِكَ خُمُسٌ أَصلًا وَ الوَجهُ الثّانِي أَن تَكُونَ هَذِهِ المَكَاسِبُ وَ الفَوَائِدُ التّي تَحصُلُ لِلإِنسَانِ هيَ مِن جُملَةِ الغَنَائِمِ التّيِ ذَكَرَهَا اللّهُ تَعَالَي فِي القُرآنِ وَ قَد بَيّنَ ع ذَلِكَ فِي الرّوَايَةِ التّيِ ذَكَرنَاهَا فِي أَوّلِ البَابِ -روايت-١-٥٤٢

٣١- بَابُ كَيفِيّةِ قِسمَةِ الخُمُسِ

١- أَخبَرَنِي أَحمَدُ بنُ عُبدُونٍ عَن عَلِيّ بنِ مُحَمّدِ بنِ الزّبَيرِ عَن عَلِيّ بنِ الحَسَنِ بنِ فَضّالٍ قَالَ حدَثّنَيِ عَلِيّ بنُ يَعقُوبَ أَبُو الحَسَنِ البغَداَديِّ عَنِ الحَسَنِ بنِ إِسمَاعِيلَ بنِ صَالِحٍ الصيّمرَيِّ قَالَ حدَثّنَيِ الحَسَنُ بنُ رَاشِدٍ قَالَ حدَثّنَيِ حَمّادُ بنُ عِيسَي قَالَ رَوَاهُ بَعضُ أَصحَابِنَا ذَكَرَهُ عَنِ العَبدِ الصّالِحِ أَبِي الحَسَنِ الأَوّلِ ع قَالَ الخُمُسُ فِي خَمسَةِ أَشيَاءَ وَ يُقسَمُ الخُمُسُ عَلَي سِتّةِ أَسهُمٍ -روايت-١-٤-روايت-٤٠٣-٤٧٤ وَ ذَكَرَ تَفصِيلَ ذَلِكَ فِي خَبَرٍ طَوِيلٍ أَورَدنَاهُ فِي كِتَابِنَا الكَبِيرِ إِلَي آخِرِهِ فَمَن أَرَادَهُ وَقَفَ عَلَيهِ مِن هُنَاكَ -روايت-١-١٤١ ٢-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن حَمّادِ بنِ عِيسَي عَن ربِعيِّ بنِ عَبدِ اللّهِ بنِ -روايت-١-٢٣ [صفحه ٥٧] الجَارُودِ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ كَانَ رَسُولُ اللّهِص إِذَا أَتَاهُ المَغنَمُ أَخَذَ صَفوَهُ وَ كَانَ ذَلِكَ لَهُ ثُمّ يَقسِمُ مَا بقَيَِ خَمسَةَ أَخمَاسٍ ثُمّ

يَأخُذُ خُمُسَهُ ثُمّ يَقسِمُ أَربَعَةَ أَخمَاسٍ بَينَ النّاسِ ثُمّ يَقسِمُ الخُمُسَ ألّذِى أَخَذَهُ خَمسَةَ أَخمَاسٍ يَأخُذُ خُمُسَ اللّهِ لِنَفسِهِ ثُمّ يَقسِمُ الأَربَعَةَ أَخمَاسٍ بَينَ ذوَيِ القُربَى وَ اليَتَامَى وَ المَسَاكِينِ وَ ابنِ السّبِيلِ وَ ذَكَرَ الحَدِيثَ إِلَى آخِرِهِ -روايت-۴۶-۴۶۶ فَلَا يُنَافِي الخَبَرَ الأَوّلَ مِن أَنّ الخُمُسَ يُقسَمُ سِتّةَ أَسهُمٍ لِأَنّهُ إِنّمَا تَضَمّنَ حِكَايَةَ فِعلِ رَسُولِ اللّهِ‌ص وَ أَنّهُ ع إِنّمَا كَانَ يَأخُذُ مِنَ الخُمُسِ سَهمَ اللّهِ وَ سَهمَ نَفسِهِ وَ هُمَا سَهمَانِ مِن سِتّةٍ فَيَجُوزُ أَن يَكُونَ قَد قَنِعَ مِن ذَلِكَ بِالخُمُسِ حَتّى يَتَوَفّرَ البَاقِي عَلَى المُستَحِقّينَ البَاقِينَ وَ لَيسَ فِي الخَبَرِ أَنّهُ قَالَ إِنّ هَذَا حُكمٌ وَاجِبٌ عَلَى كُلّ حَالٍ لَا يَجُوزُ خِلَافُهُ بَل هُوَ حِكَايَةُ فِعلِهِ ع وَ ذَلِكَ لَا يُنَافِي مَا تَضَمّنَ الخَبَرُ الأَوّلُ مِن وُجُوبِ قِسمَةِ الخُمُسِ عَلَى سِتّةِ أَسهُمٍ وَ قَدِ استَوفَينَا مَا يَتَعَلّقُ بِهَذَا البَابِ فِي كِتَابِنَا الكَبِيرِ فَمَن أَرَادَهُ وَقَفَ عَلَيهِ مِن هُنَاكَ -روايت-۱-۷۱۱

۳۲- بَابُ مَا أَبَاحُوهُ لِشِيعَتِهِم ع مِنَ الخُمُسِ فِي حَالِ الغَيبَةِ

۱- أَخبَرَنِي الشّيخُ رض عَن أَبِي القَاسِمِ جَعفَرِ بنِ مُحَمّدٍ عَن أَبِيهِ عَن سَعدِ بنِ عَبدِ اللّهِ عَن أَبِي جَعفَرٍ عَن مُحَمّدِ بنِ سِنَانٍ عَن صَبّاحٍ الأَزرَقِ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ عَن أَحَدِهِمَا ع قَالَ إِنّ أَشَدّ مَا فِيهِ النّاسُ يَومَ القِيَامَةِ أَن يَقُومَ صَاحِبُ الخُمُسِ فَيَقُولَ يَا رَبّ خُمُسِي وَ قَد طَيّبنَا ذَلِكَ لِشِيعَتِنَا لِتَطِيبَ وِلَادَتُهُم وَ لِيَزكُوَ أَولَادُهُم -روايت-۱-۴-روايت-۲۲۳-۴۱۳ ۲- عَنهُ عَن أَبِي جَعفَرٍ عَنِ الحُسَينِ بنِ سَعِيدٍ عَن فَضَالَةَ بنِ أَيّوبَ عَن عُمَرَ بنِ أَبَانٍ الكَلبِيّ عَنِ الحَلَبِيّ عَن ضُرَيسٍ الكُنَاسِيّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع -روايت-۱-۴-روايت-۱۹۲-ادامه دارد [صفحه ۵۸] أَ تَدرِي مِن أَينَ دَخَلَ عَلَى النّاسِ الزّنَا فَقُلتُ لَا أَدرِي فَقَالَ مِن قِبَلِ خُمُسِنَا أَهلَ البَيتِ إِلّا لِشِيعَتِنَا الأَطيَبِينَ فَإِنّهُ مُحَلّلٌ لَهُم وَ لِمِيلَادِهِم -روايت-از قبل-۱۸۹ ۳- عَنهُ عَن أَبِي جَعفَرٍ عَنِ الحَسَنِ بنِ عَلِيّ الوَشّاءِ عَن أَحمَدَ بنِ عَائِذٍ عَن أَبِي سَلَمَةَ سَالِمِ بنِ مُكرَمٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ قَالَ لَهُ رَجُلٌ وَ أَنَا حَاضِرٌ حَلّل لِيَ الفُرُوجَ فَفَزِعَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ لَيسَ يَسأَلُكَ أَن يَعتَرِضَ الطّرِيقَ إِنّمَا يَسأَلُكَ خَادِماً يَشتَرِيهَا أَوِ امرَأَةً يَتَزَوّجُهَا أَو مِيرَاثاً يُصِيبُهُ أَو تِجَارَةً أَو شَيئاً أَعطَاهُ قَالَ هَذَا لِشِيعَتِنَا حَلَالٌ الشّاهِدِ مِنهُم وَ الغَائِبِ وَ المَيّتِ مِنهُم وَ الحَيّ مَن تَوَلّدَ مِنهُم إِلَى يَومِ القِيَامَةِ فَهُوَ لَهُم حَلَالٌ أَمَا وَ اللّهِ لَا يَحِلّ إِلّا لِمَن أَحلَلنَا لَهُ وَ لَا وَ اللّهِ مَا أَعطَينَا أَحَداً ذِمّةً وَ مَا بَينَنَا لِأَحَدٍ هَوَادَةٌ وَ لَا لِأَحَدٍ عِندَنَا مِيثَاقٌ -روايت-۱-۴-روايت-۱۵۹-۷۵۹ ۴- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ أَبِي عُمَيرٍ عَنِ الحَكَمِ بنِ عِلبَاءٍ الأَسَدِيّ قَالَ وُلّيتُ البَحرَينَ وَ أَصَبتُ مَالًا كَثِيراً فَأَنفَقتُ وَ اشتَرَيتُ ضِيَاعاً كَثِيراً وَ اشتَرَيتُ رَقِيقاً وَ أُمّهَاتِ أَولَادٍ وَ وَلَدنَ لِي ثُمّ خَرَجتُ إِلَى مَكّةَ فَحَمَلتُ عِيَالِي وَ أُمّهَاتِ أَولَادِي وَ نِسَائِي وَ حَمَلتُ خُمُسَ ذَلِكَ المَالِ فَدَخَلتُ إِلَى أَبِي جَعفَرٍ ع فَقُلتُ لَهُ إِنّي وُلّيتُ البَحرَينَ فَأَصَبتُ بِهَا مَالًا كَثِيراً وَ اشتَرَيتُ ضِيَاعاً وَ اشتَرَيتُ رَقِيقاً وَ اشتَرَيتُ أُمّهَاتِ أَولَادٍ وَ وَلَدنَ لِي وَ أَنفَقتُ وَ هَذَا خُمُسُ ذَلِكَ المَالِ وَ هَؤُلَاءِ أُمّهَاتُ أَولَادِي وَ نِسَائِي وَ قَد أَتَيتُكَ بِهِ فَقَالَ لَهُ أَمَا إِنّهُ كُلّهُ لَنَا وَ قَد قَبِلتُ مَا جِئتَ بِهِ وَ قَد حَلّلتُكَ مِن أُمّهَاتِ أَولَادِكَ وَ نِسَائِكَ وَ مَا أَنفَقتَ وَ ضَمِنتُ لَكَ عَلَيّ وَ عَلَى أَبِي الجَنّةَ -روايت-۱-۴-روايت-۱۰۳-۸۵۹ ۵-سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَبِي جَعفَرٍ عَنِ العَبّاسِ بنِ مَعرُوفٍ عَن حَمّادِ بنِ عِيسَى عَن حَرِيزِ بنِ عَبدِ اللّهِ عَن أَبِي بَصِيرٍ وَ زُرَارَةَ وَ مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ عَن أَبِي جَعفَرٍ ع -روايت-۱-۴ [صفحه ۵۹] قَالَ قَالَ أَمِيرُ المُؤمِنِينَ ع هَلَكَ النّاسُ فِي بُطُونِهِم وَ فُرُوجِهِم لِأَنّهُم لَم يُؤَدّوا إِلَينَا حَقّنَا أَلَا وَ إِنّ شِيعَتَنَا مِن ذَلِكَ وَ آبَاءَهُم فِي حِلّ -روايت-۳۹-۱۸۱ ۶- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن بَعضِ أَصحَابِنَا عَن سَيفِ بنِ عَمِيرَةَ عَن أَبِي حَمزَةَ عَن أَبِي جَعفَرٍ ع قَالَ سَمِعتُهُ يَقُولُ مَن أَحلَلنَا لَهُ شَيئاً أَصَابَهُ مِن أَعمَالِ الظّالِمِينَ فَهُوَ لَهُ حَلَالٌ وَ مَا حَرّمنَاهُ مِن ذَلِكَ فَهُوَ لَهُ حَرَامٌ -روايت-۱-۴-روايت-۱۳۶-۲۶۸ ۷- سَعدٌ عَنِ الهَيثَمِ بنِ أَبِي مَسرُوقٍ عَنِ السّندِيّ بنِ مُحَمّدٍ عَن يَحيَى بنِ عُمَرَ الزّيّاتِ عَن دَاوُدَ بنِ كَثِيرٍ الرّقّيّ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَمِعتُهُ يَقُولُ النّاسُ كُلّهُم يَعِيشُونَ فِي فَضلِ مَظلِمَتِنَا إِلّا أَنّا أَحلَلنَا شِيعَتَنَا مِن ذَلِكَ -روايت-۱-۴-روايت-۱۸۹-۲۸۴ ۸- سَعدٌ عَن أَبِي جَعفَرٍ عَن

مُحَمّـدِ بن سِـنَانٍ عَن يُونُسَ بن يَعقُوبَ قَالَ كُنتُ عِنـدَ أَبِي عَبـدِ اللّهِ ع فَدَخَلَ عَلَيهِ رَجُلٌ مِنَ القَمّاطِينَ فَقَالَ جُعِلتُ فِدَاكَ يَقَعُ فِي أَيـدِينَا الأَربَـاحُ وَ الأَمـوَالُ وَ تِجَـارَاتٌ نَعرِفُ أَنّ حَقّكَ فِيهَا ثَابِتٌ وَ إِنّا عَن ذَلِكَ مُقَصّـرُونَ فَقَالَ أَبُو عَبـدِ اللّهِ ع مَا أَنصَـفنَاكُم إِن كَلّفنَاكُم ذَلِكَ اليَومَ -روايت-۱-۴-روايت-۸۴-۳۸۸ ۹-فَأَمّـا مَا رَوَاهُ مُحَمّـدُ بنُ يَزِيـدَ الطّبَرِيّ قَالَكَتَبَ إِلَيهِ رَجُلٌ مِن تُجّارِ فَارِسَ مِن بَعضِ مَوَالِي أَبِي الحَسَنِ الرّضَا ع يَسأَلُهُ الإِذنَ فِي الخُمُسِ فَكَتَبَ إِلَيهِ بِسمِ اللّهِ الرّحمَنِ الرّحِيمِ إِنّ اللّهَ وَاسِعٌ كَرِيمٌ ضَـمِنَ عَلَى العَمَلِ الثّوَابَ وَ عَلَى الخِلَافِ العِقَابَ لَم يَحِلّ مَالٌ إِلّا مِن وَجهٍ أَحَلّهُ اللّهُ إِنّ الخُمُسَ عَونُنَا عَلَى دِينِنَا وَ عَلَى عِيَالَاتِنَا وَ عَلَى مَوَالِينَا وَ مَـا نَفُكّ وَ نَشتَرِي مِن أَعرَاضِـنَا مِمّن نَخَافُ سَـطوَتَهُ فَلَا تَزوُوهُ عَنّا وَ لَا تُحَرّمُوا أَنفُسَـكُم دُعَاءَنَا مَا قَـدَرتُم عَلَيهِ فَإِنّ إِخرَاجَهُ مِفتَاحُ رِزقِكُم وَ تَمحِيصُ ذُنُوبِكُم -روايت-۱-۲۳-روايت-۶۳-ادامه دارد [صفحه ۶۰] وَ مَا تَمهَدُونَ لِأَنفُسِـكُم لِيَومِ فَاقَتِكُم وَ المُسلِمُ مَن يَفِي لِلّهِ بِمَا عَاهَدَ عَلَيهِ وَ لَيسَ المُسلِمُ مَن أَجَابَ بِاللّسَانِ وَ خَالَفَ بِالقَلبِ وَ السّلَامُ -روايت-از قبل-۱۸۳ ۱۰- مُحَمّدُ بنُ يَزِيدَ قَالَ قَـدِمَ قَومٌ مِن خُرَاسَـانَ عَلَى أَبِي الحَسَنِ الرّضَا ع فَسَأَلُوهُ أَن يَجعَلَهُم فِي حِلّ مِنَ الخُمُسِ فَقَالَ مَا أَمحَلَ هَـذَا تَمحَضُونّا المَوَدّةَ بِأَلسِـنَتِكُم وَ تَزوُونَ عَنّا حَقّاً جَعَلَهُ اللّهُ لَنَا وَ جَعَلَنَا لَهُ وَ هُوَ الخُمُسُ لَا نَجعَلُ أَحَـداً مِنكُم فِي حِلّ -روايت-۱-۵-روايت-۳۳-۳۲۴ ۱۱- وَ رَوَى إِبرَاهِيمُ بنُ سَـهلِ بنِ هَاشِمٍ قَالَ كُنتُ عِندَ أَبِي جَعفَرٍ الثّانِي ع إِذ دَخَلَ عَلَيهِ صَالِحُ بنُ مُحَمّدِ بنِ سَهلٍ وَ كَانَ يَتَوَلّى لَهُ الوَقفَ بِقُمّ فَقَـالَ يَـا سَيّدِي اجعَلنِي مِن عَشَرَةِ آلَـافِ دِرهَمٍ فِي حِـلّ فَـإِنّي أَنفَقتُهَا فَقَالَ لَهُ أَنتَ فِي حِلّ فَلَمّا خَرَجَ صَالِحٌ قَالَ أَبُو جَعفَرٍ ع أَحَـدُهُم يَثِبُ عَلَى أَموَالِ آلِ مُحَمّدٍ وَ أَيتَامِهِم وَ مَسَاكِينِهِم وَ فُقَرَائِهِم وَ أَبنَاءِ سَبِيلِهِم فَيَأخُذُهَا ثُمّ يَجِيءُ فَيَقُولُ اجعَلنِي فِي حِلّ أَ تَرَاهُ ظَنّ أَنّي أَقُولُ لَا أَفعَلُ وَ اللّهِ لَيَسأَلَنّهُمُ اللّهُ يَومَ القِيَامَةِ عَن ذَلِكَ سُؤَالًا حَثِيثاً -روايت-۱-۵-روايت-۵۵-۶۳۹ فَالوَجهُ فِي الجَمعِ بَينَ هَذِهِ الرّوَايَاتِ مَا كَانَ يَذهَبُ إِلَيهِ شَـيخُنَا رَحِمَهُ اللّهُ وَ هُوَ أَنّهُ مَا وَرَدَ مِنَ الرّخصَةِ فِي تَنَاوُلِ الخُمُسِ وَ التّصَـرّفِ فِيهِ إِنّمَا وَرَدَ فِي المَنَاكِحِ خَاصّـةً لِلعِلّةِ التّي سَـلَفَ ذِكرُهَا فِي الآثَارِ عَنِ الأَئِمّـةِ ع لِتَطِيبَ وِلَادَةُ شِـيعَتِهِم وَ لَم يَرِد فِي الأَموَالِ وَ مَا وَرَدَ مِنَ التّشَـدّدِ فِي الخُمُسِ وَ الِاستِبدَادِ بِهِ فَهُوَ يَختَصّ بِالأَموَالِ وَ أَلّذِي يَـدُلّ عَلَى هَذَا المَعنَى -روايت-۱-۴۷۸ ۱۲- مَا رَوَاهُ مُحَمّـدُ بنُ الحَسَنِ الصّـفّارُ عَن أَحمَـدَ بنِ مُحَمّـدٍ وَ عَبـدِ اللّهِ بنِ مُحَمّدٍ عَن عَلِيّ بنِ مَهزِيَارَ قَالَكَتَبَ إِلَيهِ أَبُو جَعفَرٍ ع وَ قَرَأتُ أَنَا كِتَابَهُ إِلَيهِ فِي طَرِيقِ مَكّةَ قَالَ إِنّ أَلّذِي أَوجَبتُ فِي سَـنَتِي هَذِهِ وَ هَذِهِ سَنَةُ عِشرِينَ وَ مِائَتَينِ فَقَط لِمَعنًى مِنَ المَعَانِي أَكرَهُ تَفسِيرَ المَعنَى كُلّهِ خَوفاً مِنَ الِانتِشَارِ وَ سَأُفَسّـرُ لَكَ بَقِيّتَهُ إِن شَاءَ اللّهُ -روايت-۱-۱۷-روايت-۱۳۶-ادامه دارد [صفحه ۶۱] إِنّ مَوَالِيّ أَسأَلُ اللّهَ صَلَاحَهُم أَو بَعضَـهُم قَصّـرُوا فِيمَـا يَجِبُ عَلَيهِم فَعَلِمتُ ذَلِـكَ وَ أَحبَبتُ أَن أُطَهّرَهُم وَ أُزَكّيَهُم بِمَا فَعَلتُ فِي عَامِي هَـذَا مِنَ الخُمُسِ قَالَ اللّهُ تَعَالَىخُذ مِن أَموالِهِم صَدَقَةً تُطَهّرُهُم وَ تُزَكّيهِم بِها وَ صَلّ عَلَيهِم إِنّ صَـلاتَكَ سَـكَنٌ لَهُم وَ اللّهُ سَـمِيعٌ عَلِيمٌ أَ لَم يَعلَمُوا أَنّ اللّهَ هُوَ يَقبَـلُ التّوبَـةَ عَن عِبـادِهِ وَ يَأخُـذُ الصّـدَقاتِ وَ أَنّ اللّهَ هُـوَ التّـوّابُ الرّحِيمُ وَ قُـلِ اعمَلُـوا فَسَـيَرَى اللّهُ عَمَلَكُم وَ رَسُولُهُ وَ المُؤمِنُونَ وَ سَتُرَدّونَ إِلى عـالِمِ الغَيبِ وَ الشّـهادَةِ فَيُنَبّئُكُم بِمـا كُنتُم تَعمَلُونَ وَ لَم أُوجِب ذَلِـكَ عَلَيهِم فِي كُلّ عَامٍ وَ لَا أُوجِبُ عَلَيهِم إِلّا الزّكَاةَ التّي فَرَضَـهَا اللّهُ عَلَيهِم وَ إِنّمَا أُوجِبُ عَلَيهِمُ الخُمُسَ فِي سَـنَتِي هَـذِهِ فِي الـذّهَبِ وَ الفِضّـةِ التّي قَـد حَالَ عَلَيهَا الحَولُ وَ لَم أُوجِب عَلَيهِم ذَلِكَ فِي مَتَاعٍ وَ لَا آنِيَةٍ وَ لَا دَوَابّ وَ لَا خَدَمٍ وَ لَا رِبحٍ رَبِحَهُ فِي تِجَارَةٍ وَ لَا ضَـيعَةٍ إِلّا ضَـيعَةً سَأُفَسّـرُ لَكَ أَمرَهَا تَخفِيفاً مِنّي عَن مَوَالِيّ وَ مَنّاً مِنّي عَلَيهِم لِمَا يَغتَالُ السّـلطَانُ مِن أَموَالِهِم وَ لِمَا يَنُوبُهُم فِي ذَاتِهِم فَأَمّا الغَنَائِمُ وَ الفَوَائِـدُ فَهِيَ وَاجِبَةٌ عَلَيهِم فِي كُلّ عَامٍ قَالَ اللّهُ تَعَالَىوَ اعلَمُوا أَنّما غَنِمتُم مِن شَيءٍ فَأَنّ لِلّهِ خُمُسَهُ وَ لِلرّسُولِ وَ لِذِي القُربى وَ اليَتامى وَ المَساكِينِ وَ ابنِ السّبِيلِ إِن كُنتُم آمَنتُم بِاللّهِ وَ ما أَنزَلنا عَلى عَبـدِنا يَومَ الفُرقانِ يَومَ التَقَى الجَمعانِ وَ اللّهُ عَلى كُلّ شَـيءٍ قَـدِيرٌ وَ الغَنَائِمُ وَ الفَوَائِدُ يَرحَمُكَ اللّهُ فَهِيَ الغَنِيمَـةُ يَغنَمُهَا المَرءُ وَ الفَائِـدَةُ يُفِيـدُهَا وَ الجَائِزَةُ مِنَ الإِنسَانِ التّي لَهَا خَطَرٌ وَ المِيرَاثُ أَلّذِي لَا يُحتَسَبُ مِن غَيرِ أَبٍ وَ لَا ابنٍ وَ مِثلُ عَـدُوّ يُصطَلَمُ فَيُؤخَذُ مَالُهُ وَ مِثلُ المَالِ يُؤخَذُ وَ لَا يُعرَفُ لَهُ صَاحِبٌ وَ مَا صَارَ إِلَى مَوَالِيّ مِن أَموَالِ الخُرّمِيّةِ الفَسَـقَةِ فَقَد عَلِمتُ أَنّ أَموَالًا عِظَاماً صَارَت إِلَى قَومٍ مِن مَوَالِيّ فَمَن كَانَ عِندَهُ شَـيءٌ مِن ذَلِكَ فَليُوصِل إِلَى وَكِيلِي وَ مَن كَانَ نَائِياً بَعِيدَ الشّـقّةِ -روايت-

از قبل-۱-روایت-۲-ادامه دارد [صفحه ۶۲] فَلیَتَعَمّـد لِإِیصَالِهِ وَ لَو بَعدَ حِینٍ فَإِنّ نِیّةَ المُؤمِنِ خَیرٌ مِن عَمَلِهِ فَأَمّا أَلّذِی أَوجبُ مِنَ الضّـیَاعِ وَ الغَلّاتِ فِی کُلّ عَامٍ فَهُوَ نِصفُ السّـدُسِ مِمّن کَانَت ضَـیعَتُهُ تَقُومُ بِمَئُونَتِهِ وَ مَن کَانَت ضَـیعَتُهُ لَا تَقُومُ بِمَئُونَتِهِ فَلَیسَ عَلَیهِ نِصفُ سُـدُسٍ وَ لَا غَیرُ ذَلِکَ -روایت-از قبل-۳۲۳ وَ قَدِ استَوفَینَا مَا یَتَعَلّقُ بِهَذَا البَابِ فِی کِتَابِنَا الکَبِیرِ وَ بَیّنّا اختِلَافَ أَقَاوِیلِ أَصحَابِنَا فِی حَالِ الغَیبَةِ وَ کَیفَ یَنبَغِی أَن یُعمَلَ بِالخُمُسِ وَ بَیّنّا وَجهَ الصّحِیحِ فِیهَا وَ مَا یَجُوزُ أَن یُعمَلَ عَلَیهِ وَ أَضَفنَا إِلَیهِ مَا یُحتَاجُ إِلَی مَعرِفَتِهِ مِنَ العَمَلِ بِکَیفِیّةِ التّصَـرّفِ فِی الضّـیَاعِ التّیِ تَنقَسِمُ إِلَی مَا یَختَصّ بِالإِمَامِ وَ هیِ‌َ أَرضُ الأَنفَالِ وَ غَیرُهَا وَ مَا یَختَصّ هُوَ بِالتّصَـرّفِ فِیهَا وَ هیِ‌َ أَرضُ الخَرَاجِ التّیِ فُتِحَت عَنوَةً وَ عَلَی أَیّ وَجهٍ یَجُوزُ لَنَا التّصَرّفُ فِیهَا وَ أَورَدنَا فِی ذَلِکَ مَا وَرَدَ مِنَ الأَخبَارِ وَ نَبّهنَا عَلَی مَا یَنبَغِی أَن یَکُونَ العَمَـلُ عَلَیهِ فَمَن أَرَادَ الوُقُوفَ عَلَی جَمِیعِ ذَلِکَ طَلَبَهُ کُلّهُ مِن هُنَاکَ إِن شَاءَ اللّهُ تَعَالَی -روایت-۱-۷۹۳

کِتَابُ الصّیَامِ

۳۳- بَابُ عَلَامَةِ أَوّلِ یَومٍ مِن شَهرِ رَمَضَانَ

۱- أَخبَرَنِی الشّـیخُ رض وَ الحُسَـینُ بنُ عُبَیـدِ اللّهِ جَمِیعاً عَن أَبِی غَالِبٍ أَحمَـدَ بنِ مُحَمّـدٍ الزّرَارِیّ قَالَ أَخبَرَنَا أَحمَدُ بنُ مُحَمّدٍ عَن أَحمَدَ بنِ الحَسَنِ بنِ أَبَانٍ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ جَبَلَةَ عَن عَلَاءٍ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ عَن أَحَدِهِمَا یعَنیِ أَبَا جَعفَرٍ وَ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع قَالَ شَهرُ رَمَضَانَ یُصِـیبُهُ مِثلُ مَا یُصِـیبُ الشّـهُورَ مِنَ النّقصَانِ فَإِذَا صُمتَ تِسعَةً وَ عِشرِینَ یَوماً ثُمّ تَغَیّمَتِ السّمَاءُ فَأَتِمّ العِدّةَ ثَلَاثِینَ -روایت-۱-۴-روایت-۳۳۲-۴۹۸ ۲- عَلِیّ بنُ مَهزِیَارَ عَن عَمرِو بنِ عُثمَانَ عَنِ المُفَضّلِ عَن زَیـدٍ الشّـحّامِ عَن أَبِی عَبـدِ اللّهِ ع أَنّهُ سُـئِلَ عَنِ الأَهِلّةِ قَالَ هیِ‌َ أَهِلّةُ الشّـهُورِ فَإِذَا رَأَیتَ الهِلَالَ فَصُم وَ إِذَا -روایت-۱-۴-روایت-۱۱۳-ادامه دارد [صفحه ۶۳] رَأَیتَهُ فَأَفطِر قُلتُ أَ رَأَیتَ إِن کَانَ الشّـهرُ تِسعَةً وَ عِشرِینَ یَوماً أَقضیِ ذَلِکَ الیَومَ فَقَالَ لَا إِلّا أَن تَشهَدَ لَکَ بَیّنَةٌ عُدُولٌ فَإِن شَهِدُوا أَنّهُم رَأَوُا الهِلَالَ قَبلَ ذَلِکَ فَاقضِ ذَلِکَ الیَومَ -روایت-از قبل-۲۳۵ ۳- عَنهُ عَنِ الحَسَنِ بنِ عَلِیّ عَنِ القَاسِمِ بنِ عُروَةَ عَن أَبِی العَبّاسِ عَن أَبِی عَبـدِ اللّهِ ع قَالَ الصّومُ لِلرّؤیَةِ وَ الفِطرَةُ لِلرّؤیَةِ وَ لَیسَ الرّؤیَةُ أَن یَرَاهُ وَاحِدٌ وَ لَا اثنَانِ وَ لَا خَمسُونَ -روایت-۱-۴-روایت-۱۱۵-۲۲۸ ۴- عَنهُ عَن عُثمَانَ بنِ عِیسَـی عَن رِفَاعَةَ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ صِـیَامُ شَهرِ رَمَضَانَ بِالرّؤیَةِ وَ لَیسَ بِالظّنّ وَ قَد یَکُونُ شَهرُ رَمَضَانَ تِسعَةً وَ عِشـرِینَ وَ یَکُونُ ثَلَاثِینَ یُصِیبُهُ مَا یُصِیبُ الشّهُورَ مِنَ التّمَامِ وَ النّقصَانِ -روایت-۱-۴-روایت-۸۱-۲۶۹ ۵- عَنهُ عَن مُحَمّدِ بنِ أَبِی عُمَیرٍ عَن أَیّوبَ وَ حَمّادٍ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ عَن أَبِی جَعفَرٍ ع قَالَ إِذَا رَأَیتُمُ الهِلَالَ فَصُومُوا فَإِذَا رَأَیتُمُوهُ فَأَفطِرُوا وَ لَیسَ هُوَ بِالرّأیِ وَ لَا بِالتّظَنّیِ وَ لَکِن بِالرّؤیَـةِ قَالَ وَ الرّؤیَةُ لَیسَ أَن یَقُومَ عَشَـرَةٌ فَیَنظُرُوا فَیَقُولَ وَاحِدٌ هُوَ ذَا وَ یَنظُرُ تِسعَةٌ فَلَا یَرَونَهُ إِذَا رَآهُ وَاحِدٌ رَآهُ عَشَرَةٌ وَ أَلفٌ وَ إِذَا کَانَ عِلّةٌ فَأَتِمّ شَعبَانَ ثَلَاثِینَ -روایت-۱-۴-روایت-۱۱۷-۴۶۸ ۶- الحُسَـینُ بنُ سَعِیدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ فُضَیلٍ عَن أَبِی الصّـبّاحِ وَ صَفوَانَ عَنِ ابنِ مُسکَانَ عَنِ الحلَبَیِ‌ّ جَمِیعاً عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع أَنّهُ سُئِلَ عَنِ الأَهِلّةِ فَقَالَ هیِ‌َ أَهِلّةُ الشّهُورِ فَإِذَا رَأَیتَ الهِلَالَ فَصُم وَ إِذَا رَأَیتَهُ فَأَفطِر قُلتُ أَ رَأَیتَ إِن کَانَ الشّـهرُ تِسعَةً وَ عِشـرِینَ یَوماً أَقضـیِ ذَلِکَ الیَومَ فَقَالَ لَا إِلّا أَن یَشـهَدَ لَکَ بَیّنَةٌ عُـدُولٌ فَإِن شَـهِدُوا أَنّهُم رَأَوُا الهِلَـالَ قَبـلَ ذَلِـکَ فَاقضِ ذَلِکَ الیَومَ -روایت-۱-۴-روایت-۱۵۵-۴۹۲ ۷- عَنـهُ عَن صَـفوَانَ عَن مَنصُورِ بنِ حَازِمٍ عَن أَبِی عَبـدِ اللّهِ ع أَنّهُ قَالَ -روایت-۱-۴-روایت-۸۸-ادامه دارد [صفحه ۶۴] صُم لِرُؤیَةِ الهِلَالِ وَ أَفطِر لِرُؤیَتِهِ فَإِن شَهِدَ عِندَکَ شَاهِدَانِ مَرضِیّانِ بِأَنّهُمَا رَأَیَاهُ فَاقضِهِ -روایت-از قبل-۱۲۲ ۸- عَنهُ عَنِ القَاسِمِ عَن أَبَانٍ عَن عَبدِ الرّحمَنِ بنِ أَبِی عَبدِ اللّهِ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن هِلَالِ رَمَضَانَ یُغَمّ عَلَینَا فِی تِسعٍ وَ عِشـرِینَ مِن شَـعبَانَ فَقَالَ لَا تَصُم إِلّا أَن تَرَاهُ فَإِن شَهِدَ أَهلُ بَلَدٍ آخَرَ فَاقضِهِ -روایت-۱-۴-روایت-۸۷-۲۶۷ ۹- عَنهُ عَن یُونُسَ بنِ عَقِیـلٍ عَن مُحَمّـدِ بنِ قَیسٍ عَن أَبِی جَعفَرٍ ع قَالَ قَالَ أَمِیرُ

الْمُؤْمِنِينَ ع إِذَا رَأَيْتُمُ الْهِلَالَ فَأَفْطِرُوا أَوْ تَشْهَدَ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ عُدُولٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَإِنْ لَمْ تَرَوُا الْهِلَالَ إِلَّا مِنْ وَسَطِ النَّهَارِ أَوْ آخِرِهِ فَأَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وَ إِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَعُدُّوا ثَلَاثِينَ ثُمَّ أَفْطِرُوا -روايت-۱-۴-روايت-۱۱۵-۳۶۷ ۱۰- عَنْهُ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ فِي كِتَابِ عَلِيٍّ ع صُمْ لِرُؤْيَتِهِ وَ أَفْطِرْ لِرُؤْيَتِهِ وَ إِيَّاكَ وَ الشَّكَّ وَ الظَّنَّ فَإِنْ خَفِيَ عَلَيْكُمْ فَأَتِمُّوا الشَّهْرَ الْأَوَّلَ ثَلَاثِينَ -روايت-۱-۵-روايت-۱۳۶-۲۶۷ ۱۱- عَنْهُ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ سَيْفٍ عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ لَيْسَ عَلَى أَهْلِ الْقِبْلَةِ إِلَّا الرُّؤْيَةُ وَ لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ إِلَّا الرُّؤْيَةُ -روايت-۱-۵-روايت-۱۰۳-۱۹۲ ۱۲- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَاشَانِيِّ قَالَ كَتَبْتُ إِلَيْهِ وَ أَنَا بِالْمَدِينَةِ أَسْأَلُهُ عَنِ الْيَوْمِ الَّذِي يُشَكُّ فِيهِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ هَلْ يُصَامُ أَمْ لَا فَكَتَبَ الْيَقِينُ لَا يَدْخُلُ فِيهِ الشَّكُّ صُمْ لِلرُّؤْيَةِ وَ أَفْطِرْ لِلرُّؤْيَةِ -روايت-۱-۵-روايت-۸۲-۲۸۴ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الطُّوسِيُّ وَ الْأَخْبَارُ فِي هَذَا الْبَابِ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَى وَ قَدْ أَوْرَدْنَا طَرَفاً كَثِيراً فِي كِتَابِنَا الْكَبِيرِ وَ اقْتَصَرْنَا هَاهُنَا عَلَى الْقَدْرِ الَّذِي ذَكَرْنَا لِئَلَّا يَطُولَ الْكِتَابُ -روايت-۱-۲۴۵ [صفحه ۶۵] ۱۳-فَأَمَّا مَا رَوَاهُ ابْنُ رَبَاحٍ فِي كِتَابِ الصِّيَامِ مِنْ حَدِيثِ حُذَيْفَةَ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ كَثِيرٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ‌ص صَامَ تِسْعَةً وَ عِشْرِينَ يَوْماً أَكْثَرَ مِمَّا صَامَ ثَلَاثِينَ فَقَالَ كَذَبُوا مَا صَامَ رَسُولُ اللَّهِ‌ص إِلَى أَنْ قُبِضَ أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثِينَ يَوْماً وَ لَا نَقَصَ شَهْرُ رَمَضَانَ مُنْذُ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ مِنْ ثَلَاثِينَ يَوْماً وَ لَيْلَةً -روايت-۱-۲۴-روايت-۱۲۵-۴۵۴ ۱۴- وَ رَوَى مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ وَ هُوَ الْحَسَنُ بْنُ حُذَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُعَاذٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ النَّاسَ يَرْوُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ‌ص صَامَ تِسْعَةً وَ عِشْرِينَ يَوْماً قَالَ فَقَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَا وَ اللَّهِ مَا نَقَصَ شَهْرُ رَمَضَانَ مُنْذُ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضَ مِنْ ثَلَاثِينَ يَوْماً وَ ثَلَاثِينَ لَيْلَةً -روايت-۱-۴۰-روايت-۹۴-۳۷۲ ۱۵- وَ رَوَاهُ أَيْضاً مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ شَهْرُ رَمَضَانَ ثَلَاثُونَ يَوْماً لَا يَنْقُصُ أَبَداً -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۰۴-۱۵۸ ۱۶- وَ رَوَاهُ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ بِأَلْفَاظٍ تَزِيدُ وَ تَنْقُصُ عَلَى مَا تَقَدَّمَ رَوَاهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ حُذَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ كَثِيرٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ النَّاسَ يَرْوُونَ عِنْدَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ‌ص صَامَ هَكَذَا وَ هَكَذَا وَ هَكَذَا وَ حَكَى بِيَدِهِ يُطْبِقُ إِحْدَى كَفَّيْهِ عَلَى الْأُخْرَى عَشْراً وَ عَشْراً وَ تِسْعاً أَكْثَرَ مِمَّا صَامَ هَكَذَا وَ هَكَذَا وَ هَكَذَا يَعْنِي عَشْراً وَ عَشْراً وَ عَشْراً قَالَ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَا صَامَ رَسُولُ اللَّهِ‌ص أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثِينَ يَوْماً وَ مَا نَقَصَ شَهْرُ رَمَضَانَ مِنْ ثَلَاثِينَ يَوْماً مُنْذُ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضَ -روايت-۱-۹۱-روايت-۱۶۲-۶۳۹ ۱۷- وَ رَوَاهُ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْمُنْشِدِ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ مَنْصُورٍ قَالَ -روايت-۱-۳۴ [صفحه ۶۶] قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَا وَ اللَّهِ مَا نَقَصَ شَهْرُ رَمَضَانَ وَ لَا يَنْقُصُ أَبَداً مِنْ ثَلَاثِينَ يَوْماً وَ ثَلَاثِينَ لَيْلَةً فَقُلْتُ لِحُذَيْفَةَ لَعَلَّهُ قَالَ لَكَ ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَ ثَلَاثِينَ يَوْماً كَمَا يَقُولُ النَّاسُ اللَّيْلُ قَبْلَ النَّهَارِ فَقَالَ لِي حُذَيْفَةُ هَكَذَا سَمِعْتُ -روايت-۳۱-۳۰۴ وَ هَذَا الْخَبَرُ لَا يَصِحُّ الْعَمَلُ بِهِ مِنْ وُجُوهٍ أَحَدُهَا أَنَّ مَتْنَ هَذَا الْخَبَرِ لَا يُوجَدُ فِي شَيْ‌ءٍ مِنَ الْأُصُولِ الْمُصَنَّفَةِ وَ إِنَّمَا هُوَ مَوْجُودٌ فِي الشَّوَاذِّ مِنَ الْأَخْبَارِ وَ مِنْهَا أَنَّ كِتَابَ حُذَيْفَةَ بْنِ مَنْصُورٍ عرِيَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ وَ هُوَ كِتَابٌ مَعْرُوفٌ مَشْهُورٌ فَلَوْ كَانَ هَذَا الْخَبَرُ صَحِيحاً عَنْهُ لَضَمَّنَهُ كِتَابَهُ وَ مِنْهَا أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ مُخْتَلِفُ الْأَلْفَاظِ مُضْطَرِبُ الْمَعَانِي أَ لَا تَرَى أَنَّ حُذَيْفَةَ تَارَةً يَرْوِيهِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَ تَارَةً يَرْوِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع بِلَا وَاسِطَةٍ وَ تَارَةً يُفْتِي بِهِ مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ وَ لَا يُسْنِدُهُ إِلَى أَحَدٍ وَ هَذَا الضَّرْبُ مِنَ الِاخْتِلَافِ مِمَّا يُضَعِّفُ الِاعْتِرَاضَ بِهِ وَ التَّعَلُّقَ بِمِثْلِهِ وَ مِنْهَا أَنَّهُ لَوْ سَلِمَ مِنْ جَمِيعِ مَا ذَكَرْنَاهُ لَكَانَ خَبَراً وَاحِداً لَا يُوجِبُ عِلْماً وَ لَا عَمَلًا وَ أَخْبَارُ الْآحَادِ لَا يَجُوزُ الِاعْتِرَاضُ بِهَا عَلَى ظَاهِرِ الْقُرْآنِ وَ الْأَخْبَارِ الْمُتَوَاتِرَةِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا وَ لَوْ سَلِمَ مِنْ ذَلِكَ أَيْضاً كُلِّهِ لَمْ يَكُنْ فِي مَضْمُونِهِ مَا يُوجِبُ الْعَمَلَ بِهِ عَلَى الْعَدَدِ دُونَ الْأَهِلَّةِ وَ أَنَا أُبَيِّنُ عَنْ وَجْهِ ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِي رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ حُذَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ كَثِيرٍ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ‌ص صَامَ تِسْعَةً وَ عِشْرِينَ أَكْثَرَ مِمَّا صَامَ ثَلَاثِينَ قَالَ كَذَبُوا مَا صَامَ رَسُولُ اللَّهِ‌ص مُنْذُ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى أَنْ قَبَضَهُ اللَّهُ أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثِينَ يَوْماً وَ لَا نَقَصَ شَهْرُ رَمَضَانَ مُنْذُ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضَ مِنْ ثَلَاثِينَ يَوْماً -روايت-۱-۱۲۰۷-روايت-۱۲۶۷-۱۶۲۴ فَإِنَّهُ يُفِيدُ تَكْذِيبَ الرَّاوِي مِنَ الْعَامَّةِ عَنِ النَّبِيِّ‌ص أَنَّهُ صَامَ شَهْرَ رَمَضَانَ

تِسعَةً وَ عِشرِينَ يوماً أَكثَرَ مِمّا صَامَهُ ثَلَاثِينَ وَ لَا يُفِيدُ أَنَّهُ لَا يَصِحّ صِيَامُهُ تِسعَةً وَ عِشرِينَ وَ لَا يَتّفِقُ أَن يَكُونَ زَمَانُهُ [صفحه ۶۷] كَذَلِكَ وَ يَكُونُ مَعنَى مَا صَامَ مُنذُ بُعِثَ إِلَى أَن قُبِضَ أَقَلّ مِن ثَلَاثِينَ يَوماً الإِخبَارَ عَمّا اتّفَقَ لَهُ مِن ذَلِكَ فِي مُدّةِ زَمَانٍ فَرَضَ اللّهُ عَلَيهِ ذَلِكَ دُونَ مَا يَستَقبِلُ فِي الأَوقَاتِ بَعدَ تِلكَ الأَزمَانِ وَ يُحتَمَلُ أَن يَكُونَ لَم يَصُم رَسُولُ اللّهِ‌ص أَقَلّ مِن ثَلَاثِينَ يَوماً عَلَى مَا ادّعَاهُ المُخَالِفُ مِنَ الكَثرَةِ دُونَ القِلّةِ وَ التّغلِيبِ دُونَ التّقلِيلِ فَكَأَنّهُ قَالَ لَم يَكُن صَامَ رَسُولُ اللّهِ‌ص أَقَلّ مِن ثَلَاثِينَ يَوماً عَلَى أَغلَبِ أَحوَالِهِ حَسَبَ مَا ادّعَاهُ المُخَالِفُونَ وَ يَكُونَ قَولُهُ وَ لَا نَقَصَ شَهرُ رَمَضَانَ مُنذُ خَلَقَ اللّهُ السّمَاوَاتِ وَ الأَرَضِينَ مِن ثَلَاثِينَ يَوماً وَ ثَلَاثِينَ لَيلَةً عَلَى الوَجهِ ألّذِي زَعَمَ المُخَالِفُونَ أَنّ نُقصَانَهُ عَن ذَلِكَ أَكثَرُ مِن تَمَامِهِ فَإِذَا احتَمَلَ الكَلَامُ مِنَ المَعنَى فِي هَذَا الخَبَرِ مَا ذَكَرنَاهُ حَمَلنَاهُ عَلَيهِ وَ جَمَعنَا بَينَهُ وَ بَينَ الأَخبَارِ المُتَوَاتِرَةِ مِن جَوَازِ نُقصَانِ شَهرِ رَمَضَانَ عَن ثَلَاثِينَ يَوماً لِيَقَعَ الِاتّفَاقُ وَ الِالتِيَامُ بَينَ الأَخبَارِ عَنِ الصّادِقِينَ ع وَ أَمّا حَدِيثُ مُحَمّدِ بنِ سِنَانٍ عَن حُذَيفَةَ بنِ مَنصُورٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع أَنّهُ قَالَ شَهرُ رَمَضَانَ ثَلَاثُونَ يَوماً لَا يَنقُصُ أَبَداً وَ فِي الرّوَايَةِ الأُخرَى لَا يَنقُصُ وَ اللّهِ أَبَداً -روايت-۱-۱۶-روايت-۱۰۴-۲۱۶ غَيرُ مُوجِبٍ لِمَا ذَهَبَ إِلَيهِ أَهلُ العَدَدِ وَ ذَلِكَ أَنّ قَولَهُ ع شَهرُ رَمَضَانَ لَا يَنقُصُ أَبَداً إِنّمَا أَفَادَ أَنّهُ لَا يَكُونُ أَبَداً نَاقِصاً بَل قَد يَكُونُ حِيناً تَامّاً وَ حِيناً نَاقِصاً وَ لَو نَقَصَ أَبَداً لَمَا تَمّ فِي حَالٍ مِنَ الأَحوَالِ وَ هَذَا مِمّا لَم يَذهَب إِلَيهِ أَحَدٌ مِنَ العُقَلَاءِ ۱۸-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ الحُسَينِ بنِ أَبِي الخَطّابِ عَن مُحَمّدِ بنِ إِسمَاعِيلَ عَن مُحَمّدِ بنِ يَعقُوبَ بنِ شُعَيبٍ عَن أَبِيهِ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع إِنّ النّاسَ يَقُولُونَ إِنّ رَسُولَ اللّهِ‌ص صَامَ تِسعَةً وَ عِشرِينَ يَوماً أَكثَرَ مِمّا صَامَ ثَلَاثِينَ يَوماً فَقَالَ كَذَبُوا مَا صَامَ رَسُولُ اللّهِ‌ص إِلّا تَمَاماً وَ ذَلِكَ قَولُ اللّهِ -روايت-۱-۲۴-روايت-۱۵۳-ادامه دارد [صفحه ۶۸] تَعَالَيوَ لِتُكمِلُوا العِدّةَفَشَهرُ رَمَضَانَ ثَلَاثُونَ يَوماً وَ شَوّالٌ تِسعَةٌ وَ عِشرُونَ يَوماً وَ ذُو القَعدَةِ ثَلَاثُونَ يَوماً لَا يَنقُصُ أَبَداً لِأَنّ اللّهَ تَعَالَى يَقُولُوَ واعَدنا مُوسي ثَلاثِينَ لَيلَةً وَ ذُو الحِجّةِ تِسعَةٌ وَ عِشرُونَ يَوماً ثُمّ الشّهُورُ عَلَى مِثلِ ذَلِكَ شَهرٌ تَامّ وَ شَهرٌ نَاقِصٌ وَ شَعبَانُ لَا يَتِمّ أَبَداً -روايت-از قبل-۳۶۵ ۱۹- وَ رَوَى هَذَا الحَدِيثَ مُحَمّدُ بنُ عَلِيّ بنِ بَابَوَيهِ عَن أَبِيهِ عَن سَعدِ بنِ عَبدِ اللّهِ عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ بنِ أَبِي الخَطّابِ عَن مُحَمّدِ بنِ إِسمَاعِيلَ عَن مُحَمّدِ بنِ يَعقُوبَ بنِ شُعَيبٍ عَن أَبِيهِ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ قُلتُ لَهُ إِنّ النّاسَ يَروُونَ أَنّ رَسُولَ اللّهِ‌ص صَامَ شَهرَ رَمَضَانَ تِسعَةً وَ عِشرِينَ يَوماً أَكثَرَ مِمّا صَامَ ثَلَاثِينَ يَوماً فَقَالَ كَذَبُوا مَا صَامَ رَسُولُ اللّهِ‌ص إِلّا تَامّاً وَ لَا تَكُونُ الفَرَائِضُ نَاقِصَةً إِنّ اللّهَ خَلَقَ السّنَةَ ثَلَاثَمِائَةٍ وَ سِتّينَ يَوماً وَ خَلَقَ السّمَاوَاتِ وَ الأَرضَ فِي سِتّةِ أَيّامٍ فَحَجَزَهَا مِن ثَلَاثِمِائَةٍ وَ سِتّينَ يَوماً فَالسّنَةُ ثَلَاثُمِائَةٍ وَ أَربَعَةٌ وَ خَمسُونَ يَوماً وَ شَهرُ رَمَضَانَ ثَلَاثُونَ يَوماً وَ سَاقَ الحَدِيثَ إِلَى آخِرِهِ -روايت-۱-۳۰-روايت-۲۶۳-۷۹۳ ۲۰- وَ رَوَاهُ أَيضاً مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ الكُلَينِيّ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن سَهلِ بنِ زِيَادٍ عَن مُحَمّدِ بنِ إِسمَاعِيلَ عَن بَعضِ أَصحَابِهِ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ إِنّ اللّهَ عَزّ وَ جَلّ خَلَقَ الدّنيَا فِي سِتّةِ أَيّامٍ ثُمّ اختَزَلَهَا مِن أَيّامِ السّنَةِ وَ السّنَةُ ثَلَاثُمِائَةٍ وَ أَربَعَةٌ وَ خَمسُونَ يَوماً شَعبَانُ لَا يَتِمّ أَبَداً وَ شَهرُ رَمَضَانَ لَا يَنقُصُ وَ اللّهِ أَبَداً وَ لَا تَكُونُ فَرِيضَةٌ نَاقِصَةً إِنّ اللّهَ تَعَالَى يَقُولُوَ لِتُكمِلُوا العِدّةَ وَ شَوّالٌ تِسعَةٌ وَ عِشرُونَ يَوماً وَ ذُو القَعدَةِ ثَلَاثُونَ يَوماً لِقَولِ اللّهِ عَزّ وَ جَلّوَ واعَدنا مُوسي ثَلاثِينَ لَيلَةً وَ أَتمَمناها بِعَشرٍ فَتَمّ مِيقاتُ رَبّهِ أَربَعِينَ لَيلَةً وَ ذُو الحِجّةِ تِسعَةٌ وَ عِشرُونَ يَوماً وَ المُحَرّمُ ثَلَاثُونَ يَوماً ثُمّ الشّهُورُ بَعدَ ذَلِكَ شَهرٌ تَامّ وَ شَهرٌ نَاقِصٌ -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۹۰-۸۴۲ [صفحه ۶۹] وَ هَذَا الخَبَرُ أَيضاً نَظِيرُ مَا تَقَدّمَ فِي أَنّهُ لَا يَصِحّ الِاحتِجَاجُ بِهِ لِمِثلِ مَا قَدّمنَاهُ مِن أَنّهُ خَبَرٌ وَاحِدٌ لَا يُوجِبُ عِلماً وَ لَا عَمَلًا وَ أَنّهُ لَا يُعتَرَضُ بِمِثلِهِ ظَاهِرُ القُرآنِ وَ الأَخبَارِ المُتَوَاتِرَةِ وَ أَيضاً فَإِنّهُ مُختَلِفُ الأَلفَاظِ وَ المَعَانِي وَ الحَدِيثُ وَاحِدٌ وَ مَعَ ذَلِكَ فَإِنّهُ يَتَضَمّنُ مِنَ التّعلِيلِ مَا يَكشِفُ عَن أَنّهُ لَم يَثبُت عَن إِمَامِ هُدًى ع مِن ذَلِكَ أَنّ قَولَهُ تَعَالَيوَ واعَدنا مُوسي ثَلاثِينَ لَيلَةً لَا يُوجِبُ استِمرَارَ أَمثَالِ ذَلِكَ الشّهرِ عَلَى الكَمَالِ فِي ذِي القَعدَةِ وَ لَيسَ اتّفَاقُ تَمَامِ ذِي القَعدَةِ فِي أَيّامِ مُوسَى ع مُوجِباً تَمَامَهُ فِي مُستَقبَلِ الأَوقَاتِ وَ لَا دَالّا عَلَى أَنّهُ لَم يَزَل كَذَلِكَ فِيمَا مَضَى وَ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ بَطَلَ إِضَافَةُ التّعلِيلِ لِتَمَامِ ذِي القَعدَةِ أَبَداً بِمَا تَضَمّنَهُ القُرآنُ مِن تَمَامِهِ حِيناً إِلَى صَادِقٍ عَنِ اللّهِ عَزّ وَ جَلّ لَا سِيّمَا وَ هُوَ تَعلِيلٌ أَيضاً لِتَمَامِ شَهرِ رَمَضَانَ وَ لَيسَ بَينَهُمَا نِسبَةٌ بِالذّكرِ فِي التّمَامِ وَ اختِزَالُ سِتّةِ أَيّامٍ مِنَ السّنَةِ لَا يَمنَعُ مِنِ اتّفَاقِ

النّقصَانِ فِى الشّهرَينِ وَ الثّلَاثَةِ عَلَى التوَالِي وَ تَمَام ثَلَاثَةِ أَشهُرٍ وَ أَربَعَةٍ مُتَوَالِيَاتٍ فَكَيفَ يَصِحّ التّعلِيلُ بِأَمرٍ لَا يُوجِبُهُ عَقلٌ وَ لَا عَادَةٌ وَ لَا لِسَانٌ وَ كَذَلِكَ التّعلِيلُ لِكَونِ شَهرِ رَمَضَانَ ثَلَاثِينَ يَوماً لِأَنّ الفَرَائِضَ لَا تَكُونُ نَاقِصَةً لِأَنّ نُقصَانَ الشّهرِ عَن ثَلَاثِينَ يَوماً لَا يُوجِبُ النّقصَانَ فِى فَرضِ العَمَلِ بِهِ وَ قَد ثَبَتَ أَنّ اللّهَ تَعَالَى لَم يَتَعَبّدنَا بِفِعلِ الأَيّامِ وَ لَا يَصِحّ تَكلِيفُنَا فِعلَ الزّمَانِ وَ إِنّمَا تَعَبّدَنَا بِالعَمَلِ فِى الأَيّامِ وَ الفِعلِ بِالزّمَانِ وَ لَا يَكُونُ إِذاً نُقصَانُ الزّمَانِ عَن غَيرِهِ بِالإِضَافَةِ نُقصَاناً فِى العَمَلِ أَ لَا تَرَى أَنّ مَن وَجَبَ عَلَيهِ عَمَلٌ فِى شَهرٍ مُعَيّنٍ فَأَدّاهُ فِى ذَلِكَ الشّهرِ حَسَبَ مَا حُدّ لَهُ مِنِ ابتِدَائِهِ فِى أَوّلِهِ وَ خَتمِهِ إِيّاهُ فِى آخِرِهِ أَنّهُ يَكُونُ قَد أَكمَلَ مَا وَجَبَ عَلَيهِ وَ إِن كَانَ الشّهرُ نَاقِصاً عَنِ الكَمَالِ وَ أَجمَعَ المُسلِمُونَ عَلَى أَنّ المُعتَدّةَ بِالشّهُورِ إِذَا طَلّقَهَا زَوجُهَا فِى أَوّلِ شَهرٍ مِنَ الشّهُورِ فَقَضَت ثَلَاثَةَ أَشهُرٍ فِيهَا وَاحِدٌ عَلَى الكَمَالِ ثَلَاثُونَ يَوماً وَ اثنَانِ مِنهَا كُلّ وَاحِدٍ مِنهُمَا تِسعَةٌ وَ عِشرُونَ يَوماً أَنّهَا تَكُونُ مُؤَدّيَةً لِفَرضِ اللّهِ تَعَالَى عَلَيهَا مِنَ العِدّةِ عَلَى الكَمَالِ وَ الفَرضِ دُونَ -روايت-١-ادامه دارد [صفحه ٧٠] النّقصَانِ وَ لَا يَكُونُ نُقصَانُ الشّهرَينِ مُتَعَدّياً إِلَى الفَرضِ فِيهِمَا عَلَى المَرأَةِ مِنَ العِدّةِ عَلَى مَا ذَكَرنَاهُ وَ لَو أَنّ إِنسَاناً نَذَرَ أَن يَصُومَ لِلّهِ تَعَالَى شَهراً يلَيِ شَهرَ قُدُومِهِ مِن سَفَرِهِ أَو بُرئِهِ مِن مَرَضِهِ فَاتّفَقَ كَونُ الشّهرِ ألّذِى يلَيِ ذَلِكَ تِسعَةً وَ عِشرِينَ يَوماً فَصَامَهُ مِن أَوّلِهِ إِلَى آخِرِهِ لَكَانَ مُؤَدّياً فَرضَ اللّهِ تَعَالَى فِيهِ عَلَى الكَمَالِ وَ لَم يَكُن نُقصَانُ الشّهرِ مُفِيداً لِنُقصَانِ الفَرضِ ألّذِى أَدّاهُ فِيهِ وَ الِاعتِلَالُ أَيضاً فِى أَنّ شَهرَ رَمَضَانَ لَا يَكُونُ إِلّا ثَلَاثِينَ يَوماً بِقَولِهِ تَعَالَيوَ لِتُكمِلُوا العِدّةَيُبطِلُ ثُبُوتَهُ عَن إِمَامِ هُدًى بِمَا ذَكَرنَاهُ مِن كَمَالِ الفَرضِ المُؤَدّى فِيمَا نَقَصَ مِنَ الشّهُورِ عَن ثَلَاثِينَ يَوماً مَعَ أَنّ ظَاهِرَ القُرآنِ يُفِيدُ بِأَنّ الأَمرَ بِتَكمِيلِ العِدّةِ إِنّمَا تَوَجّهَ إِلَى مَعنَى القَضَاءِ لِمَا فَاتَ مِنَ الصّيَامِ حَيثُ قَالَ اللّهُ تَعَالَيفَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشّهرَ فَليَصُمهُ وَ مَن كانَ مَرِيضاً أَو عَلى سَفَرٍ فَعِدّةٌ مِن أَيّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللّهُ بِكُمُ اليُسرَ وَ لا يُرِيدُ بِكُمُ العُسرَ وَ لِتُكمِلُوا العِدّةَفَأَخبَرَ اللّهُ تَعَالَى أَنّهُ فَرَضَ عَلَى المُسَافِرِ وَ المَرِيضِ عِندَ إِفطَارِهِمَا فِى السّفَرِ القَضَاءَ لَهُ فِى أَيّامٍ أُخَرَ لِيُكمِلُوا بِذَلِكَ عِدّةَ مَا فَاتَهُم مِن صِيَامِ الشّهرِ ألّذِى مَضَى وَ لَيسَ فِى ذَلِكَ تَحدِيدٌ لِمَا يَقَعُ عَلَيهِ القَضَاءُ وَ إِنّمَا هُوَ أَمرٌ بِمَا يَجِبُ مِن قَضَاءِ الفَائِتِ كَائِناً مَا كَانَ وَ هَذِهِ الجُملَةُ التّيِ ذَكَرنَاهَا تَدُلّ عَلَى أَنّ التّعلِيلَ المَذكُورَ لِتَمَامِ شَهرِ رَمَضَانَ بِثَلَاثِينَ يَوماً مَوضُوعٌ لَا يَصِحّ عَنِ الأَئِمّةِ ع وَ لَو سَلِمَ الحَدِيثُ مِن جَمِيعِ مَا ذَكَرنَاهُ لَم يَكُن مَا تَضَمّنَهُ لَفظُ مَتنِهِ مُحتَمِلًا لِوِفَاقِ العَمَلِ عَلَى خِلَافِ الأَهِلّةِ وَ ذَلِكَ أَنّ تَكذِيبَ العَامّةِ فِيمَا ادّعَوهُ مِن صِيَامِ رَسُولِ اللّهِص شَهرَ رَمَضَانَ تِسعَةً وَ عِشرِينَ يَوماً أَكثَرَ مِن صِيَامِهِ إِيّاهُ ثَلَاثِينَ يَوماً لَا يَمتَنِعُ أَن يَكُونَ قَد صَامَهُ تِسعَةً وَ عِشرِينَ يَوماً غَيرَ أَنّ صِيَامَهُ كَذَلِكَ كَانَ أَقَلّ مِن صِيَامِهِ إِيّاهُ ثَلَاثِينَ يَوماً وَ لَو اقتَضَى صِيَامَهُص إِيّاهُ فِى مُدّةِ فَرضِهِ عَلَيهِ فِى حَيَاتِهِص ثَلَاثِينَ يَوماً لَم يَمنَع مِن تَغَيّرِ الحَالِ فِى ذَلِكَ وَ كَونِهِ فِى بَعضِ الأَزمَانِ تِسعَةً وَ عِشرِينَ يَوماً عَلَى مَا أَسلَفنَاهُ مِنَ القَولِ فِى ذَلِكَ وَ القَولُ بَعدَهُ -روايت-از قبل-٢٣٦٠ [صفحه ٧١] بِأَنّ رَسُولَ اللّهِص مَا صَامَ إِلّا تَامّاً لَا يُفِيدُ كَونَ شَهرِ الصّيَامِ ثَلَاثِينَ يَوماً عَلَى كُلّ حَالٍ لِأَنّ الصّومَ غَيرُ الشّهرِ وَ هُوَ فِعلُ الصّائِمِ وَ الشّهرَ حَرَكَاتُ الفَلَكِ وَ هيَ فِعلُ اللّهِ تَعَالَى وَ الوَصفُ بِالتّمَامِ إِنّمَا هُوَ لِلصّومِ ألّذِى هُوَ فِعلُ العَبدِ دُونَ الوَصفِ لِلزّمَانِ ألّذِى هُوَ فِعلُ اللّهِ تَعَالَى وَ قَد بَيّنّا ذَلِكَ فِيمَا مَضَى وَ الِاحتِجَاجُ لِذَلِكَ بِقَولِ اللّهِ تَعَالَيوَ لِتُكمِلُوا العِدّةَ غَيرُ مُوجِبٍ مَا ظَنّهُ أَصحَابُ العَدَدِ مِن أَنّ شَهرَ رَمَضَانَ لَا يَكُونُ تِسعَةً وَ عِشرِينَ يَوماً لِأَنّ إِكمَالَ عِدّةِ الشّهرِ النّاقِصِ بِالعَمَلِ فِى جَمِيعِهِ كَإِكمَالِ عِدّةِ الشّهرِ التّامّ بِالعَمَلِ فِى سَائِرِهِ لَا يَختَلِفُ فِى ذَلِكَ أَحَدٌ مِنَ العُقَلَاءِ وَ فَصلُ القَولِ بِأَنّ شَوّالًا تِسعَةٌ وَ عِشرُونَ يَوماً غَيرُ مُفِيدٍ لِمَا قَالُوهُ بَل يَحتَمِلُ الخَبَرُ بِكَونِهِ كَذَلِكَ أَحيَاناً دُونَ كَونِهِ كَذَلِكَ بِالوُجُوبِ عَلَى كُلّ حَالٍ وَ القَولُ بِأَنّ ذَا القَعدَةِ ثَلَاثُونَ يَوماً لَا يَنقُصُ أَبَداً وَجهُهُ مَا ذَكَرنَاهُ مِن أَنّهُ لَا يَكُونُ نَاقِصاً أَبَداً حَتّى لَا يَتِمّ حِيناً وَ الِاعتِلَالُ لِذَلِكَ بِقَولِهِ تَعَالَيوَ واعَدنا مُوسى ثَلاثِينَ لَيلَةًيُؤَكّدُ هَذَا التّأوِيلَ لِأَنّهُ أَفَادَ حُصُولَهُ فِى زَمَنٍ مِنَ الأَزمَانِ جَاءَ بِذِكرِهِ القُرآنُ ثَلَاثُونَ يَوماً فَوَجَبَ بِذَلِكَ أَنّهُ لَا يَكُونُ نَاقِصاً أَبَداً بَل قَد يَكُونُ تَامّاً وَ إِن جَازَ عَلَيهِ النّقصَانُ وَ ألّذِى يَدُلّ عَلَى جَوَازِ النّقصَانِ عَلَى ذيِ القَعدَةِ فِى بَعضِ الأَوقَاتِ -روايت-١-١٤٩٥ ٢١- مَا رَوَاهُ عَلِيّ بنُ مَهزِيَارَ عَنِ الحُسَينِ بنِ يَسَارٍ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ جُندَبٍ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ وَهبٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبدِ اللّهِ إِنّ الشّهرَ ألّذِى يُقَالُ إِنّهُ لَا يَنقُصُ ذُو القَعدَةِ وَ لَيسَ فِى شُهُورِ السّنَةِ أَكثَرُ نُقصَاناً مِنهُ -روايت-١-١٧-

روايت-۱۵۳-۲۶۹ وَ أَمّا القَولُ بِأَنّ السّنَةَ ثَلَاثُمِائَةٍ وَ أَربَعَةٌ وَ خَمسُونَ يَوماً مِن قِبَلِ أَنّ السّمَاوَاتِ وَ الأَرضَ خُلِقَن فِي سِتّةِ أَيّامٍ اختُزِلَت مِن ثَلَاثِمِائَةٍ وَ سِتّينَ يَوماً لَا يُفِيدُ أَن يَكُونَ شَهرٌ مِنهَا بِعَينِهِ أَبَداً ثَلَاثِينَ يَوماً بَل يَقتَضِي بِأَنّ السّتّةَ الأَيّامَ تَتَفَرّقُ فِي الشّهُورِ كُلّهَا عَلَى غَيرِ تَفصِيلٍ -روايت-۱-ادامه دارد [صفحه ۷۲] وَ تَعيِينٍ لِمَا يَكُونُ نَاقِصاً مِنهَا مِمّا يَتّفِقُ كَونُهُ عَلَى التّمَامِ بَدَلًا مِن كَونِهِ عَلَى النّقصَانِ فَأَمّا القَولُ بِأَنّ شُهُورَ السّنَةِ تَختَلِفُ فِي الكَمَالِ وَ النّقصَانِ فَيَكُونُ مِنهَا شَهرٌ تَامّ وَ شَهرٌ نَاقِصٌ لَا يُوجِبُ أَيضاً دَعوَى الخَصمِ فِي شَهرِ رَمَضَانَ مَا ادّعَاهُ وَ لَا فِي شَعبَانَ مَا حَكَمَ بِهِ مِن نُقصَانِهِ عَلَى كُلّ حَالٍ لِأَنّهَا قَد تَكُونُ عَلَى مَا تَضَمّنَهُ الوَصفُ مِنَ الكَمَالِ وَ النّقصَانِ لَكِنّهَا لَا تَكُونُ كَذَلِكَ عَلَى التّرتِيبِ وَ النّظَامِ بَل لَا يُنكَرُ أَن يَتّفِقَ فِيهَا شَهرَانِ مُتّصِلَانِ عَلَى التّمَامِ وَ شَهرَانِ مُتَوَالِيَانِ عَلَى النّقصَانِ وَ ثَلَاثَةُ أَشهُرٍ أَيضاً كَمَا وَصَفنَاهُ وَ يَكُونُ مَعَ مَا ذَكَرنَاهُ عَلَى وِفَاقِ القَولِ بِأَنّ فِيهَا شَهراً نَاقِصاً وَ شَهراً تَامّاً إِذ لَيسَ فِي صَرِيحِ ذَلِكَ الِاتّصَالُ وَ لَا الِانفِصَالُ -روايت-از قبل-۸۴۵ ۲۲-فَأَمّا مَا رَوَاهُ ابنُ رَبَاحٍ عَن سَمَاعَةَ عَنِ الحَسَنِ بنِ حُذَيفَةَ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ فِي قَولِهِ تَعَالَي لِتُكمِلُوا العِدّةَ قَالَ صَومُ ثَلَاثِينَ يَوماً -روايت-۱-۲۴-روايت-۱۳۱-۲۰۶ فَهَذَا الخَبَرُ نَظِيرُ مَا تَقَدّمَ مِن أَنّهُ خَبَرٌ وَاحِدٌ لَا يُوجِبُ عِلماً وَ لَا عَمَلًا وَ الكَلَامُ عَلَيهِ كَالكَلَامِ عَلَيهِ فِي أَنّهُ لَا يَجُوزُ الِاعتِرَاضُ بِهِ عَلَى ظَاهِرِ القُرآنِ وَ الأَخبَارِ المُتَوَاتِرَةِ وَ لَو صَحّ لَم يَكُن فِيهِ ضِدّ لِمَا قُلنَاهُ مِن وُجُوبِ العَمَلِ عَلَى الأَهِلّةِ وَ ذَلِكَ أَنّ الحُكمَ بِإِكمَالِ العِدّةِ لِلصّيَامِ ثَلَاثِينَ يَوماً لَا يَمنَعُ أَن يَكُونَ إِكمَالُ مَا فِي الشّهرِ إِذَا نَقَصَ صِيَامَ تِسعَةٍ وَ عِشرِينَ يَوماً إِذِ المُرَادُ بِإِكمَالِ العِدّةِ الأَيّامُ التّي هيَ أَيّامُ الشّهرِ عَلَى أَيّ حَالٍ كَانَ وَ لَا خِلَافَ أَنّ الشّهرَ أَلّذِي هُوَ تِسعَةٌ وَ عِشرُونَ يَوماً شَهرٌ فِي الحَقِيقَةِ دُونَ المَجَازِ وَ لَسنَا نُنكِرُ أَنّ الوَاجِبَ عَلَينَا عِندَ الإِغمَاءِ فِي هِلَالِ شَوّالٍ أَن نُكمِلَ الشّهرَ ثَلَاثِينَ يَوماً وَ أَنّ ذَلِكَ وَاجِبٌ أَيضاً مَعَ العِلمِ بِكَمَالِ الشّهرِ وَ إِذَا كَانَ الأَمرُ عَلَى مَا وَصَفنَاهُ سَقَطَ التّعَلّقُ بِهِ عَلَى خِلَافِ المَعلُومِ مِنَ الشّرعِ -روايت-۱-۹۷۵ [صفحه ۷۳]

۳۴- بَابُ حُكمِ الهِلَالِ إِذَا رُؤِيَ قَبلَ الزّوَالِ أَو بَعدَهُ

۱- عَلِيّ بنُ حَاتِمٍ عَن مُحَمّدِ بنِ جَعفَرٍ عَن مُحَمّدِ بنِ أَحمَدَ بنِ يَحيَى عَن مُحَمّدِ بنِ عِيسَى قَالَ كَتَبتُ إِلَيهِ ع جُعِلتُ فِدَاكَ رُبّمَا غُمّ عَلَينَا الهِلَالُ فِي شَهرِ رَمَضَانَ فَنَرَى مِنَ الغَدِ الهِلَالَ قَبلَ الزّوَالِ وَ رُبّمَا رَأَينَاهُ بَعدَ الزّوَالِ فَتَرَى أَن نُفطِرَ قَبلَ الزّوَالِ إِذَا رَأَينَاهُ أَم لَا وَ كَيفَ تَأمُرُنِي فِي ذَلِكَ فَكَتَبَ ع تُتِمّ إِلَى اللّيلِ فَإِنّهُ إِن كَانَ تَامّاً رُؤِيَ قَبلَ الزّوَالِ -روايت-۱-۴-روايت-۱۱۵-۴۶۱ ۲- عَنهُ عَنِ الحُسَينِ بنِ عَلِيّ عَن أَبِيهِ عَنِ الحُسَينِ عَن يُوسُفَ بنِ عَقِيلٍ عَن مُحَمّدِ ابنِ قَيسٍ عَن أَبِي جَعفَرٍ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ المُؤمِنِينَ ع إِذَا رَأَيتُمُ الهِلَالَ فَأَفطِرُوا أَو يَشهَدُ عَلَيهِ عَدلٌ مِنَ المُسلِمِينَ فَإِن لَم تَرَوُا الهِلَالَ إِلّا مِن وَسَطِ النّهَارِ أَو آخِرِهِ فَأَتِمّوا الصّيَامَ إِلَى اللّيلِ فَإِن غُمّ عَلَيكُم فَعُدّوا ثَلَاثِينَ ثُمّ أَفطِرُوا -روايت-۱-۴-روايت-۱۶۹-۴۰۹ ۳- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَنِ النّضرِ بنِ سُوَيدٍ عَنِ القَاسِمِ بنِ سُلَيمَانَ عَن جَرّاحٍ المَدَائِنِيّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبدِ اللّهِ مَن رَأَى هِلَالَ شَوّالٍ بِنَهَارٍ فِي رَمَضَانَ فَليُتِمّ صِيَامَهُ -روايت-۱-۴-روايت-۱۴۰-۲۱۱ ۴- وَ عَنهُ عَن فَضَالَةَ عَن أَبَانِ بنِ عُثمَانَ عَن إِسحَاقَ بنِ عَمّارٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن هِلَالِ رَمَضَانَ يُغَمّ عَلَينَا فِي تِسعٍ وَ عِشرِينَ مِن شَعبَانَ فَقَالَ لَا تَصُمهُ إِلّا أَن تَرَاهُ فَإِن شَهِدَ أَهلُ بَلَدٍ آخَرَ أَنّهُم رَأَوهُ فَاقضِهِ وَ إِذَا رَأَيتَهُ وَسَطَ النّهَارِ فَأَتِمّ صَومَكَ إِلَى اللّيلِ يَعنِي أَتِمّ صَومَكَ إِلَى اللّيلِ عَلَى أَنّهُ مِن شَعبَانَ دُونَ أَن تَنوِيَ أَنّهُ مِن رَمَضَانَ -روايت-۱-۴-روايت-۸۴-۴۵۲ ۵-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ -روايت-۱-۲۳ [صفحه ۷۴] عَن حَمّادِ بنِ عُثمَانَ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ إِذَا رَأَوُا الهِلَالَ قَبلَ الزّوَالِ فَهُوَ لِلّيلَةِ المَاضِيَةِ وَ إِذَا رَأَوهُ بَعدَ الزّوَالِ فَهُوَ لِلّيلَةِ المُستَقبَلَةِ -روايت-۶۰-۱۹۵ ۶- وَ مَا رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَبِي جَعفَرٍ عَن أَبِي طَالِبٍ عَبدِ اللّهِ بنِ الصّلتِ عَنِ الحَسَنِ بنِ عَلِيّ بنِ فَضّالٍ عَن عُبَيدِ بنِ زُرَارَةَ وَ عَبدِ اللّهِ بنِ بُكَيرٍ قَالَا قَالَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع إِذَا رُؤِيَ الهِلَالُ قَبلَ الزّوَالِ فَذَلِكَ اليَومُ مِن شَوّالٍ وَ إِذَا رُؤِيَ بَعدَ الزّوَالِ فَهُوَ مِن شَهرِ رَمَضَانَ -روايت-۱-۱۹-روايت-۲۲۹-۳۵۹ فَهَذَانِ الخَبَرَانِ لَا يُعَارَضُ بِهِمَا الأَخبَارُ المُتَقَدّمَةُ لِأَنّ الأَخبَارَ المُتَقَدّمَةَ مُوَافِقَةٌ لِظَاهِرِ القُرآنِ وَ

الأَخبَارِ المُتَوَاتِرَةِ الَّتِي ذَكَرنَاهَا وَ هَـٰذَانِ الخَبَرَانِ مُخَالِفَانِ لِذَلِكَ فَلَا يَجُوزُ العَمَلُ عَلَيهِمَا عَلَى أَنّ فِيهِمَا مَا يُؤَكّدُ القَولَ بِبُطلَانِ العَدَدِ لِأَنّهُ لَو كَانَ المُرَاعَى العَدَدَ لَكَانَ اليَومُ أَلّذِى رؤُيَ فِيهِ الهِلَالُ إِمّا أَن يَكُونَ مِن شَهرِ رَمَضَانَ أَو مِن شَوّالٍ عَلَى القَطعِ وَ الثّبَاتِ وَ لَم يَكُن لِرُؤيَتِهِ قَبلَ الزّوَالِ وَ بَعدَ الزّوَالِ مَعنًى يُعقَلُ عَلَى أَنّهُ يُمكِنُ أَن يُعمَلَ عَلَيهِمَا عَلَى بَعضِ الوُجُوهِ وَ هُوَ أَنّهُ إِذَا لَم يُرَ فِي البَلَدِ الهِلَالُ مِنَ اللّيلِ بِأَن يُخطِئُوا مَطلَعَهُ وَ رؤُيَ فِي الغَدِ قَبلَ الزّوَالِ وَ انضَافَ إِلَى ذَلِكَ شَهَادَةُ شَاهِدَينِ مِن خَارِجِ المِصرِ بِالرّؤيَةِ جَازَ أَن يُعمَلَ بِذَلِكَ وَ لَيسَ لِأَحَدٍ أَن يَقُولَ إِنّ مَعَ شَهَادَةِ الشّاهِدَينِ لَا اعتِبَارَ بِرُؤيَةِ الهِلَالِ قَبلَ الزّوَالِ بَل يَجِبُ العَمَلُ بِشَهَادَتِهِمَا لِأَنّ العَمَلَ بِشَهَادَتِهِمَا إِنّمَا يَجِبُ إِذَا كَانَ فِي البَلَدِ عَارِضٌ مِن غَيمٍ أَو قَتَامٍ أَو غَيرِ ذَلِكَ فَأَمّا مَعَ الصّحوِ فَلَا تُقبَلُ شَهَادَةُ نَفسَينِ مِن خَارِجِ البَلَدِ بَل يُحتَاجُ إِلَى شَهَادَةِ خَمسِينَ عَدَدِ القَسَامَةِ وَ أَلّذِى يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-۱-۱۲۹۹ ۷- مَا رَوَاهُسَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن اِبرَاهِيمَ بنِ هَاشِمٍ عَن إِسمَاعِيلَ بنِ مَرّارٍ عَن يُونُسَ ابنِ عَبدِ الرّحمَنِ عَن حَبِيبٍ الخزُاَعيِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع لَا تَجُوزُ الشّهَادَةُ فِي رُؤيَةِ الهِلَالِ دُونَ خَمسِينَ رَجُلًا عَدَدِ القَسَامَةِ وَ إِنّمَا يَجُوزُ شَهَادَةُ رَجُلَينِ إِذَا كَانَا مِن -روايت-۱-۱۶-روايت-۱۸۷- ادامه دارد [صفحه ۷۵] خَارِجِ البَلَدِ وَ كَانَ بِالمِصرِ عِلّةٌ فَأَخبَرَا أَنّهُمَا رَأَيَاهُ وَ أَخبَرَا عَن قَومٍ صَامُوا بِالرّؤيَةِ -روايت-از قبل-۱۱۹

۳۵- بَابُ حُكمِ الهِلَالِ إِذَا غَابَ قَبلَ الشّفَقِ أَو بَعدَهُ

إِذَا ثَبَتَ بِمَا قَدّمنَاهُ وُجُوبُ العَمَلِ عَلَى الرّؤيَةِ فَلَا اعتِبَارَ بِغَيبُوبَتِهِ قَبلَ الشّفَقِ أَو بَعدَهُ لِأَنّ الفَرضَ يَتَعَلّقُ بِهِ مَتَى رؤُيَ وَ لَم يَدُلّ دَلِيلٌ عَلَى أَنّهُ رؤُيَ قَبلَ ذَلِكَ وَ لَا يُنَافِي ذَلِكَ مَا رَوَاهُ -روايت-۱-۲۶۰ ۱- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن حَمّادِ بنِ عِيسَى عَن إِسمَاعِيلَ بنِ الحُرّ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ إِذَا غَابَ الهِلَالُ قَبلَ الشّفَقِ فَهُوَ لِلَيلَةٍ وَ إِذَا غَابَ بَعدَ الشّفَقِ فَهُوَ لِلَيلَتَينِ -روايت-۱-۴-روايت-۱۰۹- ۲۱۴ ۲- سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن يَعقُوبَ بنِ يَزِيدَ عَن مُحَمّدِ بنِ مُرَازِمٍ عَن أَبِيهِ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ إِذَا تَطَوّقَ الهِلَالُ فَهُوَ لِلَيلَتَينِ وَ إِذَا رَأَيتَ ظِلّ رَأسِكَ فِيهِ فَهُوَ لِثَلَاثِ لَيَالٍ -روايت-۱-۴-روايت-۱۲۳-۲۳۰ لِأَنّ الوَجهَ فِي هَذَينِ الخَبَرَينِ وَ مَا جَرَى مَجرَاهُمَا فِي هَـٰذَا المَعنَى إِنّمَا يَكُونُ أَمَارَةً عَلَى اعتِبَارِ دُخُولِ الشّهرِ إِذَا كَانَ فِي السّمَاءِ عِلّةٌ مِن غَيمٍ وَ مَا جَرَى مَجرَاهُ فَجَازَ حِينَئِذٍ اعتِبَارُهُ فِي اللّيلَةِ المُستَقبَلَةِ بِتَطَوّقِ الهِلَالِ وَ غَيبُوبَتِهِ قَبلَ الشّفَقِ أَو بَعدَ الشّفَقِ فَأَمّا مَعَ زَوَالِ العِلّةِ وَ كَونِ السّمَاءِ مُصحِيَةً فَلَا يُعتَبَرُ بِهَذِهِ الأَشيَاءِ وَ يَجرِي ذَلِكَ مَجرَى مَا قَدّمنَاهُ مِن شَهَادَةِ الرّجُلَينِ مِن خَارِجِ البَلَدِ فَإِنّهُ إِنّمَا يُعتَبَرُ إِذَا كَانَ هُنَاكَ عِلّةٌ وَ مَتَى لَم تَكُنِ العِلّةُ فَلَا يَجُوزُ اعتِبَارُ ذَلِكَ عَلَى وَجهٍ مِنَ الوُجُوهِ بَل يَحتَاجُ إِلَى شَهَادَةِ خَمسِينَ نَفساً حَسَبَ مَا قَدّمنَاهُ وَ هَـٰذَا الوَجهُ أَلّذِى تَأَوّلنَا عَلَيهِ هَـٰذَينِ الخَبَرَينِ -روايت-۱-ادامه دارد [صفحه ۷۶] إِنّمَا قُلنَاهُ لِئَلّا تُدفَعَ الأَخبَارُ وَ إِن كَانَ الأَحوَطُ مَا تَقَدّمَ وَ عَلَيهِ يَجِبُ أَن يَكُونَ العَمَلُ إِن شَاءَ اللّهُ -روايت-از قبل-۱۳۹

۳۶- بَابُ ذِكرِ جُمَلٍ مِنَ الأَخبَارِ يَتَعَلّقُ بِهَا أَصحَابُ العَدَدِ

۱- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ مُحَمّدٍ عَن بَعضِ أَصحَابِنَا عَن مُحَمّدِ بنِ عِيسَى بنِ عُبَيدٍ عَن اِبرَاهِيمَ بنِ مُحَمّدٍ المدَنَيِّ عَن عِمرَانَ الزّعفرَاَنيِّ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع إِنّ السّمَاءَ تُطبِقُ عَلَينَا بِالعِرَاقِ اليَومَينِ وَ الثّلَاثَةَ فَأَيّ يَومٍ نَصُومُ قَالَ انظُرِ اليَومَ أَلّذِى صُمتَ فِيهِ مِنَ السّنَةِ المَاضِيَةِ وَ صُم يَومَ الخَامِسِ -روايت-۱-۴-روايت-۱۸۵-۳۹۸ ۲- عَنهُ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن سَهلِ بنِ زِيَادٍ عَن مَنصُورِ بنِ العَبّاسِ عَن اِبرَاهِيمَ الأَحوَلِ عَن عِمرَانَ الزّعفرَاَنيِّ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع إِنّا نَمكُثُ فِي الشّتَاءِ اليَومَ وَ اليَومَينِ لَا نَرَى شَمساً وَ لَا نَجماً فَأَيّ يَومٍ نَصُومُ قَالَ انظُرِ اليَومَ أَلّذِى صُمتَ مِنَ السّنَةِ المَاضِيَةِ وَ عُدّ خَمسَةَ أَيّامٍ وَ صُمِ اليَومَ الخَامِسَ -روايت-۱-۴-روايت-۱۴۸-۳۹۲ فَلَا يُنَافِي هَذَانِ الخَبَرَانِ مَا قَدّمنَاهُ فِي العَمَلِ عَلَى الرّؤيَةِ لِمِثلِ مَا قَدّمنَاهُ فِي البَابِ الأَوّلِ

مِن أَنّهُمَا خَبَرٌ وَاحِدٌ لَا يُوجِبَانِ عِلماً وَ لَا عَمَلًا وَ لِأَنّ رَاوِيَهُمَا عِمرَانُ الزّعفرَانِيّ وَ هُوَ مَجهُولٌ وَ فِي إِسنَادِ الحَدِيثَينِ قَومٌ ضُعَفَاءُ لَا نَعمَلُ بِمَا يَختَصّونَ بِرِوَايَتِهِ وَ لَو سَلِمَ مِن ذَلِكَ كُلّهِ لَم يَكُن مُنَافِياً لِلقَولِ بِالرّؤيَةِ بَل يُؤَكّدُ القَولَ فِيهَا لِأَنّهُ لَو كَانَ المُرَاعَى العَدَدَ لَوَجَبَ الرّجُوعُ إِلَيهِ وَ لَم يُرجِع إِلَى السّنَةِ المَاضِيَةِ وَ أَن يُعَدّ مِنهَا خَمسَةُ أَيّام لِأَنّ الكَلَامَ فِي السّنَةِ المَاضِيَةِ وَ أَنّهُ بِأَيّ شَيءٍ يُعلَمُ الشّهرُ فِيهَا مِثلُ الكَلَامِ فِي السّنَةِ الحَاضِرَةِ فَلَا بُدّ أَن يُستَنَدَ ذَلِكَ إِلَى الرّؤيَةِ لِيَكُونَ لِلخَبَرِ فَائِدَةٌ وَ تَكُونُ الفَائِدَةُ فِي الخَبَرَينِ أَنّهُ يَنبَغِي أَن يَصُومَ الإِنسَانُ إِذَا كَانَ حَالُهُ مَا تَضَمّنَهُ الخَبَرَانِ يَومَ الخَامِسِ مِنَ السّنَةِ المَاضِيَةِ احتِيَاطاً وَ يَنوِيَ بِهِ الصّومَ مِن شَعبَانَ إِذَا لَم يَكُن لَهُ دَلِيلٌ عَلَى أَنّهُ مِن رَمَضَانَ -روايت-١-ادامه دارد [صفحه ٧٧] عَلَى جِهَةِ القَطعِ ثُمّ يُرَاعِيَ فِيمَا بَعدُ فَإِنِ انكَشَفَ لَهُ أَنّهُ كَانَ مِن رَمَضَانَ فَقَد أَجزَأَهُ وَ إِن لَم يَكُن كَانَ صَومُهُ نَافِلَةً يَستَحِقّ بِهِ الثّوَابَ -روايت-از قبل-١٨٣ ٣-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَن حَمزَةَ أَبِي يَعلَى عَن مُحَمّدِ بنِ الحَسَنِ بنِ أَبِي خَالِدٍ يَرفَعُهُ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ إِذَا صَحّ هِلَالُ رَجَبٍ فَعُدّ تِسعَةً وَ خَمسِينَ يَوماً وَ صُم يَومَ سِتّينَ -روايت-١-٢٣-روايت-٢٢٠-٣٠٢ ۴- وَ مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ أَيضاً عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ بَكرٍ وَ مُحَمّدِ بنِ أَبِي الصّهبَانِ عَن حَفصِ بنِ عُمَرَ بنِ سَالِمٍ وَ مُحَمّدِ بنِ زِيَادِ بنِ عِيسَى عَن هَارُونَ بنِ خَارِجَةَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع عُدّ شَعبَانَ تِسعَةً وَ عِشرِينَ يَوماً فَإِن كَانَت مُتَغَيّمَةً فَأَصبِح صَائِماً وَ إِن كَانَت مُصحِيَةً وَ تَبَصّرتَهُ وَ لَم تَرَ شَيئاً فَأَصبِح مُفطِراً -روايت-١-١٩-روايت-٢٥٩-٤٢٠ فَالوَجهُ فِي هَذَينِ الخَبَرَينِ مَا ذَكَرنَاهُ فِي الأَخبَارِ الأَوّلَةِ مِن أَنّهُ يُصبِحُ يَومَ السّتّينَ صَائِماً عَلَى أَنّهُ مِن شَعبَانَ فَإِنِ اتّفَقَ أَن يَكُونَ ذَلِكَ مِن شَهرِ رَمَضَانَ فَيَومٌ وُفّقَ لَهُ وَ إِن كَانَ مِن شَعبَانَ فَقَد تَطَوّعَ بِيَومٍ وَ الّذِي يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ قَولُهُ وَ إِن كَانَت مُصحِيَةً وَ تَبَصّرتَهُ فَلَم تَرَهُ فَأَصبِح مُفطِراً فَلَو كَانَ الأَمرُ عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيهِ أَصحَابُ العَدَدِ لَكَانَ يَومُ الثّلَاثِينَ مِن شَهرِ رَمَضَانَ لَا مِن شَعبَانَ لِأَنّ عِندَهُم لَا يَتِمّ أَبَداً عَلَى حَالٍ وَ لَم تَختَلِفِ الحَالُ فِيهِ بَينَ الصّحوِ وَ الغَيمِ فَعُلِمَ أَنّهُ أَرَادَ بِذَلِكَ الحَثّ عَلَى صَومِهِ بِنِيّةِ أَنّهُ مِن شَعبَانَ احتِيَاطاً -روايت-١-٧٠١

٣٧- بَابُ صِيَامِ يَومِ الشّكّ

١- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى عَن عِيسَى بنِ هِشَامٍ عَنِ الخَضِرِ بنِ عَبدِ المَلِكِ عَن مُحَمّدِ بنِ حَكِيمٍ قَالَسَأَلتُ أَبَا الحَسَنِ ع عَنِ اليَومِ الّذِي يُشَكّ فِيهِ فَإِنّ النّاسَ يَزعُمُونَ أَنّ مَن صَامَهُ بِمَنزِلَةِ مَن أَفطَرَ يَوماً مِن شَهرِ رَمَضَانَ فَقَالَ -روايت-١-۴-روايت-١٣٨-ادامه دارد [صفحه ٧٨] كَذَبُوا إِن كَانَ مِن شَهرِ رَمَضَانَ فَهُوَ يَومٌ وُفّقَ لَهُ وَ إِن كَانَ مِن غَيرِهِ فَهُوَ بِمَنزِلَةِ مَا مَضَى مِنَ الأَيّامِ -روايت-از قبل-١٣۶ ٢- عَنهُ عَن عَلِيّ بنِ إِبرَاهِيمَ عَن مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَن يُونُسَ عَن سَمَاعَةَ قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ اليَومِ الّذِي يُشَكّ فِيهِ مِن شَهرِ رَمَضَانَ لَا يَدرِي أَ هُوَ مِن شَعبَانَ أَو مِن رَمَضَانَ فَصَامَهُ مِن شَهرِ رَمَضَانَ قَالَ هُوَ يَومٌ وُفّقَ لَهُ وَ لَا قَضَاءَ عَلَيهِ -روايت-١-۴-روايت-٩۴-٢٩٠ ٣- عَنهُ عَن أَحمَدَ عَن مُحَمّدِ بنِ أَبِي الصّهبَانِ عَن مُحَمّدِ بنِ بَكرِ بنِ جَنَاحٍ عَن عَلِيّ بنِ شَجَرَةَ عَن بَشِيرٍ النّبّالِ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَن صَومِ يَومِ الشّكّ فَقَالَ صُمهُ فَإِن يَكُ مِن شَعبَانَ كَانَ تَطَوّعاً وَ إِن يَكُ مِن شَهرِ رَمَضَانَ فَيَومٌ وُفّقتَ لَهُ -روايت-١-۴-روايت-١٧٠-٣١٠ ۴- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن حَمزَةَ بنِ يَعلَى عَن زَكَرِيّا بنِ آدَمَ عَنِ الكَاهِلِيّ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ اليَومِ الّذِي يُشَكّ فِيهِ مِن شَعبَانَ قَالَ لَأَن أَصُومَ يَوماً مِن شَعبَانَ أَحَبّ إِلَيّ مِن أَن أُفطِرَ يَوماً مِن شَهرِ رَمَضَانَ -روايت-١-۴-روايت-١٥٠-٣٢۴ ٥- عَنهُ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ أَبِي الصّهبَانِ عَن عَلِيّ بنِ الحَسَنِ بنِ رِبَاطٍ عَن سَعِيدٍ الأَعرَجِ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع إِنّي صُمتُ اليَومَ الّذِي يُشَكّ فِيهِ وَ كَانَ مِن شَهرِ رَمَضَانَ أَ فَأَقضِيهِ قَالَ لَا هُوَ يَومٌ وُفّقتَ لَهُ -روايت-١-۴-روايت-١۶١-٣١٠ ۶-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن هِشَامِ بنِ سَالِمٍ وَ أَبِي أَيّوبَ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ عَن أَبِي جَعفَرٍ ع فِي الرّجُلِ يَصُومُ اليَومَ الّذِي يُشَكّ فِيهِ مِن رَمَضَانَ قَالَ عَلَيهِ قَضَاؤُهُ وَ إِن كَانَ كَذَلِكَ -روايت-١-٢٣-روايت-١۶۴-٢٧۴ [صفحه ٧٩] فَالوَجهُ فِي

هَذَا الخَبَر أَحَدُ شَيئَينِ أَحَدُهُمَا أَن نَحمِلَهُ عَلَى ضَربٍ مِنَ التّقِيّةِ لِأَنّهُ مُوَافِقٌ لِمَذهَبِ بَعضِ العَامّةِ وَ الثّانِي أَن نَحمِلَهُ عَلَى مَن صَامَ عَلَى أَنّهُ مِن شَهرِ رَمَضَانَ فَإِنّهُ مَتَى كَانَ الأَمرُ عَلَى ذَلِكَ وَجَبَ عَلَيهِ قَضَاؤُهُ لِأَنّهُ صَامَ مَا لَا يَجُوزُ لَهُ صَومُهُ وَ إِنّمَا يَسُوغُ لَهُ صَومُ هَذَا اليَوم عَلَى أَنّهُ مِن شَعبَانَ عَلَى مَا بَيّنّاهُ وَ يَدُلّ عَلَى أَنّهُ مَتَى صَامَ بِنِيّةِ شَعبَانَ لَم يَلزَمهُ القَضَاءُ مُضَافاً إِلَى مَا تَقَدّمَ -روايت-١-٥٢٦ ٧- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن عُثمَانَ بنِ عِيسَى عَن سَمَاعَةَ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع رَجُلٌ صَامَ يَوماً وَ هُوَ لَا يَدرِي أَ مِن شَهرِ رَمَضَانَ هَذَا أَم مِن غَيرِهِ فَجَاءَ قَومٌ فَشَهِدُوا أَنّهُ كَانَ مِن شَهرِ رَمَضَانَ فَقَالَ بَعضُ النّاسِ عِندَنَا لَا يُعتَدّ بِهِ فَقَالَ بَلَى فَقُلتُ إِنّهُم قَالُوا صُمتَ وَ أَنتَ لَا تَدرِي أَ مِن شَهرِ رَمَضَانَ هَذَا أَو مِن غَيرِهِ فَقَالَ بَلَى فَاعتَدّ بِهِ فَإِنّمَا هُوَ شَيءٌ وَفّقَكَ اللّهُ لَهُ إِنّمَا يُصَامُ يَومُ الشّكّ مِن شَعبَانَ وَ لَا تَصُومُهُ مِن شَهرِ رَمَضَانَ لِأَنّهُ قَد نُهِيَ أَن يَنفَرِدَ الإِنسَانُ لِلصّيَامِ فِي يَوم الشّكّ وَ إِنّمَا يَنوِي مِنَ اللّيلَةِ أَنّهُ يَصُومُ مِن شَعبَانَ فَإِن كَانَ مِن شَهرِ رَمَضَانَ أَجزَأَهُ عَنهُ بِتَفَضّلِ اللّهِ عَزّ وَ جَلّ وَ بِمَا قَد وَسّعَ عَلَى عِبَادِهِ وَ لَو لَا ذَلِكَ لَهَلَكَ النّاسُ -روايت-١-١٦-روايت-١٣٢-٩٠٠ ٨-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن جَعفَرٍ الأَزدِيّ عَن قُتَيبَةَ الأَعشَى قَالَ قَالَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع نَهَى رَسُولُ اللّهِ ص عَن صَومِ سِتّةِ أَيّامٍ العِيدَينِ وَ أَيّامِ التّشرِيقِ وَ اليَومِ الّذِي يُشَكّ فِيهِ مِن شَهرِ رَمَضَانَ -روايت-١-٢٣-روايت-١٥٧-٢٩٠ ٩- عَنهُ عَن مُحَمّدِ بنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن حَفصِ بنِ البَختَرِيّ وَ غَيرِهِ عَن عَبدِ الكَرِيمِ بنِ عَمرٍو قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع إِنّي جَعَلتُ عَلَى نَفسِي أَنّي أَصُومُ حَتّى -روايت-١-٤-روايت-١١٧-ادامه دارد [صفحه ٨٠] يَقُومَ القَائِمُ عج فَقَالَ لَا تَصُم فِي السّفَرِ وَ لَا العِيدَينِ وَ لَا أَيّامَ التّشرِيقِ وَ لَا اليَومَ الّذِي يُشَكّ فِيهِ -روايت-از قبل-١٣٥ وَ مَا جَرَى مَجرَى هَذَينِ الخَبَرَينِ مِنَ الأَخبَارِ الّتِي تَضَمّنَت تَحرِيمَ صِيَامِ يَومِ الشّكّ فَالوَجهُ أَنّهُ لَا يَجُوزُ صِيَامُ هَذَا اليَومِ عَلَى أَنّهُ مِن رَمَضَانَ وَ إِن كَانَ جَائِزاً صَومُهُ عَلَى أَنّهُ مِن شَعبَانَ وَ قَد بَيّنّا فِيمَا مَضَى مَا يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَزِيدُهُ بَيَاناً -روايت-١-٣١٤ ١٠- مَا رَوَاهُ أَبُو الحَسَنِ أَحمَدُ بنُ مُحَمّدِ بنِ الحَسَنِ بنِ الوَلِيدِ عَن أَبِيهِ عَنِ الصّفّارِ عَن عَلِيّ بنِ مُحَمّدٍ القَاشَانِيّ عَنِ القَاسِمِ بنِ مُحَمّدٍ كَاسُولَا عَن سُلَيمَانَ بنِ دَاوُدَ الشّاذَكُونِيّ عَن عَبدِ الرّزّاقِ عَن مَعمَرٍ عَن مُحَمّدِ بنِ شِهَابٍ الزّهرِيّ قَالَ سَمِعتُ عَلِيّ بنَ الحُسَينِ ع يَقُولُ يَومُ الشّكّ أَمَرنَا بِصِيَامِهِ وَ نَهَينَا عَنهُ أَمَرنَا أَن يَصُومَهُ الإِنسَانُ عَلَى أَنّهُ مِن شَعبَانَ وَ نَهَينَا عَنهُ أَن يَصُومَهُ عَلَى أَنّهُ مِن شَهرِ رَمَضَانَ وَ هُوَ لَم يَرَ الهِلَالَ -روايت-١-١٧-روايت-٣٤١-٥٤٦

أَبوَابُ مَا يَنقُضُ الصّيَامَ

٣٨- بَابُ حُكمِ الجِمَاعِ

١- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن حَمّادِ بنِ عُثمَانَ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ قَالَ سَمِعتُ أَبَا جَعفَرٍ ع يَقُولُ لَا يَضُرّ الصّائِمَ مَا صَنَعَ إِذَا اجتَنَبَ ثَلَاثَ خِصَالٍ الطّعَامَ وَ الشّرَابَ وَ النّسَاءَ وَ الِارتِمَاسَ -روايت-١-٤-روايت-١٤٧-٢٦٣ ٢- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ وَ مُحَمّدِ بنِ إِسمَاعِيلَ عَنِ الفَضلِ بنِ شَاذَانَ جَمِيعاً عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن جَمِيلِ بنِ دَرّاجٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع -روايت-١-٤-روايت-٢٠٣-ادامه دارد [صفحه ٨١] أَنّهُ سُئِلَ عَن رَجُلٍ أَفطَرَ يَوماً مِن شَهرِ رَمَضَانَ مُتَعَمّداً فَقَالَ إِنّ رَجُلًا أَتَى النّبِيّ ص فَقَالَ هَلَكتُ يَا رَسُولَ اللّهِ فَقَالَ مَا لَكَ قَالَ النّارُ يَا رَسُولَ اللّهِ قَالَ وَ مَا لَكَ فَقَالَ وَقَعتُ عَلَى أَهلِي فَقَالَ تَصَدّق وَ استَغفِر رَبّكَ فَقَالَ الرّجُلُ وَ الّذِي عَظّمَ حَقّكَ مَا تَرَكتُ فِي البَيتِ شَيئاً قَلِيلًا وَ لَا كَثِيراً قَالَ فَدَخَلَ رَجُلٌ مِنَ النّاسِ بِمِكتَلٍ مِن تَمرٍ فِيهِ عِشرُونَ صَاعاً فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللّهِ ص خُذ هَذَا التّمرَ فَتَصَدّق بِهِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللّهِ عَلَى مَن أَتَصَدّقُ بِهِ وَ قَد أَخبَرتُكَ أَنّهُ لَيسَ فِي بَيتِي قَلِيلٌ وَ لَا كَثِيرٌ قَالَ فَخُذهُ فَأَطعِمهُ عِيَالَكَ وَ استَغفِرِ اللّهَ عَزّ وَ جَلّ قَالَ فَلَمّا خَرَجنَا قَالَ أَصحَابُنَا إِنّهُ بَدَأَ بِالعِتقِ قَالَ أَعتِق أَو صُم أَو تَصَدّق -روايت-از قبل-٣٨٠٤- عَنهُ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ

سِنَانٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع فِی رَجُلٍ وَقَعَ عَلَی أَهلِهِ فِی شَهرِ رَمَضَانَ فَلَم یَجِد مَا یَتَصَدّقُ بِهِ عَلَی سِتّینَ مِسکِیناً قَالَ یَتَصَدّقُ بِقَدرِ مَا یُطِیقُ -روایت-۱-۴-روایت-۱۲۹-۲۷۵ ۴- عَنهُ عَن مُحَمّدِ بنِ یَحیَی عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَینِ عَن صَفوَانَ عَن عَبدِ الرّحمَنِ بنِ الحَجّاجِ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ الرّجُلِ یَعبَثُ بِأَهلِهِ فِی شَهرِ رَمَضَانَ حَتّی یُمنِیَ قَالَ عَلَیهِ مِنَ الکَفّارَةِ مِثلُ مَا عَلَی ألّذِی یُجَامِعُ -روایت-۱-۴-روایت-۱۱۵-۲۷۶ ۵-فَأَمّا مَا رَوَاهُ أَحمَدُ بنُ الحَسَنِ بنِ عَلِیّ بنِ فَضّالٍ عَن عَمرِو بنِ سَعِیدٍ عَن مُصَدّقِ بنِ صَدَقَةَ عَن عَمّارِ بنِ مُوسَی السّابَاطِیّ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ الرّجُلِ وَ هُوَ صَائِمٌ فَیُجَامِعُ أَهلَهُ قَالَ یَغتَسِلُ وَ لَا شَیءَ عَلَیهِ -روایت-۱-۲۳-روایت-۱۶۰-۲۷۷ فَهَذَا الخَبَرُ یَحتَمِلُ شَیئَینِ أَحَدُهُمَا أَن یَکُونَ فَعَلَ ذَلِکَ سَاهِیاً أَو نَاسِیاً فَإِنّهُ لَا یَلزَمُهُ شَیءٌ وَ قَد تَمّ صَومُهُ وَ قَد بَیّنّا ذَلِکَ فِی کِتَابِنَا الکَبِیرِ وَ الثّانِی أَن یَکُونَ فَعَلَ -روایت-۱-ادامه دارد [صفحه ۸۲] ذَلِکَ وَ هُوَ لَا یَعلَمُ أَنّهُ لَا یَسُوغُ فِعلُهُ فِی حَالِ الصّیَامِ وَ ألّذِی یَدُلّ عَلَی ذَلِکَ -روایت-از قبل-۱۰۷ ۶- مَا رَوَاهُ عَلِیّ بنُ الحَسَنِ بنِ فَضّالٍ عَن مُحَمّدِ بنِ عَلِیّ عَن عَلِیّ بنِ النّعمَانِ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ مُسکَانَ عَن زُرَارَةَ وَ أَبِی بَصِیرٍ عَن أَبِی جَعفَرٍ ع قَالَا جَمِیعاً سَأَلنَا أَبَا جَعفَرٍ ع عَن رَجُلٍ أَتَی أَهلَهُ فِی شَهرِ رَمَضَانَ وَ أَتَی أَهلَهُ وَ هُوَ مُحرِمٌ وَ لَا یَرَی إِلّا أَنّ ذَلِکَ حَلَالٌ لَهُ قَالَ لَیسَ عَلَیهِ شَیءٌ -روایت-۱-۱۶-روایت-۱۹۶-۳۷۰

۳۹- بَابُ حُکمِ القُبلَةِ لِلصّائِمِ

۱- الحُسَینُ بنُ سَعِیدٍ عَنِ ابنِ أَبِی عُمَیرٍ وَ فَضَالَةَ عَن جَمِیلٍ عَن زُرَارَةَ وَ أَبِی بَصِیرٍ عَن أَبِی جَعفَرٍ ع قَالَ لَا تَنقُضُ القُبلَةُ الصّومَ -روایت-۱-۴-روایت-۱۳۴-۱۶۵ ۲- سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ الحُسَینِ بنِ سَعِیدٍ عَن فَضَالَةَ عَن أَبَانٍ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ وَ زُرَارَةَ عَن أَبِی جَعفَرٍ ع أَنّهُ سُئِلَ هَل یُبَاشِرُ الصّائِمُ أَو یُقَبّلُ فِی شَهرِ رَمَضَانَ فَقَالَ إِنّی أَخَافُ عَلَیهِ فَلیَتَنَزّه عَن ذَلِکَ إِلّا أَن یَثِقَ أَلّا یَسبِقَهُ مَنِیّهُ -روایت-۱-۴-روایت-۱۶۴-۳۳۳ ۳- عَنهُ عَنِ الحَسَنِ بنِ عُلوَانَ عَن سَعدِ بنِ طَرِیفٍ عَنِ الأَصبَغِ بنِ نُبَاتَةَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَی أَمِیرِ المُؤمِنِینَ ع فَقَالَ یَا أَمِیرَ المُؤمِنِینَ أُقَبّلُ وَ أَنَا صَائِمٌ فَقَالَ لَهُ عِفّ صَومَکَ فَإِنّ بَدءَ القِتَالِ اللّطَامُ -روایت-۱-۴-روایت-۹۵-۲۵۶ فَهَذَانِ الخَبَرَانِ مَحمُولَانِ عَلَی ضَربٍ مِنَ الکَرَاهِیَةِ لِأَنّ الأَفضَلَ أَلّا یَتَعَرّضَ الإِنسَانُ لِهَذِهِ الأَشیَاءِ تَنزِیهاً لِصَومِهِ وَ تَجَنّباً لِمَا لَا یَأمَنُ مَعَهُ مِن فِعلِ المَحظُورِ -روایت-۱-۲۱۰

۴۰- بَابُ حُکمِ مَن أَمذَی وَ هُوَ صَائِمٌ

۱- الحُسَینُ بنُ سَعِیدٍ عَنِ القَاسِمِ عَن عَلِیّ عَن أَبِی بَصِیرٍ قَالَسَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ -روایت-۱-۴-روایت-۷۷-ادامه دارد [صفحه ۸۳] ع عَنِ الرّجُلِ یَضَعُ یَدَهُ عَلَی جَسَدِ امرَأَتِهِ وَ هُوَ صَائِمٌ فَقَالَ لَا بَأسَ وَ إِن أَمذَی فَلَا یُفطِرُ قَالَ وَ قَالَ لَا تُبَاشِرُوهُنّ یَعنِی الغِشیَانَ فِی شَهرِ رَمَضَانَ بِالنّهَارِ -روایت-از قبل-۲۰۵ ۲- عَنهُ عَنِ القَاسِمِ عَن عَلِیّ عَن أَبِی بَصِیرٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ کَلّمَ امرَأَتَهُ فِی شَهرِ رَمَضَانَ وَ هُوَ صَائِمٌ قَالَ لَیسَ عَلَیهِ شَیءٌ وَ إِن أَمذَی فَلَیسَ عَلَیهِ شَیءٌ وَ المُبَاشَرَةُ لَیسَ بِهَا بَأسٌ وَ لَا قَضَاءُ یَومِهِ وَ لَا یَنبَغِی لَهُ أَن یَتَعَرّضَ لِرَمَضَانَ -روایت-۱-۴-روایت-۶۱-۳۲۵ ۳-فَأَمّا مَا رَوَاهُ أَحمَدُ بنُ مُحَمّدِ بنِ عِیسَی عَنِ الحُسَینِ بنِ سَعِیدٍ عَنِ ابنِ أَبِی عُمَیرٍ عَنِ ابنِ أَبِی حَمزَةَ عَن رِفَاعَةَ بنِ مُوسَی قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ لَامَسَ جَارِیَةً فِی شَهرِ رَمَضَانَ فَأَمذَی قَالَ إِن کَانَ حَرَاماً فَلیَستَغفِر رَبّهُ استِغفَارَ مَن لَا یَعُودُ أَبَداً وَ یَصُومُ یَوماً مَکَانَ یَومٍ وَ إِن کَانَ مِن حَلَالٍ فَلیَستَغفِر رَبّهُ وَ لَا یَعُودُ وَ یَصُومُ یَوماً مَکَانَ یَومٍ -روایت-۱-۲۳-روایت-۱۶۲-۴۵۴ فَهَذَا خَبَرٌ شَاذّ مُخَالِفٌ لِفُتیَا أَصحَابِنَا وَ یُوشِکُ أَن یَکُونَ وَهماً مِنَ الرّاوِی أَو یَکُونَ خَرَجَ مَخرَجَ الِاستِحبَابِ دُونَ الفَرضِ وَ الإِیجَابِ -روایت-۱-۱۶۷

۴۱- بَابُ حُكمِ الِاحتِقَانِ

۱- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدِ بنِ أَبِی نَصرٍ عَن أَبِی الحَسَنِ ع أَنّهُ سَأَلَهُ عَنِ الرّجُلِ يَحتَقِنُ تَكُونُ بِهِ العِلّةُ فِی شَهرِ رَمَضَانَ فَقَالَ الصّائِمُ لَا يَجُوزُ لَهُ أَن يَحتَقِنَ -روايت-۱-۴-روايت-۹۰-۲۲۲ ۲-فَأَمّا مَا رَوَاهُ أَحمَدُ بنُ مُحَمّدٍ عَن عَلِيّ بنِ الحَسَنِ عَن أَبِيهِ قَالَ كَتَبتُ إِلَی أَبِی الحَسَنِ ع مَا تَقُولُ فِی التّلَطّفِ يَستَدخِلُهُ الإِنسَانُ وَ هُوَ صَائِمٌ فَكَتَبَ لَا بَأسَ بِالجَامِدِ -روايت-۱-۲۳-روايت-۸۷-۲۱۷ [صفحه ۸۴] فَلَا يُنَافِی الخَبَرَ الأَوّلَ لِأَنّهُ إِنّمَا تَنَاوَلَ إِبَاحَةَ استِعمَالِ الجَامِدِ مِنهُ وَ الخَبَرَ الأَوّلَ تَنَاوَلَ المَائِعَ الّذِی يَصِلُ إِلَی الجَوفِ وَ لَيسَ بَينَهُمَا تَنَافٍ عَلَی حَالٍ -روايت-۱-۲۰۹

۴۲- بَابُ حُكمِ الِارتِمَاسِ فِی المَاءِ

۱- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ أَبِی عُمَيرٍ عَن حَمّادٍ عَنِ الحلَبَيِّ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ الصّائِمُ يَستَنقِعُ فِی المَاءِ وَ لَا يَرمُسُ رَأسَهُ -روايت-۱-۴-روايت-۱۱۹-۱۷۵ ۲- عَنهُ عَن حَمّادٍ عَن حَرِيزٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ لَا يَرمُسُ الصّائِمُ وَ لَا المُحرِمُ رَأسَهُ فِی المَاءِ -روايت-۱-۴-روايت-۶۷-۱۲۷ ۳- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَی عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ عَن عَلِيّ بنِ الحَكَمِ عَنِ العَلَاءِ بنِ رَزِينٍ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ عَن أَبِی جعفَرٍ ع قَالَ الصّائِمُ يَستَنقِعُ فِی المَاءِ وَ يَصُبّ عَلَی رَأسِهِ وَ يَتَبَرّدُ بِالثّوبِ وَ يَنضِحُ المِروَحَةَ وَ يَنضِحُ البُورِيَاءَ تَحتَهُ وَ لَا يَغمِسُ رَأسَهُ فِی المَاءِ -روايت-۱-۴-روايت-۱۸۱-۳۵۲ ۴- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ أَبِی عُمَيرٍ عَن حَمّادِ بنِ عُثمَانَ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ قَالَ سَمِعتُ أَبَا جَعفَرٍ ع يَقُولُ لَا يَضُرّ الصّائِمَ مَا صَنَعَ إِذَا اجتَنَبَ ثَلَاثَ خِصَالٍ الطّعَامَ وَ الشّرَابَ وَ النّسَاءَ وَ الِارتِمَاسَ فِی المَاءِ -روايت-۱-۴-روايت-۱۴۷-۲۷۵ ۵-فَأَمّا مَا رَوَاهُ عَلِيّ بنُ الحَسَنِ بنِ فَضّالٍ عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ اللّهِ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ سِنَانٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ كُرِهَ لِلصّائِمِ أَن يَرتَمِسَ فِی المَاءِ -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۴۷-۱۹۱ ۶-سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن عِمرَانَ بنِ مُوسَی عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ عَن -روايت-۱-۴ [صفحه ۸۵] عَبدِ اللّهِ بنِ جَبَلَةَ عَن إِسحَاقَ بنِ عَمّارٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِی عَبدِ اللّهِ ع رَجُلٌ صَائِمٌ ارتَمَسَ فِی المَاءِ مُتَعَمّداً أَ عَلَيهِ قَضَاءُ ذَلِكَ اليَوم قَالَ لَيسَ عَلَيهِ قَضَاءٌ وَ لَا يَعُودَنّ -روايت-۶۰-۲۱۹ فَالوَجهُ فِی هَذَينِ الخَبَرَينِ وَ مَا جَرَی مَجرَاهُمَا أَن نَحمِلَهُ عَلَی ضَربٍ مِنَ التّقِيّةِ لِأَنّ ذَلِكَ مُوَافِقٌ لِلعَامّةِ وَ يَجُوزُ أَن يَكُونَ ذَلِكَ مُختَصّاً بِإِسقَاطِ القَضَاءِ وَ الكَفّارَةِ وَ إِن كَانَ الفِعلُ مَحظُوراً لِأَنّهُ لَا يَمتَنِعُ أَن يَكُونَ الفِعلُ مَحظُوراً لَا يَجُوزُ ارتِكَابُهُ وَ إِن لَم يُوجِبِ القَضَاءَ وَ الكَفّارَةَ وَ لَستُ أَعرِفُ حَدِيثاً فِی إِيجَابِ القَضَاءِ وَ الكَفّارَةِ أَو إِيجَابِ أَحَدِهِمَا عَلَی مَنِ ارتَمَسَ فِی المَاءِ -روايت-۱-۴۸۶

۴۳- بَابُ حُكمِ مَن أَصبَحَ جُنُباً فِی شَهرِ رَمَضَانَ

۱- أَحمَدُ بنُ مُحَمّدِ بنِ عِيسَی عَن عَبدِ الرّحمَنِ بنِ أَبِی نَجرَانَ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَی عَن عِيصِ بنِ القَاسِمِ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ أَجنَبَ فِی شَهرِ رَمَضَانَ فِی أَوّلِ اللّيلِ فَأَخّرَ الغُسلَ حَتّی طَلَعَ الفَجرُ قَالَ يُتِمّ صَومَهُ وَ لَا قَضَاءَ عَلَيهِ -روايت-۱-۴-روايت-۱۳۰-۳۰۰ ۲- عَنهُ عَنِ البَرقِيّ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَی عَن سُلَيمَانَ بنِ أَبِی زَينَبَةَ قَالَ كَتَبتُ إِلَی أَبِی الحَسَنِ مُوسَی بنِ جَعفَرٍ ع أَسأَلُهُ عَن رَجُلٍ أَجنَبَ فِی شَهرِ رَمَضَانَ مِن أَوّلِ اللّيلِ فَأَخّرَ الغُسلَ حَتّی طَلَعَ الفَجرُ فَكَتَبَ إِلَيّ بِخَطّهِ وَ أَنَا أَعرِفُهُ مَعَ مُصَادِفٍ يَغتَسِلُ مِن جَنَابَتِهِ وَ يُتِمّ صَومَهُ وَ لَا شَیءَ عَلَيهِ -روايت-۱-۴-روايت-۹۲-۳۷۳ ۳- عَنهُ عَن سَعدِ بنِ إِسمَاعِيلَ عَن أَبِيهِ إِسمَاعِيلَ بنِ عِيسَی قَالَسَأَلتُ الرّضَا ع عَن رَجُلٍ أَصَابَتهُ جَنَابَةٌ فِی شَهرِ رَمَضَانَ فَنَامَ عَمداً حَتّی يُصبِحَ أَيّ شَیءٍ عَلَيهِ قَالَ لَا يَضُرّ هَذَا مِمّا قَالَ

أَبِي ع قَالَ قَالَت عَائِشَةُ إِنّ رَسُولَ اللّهِ‌ص أَصبَحَ جُنُباً مِن جِمَاعٍ غَيرِ احتِلَامٍ قَالَ لَا يُفطِرُ وَ لَا يُبَالِي وَ رَجُلٍ أَصَابَتهُ جَنَابَةٌ فَبَقِيَ نَائِماً حَتّي يُصبِحَ أَيّ شَيءٍ يَجِبُ عَلَيهِ قَالَ لَا شَيءَ عَلَيهِ يَغتَسِلُ وَ رَجُلٍ أَصَابَتهُ -روايت-۱-۴-روايت-۷۸-ادامه دارد [صفحه ۸۶] جَنَابَةٌ فِي آخِرِ اللّيلِ فَقَامَ لِيَغتَسِلَ وَ لَم يُصِب مَاءً فَذَهَبَ يَطلُبُهُ أَو يَبعَثُ مَن يَأتِيهِ بِالمَاءِ فَعَسُرَ عَلَيهِ حَتّي أَصبَحَ كَيفَ يَصنَعُ قَالَ يَغتَسِلُ إِذَا جَاءَ ثُمّ يُصَلّي -روايت-از قبل-۲۱۱ ۴-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن عُثمَانَ بنِ عِيسَي عَن سَمَاعَةَ بنِ مِهرَانَ قَالَ سَأَلتُهُ عَن رَجُلٍ أَصَابَتهُ جَنَابَةٌ فِي جَوفِ اللّيلِ فِي رَمَضَانَ فَنَامَ وَ قَد عَلِمَ بِهَا وَ لَم يَستَيقِظ حَتّي يُدرِكَهُ الفَجرُ فَقَالَ عَلَيهِ أَن يُتِمّ صَومَهُ وَ يَقضِيَ يَوماً آخَرَ فَقُلتُ إِذَا كَانَ ذَلِكَ مِنَ الرّجُلِ وَ هُوَ يَقضِي رَمَضَانَ قَالَ فَليَأكُل يَومَهُ ذَلِكَ وَ ليَقضِ فَإِنّهُ لَا يُشبِهُ رَمَضَانَ شَيءٌ مِنَ الشّهُورِ -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۰۳-۴۶۴ ۵- عَنهُ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن أَبِي الحَسَنِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَن رَجُلٍ أَصَابَ مِن أَهلِهِ فِي شَهرِ رَمَضَانَ أَو أَصَابَتهُ جَنَابَةٌ ثُمّ يَنَامُ حَتّي يُصبِحَ مُتَعَمّداً قَالَ يُتِمّ ذَلِكَ اليَومَ وَ عَلَيهِ قَضَاؤُهُ -روايت-۱-۴-روايت-۶۴-۲۳۸ فَالوَجهُ فِي هَذَينِ الخَبَرَينِ أَن نَحمِلَهُمَا عَلَي مَن يَنتَبِهُ بَعدَ نَومِهِ فَيَتَوَانَي عَنِ الغُسلِ ثُمّ يَحمِلُهُ النّومُ حَتّي يُصبِحَ فَإِنّهُ يَلزَمُهُ قَضَاءُ ذَلِكَ اليَومِ لِتَفرِيطِهِ وَ لَو أَنّهُ لَم يَنتَبِه أَصلًا وَ استَمَرّ بِهِ النّومُ لَمَا لَزِمَهُ القَضَاءُ حَسَبَ مَا تَضَمّنَتهُ الأَخبَارُ الأَوّلَةُ وَ ألّذِي يَدُلّ عَلَي ذَلِكَ مَا رَوَاهُ -روايت-۱-۳۷۵ ۶- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَي عَن مَنصُورِ بنِ حَازِمٍ عَنِ ابنِ أَبِي يَعفُورٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع الرّجُلُ يُجنِبُ فِي شَهرِ رَمَضَانَ ثُمّ يَستَيقِظُ ثُمّ يَنَامُ حَتّي يُصبِحَ قَالَ يُتِمّ يَومَهُ وَ يَقضِي يَوماً آخَرَ فَإِن لَم يَستَيقِظ حَتّي يُصبِحَ أَتَمّ يَومَهُ وَ جَازَ لَهُ -روايت-۱-۴-روايت-۱۰۷-۳۲۷ ۷- عَنهُ عَن فَضَالَةَ عَنِ العَلَاءِ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ عَن أَحَدِهِمَا ع قَالَسَأَلتُهُ عَنِ الرّجُلِ تُصِيبُهُ الجَنَابَةُ فِي رَمَضَانَ ثُمّ يَنَامُ قَبلَ أَن يَغتَسِلَ قَالَ يُتِمّ صَومَهُ وَ يَقضِي ذَلِكَ اليَومَ إِلّا أَن يَستَيقِظَ قَبلَ أَن يَطلُعَ الفَجرُ فَإِنِ انتَظَرَ مَاءً يُسَخّنُ أَو يُستَقَي -روايت-۱-۴-روايت-۹۰-ادامه دارد [صفحه ۸۷] فَطَلَعَ الفَجرُ فَلَا يَقضِي يَومَهُ -روايت-از قبل-۴۲ ۸- عَنهُ عَن حَمّادِ بنِ عِيسَي وَ فَضَالَةَ بنِ أَيّوبَ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع الرّجُلُ يُجنِبُ فِي أَوّلِ اللّيلِ ثُمّ يَنَامُ حَتّي يُصبِحَ فِي شَهرِ رَمَضَانَ قَالَ لَيسَ عَلَيهِ شَيءٌ قُلتُ فَإِنّهُ استَيقَظَ ثُمّ نَامَ حَتّي أَصبَحَ قَالَ فَليَقضِ ذَلِكَ اليَومَ عُقُوبَةً -روايت-۱-۴-روايت-۹۳-۳۲۴ ۹-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن اِبرَاهِيمَ بنِ عَبدِ الحَمِيدِ عَن أَبِي بَصِيرٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع فِي رَجُلٍ أَجنَبَ فِي شَهرِ رَمَضَانَ بِاللّيلِ ثُمّ تَرَكَ الغُسلَ مُتَعَمّداً حَتّي أَصبَحَ قَالَ يُعتِقُ رَقَبَةً أَو يَصُومُ شَهرَينِ مُتَتَابِعَينِ أَو يُطعِمُ سِتّينَ مِسكِيناً قَالَ وَ قَالَ إِنّهُ لَخَلِيقٌ أَلّا أَرَاهُ يُدرِكُهُ أَبَداً -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۵۷-۴۰۶ ۱۰- مُحَمّدُ بنُ الحَسَنِ الصّفّارُ عَن مُحَمّدِ بنِ عِيسَي قَالَ حَدّثَنِي سُلَيمَانُ بنُ جَعفَرٍ المَروَزِيّ عَنِ الفَقِيهِ ع قَالَ إِذَا أَجنَبَ الرّجُلُ فِي شَهرِ رَمَضَانَ بِلَيلٍ وَ لَا يَغتَسِلُ حَتّي يُصبِحَ فَعَلَيهِ صَومُ شَهرَينِ مُتَتَابِعَينِ مَعَ صَومِ ذَلِكَ اليَومِ وَ لَا يُدرِكُ فَضلَ يَومِهِ -روايت-۱-۵-روايت-۱۳۹-۳۱۷ ۱۱- عَنهُ عَنِ اِبرَاهِيمَ بنِ هَاشِمٍ عَن عَبدِ الرّحمَنِ بنِ حَمّادٍ عَن اِبرَاهِيمَ بنِ عَبدِ اللّهِ عَن بَعضِ مَوَالِيهِ قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ احتِلَامِ الصّائِمِ قَالَ فَقَالَ إِذَا احتَلَمَ نَهَاراً فِي شَهرِ رَمَضَانَ فَلَيسَ لَهُ أَن يَنَامَ حَتّي يَغتَسِلَ وَ إِنِ احتَلَمَ لَيلًا فِي شَهرِ رَمَضَانَ فَلَا يَنَامُ حَتّي يَغتَسِلَ إِلّا سَاعَةً فَمَن أَجنَبَ فِي شَهرِ رَمَضَانَ فَنَامَ حَتّي يُصبِحَ فَعَلَيهِ عِتقُ رَقَبَةٍ أَو إِطعَامُ سِتّينَ مِسكِيناً وَ قَضَي ذَلِكَ اليَومَ وَ يُتِمّ صِيَامَهُ وَ لَن يُدرِكَهُ أَبَداً -روايت-۱-۵-روايت-۱۳۲-۵۳۵ فَالوَجهُ فِي هَذِهِ الأَخبَارِ أَن نَحمِلَهَا عَلَي مَن يَترُكُ الغُسلَ مُتَعَمّداً حَتّي يُصبِحَ فَإِنّهُ -روايت-۱-ادامه دارد [صفحه ۸۸] يَلزَمُهُ إِحدَي هَذِهِ الكَفّارَاتِ وَ الأَخبَارُ الأَوّلَةُ مُتَنَاوِلَةٌ لِمَن يَنَامُ عَلَي أَن يَغتَسِلَ قَبلَ الصّبحِ فَيَستَمِرّ بِهِ النّومُ إِلَي أَن يُصبِحَ وَ لَا تَنَافِيَ بَينَهُمَا عَلَي حَالٍ وَ لَا يُنَافِي ذَلِكَ -روايت-از قبل-۲۳۵ ۱۲- مَا رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَبِي جَعفَرٍ عَن سَعدِ بنِ إِسمَاعِيلَ بنِ عِيسَي عَن أَبِيهِ قَالَ سَأَلتُ أَبَا الحَسَنِ الرّضَا ع عَن رَجُلٍ أَصَابَتهُ جَنَابَةٌ فِي شَهرِ رَمَضَانَ فَنَامَ مُتَعَمّداً حَتّي أَصبَحَ أَيّ شَيءٍ عَلَيهِ قَالَ لَا يَضُرّهُ هَذَا وَ لَا يُفطِرُ وَ لَا يُبَالِي فَإِنّ أَبِي ع قَالَ قَالَت عَائِشَةُ إِنّ رَسُولَ اللّهِ‌ص أَصبَحَ جُنُباً مِن جِمَاعٍ غَيرِ احتِلَامٍ -روايت-۱-۱۷-روايت-۱۱۳-۴۱۴ لِأَنّهُ يَحتَمِلُ شَيئَينِ أَحَدُهُمَا أَن يَكُونَ خَرَجَ مَخرَجَ التّقِيّةِ لِأَنّ ذَلِكَ رِوَايَةُ العَامّةِ عَن عَائِشَةَ وَ لِأَجلِ ذَلِكَ أَسنَدَهُ هُوَ ع أَيضاً إِلَيهَا وَ لَم يَروِهِ عَن آبَائِهِ ع وَ لَو صَحّ لَكَانَ الوَجهُ

فِيهِ أَنّ مَن نَامَ عَمداً وَ استَمَرّ بِهِ النّومُ إِلَى طُلُوعِ الفَجرِ لَم يَلزَمهُ شَيءٌ وَ إِنّمَا يَلزَمُ القَضَاءُ وَ الكَفّارَةُ عَلَى مَن يَترُكُ الِاغتِسَالَ مُتَعَمّداً دُونَ مَن يَنَامُ مُتَعَمّداً وَ لَيسَ فِي الخَبَرِ أَنّهُ يَترُكُ الغُسلَ مُتَعَمّداً -روايت-١-٥٠٥ ١٣-فَأَمّا مَا رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ وَ مُحَمّدِ بنِ عَلِيّ عَن مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدِ بنِ أَبِي نَصرٍ عَن حَمّادِ بنِ عُثمَانَ عَن حَبِيبٍ الخَثعَمِيّ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ كَانَ رَسُولُ اللّهِص يُصَلّي صَلَاةَ اللّيلِ فِي شَهرِ رَمَضَانَ ثُمّ يُجنِبُ ثُمّ يُؤَخّرُ الغُسلَ مُتَعَمّداً حَتّى يَطلُعَ الفَجرُ -روايت-١-٢٤-روايت-٢٤٤-٣٨٢ ١٤- وَ مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ أَحمَدَ بنِ يَحيَى عَن مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن حَمّادٍ عَن حَبِيبٍ الخَثعَمِيّ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ كَانَ رَسُولُ اللّهِص يُصَلّي صَلَاةَ اللّيلِ فِي شَهرِ رَمَضَانَ ثُمّ يُجنِبُ ثُمّ يُؤَخّرُ الغُسلَ مُتَعَمّداً حَتّى يَطلُعَ الفَجرُ -روايت-١-٢٠-روايت-١٧١-٣٠٩ [صفحه ٨٩] فَالوَجهُ فِي هَذَينِ الخَبَرَينِ أَن نَحمِلَهُمَا عَلَى ضَربٍ مِنَ التّقِيّةِ عَلَى مَا بَيّنّاهُ لِأَنّ ذَلِكَ رِوَايَةُ العَامّةِ عَنِ النّبِيّص وَ يَحتَمِلُ مَعَ تَسلِيمِهِ أَن يَكُونَ الوَجهُ فِي تَأخِيرِ النّبِيّص الغُسلَ عَمداً لِعُذرٍ إِمّا مِن بَردٍ أَو لِعَوَزِ المَاءِ وَ انتِظَارِهِ أَو لِغَيرِ ذَلِكَ وَ ذَلِكَ سَائِغٌ عِندَ الِاضطِرَارِ عَلَى مَا بَيّنّاهُ -روايت-١-٣٧٥

٤٤- بَابُ حُكمِ الكُحلِ لِلصّائِمِ

١- أَحمَدُ بنُ مُحَمّدٍ عَن عَلِيّ بنِ الحَكَمِ عَن سُلَيمٍ الفَرّاءِ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ عَن أَبِي جَعفَرٍ ع فِي الصّائِمِ يَكتَحِلُ فَقَالَ لَا بَأسَ بِهِ لَيسَ بِطَعَامٍ وَ لَا شَرَابٍ -روايت-١-٤-روايت-١١٨-١٩٧ ٢- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى عَنِ الحُسَينِ بنِ أَبِي غُندَرٍ عَنِ ابنِ أَبِي يَعفُورٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ الكُحلِ لِلصّائِمِ قَالَ لَا بَأسَ بِهِ إِنّهُ لَيسَ بِطَعَامٍ يُؤكَلُ -روايت-١-٤-روايت-١١٥-٢٢٠ ٣- عَنهُ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن عَبدِ الحَمِيدِ بنِ أَبِي العَلَاءِ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ لَا بَأسَ بِالكُحلِ لِلصّائِمِ -روايت-١-٤-روايت-١٠٧-١٣٩ ٤-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَنِ الحَسَنِ بنِ عَلِيّ قَالَ سَأَلتُ أَبَا الحَسَنِ ع عَنِ الصّائِمِ إِذَا اشتَكَى عَينُهُ يَكتَحِلُ بِالذّرُورِ وَ مَا أَشبَهَ ذَلِكَ أَم لَا يَسُوغُ لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ لَا يَكتَحِلُ -روايت-١-٢٣-روايت-٧٧-٢٣٤ ٥- وَ عَنهُ عَن مُحَمّدِ بنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن حَمّادِ بنِ عُثمَانَ عَنِ الحلَبَيِّ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع أَنّهُ سُئِلَ عَنِ الرّجُلِ يَكتَحِلُ وَ هُوَ صَائِمٌ فَقَالَ لَا إِنّي أَتَخَوّفُ أَن يَدخُلَ رَأسَهُ -روايت-١-٤-روايت-١١٣-٢١٨ فَالوَجهُ فِي هَذَينِ الخَبَرَينِ وَ مَا جَرَى مَجرَاهُمَا أَن نَحمِلَهُ عَلَى كُحلٍ فِيهِ مِسكٌ أَو شَيءٌ لَهُ رَائِحَةٌ حَادّةٌ رُبّمَا تَدخُلُ الحَلقَ فَإِنّهُ يُكرَهُ ذَلِكَ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-١-١٩٩ [صفحه ٩٠] ٦- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن عُثمَانَ بنِ عِيسَى عَن سَمَاعَةَ قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ الكُحلِ لِلصّائِمِ فَقَالَ إِذَا كَانَ كُحلًا لَيسَ فِيهِ مِسكٌ وَ لَيسَ لَهُ طَعمٌ فِي الحَلقِ فَلَيسَ بِهِ بَأسٌ -روايت-١-١٦-روايت-١٣٢-٢٦٢ ٧- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن فَضَالَةَ عَنِ العَلَاءِ عَن مُحَمّدٍ عَن أَحَدِهِمَا ع أَنّهُ سُئِلَ عَنِ المَرأَةِ تَكتَحِلُ وَ هِيَ صَائِمَةٌ فَقَالَ إِذَا لَم يَكُن كُحلًا تَجِدُ لَهُ طَعماً فِي حَلقِهَا فَلَا بَأسَ -روايت-١-٤-روايت-٨٨-٢٢٢ وَ ألّذِي يَدُلّ عَلَى أَنّ هَذَينِ الخَبَرَينِ وَرَدَا مَورِدَ الكَرَاهِيَةِ دُونَ الحَظرِ -روايت-١-٩٤ ٨- مَا رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَنِ الحَسَنِ بنِ عَلِيّ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ المُغِيرَةِ عَن أَبِي دَاوُدَ المُستَرِقّ وَ صَفوَانَ بنِ يَحيَى عَنِ الحُسَينِ بنِ أَبِي غُندَرٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع أَكتَحِلُ بِكُحلٍ فِيهِ مِسكٌ وَ أَنَا صَائِمٌ فَقَالَ لَا بَأسَ بِهِ -روايت-١-١٦-روايت-١٨٩-٢٩٠

٤٥- بَابُ الحِجَامَةِ لِلصّائِمِ

١- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن عَلِيّ بنِ الحَكَمِ عَنِ الحُسَينِ بنِ أَبِي العَلَاءِ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ الحِجَامَةِ لِلصّائِمِ قَالَ نَعَم إِذَا لَم يَخَف ضَعفاً -روايت-١-٤-روايت-١٤١-٢٣٤ ٢- وَ عَنهُ عَن عَلِيّ بنِ النّعمَانِ عَن سَعِيدٍ الأَعرَجِ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ الصّائِمِ يَحتَجِمُ فَقَالَ لَا بَأسَ إِلّا أَن يَتَخَوّفَ عَلَى نَفسِهِ الضّعفَ -روايت-١-٤-روايت-٦٨-

۱۸۴ ۳- وَ عَنهُ عَن حمّادِ بنِ عِيسَى عَن عَبدِ اللّهِ بنِ مَيمُونٍ عَن أَبِى عَبدِ اللّهِ ع عَن أَبِيهِ قَالَثَلَاثَةٌ لَا يُفَطّرنَ الصّائِمَ القيَءُ وَ الِاحتِلَامُ وَ الحِجَامَةُ وَ قَدِ احتَجَمَ -روايت-۱-۴-روايت-۱۱۱-ادامه دارد [صفحه ۹۱] النّبِيّص وَ هُوَ صَائِمٌ وَ كَانَ لَا يَرَى بَأساً بِالكُحلِ لِلصّائِمِ -روايت-از قبل-۷۸ ۴-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن حَمّادٍ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ المُغِيرَةِ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ سِنَانٍ عَن أَبِى عَبدِ اللّهِ ع قَالَ لَا بَأسَ بِأَن يَحتَجِمَ الصّائِمُ إِلّا فِى شَهرِ رَمَضَانَ فَإِنّى أَكرَهُ أَن يُغَرّرَ بِنَفسِهِ إِلّا أَن لَا يَخَافَ عَلَى نَفسِهِ فَإِنّا إِذَا أَرَدنَا الحِجَامَةَ فِى رَمَضَانَ احتَجَمنَا لَيلًا -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۵۲-۳۵۸ فَلَا يُنَافِى الأَخبَارَ الأَوّلَةَ لِأَنّ وَجهَ الكَرَاهِيَةِ فِيهِ إِنّمَا يَتَوَجّهُ إِلَى مَن يَخَافُ الضّعفَ فَأَمّا إِذَا لَم يَخَف ذَلِكَ فَلَا بَأسَ بِهِ عَلَى حَالٍ وَ ألّذِى يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-۱-۲۰۸ ۵- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ وَ مُحَمّدِ بنِ يَحيَى عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ جَمِيعاً عَنِ ابنِ أَبِى عُمَيرٍ عَن حَمّادٍ عَنِ الحلَبَيِّ عَن أَبِى عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ الصّائِمِ أَ يَحتَجِمُ فَقَالَ إِنّى أَتَخَوّفُ عَلَيهِ أَ مَا يَتَخَوّفُ عَلَى نَفسِهِ قُلتُ مَا ذَا يَتَخَوّفُ عَلَيهِ قَالَ الغَشَيَانَ أَو تَثُورَ بِهِ مِرّةٌ قُلتُ أَ رَأَيتَ إِن قوَيَ عَلَى ذَلِكَ وَ لَم يَخشَ شَيئاً قَالَ نَعَم إِن شَاءَ -روايت-۱-۱۶-روايت-۲۲۰-۴۸۳

۴۶- بَابُ السّوَاكِ لِلصّائِمِ بِالرّطبِ وَ اليَابِسِ

۱- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن صَفوَانَ عَنِ ابنِ مُسكَانَ عَنِ الحلَبَيِّ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع أَ يَستَاكُ الصّائِمُ بِالمَاءِ أَو بِالعُودِ الرّطبِ يَجِدُ طَعمَهُ فَقَالَ لَا بَأسَ بِهِ -روايت-۱-۴-روايت-۸۲-۲۰۴ ۲-فَأَمّا مَا رَوَاهُ عَلِيّ بنُ الحَسَنِ بنِ فَضّالٍ عَن عَلِيّ بنِ أَسبَاطٍ عَنِ العَلَاءِ[القَلّاءِ] عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ عَن أَبِى عَبدِ اللّهِ ع قَالَيَستَاكُ الصّائِمُ أَيّ -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۶۳-ادامه دارد [صفحه ۹۲] النّهَارِ شَاءَ وَ لَا يَستَاكُ بِعُودٍ رَطبٍ وَ يَستَنقِعُ بِالمَاءِ وَ يَصُبّ عَلَى رَأسِهِ وَ يَتَبَرّدُ بِالثّوبِ وَ يَنضِحُ المِروَحَةَ وَ يَنضِحُ البُورِيَاءَ تَحتَهُ وَ لَا يَغمِسُ رَأسَهُ فِى المَاءِ -روايت-از قبل-۲۱۱ ۳- عَنهُ عَن أَيّوبَ بنِ نُوحٍ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ المُغِيرَةِ عَن سَعدِ بنِ أَبِى خَلَفٍ قَالَ حدَثّنَيِ أَبُو بَصِيرٍ عَن أَبِى عَبدِ اللّهِ ع قَالَ لَا يَستَاكُ الصّائِمُ بِعُودٍ رَطبٍ -روايت-۱-۴-روايت-۱۵۶-۱۹۴ فَالوَجهُ فِى هَذَينِ الخَبَرَينِ أَن نَحمِلَهُمَا عَلَى ضَربٍ مِنَ الكَرَاهِيَةِ دُونَ الحَظرِ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-۱-۱۱۷ ۴- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ المُغِيرَةِ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ سِنَانٍ عَن أَبِى عَبدِ اللّهِ ع أَنّهُ كَرِهَ لِلصّائِمِ أَن يَستَاكَ بِسِوَاكٍ رَطبٍ وَ قَالَ لَا يَضُرّ أَن يَبُلّ سِوَاكَهُ بِالمَاءِ ثُمّ يَنفُضَهُ حَتّى لَا يَبقَى فِيهِ شَيءٌ -روايت-۱-۱۶-روايت-۱۵۴-۳۰۴ وَ يَدُلّ عَلَى جَوَازِ ذَلِكَ أَيضاً -روايت-۱-۴۰ ۵- مَا رَوَاهُ الصّفّارُ عَن إِبرَاهِيمَ بنِ هَاشِمٍ عَن مُوسَى بنِ أَبِى الحَسَنِ الرّازِيّ عَن أَبِى الحَسَنِ الرّضَا ع قَالَ سَأَلَهُ بَعضُ جُلَسَائِهِ عَنِ السّوَاكِ فِى شَهرِ رَمَضَانَ قَالَ جَائِزٌ فَقَالَ بَعضُهُم إِنّ السّوَاكَ تَدخُلُ رُطُوبَتُهُ فِى الجَوفِ فَقَالَ مَا تَقُولُ فِى السّوَاكِ الرّطبِ تَدخُلُ رُطُوبَتُهُ الحَلقَ فَقَالَ أَمّا المَضمَضَةُ أَرطَبُ مِنَ السّوَاكِ الرّطبِ -روايت-۱-۱۶-روايت-۱۳۱-۳۹۸ فَإِن قَالَ قَائِلٌ لَا بُدّ مِنَ المَاءِ لِلمَضمَضَةِ مِن أَجلِ السّنّةِ فَلَا بُدّ مِنَ السّوَاكِ مِن أَجلِ السّنّةِ التّيِ جَاءَ بِهَا جَبرَئِيلُ ع إِلَى النّبِيّص -روايت-۱-۱۷۳

۴۷- بَابُ شَمّ الرّيحَانِ لِلصّائِمِ

۱- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ عَن عَلِيّ بنِ الحَكَمِ عَن -روايت-۱-۴ [صفحه ۹۳] العَلَاءِ بنِ رَزِينٍ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِى عَبدِ اللّهِ ع الصّائِمُ يَشَمّ الرّيحَانَ وَ الطّيبَ قَالَ لَا بَأسَ -روايت-۵۶-۱۴۲ ۲- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن صَفوَانَ عَن عَبدِ الرّحمَنِ بنِ الحَجّاجِ قَالَ سَأَلتُ أَبَا الحَسَنِ الرّضَا ع عَنِ الصّائِمِ يَشَمّ الرّيحَانَ أَم لَا تَرَى لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ لَا بَأسَ -روايت-۱-۴-روايت-۸۰-۱۹۱ ۳- سَعدٌ عَن أَبِى جَعفَرٍ عَن عَبّادِ بنِ سُلَيمَانَ عَن سَعدِ بنِ سَعدٍ الأَشعَرِيّ قَالَ كَتَبَ رَجُلٌ إِلَى أَبِى الحَسَنِ ع هَل يَشَمّ الصّائِمُ الرّيحَانَ يَتَلَذّذُ بِهِ فَقَالَ ع لَا بَأسَ بِهِ -روايت-۱-۴-روايت-۹۴-۲۰۵ ۴-فَأَمّا مَا رَوَاهُ عَلِيّ بنُ

الحَسَنِ بنِ فَضّالٍ عَن اِبرَاهِيمَ بنِ أَبِي بَكرٍ عَنِ الحَسَنِ بنِ رَاشِدٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ الصّائِمُ لَا يَشَمّ الرّيحَانَ -روايت-١-٢٣-روايت-١۴۶-١٧٨ ۵- وَ عَنهُ عَنِ الحَسَنِ بنِ بَقّاحٍ عَنِ الحَسَنِ الصّيقَلِ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ الصّائِمِ يَلبَسُ الثّوبَ المَبلُولَ فَقَالَ لَا وَ لَا يَشَمّ الرّيحَانَ -روايت-١-۴-روايت-٩۶-١٨۵ ۶- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَنِ الحَسَنِ بنِ رَاشِدٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع الحَائِضُ تَقضِي الصّلَاةَ قَالَ لَا قُلتُ تَقضِي الصّومَ قَالَ نَعَم قُلتُ مِن أَينَ جَاءَ هَذَا قَالَ إِنّ أَوّلَ مَن قَاسَ إِبلِيسُ قُلتُ فَالصّائِمُ يَستَنقِعُ فِي المَاءِ قَالَ نَعَم قُلتُ أَ فَيَبُلّ ثَوباً عَلَى جَسَدِهِ قَالَ لَا قُلتُ مِن أَينَ جَاءَ هَذَا قَالَ مِن ذَاكَ قُلتُ الصّائِمُ يَشَمّ الرّيحَانَ قَالَ لَا لِأَنّهُ لَذّةٌ وَ يُكرَهُ لَهُ أَن يَتَلَذّذَ -روايت-١-۴-روايت-١٢٢-۵٢٨ فَالوَجهُ فِي هَذِهِ الأَخبَارِ ضَربٌ مِنَ الكَرَاهِيَةِ دُونَ الحَظرِ وَ قَد صُرّحَ بِذَلِكَ فِي الخَبَرِ الأَخِيرِ وَ يَحتَمِلُ أَن يَكُونَ المُرَادُ بِالرّيحَانِ المَكرُوهِ النّرجِسَ لِأَنّهُ أَشَدّ كَرَاهِيَةً مِنَ الرّيحَانِ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-١-٢۵١ [صفحه ٩۴] ٧- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدِ بنِ خَالِدٍ عَن دَاوُدَ بنِ إِسحَاقَ الحَذّاءِ عَن مُحَمّدِ بنِ العِيصِ قَالَ سَمِعتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع يَنهَى عَنِ النّرجِسِ فَقُلتُ جُعِلتُ فِدَاكَ لِمَ ذَاكَ فَقَالَ لِأَنّهُ رَيحَانُ الأَعَاجِمِ -روايت-١-١۶-روايت-١۶٩-٢٩٣

۴٨- بَابُ حُكمِ المَضمَضَةِ وَ الِاستِنشَاقِ

١- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَن إِسمَاعِيلَ بنِ مَرّارٍ عَن يُونُسَ عَن أَبِي جَمِيلَةَ عَن زَيدٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع فِي صَائِمٍ يَتَمَضمَضُ قَالَ لَا يَبلَعُ رِيقَهُ حَتّى يَبزُقَ ثَلَاثَ مَرّاتٍ -روايت-١-۴-روايت-١۶٢-٢۴٣ قَالَ مُحَمّدُ بنُ الحَسَنِ هَذَا الخَبَرُ مُختَصّ بِالمَضمَضَةِ إِذَا كَانَت لِأَجلِ الصّلَاةِ فَأَمّا لِلتّبَرّدِ فَإِنّهُ لَا يَجُوزُ عَلَى حَالٍ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-١-١٧١ ٢- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن سَهلِ بنِ زِيَادٍ عَنِ الرّيّانِ بنِ الصّلتِ عَن يُونُسَ قَالَ الصّائِمُ فِي شَهرِ رَمَضَانَ يَستَاكُ مَتَى شَاءَ وَ إِن تَمَضمَضَ فِي وَقتِ فَرِيضَةٍ فَدَخَلَ المَاءُ حَلقَهُ فَلَا شَيءَ عَلَيهِ وَ قَد تَمّ صَومُهُ وَ إِن تَمَضمَضَ فِي غَيرِ وَقتِ فَرِيضَةٍ فَدَخَلَ المَاءُ حَلقَهُ فَعَلَيهِ الإِعَادَةُ وَ الأَفضَلُ لِلصّائِمِ أَن لَا يَتَمَضمَضَ -روايت-١-١۶-روايت-١٣٣-۴٢٠ ٣-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ الحَسَنِ الصّفّارُ عَن مُحَمّدِ بنِ عِيسَى قَالَ حَدّثَنِي سُلَيمَانُ بنُ حَفصٍ المَروَزِيّ قَالَ سَمِعتُهُ يَقُولُ إِذَا تَمَضمَضَ الصّائِمُ فِي شَهرِ رَمَضَانَ أَوِ استَنشَقَ مُتَعَمّداً أَو شَمّ رَائِحَةً غَلِيظَةً أَو كَنَسَ بَيتاً فَدَخَلَ فِي أَنفِهِ وَ حَلقِهِ غُبَارٌ فَعَلَيهِ صَومُ شَهرَينِ مُتَتَابِعَينِ فَإِنّ ذَلِكَ لَهُ فِطرٌ مِثلُ الأَكلِ وَ الشّربِ وَ النّكَاحِ -روايت-١-٢٣-روايت-١۵۵-۴١٩ [صفحه ٩۵] فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ أَن نَحمِلَهُ عَلَى مَن تَمَضمَضَ تَبَرّداً فَدَخَلَ حَلقَهُ شَيءٌ فَلَم يَبزُقهُ وَ بَلَعَهُ مُتَعَمّداً كَانَ عَلَيهِ مَا عَلَى مَن أَفطَرَ يَوماً مِن رَمَضَانَ مُتَعَمّداً -روايت-١-٢٠۵

۴٩- بَابُ مَا يَجُوزُ لِلطّبّاخِ أَن يَذُوقَ مِنَ الطّعَامِ

١- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَنِ الحَسَنِ بنِ عَلِيّ بنِ فَضّالٍ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ بُكَيرٍ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ عَن أَبِي جَعفَرٍ ع قَالَ لَا بَأسَ بِأَن يَذُوقَ الرّجُلُ الصّائِمُ القِدرَ -روايت-١-۴-روايت-١۴۵-١٩٧ ٢- عَنهُ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن حَمّادِ بنِ عُثمَانَ قَالَ سَأَلَ ابنُ أَبِي يَعفُورٍ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع وَ أَنَا أَسمَعُ عَنِ الصّائِمِ يَصُبّ الدّوَاءَ فِي أُذُنِهِ قَالَ نَعَم وَ يَذُوقُ المَرَقَ وَ يَزُقّ الفَرخَ -روايت-١-۴-روايت-۶۶-٢٢٧ ٣- عَنهُ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن حَمّادٍ عَنِ الحَلَبِيّ أَنّهُ سُئِلَ عَنِ المَرأَةِ الصّائِمَةِ تَطبُخُ القِدرَ فَتَذُوقُ المَرَقَ تَنظُرُ إِلَيهِ فَقَالَ لَا بَأسَ وَ سُئِلَ عَنِ المَرأَةِ يَكُونُ لَهَا الصّبِيّ وَ هِيَ صَائِمَةٌ فَتَمضَغُ لَهُ الخُبزَ وَ تُطعِمُهُ فَقَالَ لَا بَأسَ بِهِ وَ الطّيرَ إِن كَانَ لَهَا -روايت-١-۴-روايت-۶۴-٣٢٩ ۴-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن عَلِيّ بنِ النّعمَانِ عَن سَعِيدٍ الأَعرَجِ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ الصّائِمِ أَ يَذُوقُ الشّيءَ وَ لَا يَبلَعُهُ فَقَالَ لَا -روايت-١-٢٣-روايت-١٠٠-١٩۴ فَلَا يُنَافِي الأَخبَارَ الأَوّلَةَ لِأَنّ هَذِهِ الرّوَايَةَ مَحمُولَةٌ عَلَى مَن لَا

يَكُونُ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى ذَلِكَ لِأَنَّ الرُّخصَةَ إِنَّمَا وَرَدَت فِي ذَلِكَ عِندَ الضَّرُورَةِ الدَّاعِيَةِ إِلَيهِ مِن فَسَادِ طَعَامٍ أَو هَلَاكِ صَبِيٍّ أَو مَوتِ طَيرٍ فَأَمَّا مَعَ فَقدِ ذَلِكَ أَجمَعَ فَلَا يَجُوزُ عَلَى حَالٍ -روايت-١-٣٢٣

٥٠- بَابُ كَفَّارَةِ مَن أَفطَرَ يَوماً مِن شَهرِ رَمَضَانَ

١- مُحَمَّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدَّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عِيسَى عَنِ -روايت-١-۴ [صفحه ٩۶] الحَسَنِ بنِ مَحبُوبٍ عَن عَبدِ اللَّهِ بنِ سِنَانٍ عَن أَبِي عَبدِ اللَّهِ ع فِي رَجُلٍ أَفطَرَ فِي شَهرِ رَمَضَانَ مُتَعَمِّداً يَوماً وَاحِداً مِن غَيرِ عُذرٍ قَالَ يُعتِقُ نَسَمَةً أَو يَصُومُ شَهرَينِ مُتَتَابِعَينِ أَو يُطعِمُ سِتِّينَ مِسكِيناً فَإِن لَم يَقدِر تَصَدَّقَ بِمَا يُطِيقُ -روايت-٨٠-٢٩٣ ٢- سَعدُ بنُ عَبدِ اللَّهِ عَن أَبِي جَعفَرٍ عَن مُحَمَّدِ بنِ الحُسَينِ بنِ أَبِي الخَطَّابِ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ أَبِي نَصرٍ عَنِ المَشرِقِيِّ عَن أَبِي الحَسَنِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَن رَجُلٍ أَفطَرَ مِن شَهرِ رَمَضَانَ أَيَّاماً مُتَعَمِّداً مَا عَلَيهِ مِنَ الكَفَّارَةِ قَالَ فَكَتَبَ مَن أَفطَرَ يَوماً مِن شَهرِ رَمَضَانَ فَعَلَيهِ عِتقُ رَقَبَةٍ مُؤمِنَةٍ وَ يَصُومُ يَوماً بَدَلَ يَومٍ -روايت-١-۴-روايت-١٧٩-٣٩٨ ٣-فَأَمَّا مَا رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللَّهِ عَن أَبِي جَعفَرٍ عَنِ الحُسَينِ بنِ سَعِيدٍ عَن فَضَالَةَ بنِ أَيُّوبَ عَن أَبَانِ بنِ عُثمَانَ عَن عَبدِ الرَّحمَنِ بنِ أَبِي عَبدِ اللَّهِ عَن أَبِي عَبدِ اللَّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَن رَجُلٍ أَفطَرَ يَوماً مِن شَهرِ رَمَضَانَ مُتَعَمِّداً قَالَ عَلَيهِ خَمسَةَ عَشَرَ صَاعاً لِكُلِّ مِسكِينٍ مُدٌّ مِثلُ الَّذِي صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ص -روايت-١-٢٣-روايت-٢١٧-٣٨٠ فَلَا يُنَافِي الخَبَرَينِ الأَوَّلَينِ لِأَنَّ الكَفَّارَةَ فِي إِفطَارِ يَومٍ مِن شَهرِ رَمَضَانَ الثَّلَاثَةُ أَشيَاءَ الإِنسَانُ مُخَيَّرٌ فِيهَا وَ لَيسَت وَاجِبَةً عَلَى التَّرتِيبِ فَخَمسَةَ عَشَرَ صَاعاً هُوَ إِطعَامُ سِتِّينَ مِسكِيناً لِكُلِّ مِسكِينٍ مُدٌّ وَ قَد رُوِيَ مُدَّينِ وَ هُوَ أَفضَلُ فَإِن لَم يَقدِر عَلَى ذَلِكَ تَصَدَّقَ مِمَّا يُطِيقُ وَ يَستَغفِرُ اللَّهَ وَ لَا يَعُودُ وَ قَد دَلَّ عَلَى ذَلِكَ الرِّوَايَةُ الأَوَّلَةُ وَ يَزِيدُ ذَلِكَ بَيَاناً -روايت-١-۴۶۵ ۴- مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيِّ بنِ إِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن عَبدِ اللَّهِ بنِ سِنَانٍ عَن أَبِي عَبدِ اللَّهِ ع فِي رَجُلٍ وَقَعَ عَلَى أَهلِهِ فِي شَهرِ رَمَضَانَ فَلَم يَجِد مَا يَتَصَدَّقُ بِهِ عَلَى سِتِّينَ مِسكِيناً قَالَ يَتَصَدَّقُ بِقَدرِ مَا يُطِيقُ -روايت-١-١۶-روايت-١۵٧-٣٠٣ وَ قَد رُوِيَ أَنَّهُ يَجُوزُ أَن يَصُومَ بَدَلَ شَهرَينِ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوماً -روايت-١-٨۶ [صفحه ٩٧] ۵-رَوَى ذَلِكَ سَعدُ بنُ عَبدِ اللَّهِ عَن إِبرَاهِيمَ بنِ هَاشِمٍ عَن إِسمَاعِيلَ بنِ مَرَّارٍ عَن عَبدِ الجَبَّارِ بنِ المُبَارَكِ عَن يُونُسَ بنِ عَبدِ الرَّحمَنِ عَن عَبدِ اللَّهِ بنِ مُسكَانَ عَن أَبِي بَصِيرٍ وَ سَمَاعَةَ بنِ مِهرَانَ قَالَا سَأَلنَا أَبَا عَبدِ اللَّهِ ع عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ عَلَيهِ صِيَامُ شَهرَينِ مُتَتَابِعَينِ فَلَم يَقدِر عَلَى الصِّيَامِ وَ لَم يَقدِر عَلَى الصَّدَقَةِ قَالَ فَليَصُم ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوماً عَن كُلِّ عَشَرَةِ أَيَّامٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ -روايت-١-١۶-روايت-٢۴۴-۴٨٢ ۶-فَأَمَّا مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن عُثمَانَ بنِ عِيسَى عَن سَمَاعَةَ قَالَ سَأَلتُهُ عَن رَجُلٍ أَتَى أَهلَهُ فِي رَمَضَانَ مُتَعَمِّداً فَقَالَ عِتقُ رَقَبَةٍ وَ إِطعَامُ سِتِّينَ مِسكِيناً وَ صِيَامُ شَهرَينِ مُتَتَابِعَينِ وَ قَضَاءُ ذَلِكَ اليَومِ وَ أَنَّى لَهُ بِمِثلِ ذَلِكَ اليَومِ -روايت-١-٢٣-روايت-٩٠-٣٠٢ فَهَذَا الخَبَرُ يَحتَمِلُ شَيئَينِ أَحَدُهُمَا أَن يَكُونَ المُرَادُ بِالوَاوِ فِيهِ أَوِ الَّتِي هِيَ لِلتَّخيِيرِ دُونَ الوَاوِ الَّتِي تَقتَضِي الجَمعَ وَ قَد تُستَعمَلُ عَلَى هَذَا الوَجهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَىفَانكِحُوا ما طابَ لَكُم مِنَ النِّساءِ مَثنى وَ ثُلاثَ وَ رُباعَإِنَّمَا أَرَادَ مَثنَى أَو ثُلَاثَ أَو رُبَاعَ وَ الوَجهُ الثَّانِي أَن يَكُونَ ذَلِكَ مُختَصّاً بِمَن أَتَى أَهلَهُ فِي وَقتٍ لَا يَحِلُّ لَهُ ذَلِكَ فِي غَيرِ حَالِ الضَّرُورَةِ أَو يُفطِرُ عَلَى شَيءٍ مُحَرَّمٍ مِثلِ مُسكِرٍ أَو غَيرِهِ فَإِنَّهُ مَتَى كَانَ الأَمرُ عَلَى ذَلِكَ لَزِمَهُ الثَّلَاثُ كَفَّارَاتٍ عَلَى الجَمعِ يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-١-۶٢٣ ٧- مَا رَوَاهُ أَبُو جَعفَرٍ مُحَمَّدُ بنُ عَلِيِّ بنِ الحُسَينِ بنِ بَابَوَيهِ القُمِّيُّ رض عَن عَبدِ الوَاحِدِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عُبدُوسٍ النَّيشَابُورِيِّ عَن عَلِيِّ بنِ مُحَمَّدِ بنِ قُتَيبَةَ عَن حَمدَانَ بنِ سُلَيمَانَ عَن عَبدِ السَّلَامِ بنِ صَالِحٍ الهَرَوِيِّ قَالَ قُلتُ لِلرِّضَا ع يَا ابنَ رَسُولِ اللَّهِ قَد رُوِيَ عَن آبَائِكَ ع فِيمَن جَامَعَ فِي شَهرِ رَمَضَانَ أَو أَفطَرَ فِيهِ ثَلَاثُ كَفَّارَاتٍ وَ رُوِيَ عَنهُم أَيضاً كَفَّارَةٌ وَاحِدَةٌ فَبِأَيِّ الخَبَرَينِ نَأخُذُ قَالَ بِهِمَا جَمِيعاً فَمَتَى جَامَعَ الرَّجُلُ حَرَاماً أَو أَفطَرَ عَلَى حَرَامٍ فِي شَهرِ رَمَضَانَ فَعَلَيهِ ثَلَاثُ كَفَّارَاتٍ -روايت-١-١۶-روايت-٢٧٣-ادامه دارد [صفحه ٩٨] عِتقُ رَقَبَةٍ وَ صِيَامُ شَهرَينِ مُتَتَابِعَينِ وَ إِطعَامُ سِتِّينَ مِسكِيناً وَ قَضَاءُ

ذَلِکَ الیَومِ وَ إِن کَانَ نَکَحَ حَلَالًا أَو أَفطَرَ عَلَى حَلَالٍ فَعَلَیهِ کَفَّارَةٌ وَاحِدَةٌ -روایت-از قبل-١٩۴

أَبوَابُ أَحکَامِ المُسَافِرِینَ

۵١- بَابُ حُکمِ مَن خَرَجَ إِلَى السَّفَرِ بَعدَ طُلُوعِ الفَجرِ وَ لَم یَکُن یَبِیتُ بِنِیَّةِ السَّفَرِ

١- أَحمَدُ بنُ مُحَمَّدٍ عَن عَلِیِّ بنِ أَحمَدَ بنِ أَشیَمَ عَن سُلَیمَانَ بنِ جَعفَرٍ الجَعفَرِیِّ قَالَ سَأَلتُ أَبَا الحَسَنِ الرِّضَا ع عَنِ الرَّجُلِ یَنوِی السَّفَرَ فِی شَهرِ رَمَضَانَ فَیَخرُجُ مِن أَهلِهِ بَعدَ مَا یُصبِحُ قَالَ إِذَا أَصبَحَ فِی أَهلِهِ فَقَد وَجَبَ عَلَیهِ صِیَامُ ذَلِکَ الیَومِ إِلَّا أَن یُدلِجَ دَلجَةً -روایت-١-۴-روایت-١٠٧-٣٣۴ ٢- عَنهُ عَنِ الحَسَنِ بنِ عَلِیٍّ عَن رِفَاعَةَ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللَّهِ ع عَنِ الرَّجُلِ یَعتَرِضُ لَهُ السَّفَرُ فِی شَهرِ رَمَضَانَ حَتَّى یُصبِحَ قَالَ یُتِمُّ صَومَهُ یَومَهُ ذَلِکَ قَالَ قُلتُ لَهُ فَإِنَّهُ أَقبَلَ فِی شَهرِ رَمَضَانَ فَلَم یَکُن بَینَهُ وَ بَینَ أَهلِهِ إِلَّا ضَحوَةٌ مِنَ النَّهَارِ فَقَالَ إِذَا طَلَعَ الفَجرُ وَ هُوَ خَارِجٌ فَهُوَ بِالخِیَارِ إِن شَاءَ صَامَ وَ إِن شَاءَ أَفطَرَ -روایت-١-۴-روایت-۵۶-۴١۵ ٣- عَلِیُّ بنُ الحَسَنِ بنِ فَضَّالٍ عَن أَیُّوبَ بنِ نُوحٍ عَن مُحَمَّدِ بنِ أَبِی حَمزَةَ عَن عَلِیِّ بنِ یَقطِینٍ عَن أَبِی الحَسَنِ مُوسَى ع فِی الرَّجُلِ یُسَافِرُ فِی شَهرِ رَمَضَانَ أَ یُفطِرُ فِی مَنزِلِهِ قَالَ إِذَا حَدَّثَ نَفسَهُ بِاللَّیلِ فِی السَّفَرِ أَفطَرَ إِذَا خَرَجَ مِن مَنزِلِهِ وَ إِن لَم یُحَدِّث نَفسَهُ مِنَ اللَّیلِ ثُمَّ بَدَا لَهُ فِی السَّفَرِ مِن یَومِهِ أَتَمَّ صَومَهُ -روایت-١-۴-روایت-١۴٣-٣٩٣ ۴- مُحَمَّدُ بنُ الحَسَنِ الصَّفَّارُ عَن عَبدِ اللَّهِ بنِ عَامِرٍ عَنِ ابنِ أَبِی نَجرَانَ عَن صَفوَانَ -روایت-١-۴ [صفحه ٩٩] بنِ یَحیَى عَمَّن رَوَاهُ عَن أَبِی بَصِیرٍ قَالَ إِذَا خَرَجتَ بَعدَ طُلُوعِ الفَجرِ وَ لَم تَنوِ السَّفَرَ مِنَ اللَّیلِ فَأَتِمَّ الصَّومَ وَ اعتَدَّ بِهِ مِن شَهرِ رَمَضَانَ -روایت-۵٢-١٧۶ ۵-فَأَمَّا مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بنُ یَعقُوبَ عَن عَلِیِّ بنِ إِبرَاهِیمَ عَن أَبِیهِ عَنِ ابنِ أَبِی عُمَیرٍ عَن حَمَّادٍ عَنِ الحَلَبِیِّ عَن أَبِی عَبدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ یَخرُجُ مِن بَیتِهِ وَ هُوَ یُرِیدُ السَّفَرَ وَ هُوَ صَائِمٌ قَالَ إِن خَرَجَ قَبلَ أَن یَنتَصِفَ النَّهَارُ فَلیُفطِر وَ لیَقضِ ذَلِکَ الیَومَ وَ إِن خَرَجَ بَعدَ الزَّوَالِ فَلیُتِمَّ یَومَهُ -روایت-١-٢٣-روایت-١۶۴-٣٨۴ ۶- مُحَمَّدُ بنُ یَعقُوبَ عَن مُحَمَّدِ بنِ یَحیَى عَن مُحَمَّدِ بنِ الحُسَینِ عَن صَفوَانَ بنِ یَحیَى عَنِ العَلَاءِ عَن مُحَمَّدِ بنِ مُسلِمٍ عَن أَبِی عَبدِ اللَّهِ ع قَالَ إِذَا سَافَرَ الرَّجُلُ فِی شَهرِ رَمَضَانَ فَخَرَجَ بَعدَ نِصفِ النَّهَارِ عَلَیهِ صِیَامُ ذَلِکَ الیَومِ وَ یَعتَدُّ بِهِ مِن شَهرِ رَمَضَانَ فَإِذَا دَخَلَ أَرضاً قَبلَ طُلُوعِ الفَجرِ وَ هُوَ یُرِیدُ الإِقَامَةَ بِهَا فَعَلَیهِ صَومُ ذَلِکَ الیَومِ وَ إِن دَخَلَ بَعدَ طُلُوعِ الفَجرِ فَلَا صِیَامَ عَلَیهِ فَإِن شَاءَ صَامَ -روایت-١-۴-روایت-١٧۴-۵٠١ فَالوَجهُ فِی هَذَینِ الخَبَرَینِ وَ مَا جَرَى مَجرَاهُمَا أَن نَحمِلَهُ عَلَى أَنَّهُ إِذَا کَانَ قَد نَوَى مِنَ اللَّیلِ السَّفَرَ یَجِبُ عَلَیهِ الإِفطَارُ إِذَا خَرَجَ قَبلَ الزَّوَالِ وَ إِن خَرَجَ بَعدَ الزَّوَالِ یُستَحَبُّ لَهُ أَن یُتِمَّ فَإِن لَم یَصُم لَم یَکُن عَلَیهِ شَیءٌ یَدُلُّ عَلَى مَا ذَکَرنَاهُ -روایت-١-٣١٠ ٧- مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بنُ الحَسَنِ الصَّفَّارُ عَن عَبدِ اللَّهِ بنِ عَامِرٍ عَن عَبدِ الرَّحمَنِ بنِ أَبِی نَجرَانَ عَن صَفوَانَ عَن سَمَاعَةَ أَوِ ابنِ مُسکَانَ عَن رَجُلٍ عَن أَبِی بَصِیرٍ قَالَ سَمِعتُ أَبَا عَبدِ اللَّهِ ع یَقُولُ إِذَا أَرَدتَ السَّفَرَ فِی شَهرِ رَمَضَانَ فَنَوَیتَ الخُرُوجَ مِنَ اللَّیلِ فَإِن خَرَجتَ قَبلَ الفَجرِ أَو بَعدَهُ فَأَنتَ مُفطِرٌ وَ عَلَیکَ قَضَاءُ ذَلِکَ الیَومِ -روایت-١-١۶-روایت-٢٣۶-۴٠٣ ٨-فَأَمَّا مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بنُ الحَسَنِ الصَّفَّارُ عَن عِمرَانَ بنِ مُوسَى عَن مُوسَى بنِ جَعفَرٍ عَن -روایت-١-٢٣ [صفحه ١٠٠] مُحَمَّدِ بنِ الحُسَینِ عَنِ الحَسَنِ بنِ عَلِیِّ بنِ فَضَّالٍ عَنِ ابنِ بُکَیرٍ عَن عَبدِ الأَعلَى مَولَى آلِ سَامٍ فِی الرَّجُلِ یُرِیدُ السَّفَرَ فِی شَهرِ رَمَضَانَ قَالَ یُفطِرُ وَ إِن خَرَجَ قَبلَ أَن تَغِیبَ الشَّمسُ بِقَلِیلٍ -روایت-١١٧-٢٣٢ فَالوَجهُ فِیهِ مَا قَدَّمنَاهُ مِن أَنَّ مَن خَرَجَ بَعدَ زَوَالِ الشَّمسِ وَ قَد کَانَ بَیَّتَ بِنِیَّةِ السَّفَرِ یَجُوزُ لَهُ الإِفطَارُ وَ إِن کَانَ الأَفضَلُ لَهُ أَن یَصُومَهُ إِلَى اللَّیلِ عَلَى مَا تَقَدَّمَ مِنَ الأَخبَارِ الأَوَّلَةِ وَ لَیسَ بَینَهُمَا تَنَافٍ -روایت-١-٢۶۶

۵٢- بَابُ صَومِ النَّذرِ فِی السَّفَرِ

١- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن كَرّامٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع إنّي جَعَلتُ عَلَى نفَسيِ أَن أَصُومَ حَتّي يَقُومَ القَائِمُ عـج فَقَالَ صُم وَ لَا تَصُم فِي السّفَرِ وَ لَا العِيدَينِ وَ لَا أَيّامَ التّشرِيقِ وَ لَا اليَومَ ألّذِي يُشَكّ فِيهِ مِن شَهرِ رَمَضَانَ -روايت-١-۴-روايت-١٠٨-٣۴۵ ٢- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَنِ القَاسِمِ بنِ مُحَمّدٍ الجَوهَرِيّ عَن عَلِيّ بنِ أَبِي حَمزَةَ عَن أَبِي اِبرَاهِيمَ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَن رَجُلٍ جَعَلَ عَلَى نَفسِهِ صَومَ شَهرٍ بِالكُوفَةِ وَ شَهرٍ بِالمَدِينَةِ وَ شَهرٍ بِمَكّةَ مِن بَلَاءٍ ابتلُيِ‌َ بِهِ فقَضُيِ‌َ لَهُ أَنّهُ صَامَ بِالكُوفَةِ شَهراً وَ دَخَلَ المَدِينَةَ فَصَامَ بِهَا ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوماً وَ لَم يُقِم عَلَيهِ الجَمّالُ فَقَالَ يَصُومُ مَا بقَيِ‌َ عَلَيهِ إِذَا انتَهَى إِلَى بَلَدِهِ وَ لَا يَصُومُهُ فِي سَفَرٍ -روايت-١-۴-روايت-١٢٨-۴٩۵ ٣- عَلِيّ بنُ الحَسَنِ بنِ فَضّالٍ عَن عَمرِو بنِ عُثمَانَ عَنِ الحَسَنِ بنِ مَحبُوبٍ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ سِنَانٍ قَالَسَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ الرّجُلِ يَصُومُ صَوماً وَ قَد وَقّتَهُ عَلَى نَفسِهِ أَو يَصُومُ أَشهُرَ الحُرُمِ فَيَمُرّ بِهِ الشّهرُ وَ الشّهرَانِ لَا يَقضِيهِ قَالَ فَقَالَ لَا يَصُومُ فِي السّفَرِ وَ لَا يقَضيِ شَيئاً مِن صَومِ التّطَوّعِ إِلّا الثّلَاثَةَ الأَيّامِ التّيِ كَانَ يَصُومُهَا فِي كُلّ -روايت-١-۴-روايت-١٢٣-ادامه دارد [صفحه ١٠١] شَهرٍ وَ لَا يَجعَلُهَا بِمَنزِلَةِ الوَاجِبِ إِلّا أنَيّ أُحِبّ لَكَ أَن تَدُومَ عَلَى العَمَلِ الصّالِحِ قَالَ وَ صَاحِبُ الحُرُمِ ألّذِي كَانَ يَصُومُهَا يُجزِيهِ أَن يَصُومَ مَكَانَ كُلّ شَهرٍ مِن أَشهُرِ الحُرُمِ ثَلَاثَةَ أَيّامٍ -روايت-از قبل-٢۴٠ ۴- مُحَمّدُ بنُ الحَسَنِ الصّفّارُ عَنِ القَاسِمِ بنِ أَبِي القَاسِمِ الصّيقَلِ قَالَ كَتَبتُ إِلَيهِ يَا سيَدّيِ رَجُلٌ نَذَرَ أَن يَصُومَ يَوماً مِنَ الجُمُعَةِ دَائِماً مَا بقَيِ‌َ فَوَافَقَ ذَلِكَ اليَومُ يَومَ عِيدِ فِطرٍ أَو أَضحَى أَو جُمُعَةٍ أَو أَيّامَ التّشرِيقِ أَو سَفَرٍ أَو مَرَضٍ هَل عَلَيهِ صَومُ ذَلِكَ اليَومِ أَو قَضَاؤُهُ أَو كَيفَ يَصنَعُ يَا سيَدّيِ فَكَتَبَ إِلَيهِ قَد وُضِعَ عَنكَ الصّيَامُ فِي هَذِهِ الأَيّامِ كُلّهَا وَ تَصُومُ يَوماً بَدَلَ يَومٍ إِن شَاءَ اللّهُ -روايت-١-۴-روايت-٨٨-۴٩٧ ۵- سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَبِي جَعفَرٍ عَنِ الحَسَنِ بنِ عَلِيّ بنِ فَضّالٍ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ بُكَيرٍ عَن زُرَارَةَ قَالَ قُلتُ لِأَبِي جَعفَرٍ ع إِنّ أمُيّ كَانَت جَعَلَت عَلَيهَا نَذراً إِن رَدّ اللّهُ عَلَيهَا بَعضَ وُلدِهَا مِن شَيءٍ كَانَت تَخَافُ عَلَيهِ أَن تَصُومَ ذَلِكَ اليَومَ ألّذِي يَقدَمُ فِيهِ مَا بَقِيَت فَخَرَجَت مَعَنَا مُسَافِرَةً إِلَى مَكّةَ فَأَشكَلَ عَلَينَا لَم نَدرِ أَ تَصُومُ أَو تُفطِرُ فَقَالَ لَا تَصُومُ وَضَعَ اللّهُ عَزّ وَ جَلّ عَنهَا حَقّهُ وَ تَصُومُ هيِ‌َ مَا جَعَلَت عَلَى نَفسِهَا قُلتُ فَمَا تَرَى إِذَا هيِ‌َ رَجَعَت إِلَى المَنزِلِ أَ تَقضِيهِ قَالَ لَا قُلتُ أَ فَتَترُكُ ذَلِكَ قَالَ لَا لِأنَيّ أَخَافُ أَن تَرَى فِي ألّذِي نَذَرَت فِيهِ مَا تَكرَهُ -روايت-١-۴-روايت-١٣١-٧١٠ ۶-فَأَمّا مَا رَوَاهُ عَلِيّ بنُ الحَسَنِ بنِ فَضّالٍ عَن جَعفَرِ بنِ مُحَمّدِ بنِ أَبِي الصّبّاحِ عَن اِبرَاهِيمَ بنِ عَبدِ الحَمِيدِ عَن أَبِي الحَسَنِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ الرّجُلِ يَجعَلُ لِلّهِ عَلَيهِ صَومَ يَومٍ مُسَمّى قَالَ يَصُومُ أَبَداً فِي الحَضَرِ وَ السّفَرِ -روايت-١-٢٣-روايت-١۶۵-٢٧٩ فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ أَنّهُ إِذَا اشتَرَطَهُ عَلَى نَفسِهِ فِي حَالِ النّذرِ أَن يَصُومَ فِي السّفَرِ -روايت-١-ادامه دارد [صفحه ١٠٢] وَ الحَضَرِ لَزِمَهُ ذَلِكَ وَ إِذَا أَطلَقَ وَ لَم يَشتَرِط كَانَ ذَلِكَ عَنهُ مَوضُوعاً فِي حَالِ السّفَرِ عَلَى مَا قَدّمنَاهُ وَ ألّذِي يَدُلّ عَلَى هَذَا التّفصِيلِ -روايت-از قبل-١٧٣ ٧- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ الحَسَنِ الصّفّارُ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ وَ عَبدِ اللّهِ بنِ مُحَمّدٍ عَن عَلِيّ بنِ مَهزِيَارَ قَالَ كَتَبَ بُندَارُ مَولَى إِدرِيسَ يَا سيَدّيِ نَذَرتُ أَن أَصُومَ كُلّ يَومِ سَبتٍ فَإِن أَنَا لَم أَصُمهُ مَا يلَزمَنُيِ مِنَ الكَفّارَةِ فَكَتَبَ ع وَ قَرَأتُهُ لَا تَترُكهُ إِلّا مِن عِلّةٍ وَ لَيسَ عَلَيكَ صَومُهُ فِي سَفَرٍ وَ لَا مَرَضٍ إِلّا أَن تَكُونَ نَوَيتَ ذَلِكَ وَ إِن كُنتَ أَفطَرتَ مِنهُ مِن غَيرِ عِلّةٍ فَتَصَدّق بِعَدَدِ كُلّ يَومٍ عَلَى سَبعَةِ مَسَاكِينَ نَسأَلُ اللّهَ التّوفِيقَ لِمَا يُحِبّ وَ يَرضَى -روايت-١-١۶-روايت-١۶٧-۵۶٢

۵٣- بَابُ صَومِ التّطَوّعِ فِي السّفَرِ

١- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا الحَسَنِ ع عَنِ الصّيَامِ بِمَكّةَ وَ المَدِينَةِ وَ نَحنُ سَفرٌ فَقَالَ فَرِيضَةٌ فَقُلتُ لَا وَ لَكِنّهُ تَطَوّعٌ كَمَا يُتَطَوّعُ بِالصّلَاةِ فَقَالَ تَقُولُ اليَومَ وَ غَداً قُلتُ نَعَم فَقَالَ لَا تَصُم -روايت-١-۴-روايت-۵٨-٢٨١ ٢- سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ الحُسَينِ بنِ سَعِيدٍ عَن فَضَالَةَ بنِ أَيّوبَ عَن أَبَانِ بنِ عُثمَانَ عَن زُرَارَةَ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ لَم يَكُن

رَسُولُ اللَّهِص يَصُومُ فِي السّفَرِ فِي شَهرِ رَمَضَانَ وَ لَا غَيرِهِ وَ كَانَ يَومُ بَدرٍ فِي شَهرِ رَمَضَانَ وَ كَانَ الفَتحُ فِي شَهرِ رَمَضَانَ -روايت-١-۴-روايت-١٧۶-٣٣٨ ٣-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن سَهلِ بنِ زِيَادٍ عَن مَنصُورِ بنِ العَبّاسِ عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ اللّهِ بنِ وَاسِعٍ عَن إِسمَاعِيلَ بنِ سَهلٍ عَن رَجُلٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَخَرَجَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع مِنَ المَدِينَةِ فِي أَيّامٍ بَقِينَ -روايت-١-٢٣-روايت-٢٣٣-ادامه دارد [صفحه ١٠٣] مِن شَعبَانَ فَكَانَ يَصُومُ ثُمّ دَخَلَ عَلَيهِ شَهرُ رَمَضَانَ وَ هُوَ فِي السّفَرِ فَأَفطَرَ فَقِيلَ لَهُ تَصُومُ شَعبَانَ وَ تُفطِرُ فِي شَهرِ رَمَضَانَ فَقَالَ نَعَم شَعبَانُ إِلَيّ إِن شِئتُ صُمتُ وَ إِن شِئتُ لَا وَ شَهرُ رَمَضَانَ عَزمٌ مِنَ اللّهِ عَزّ وَ جَلّ عَلَيّ الإِفطَارُ -روايت-از قبل-٢٩٢ ۴- وَ عَنهُ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن سَهلِ بنِ زِيَادٍ عَن عَلِيّ بنِ بِلَالٍ عَنِ الحَسَنِ بنِ بَسّامٍ الجَمّالِ عَن رَجُلٍ قَالَ كُنتُ مَعَ أَبِي عَبدِ اللّهِ ع فِيمَا بَينَ مَكّةَ وَ المَدِينَةِ فِي شَعبَانَ وَ هُوَ صَائِمٌ ثُمّ رَأَينَا هِلَالَ شَهرِ رَمَضَانَ فَأَفطَرَ فَقُلتُ لَهُ جُعِلتُ فِدَاكَ أَمسِ كَانَ مِن شَعبَانَ وَ أَنتَ صَائِمٌ وَ اليَومُ مِن شَهرِ رَمَضَانَ وَ أَنتَ مُفطِرٌ فَقَالَ إِنّ ذَلِكَ تَطَوّعٌ وَ لَنَا أَن نَفعَلَ مَا شِئنَا وَ هَذَا فَرضٌ وَ لَيسَ لَنَا أَن نَفعَلَ إِلّا مَا أُمِرنَا -روايت-١-۴-روايت-١٣٩-۵٢۴ فَالوَجهُ فِي هَذَينِ الخَبَرَينِ أَن نَحمِلَهُمَا عَلَى ضَربٍ مِنَ الرّخصَةِ وَ أَنّ مَن صَامَ مُسَافِراً نَافِلَةً لَم يَكُن مَأثُوماً وَ إِن كَانَ الأَفضَلُ الإِفطَارَ وَ إِنّمَا قُلنَا ذَلِكَ لِأَنّ الخَبَرَينِ جَمِيعاً مُرسَلَانِ غَيرُ مُسنَدَينِ وَ الأَخبَارُ الأَوّلَةُ مُسنَدَةٌ مُطَابِقَةٌ لِعُمُومِ الأَخبَارِ التّيِ ذَكَرنَاهَا فِي كِتَابِنَا الكَبِيرِ فِي النّهيِ عَنِ الصّيَامِ فِي السّفَرِ مِثلِ قَولِهِم لَيسَ مِنَ البِرّ الصّيَامُ فِي السّفَرِ -روايت-١-۴١٣-روايت-۴٢٢-۴۶۴ فَكَأَنّمَا أَفطَرَ فِي الحَضَرِ وَ مَا جَرَى مَجرَاهُمَا وَ تِلكَ عَامّةٌ فِي الفَرِيضَةِ وَ النّافِلَةِ وَ قَد طَابَقَهَا الخَبَرَانِ المُتَقَدّمَانِ وَ العَمَلُ بِهِمَا أَولَى وَ أَحرَى

۵۴- بَابُ مَا يَجِبُ عَلَى الشّيخِ الكَبِيرِ وَ ألّذِي بِهِ العُطَاشُ إِذَا أَفطَرَا مِنَ الكَفّارَةِ

١- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن حَمّادِ بنِ عُثمَانَ عَن عُبَيدِ اللّهِ الحلَبَيِّ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَن رَجُلٍ كَبِيرٍ يَضعُفُ عَن صَومِ شَهرِ رَمَضَانَ فَقَالَ يَتَصَدّقُ بِمَا يُجزِي عَنهُ طَعَامُ مِسكِينٍ لِكُلّ يَومٍ -روايت-١-۴-روايت-١۴۶-٢٧٨ ٢- أَحمَدُ بنُ مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَن عَلِيّ بنِ الحَكَمِ عَن عَبدِ المَلِكِ بنِ عُتبَةَ الهَاشِمِيّ -روايت-١-۴ [صفحه ١٠۴] قَالَ سَأَلتُ أَبَا الحَسَنِ ع عَنِ الشّيخِ الكَبِيرِ وَ العَجُوزِ الكَبِيرَةِ التّيِ تَضعُفُ عَنِ الصّومِ فِي شَهرِ رَمَضَانَ قَالَ تَصَدّقُ عَن كُلّ يَومٍ بِمُدّ مِن حِنطَةٍ -روايت-٩-١٨١ ٣- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ الحَسَنِ بنِ مَحبُوبٍ عَنِ العَلَاءِ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ قَالَ سَمِعتُ أَبَا جَعفَرٍ ع يَقُولُ الشّيخُ الكَبِيرُ وَ ألّذِي بِهِ العُطَاشُ لَا حَرَجَ عَلَيهِمَا أَن يُفطِرَا فِي شَهرِ رَمَضَانَ وَ يَتَصَدّقُ كُلّ وَاحِدٍ مِنهُمَا فِي كُلّ يَومٍ بِمُدّ مِن طَعَامٍ وَ لَا قَضَاءَ عَلَيهِمَا فَإِن لَم يَقدِرَا فَلَا شَيءَ عَلَيهِمَا -روايت-١-۴-روايت-١٨٢-۴١٨ ۴-فَأَمّا رِوَايَةُ سَعدٍ هَذَا الحَدِيثَ عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ بنِ أَبِي الخَطّابِ قَالَ حَدّثَنَا جَعفَرُ بنُ بَشِيرٍ وَ مُحَمّدُ بنُ عَبدِ اللّهِ بنِ هِلَالٍ عَن عَلَاءِ بنِ رَزِينٍ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ قَالَ سَمِعتُ أَبَا جَعفَرٍ ع وَ ذَكَرَ الحَدِيثَ إِلّا أَنّهُ قَالَ وَ يَتَصَدّقُ كُلّ وَاحِدٍ مِنهُمَا فِي كُلّ يَومٍ بِمُدّينِ مِن طَعَامٍ -روايت-١-١١-روايت-٢٢٢-٣۵٩ فَلَا يُنَافِي الأَخبَارَ الأَوّلَةَ لِأَنّ هَذِهِ الرّوَايَةَ يُمكِنُ حَملُهَا عَلَى ضَربٍ مِنَ الِاستِحبَابِ وَ الأَوّلَةَ عَلَى الفَرضِ وَ الإِيجَابِ -روايت-١-١۵۶ ۵-فَأَمّا مَا رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن عِمرَانَ بنِ مُوسَى وَ عَلِيّ بنِ خَالِدٍ عَن هَارُونَ عَنِ الحَسَنِ بنِ مَحبُوبٍ عَن يَحيَى بنِ المُبَارَكِ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ جَبَلَةَ عَن سَمَاعَةَ بنِ مِهرَانَ عَن أَبِي بَصِيرٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ قُلتُ لَهُ الشّيخُ الكَبِيرُ لَا يَقدِرُ أَن يَصُومَ فَقَالَ يَصُومُ عَنهُ بَعضُ وُلدِهِ قُلتُ فَإِن لَم يَكُن لَهُ وَلَدٌ قَالَ فَأَدنَى قَرَابَتِهِ قُلتُ فَإِن لَم يَكُن لَهُ قَرَابَةٌ قَالَ تَصَدّقَ بِمُدّ فِي كُلّ يَومٍ فَإِن لَم يَكُن عِندَهُ شَيءٌ فَلَيسَ عَلَيهِ شَيءٌ -روايت-١-٢٣-روايت-٢۶۶-۵۴٣ فَالوَجهُ فِيمَا تَضَمّنَت هَذِهِ الرّوَايَةُ مِن صَومِ الوَلَدِ وَ ذيِ القَرَابَةِ عَنهُ مَحمُولٌ عَلَى ضَربٍ مِنَ الِاستِحبَابِ دُونَ الفَرضِ وَ الإِيجَابِ -روايت-١-١۶٠ [صفحه ١٠۵]

۵۵- بَابُ المُسَافِرِ إِذَا أَفطَرَ هَل يَجُوزُ لَهُ أَن يُجَامِعَ نَهَاراً أَم لَا فِی شَهرِ رَمَضَانَ

۱- أَخبَرَنِی الحُسَینُ بنُ عُبَیدِ اللّهِ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدِ بنِ یَحیَی عَن أَبِیهِ عَن مُحَمّدِ بنِ أَحمَدَ بنِ یَحیَی عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَینِ عَن مُحَمّدِ عَنِ العَلَاءِ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ إِذَا سَافَرَ الرّجُلُ فِی رَمَضَانَ فَلَا يَقرَبُ النّسَاءَ بِالنّهَارِ فِی رَمَضَانَ فَإِنّ ذَلِکَ مُحَرّمٌ عَلَیهِ -روایت-۱-۴-روایت-۲۴۱-۳۶۰ ۲- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَی عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ ابنِ مَحبُوبٍ عَنِ ابنِ سِنَانٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ الرّجُلِ يُسَافِرُ فِی شَهرِ رَمَضَانَ وَ مَعَهُ جَارِيَةٌ لَهُ أَ فَلَهُ أَن يُصِيبَ مِنهَا بِالنّهَارِ فَقَالَ سُبحَانَ اللّهِ أَ مَا يَعرِفُ حُرمَةَ شَهرِ رَمَضَانَ إِنّ لَهُ فِی اللّيلِ سَبحاً طَوِيلًا قُلتُ أَ لَيسَ لَهُ أَن يَأكُلَ وَ يَشرَبَ وَ يُقَصّرَ فَقَالَ إِنّ اللّهَ عَزّ وَ جَلّ رَخّصَ لِلمُسَافِرِ فِی الإِفطَارِ وَ التّقصِيرِ رَحمَةً وَ تَخفِيفاً لِمَوضِعِ التّعَبِ وَ النّصَبِ وَ وَعثِ السّفَرِ وَ لَم يُرَخّص لَهُ فِی مُجَامَعَةِ النّسَاءِ فِی السّفَرِ بِالنّهَارِ فِی شَهرِ رَمَضَانَ فَأَوجَبَ عَلَيهِ قَضَاءَ الصّيَامِ وَ لَم يُوجِب عَلَيهِ إِتمَامَ الصّلَاةِ إِذَا آبَ مِن سَفَرِهِ ثُمّ قَالَ وَ السّنّةُ لَا تُقَاسُ وَ إِنّی إِذَا سَافَرتُ فِی شَهرِ رَمَضَانَ مَا آكُلُ كُلّ القُوتِ وَ لَا أَشرَبُ كُلّ الرّیّ -روایت-۱-۴-روایت-۱۱۹-۸۸۹ ۳- وَ عَنهُ عَن عَلِیّ بنِ مُحَمّدٍ عَن إِبرَاهِيمَ بنِ إِسحَاقَ الأَحمَرِیّ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ حَمّادٍ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ سِنَانٍ قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ الرّجُلِ يَأتِی جَارِيَتَهُ فِی شَهرِ رَمَضَانَ بِالنّهَارِ فِی السّفَرِ فَقَالَ أَ مَا يَعرِفُ هَذَا حَقّ شَهرِ رَمَضَانَ إِنّ لَهُ فِی اللّيلِ سَبحاً طَوِيلًا -روایت-۱-۴-روایت-۱۴۴-۳۲۱ ۴ -فَأَمّا مَا رَوَاهُ أَحمَدُ بنُ مُحَمّدِ بنِ عِيسَی عَن مُحَمّدِ بنِ سَهلٍ عَن أَبِيهِ قَالَسَأَلتُ -روایت-۱-۲۳-روایت-۹۷-ادامه دارد [صفحه ۱۰۶] أَبَا الحَسَنِ ع عَن رَجُلٍ أَتَی أَهلَهُ فِی شَهرِ رَمَضَانَ وَ هُوَ مُسَافِرٌ فَقَالَ لَا بَأسَ -روایت-از قبل-۱۰۲ ۵- وَ عَنهُ عَنِ ابنِ أَبِی عُمَيرٍ عَن حَمّادِ بنِ عُثمَانَ عَن عُمَرَ بنِ يَزِيدَ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ الرّجُلِ يُسَافِرُ فِی شَهرِ رَمَضَانَ أَ لَهُ أَن يُصِيبَ مِنَ النّسَاءِ قَالَ نَعَم -روایت-۱-۴-روایت-۹۲-۲۱۳ ۶- سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن عَلِیّ بنِ الحَكَمِ قَالَ سَأَلتُ أَبَا الحَسَنِ ع عَنِ الرّجُلِ يُجَامِعُ أَهلَهُ فِی السّفَرِ فِی شَهرِ رَمَضَانَ فَقَالَ لَا بَأسَ بِهِ -روایت-۱-۴-روایت-۸۲-۱۹۶ فَلَا تَنَافِیَ بَينَ هَذِهِ الأَخبَارِ وَ الأَخبَارِ الأَوّلَةِ لِأَنّ الخَبَرَ الأَوّلَ تَضَمّنَ السّؤَالَ عَمّن أَتَی أَهلَهُ فِی شَهرِ رَمَضَانَ فَأَجَابَهُ بِلَا بَأسَ وَ لَا يَمتَنِعُ أَن يَكُونَ فَعَلَ ذَلِكَ جَاهِلًا غَيرَ عَالِمٍ بِأَنّ ذَلِكَ لَا يَسُوغُ لَهُ وَ لَم يَقُل فِی الخَبَرِ إِنّ ذَلِكَ جَائِزٌ عَلَی كُلّ حَالٍ وَ أَمّا الحَدِيثَانِ الأَخِيرَانِ وَ مَا يَنضَافُ إِلَيهِمَا مِمّا وَرَدَ فِی الكُتُبِ فَلَيسَ فِيهِمَا أَنّ ذَلِكَ فَعَلَ لَيلًا أَو نَهَاراً وَ لَا يَمتَنِعُ أَن يَكُونَ وَرَدَتِ الإِبَاحَةُ بِحَالَةِ اللّيلِ دُونَ النّهَارِ وَ يُمكِنُ حَملُهَا مَعَ التّسلِيمِ أَن تَكُونَ مُتَضَمّنَةً لِتَذكِرِ النّهَارِ عَلَی مَن تَغلِبُهُ الشّهوَةُ وَ لَا يَتَمَكّنُ مِن حِفظِ نَفسِهِ وَ لَا يَأمَنُ مِنَ الدّخُولِ فِی مَحظُورٍ فَرَخّصَ لَهُ أَن يَنَالَ مِنَ الحَلَالِ وَ إِن كَانَ الأَولَی غَيرَهُ حَسَبَ مَا قَدّمنَاهُ وَ قَد رُوِیَ خَبَرٌ تَضَمّنَ ذِكرَ النّهَارِ وَ الوَجهُ فِيهِ مَا ذَكَرنَاهُ -روایت-۱-۹۲۴ ۷- رَوَی سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن مُحَمّدِ بنِ عِيسَی بنِ عُبَيدٍ عَن عُثمَانَ بنِ عِيسَی عَن حَرِيزٍ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ الرّجُلِ يَقدَمُ مِن سَفَرِهِ بَعدَ العَصرِ فِی شَهرِ رَمَضَانَ فَيُصِيبُ امرَأَتَهُ حِينَ طَهُرَت مِنَ الحَيضِ أَ يُوَاقِعُهَا قَالَ لَا بَأسَ بِهِ -روایت-۱-۴-روایت-۱۳۶-۳۲۰ [صفحه ۱۰۷]

۵۶- بَابُ حُكمِ مَن أَسلَمَ فِی شَهرِ رَمَضَانَ

۱- أَخبَرَنِی الشّيخُ رَحِمَهُ اللّهُ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن أَبِيهِ عَنِ الحُسَينِ بنِ الحَسَنِ بنِ أَبَانٍ عَنِ الحُسَينِ بنِ سَعِيدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ أَبِی عُمَيرٍ عَن حَمّادٍ عَنِ الحلَبِیّ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع أَنّهُ سُئِلَ عَن رَجُلٍ أَسلَمَ فِی النّصفِ مِن شَهرِ رَمَضَانَ مَا عَلَيهِ مِن صِيَامٍ قَالَ لَيسَ عَلَيهِ إِلّا مَا أَسلَمَ فِيهِ -روایت-۱-۴-روایت-۲۳۰-۳۶۴ ۲- وَ عَنهُ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَی عَنِ العِيصِ بنِ القَاسِمِ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن قَومٍ أَسلَمُوا فِی شَهرِ رَمَضَانَ وَ قَد مَضَی مِنهُ أَيّامٌ هَل عَلَيهِم أَن يَقضُوا مَا مَضَی مِنهُ أَو يَومَهُمُ الّذِی أَسلَمُوا فِيهِ قَالَ لَيسَ عَلَيهِم قَضَاءٌ وَ لَا يَومُهُمُ الّذِی أَسلَمُوا فِيهِ إِلّا أَن يَكُونُوا أَسلَمُوا قَبلَ طُلُوعِ الفَجرِ -روایت-۱-۴-روایت-۷۱-۳۶۷ ۳- مُحَمّدُ

بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن هَارُونَ بنِ مُسلِمٍ عَن مَسعَدَةَ بنِ صَدَقَةَ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع عَن آبَائِهِ ع أَنّ عَلِيّاً ع كَانَ يَقُولُ فِي رَجُلٍ أَسلَمَ فِي نِصفِ شَهرِ رَمَضَانَ إِنّهُ لَيسَ عَلَيهِ إِلّا مَا يَستَقبِلُ -روايت-١-٤-روايت-١٧٩-٢٦٧ ٤-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَنِ القَاسِمِ بنِ مُحَمّدٍ عَن أَبَانِ بنِ عُثمَانَ عَنِ الحلَبَيِّ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ أَسلَمَ بَعدَ مَا دَخَلَ مِن شَهرِ رَمَضَانَ أَيّامٌ فَقَالَ لِيَقضِ مَا فَاتَهُ -روايت-١-٢٣-روايت-١٢٢-٢٤٤ فَالوَجهُ فِي هَذِهِ الرّوَايَةِ أَن نَحمِلَهَا عَلَى مَن أَسلَمَ فِي شَهرِ رَمَضَانَ وَ لَم يَعلَم أَنّهُ يَجِبُ عَلَيهِ الصّومُ فَأَفطَرَ ثُمّ عَلِمَ بَعدَ ذَلِكَ فَإِنّهُ يَجِبُ عَلَيهِ القَضَاءُ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ قَولُهُ لِيَقضِ مَا فَاتَهُ وَ الفَوتُ لَا يَكُونُ إِلّا بَعدَ تَوَجّهِ أَدَاءِ الفَرضِ إِلَى المُكَلّفِ مِن غَيرِ شَرطٍ -روايت-١-ادامه دارد [صفحه ١٠٨] الإِسلَامِ وَ مَن أَسلَمَ فِي شَهرِ رَمَضَانَ لَم يَكُن مَا مَضَى مِنهَا مُتَوَجّهاً إِلَيهِ إِلّا بِشَرطِ الإِسلَامِ وَ مَن هَذِهِ صِفَتُهُ لَا يَلزَمُهُ القَضَاءُ بِلَا خِلَافٍ -روايت-از قبل-١٨٢

٥٧- بَابُ حُكمِ مَن مَاتَ فِي شَهرِ رَمَضَانَ

١- أَخبَرَنِي الشّيخُ رَحِمَهُ اللّهُ عَن أَبِي القَاسِمِ جَعفَرِ بنِ مُحَمّدٍ عَن أَبِيهِ عَن سَعدِ بنِ عَبدِ اللّهِ عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ بنِ أَبِي الخَطّابِ عَن عُثمَانَ بنِ عِيسَى عَن سَمَاعَةَ بنِ مِهرَانَ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ دَخَلَ عَلَيهِ شَهرُ رَمَضَانَ وَ هُوَ مَرِيضٌ لَا يَقدِرُ عَلَى الصّيَامِ فَمَاتَ فِي شَهرِ رَمَضَانَ أَو فِي شَهرِ شَوّالٍ قَالَ لَا صِيَامَ عَلَيهِ وَ لَا يُقضَى عَنهُ قُلتُ فَامرَأَةٌ نُفَسَاءُ دَخَلَ عَلَيهَا شَهرُ رَمَضَانَ فَلَم تَقدِر عَلَى الصّومِ فَمَاتَت فِي شَهرِ رَمَضَانَ أَو فِي شَهرِ شَوّالٍ فَقَالَ لَا يُقضَى عَنهَا -روايت-١-٤-روايت-٢٢٤-٥٩٩ ٢- وَ عَنهُ عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ الحَمِيدِ عَن سَيفِ بنِ عَمِيرَةَ عَن مَنصُورِ بنِ حَازِمٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ المَرِيضِ فِي شَهرِ رَمَضَانَ فَلَا يَصِحّ حَتّى يَمُوتَ قَالَ لَا يُقضَى عَنهُ وَ الحَائِضِ تَمُوتُ فِي شَهرِ رَمَضَانَ قَالَ لَا يُقضَى عَنهَا -روايت-١-٤-روايت-١٢٩-٣٠٩ ٣-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَنِ الحُسَينِ بنِ مُحَمّدٍ عَن مُعَلّى بنِ مُحَمّدٍ عَنِ الوَشّاءِ عَن حَمّادِ بنِ عُثمَانَ عَمّن ذَكَرَهُ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ الرّجُلِ يَمُوتُ وَ عَلَيهِ دَينٌ مِن شَهرِ رَمَضَانَ مَن يَقضِي عَنهُ قَالَ أَولَى النّاسِ بِهِ قُلتُ فَإِن كَانَ أَولَى النّاسِ بِهِ امرَأَةً قَالَ لَا إِلّا الرّجَالُ -روايت-١-٢٣-روايت-١٨٦-٣٧٢ ٤- وَ عَنهُ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى عَن مُحَمّدٍ قَالَ كَتَبتُ إِلَى الأَخِيرِ ع فِي رَجُلٍ مَاتَ وَ عَلَيهِ قَضَاءٌ مِن شَهرِ رَمَضَانَ عَشَرَةَ أَيّامٍ وَ لَهُ وَلِيّانِ هَل يَجُوزُ لَهُمَا أَن -روايت-١-٤-روايت-٥٧-ادامه دارد [صفحه ١٠٩] يَقضِيَا عَنهُ جَمِيعاً خَمسَةَ أَيّامٍ أَحَدُ الوَلِيّينِ وَ خَمسَةَ أَيّامٍ الوَلِيّ الآخَرُ فَوَقّعَ ع يَقضِي عَنهُ أَكبَرُ وَلِيّيهِ عَشَرَةَ أَيّامٍ وِلَاءً إِن شَاءَ اللّهُ -روايت-از قبل-١٨٤ فَلَا تَنَافِيَ بَينَ هَذَينِ الخَبَرَينِ وَ الأَخبَارِ الأَوّلَةِ لِأَنّهُمَا إِنّمَا تَضَمّنَا قَضَاءَ الوَلِيّ عَنِ المَيّتِ ألّذِي يَكُونُ عَلَيهِ دَينُ قَضَاءِ شَهرِ رَمَضَانَ وَ مَن مَاتَ فِي مَرَضِهِ لَم يَكُن عَلَيهِ شَيءٌ فَيَحتَاجَ أَن يُقضَى عَنهُ لِأَنّ الفَرضَ مَا وَجَبَ عَلَيهِ وَ الوَجهُ فِيهِمَا أَن يَكُونَا مَحمُولَينِ عَلَى مَن فَاتَهُ شَهرُ رَمَضَانَ لِمَرَضٍ أَو غَيرِهِ ثُمّ بَرَأَ وَ تَمَكّنَ مِن قَضَائِهِ فَلَم يَقضِهِ ثُمّ مَرِضَ وَ مَاتَ يَجِبُ عَلَى وَلِيّهِ القَضَاءُ عَنهُ لِأَنّهُ وَجَبَ عَلَيهِ القَضَاءُ فِي حَالِ تَمَكّنِهِ فَفَرّطَ وَ قَد وَرَدَ بِهَذَا التّفصِيلِ أَخبَارٌ مِنهَا -روايت-١-٦٢١ ٥- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ الحَسَنِ الصّفّارُ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن ظَرِيفِ بنِ نَاصِحٍ عَن أَبِي مَريَمَ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ إِذَا صَامَ الرّجُلُ شَيئاً مِن شَهرِ رَمَضَانَ فَلَم يَزَل مَرِيضاً حَتّى يَمُوتَ فَلَيسَ عَلَيهِ شَيءٌ وَ إِن صَحّ ثُمّ مَرِضَ ثُمّ مَاتَ وَ كَانَ لَهُ مَالٌ تُصُدّقَ عَنهُ فَإِن لَم يَكُن لَهُ مَالٌ تَصَدّقَ عَنهُ وَلِيّهُ -روايت-١-١٦-روايت-١٤٨-٣٧٥ ٦- وَ فِي رِوَايَةِ مُحَمّدِ بنِ يَعقُوبَ عَنِ الحُسَينِ بنِ مُحَمّدٍ عَن مُعَلّى بنِ مُحَمّدٍ عَنِ الوَشّاءِ عَن أَبَانِ بنِ عُثمَانَ عَن أَبِي مَريَمَ مِثلُهُ إِلّا أَنّهُ قَالَ يَصُومُ عَنهُ وَلِيّهُ -روايت-١-٢١-روايت-١٥٥-٢٠٥ ٧- الصّفّارُ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن عَلِيّ بنِ الحَكَمِ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى عَن أَبِي بَصِيرٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ امرَأَةٍ مَرِضَت فِي رَمَضَانَ وَ مَاتَت فِي شَوّالٍ فَأَوصَتنِي أَن أَقضِيَ عَنهَا قَالَ هَل بَرَأَت مِن مَرَضِهَا قُلتُ لَا مَاتَت فِيهِ قَالَ فَلَا تَقضِ عَنهَا فَإِنّ اللّهَ لَم يَجعَلهُ عَلَيهَا قُلتُ فَإِنّي أَشتَهِي أَن أَقضِيَ عَنهَا وَ قَد أَوصَتنِي بِذَلِكَ قَالَ كَيفَ تَقضِي شَيئاً لَم يَجعَلهُ

اللّهُ عَلَيهَا فَإِنِ اشتَهَيتَ أَن تَصُومَ لِنَفسِکَ فَصُم -روايت-١-۴-روايت-١٣٧-۵٢٧ [صفحه ١١٠] ٨- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَي عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ عَن عَلِيّ بنِ الحَکَمِ عَنِ العَلَاءِ بنِ رَزِينٍ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ عَن أَحَدِهِمَا ع قَالَ سَأَلتُهُ عَن رَجُلٍ أَدرَکَهُ شَهرُ رَمَضَانَ وَ هُوَ مَرِيضٌ فتَوُفُيّ‌َ قَبلَ أَن يَبرَأَ قَالَ لَيسَ عَلَيهِ شَيءٌ وَ لَکِن يُقضَي عَنِ ألّذِي يَبرَأُ ثُمّ يَمُوتُ قَبلَ أَن يَقضِيَ -روايت-١-۴-روايت-١٧٩-٣۶۶ ٩- أخَبرَنَيِ أَحمَدُ بنُ عُبدُونٍ عَن عَلِيّ بنِ مُحَمّدِ بنِ الزّبَيرِ عَن عَلِيّ بنِ الحَسَنِ بنِ فَضّالٍ عَن مُحَمّدٍ وَ أَحمَدَ ابنيَ‌ِ الحَسَنِ عَن أَبِيهِمَا عَن عَبدِ اللّهِ بنِ بُکَيرٍ عَن بَعضِ أَصحَابِنَا عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع فِي الرّجُلِ يَمُوتُ فِي شَهرِ رَمَضَانَ قَالَ لَيسَ عَلَي وَلِيّهِ أَن يَقضيِ‌َ ذَلِکَ عَنهُ مَا بقَيِ‌َ مِنَ الشّهرِ وَ إِن مَرِضَ فَلَم يَصُم رَمَضَانَ ثُمّ لَم يَزَل مَرِيضاً حَتّي مَضَي رَمَضَانُ وَ هُوَ مَرِيضٌ ثُمّ مَاتَ فِي مَرَضِهِ ذَلِکَ فَلَيسَ عَلَي وَلِيّهِ أَن يقَضيِ‌َ عَنهُ الصّيَامَ وَ إِن مَرِضَ وَ لَم يَصُم شَهرَ رَمَضَانَ ثُمّ صَحّ بَعدَ ذَلِکَ فَلَم يَقضِهِ ثُمّ مَرِضَ فَمَاتَ فَعَلَي وَلِيّهِ أَن يقَضيِ‌َ عَنهُ لِأَنّهُ قَد صَحّ فَلَم يَقضِهِ وَ وَجَبَ عَلَيهِ -روايت-١-۴-روايت-٢۴۴-٧٣١

۵٨- بَابُ مَن أَفطَرَ شَهرَ رَمَضَانَ فَلَم يَقضِهِ حَتّي يُدرِکَهُ رَمَضَانُ آخَرُ

١- أَخبَرَنَيِ الشّيخُ رَحِمَهُ اللّهُ عَن أَبِي القَاسِمِ جَعفَرِ بنِ مُحَمّدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَن حَمّادِ بنِ عِيسَي عَن حَرِيزٍ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ قَالَ سَأَلتُهُمَا ع عَن رَجُلٍ مَرِضَ فَلَم يَصُم حَتّي أَدرَکَهُ شَهرُ رَمَضَانٍ آخَرُ فَقَالَا إِن کَانَ بَرَأَ ثُمّ تَوَانَي قَبلَ أَن يُدرِکَهُ رَمَضَانٌ آخَرُ صَامَ ألّذِي أَدرَکَهُ وَ تَصَدّقَ عَن کُلّ يَومٍ بِمُدّ مِن طَعَامٍ عَلَي مِسکِينٍ وَ عَلَيهِ قَضَاؤُهُ وَ إِن کَانَ لَم يَزَل مَرِيضاً حَتّي أَدرَکَهُ رَمَضَانٌ آخَرُ صَامَ ألّذِي أَدرَکَهُ وَ تَصَدّقَ عَنِ الأَوّلِ لِکُلّ يَومٍ مُدّاً عَلَي مِسکِينٍ وَ لَيسَ عَلَيهِ قَضَاؤُهُ -روايت-١-۴-روايت-٢١٢-۶۵٢ [صفحه ١١١] ٢- وَ عَنهُ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ وَ مُحَمّدِ بنِ إِسمَاعِيلَ عَنِ الفَضلِ بنِ شَاذَانَ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن جَمِيلٍ عَن زُرَارَةَ عَن أَبِي جَعفَرٍ ع فِي الرّجُلِ يَمرَضُ فَيُدرِکُهُ شَهرُ رَمَضَانَ وَ يَخرُجُ عَنهُ وَ هُوَ مَرِيضٌ وَ لَا يَصِحّ حَتّي يُدرِکَهُ شَهرُ رَمَضَانٍ آخَرُ قَالَ يَتَصَدّقُ عَنِ الأَوّلِ وَ يَصُومُ الثاّنيِ‌َ وَ إِن کَانَ صَحّ فِيمَا بَينَهُمَا وَ لَم يَصُم حَتّي أَدرَکَهُ شَهرُ رَمَضَانٍ آخَرُ صَامَهُمَا جَمِيعاً وَ تَصَدّقَ عَنِ الأَوّلِ -روايت-١-۴-روايت-٢٠٢-۵٢٣ ٣- وَ عَنهُ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَي عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ إِسمَاعِيلَ عَن مُحَمّدِ بنِ الفُضَيلِ عَن أَبِي الصّبّاحِ الکنِاَنيِ‌ّ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ عَلَيهِ مِن شَهرِ رَمَضَانَ طَائِفَةٌ ثُمّ أَدرَکَهُ شَهرُ رَمَضَانٍ قَابِلٍ قَالَ فَإِن کَانَ مَرِيضاً فِيمَا بَينَ ذَلِکَ حَتّي أَدرَکَهُ شَهرُ رَمَضَانٍ قَابِلٍ فَلَيسَ عَلَيهِ إِلّا الصّيَامُ إِن صَحّ فَإِن تَتَابَعَ المَرَضُ عَلَيهِ فَعَلَيهِ أَن يُطعِمَ عَن کُلّ يَومٍ مِسکِيناً -روايت-١-۴-روايت-١۵٨-۴٨۴ ۴- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَنِ القَاسِمِ بنِ مُحَمّدٍ عَن عَلِيّ عَن أَبِي بَصِيرٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ إِذَا مَرِضَ الرّجُلُ بَينَ رَمَضَانٍ إِلَي رَمَضَانٍ ثُمّ صَحّ فَإِنّمَا عَلَيهِ لِکُلّ يَومٍ أَفطَرَ فِيهِ فِديَةُ طَعَامٍ وَ هُوَ مُدّ لِکُلّ مِسکِينٍ قَالَ وَ کَذَلِکَ أَيضاً فِي کَفّارَةِ اليَمِينِ وَ الظّهَارِ مُدّاً مُدّاً فَإِن صَحّ فِيمَا بَينَ الرّمَضَانَينِ فَإِنّمَا عَلَيهِ أَن يقَضيِ‌َ الصّيَامَ وَ إِن تَهَاوَنَ بِهِ وَ قَد صَحّ فَعَلَيهِ الصّدَقَةُ وَ الصّيَامُ جَمِيعاً لِکُلّ يَومٍ مُدّاً إِذَا فَرَغَ مِن ذَلِکَ الرّمَضَانِ -روايت-١-۴-روايت-١١۶-۵۶٠ ۵-سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن عَبّادِ بنِ سُلَيمَانَ عَن سَعدِ بنِ سَعدٍ عَن رَجُلٍ عَن أَبِي الحَسَنِ ع قَالَسَأَلتُهُ عَن رَجُلٍ يَکُونُ مَرِيضاً فِي شَهرِ رَمَضَانَ ثُمّ يَصِحّ -روايت-١-۴-روايت-١٣٨-ادامه دارد [صفحه ١١٢] بَعدَ ذَلِکَ فَيُؤَخّرُ القَضَاءَ سَنَةً أَو أَقَلّ مِن ذَلِکَ أَو أَکثَرَ مَا عَلَيهِ مِن ذَلِکَ قَالَ أُحِبّ لَهُ تَعجِيلَ الصّيَامِ فَإِن کَانَ أَخّرَهُ فَلَيسَ عَلَيهِ شَيءٌ -روايت-از قبل-١٨١ قَالَ مُحَمّدُ بنُ الحَسَنِ لَا تَنَافيِ‌َ بَينَ هَذِهِ الأَخبَارِ لِأَنّ مَن مَرِضَ فِي رَمَضَانٍ إِلَي رَمَضَانٍ آخَرَ إِن صَحّ فِيمَا بَينَهُمَا صِحّةً قوَيِ‌َ مَعَهَا عَلَي القَضَاءِ فَلَم يَقضِهِ مُتَهَاوِناً بِذَلِکَ کَانَ عَلَيهِ القَضَاءُ وَ الکَفّارَةُ إِذَا صَامَ الحَاضِرَ وَ إِن صَحّ وَ عَزَمَ عَلَي القَضَاءِ إِلّا أَنّهُ لَم يَتّفِق لَهُ ذَلِکَ وَ تَدَافَعَتِ الأَيّامُ لَم يَکُن عَلَيهِ غَيرُ القَضَاءِ بِلَا کَفّارَةٍ فَإِن لَم

يَصِحّ فِيمَا بَينَهُمَا وَ دَامَ بِهِ المَرَضُ إِلَى رَمَضَانٍ آخَرَ صَامَ الحَاضِرَ وَ كَفّرَ عَنِ الأَوّلِ وَ لَيسَ عَلَيهِ قَضَاءٌ -روايت-١-٥٨١ ۶-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن عُثمَانَ بنِ عِيسَى عَن سَمَاعَةَ قَالَ سَأَلتُهُ عَن رَجُلٍ أَدرَكَهُ رَمَضَانُ وَ عَلَيهِ رَمَضَانُ قَبلَ ذَلِكَ لَم يَصُمهُ فَقَالَ يَتَصَدّقُ بَدَلَ كُلّ يَومٍ مِنَ الرّمَضَانِ ألّذِي كَانَ عَلَيهِ بِمُدّ مِن طَعَامٍ وَ لِيَصُم هَذَا ألّذِي أَدرَكَ فَإِذَا أَفطَرَ فَليَصُم رَمَضَانَ ألّذِي كَانَ عَلَيهِ فَإِنّي كُنتُ مَرِيضاً فَمَرّ عَلَيّ ثَلَاثُ رَمَضَانَاتٍ لَم أَصِحّ فِيهِنّ ثُمّ أَدرَكتُ رَمَضَاناً آخَرَ فَتَصَدّقتُ بَدَلَ كُلّ يَومٍ مِمّا مَضَى بِمُدّ مِن طَعَامٍ ثُمّ عَافَانِيَ اللّهُ وَ صُمتُهُنّ -روايت-١-٢٣-روايت-٩٠-٥۶٥ فَلَيسَ فِيهِ مَا يُنَاقِضُ مَا ذَكَرنَاهُ مِن أَنّهُ مَتَى استَمَرّ بِهِ المَرَضُ لَم يَجِب عَلَيهِ إِلّا الصّدَقَةُ دُونَ القَضَاءِ لِأَنّهُ لَيسَ فِي الخَبَرِ أَنّهُ لَم يَصِحّ فِيمَا بَينَهُنّ وَ إِنّمَا قَالَ فَمَرّ عَلَيّ ثَلَاثُ رَمَضَانَاتٍ لَم أَصِحّ فِيهِنّ ثُمّ أَدرَكتُ رَمَضَاناً آخَرَ وَ هَذَا يَقتَضِي أَنّهُ لَم يَصِحّ فِي رَمَضَانَاتٍ أَنفُسِهِنّ لَا فِيمَا بَينَهُنّ وَ لَو لَم يَحتَمِل إِلّا أَنّهُ لَم يَصِحّ فِيمَا بَينَهُنّ لَكَانَ فِعلُهُ لَهُ عَلَى طَرِيقَةِ الِاستِحبَابِ وَ التّطَوّعِ وَ ألّذِي يَكشِفُ عَمّا ذَكَرنَاهُ -روايت-١-٥۴٨ ٧- مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن فَضَالَةَ بنِ أَيّوبَ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ سِنَانٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ مَن أَفطَرَ شَيئاً مِن رَمَضَانَ فِي عُذرٍ ثُمّ أَدرَكَ رَمَضَاناً آخَرَ -روايت-١-١۶-روايت-١٢۶-ادامه دارد [صفحه ١١٣] وَ هُوَ مَرِيضٌ فَليَتَصَدّق بِمُدّ لِكُلّ يَومٍ فَأَمّا أَنَا فَإِنّي صُمتُ وَ تَصَدّقتُ -روايت-از قبل-٩۴ أَ لَا تَرَى أَنّهُ أَوجَبَ عَلَى مَن فَاتَهُ رَمَضَانُ الصّدَقَةَ دُونَ القَضَاءِ وَ أَضَافَ القَضَاءَ مَعَ الصّدَقَةِ إِلَى نَفسِهِ فَلَو لَا أَنّهُ كَانَ عَلَى طَرِيقِ التّبَرّعِ وَ التّطَوّعِ لَمَا خَصّ نَفسَهُ بِذَلِكَ بَل كَانَ يَعُمّ بِهِ مَن شَارَكَهُ فِي ذَلِكَ حَسَبَ مَا أَضَافَ إِلَى نَفسِهِ -روايت-١-٣٠۶

۵٩- بَابُ حُكمِ القَادِمِ مِن سَفَرِهِ

١- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن عُثمَانَ بنِ عِيسَى عَن سَمَاعَةَ قَالَ سَأَلتُهُ عَن مُسَافِرٍ دَخَلَ أَهلَهُ قَبلَ زَوَالِ الشّمسِ وَ قَد أَكَلَ قَالَ لَا يَنبَغِي لَهُ أَن يَأكُلَ يَومَهُ ذَلِكَ شَيئاً وَ لَا يُوَاقِعُ فِي شَهرِ رَمَضَانَ إِن كَانَ لَهُ أَهلٌ -روايت-١-۴-روايت-١٢٠-٣١٢ ٢- وَ عَنهُ عَن عَلِيّ بنِ إِبرَاهِيمَ عَن مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَن يُونُسَ قَالَ قَالَ فِي المُسَافِرِ ألّذِي يَدخُلُ أَهلَهُ فِي شَهرِ رَمَضَانَ وَ قَد أَكَلَ قَبلَ دُخُولِهِ قَالَ يَكُفّ عَنِ الأَكلِ بَقِيّةَ يَومِهِ وَ عَلَيهِ القَضَاءُ وَ قَالَ فِي المُسَافِرِ يَدخُلُ أَهلَهُ وَ هُوَ جُنُبٌ قَبلَ الزّوَالِ وَ لَم يَكُن أَكَلَ فَعَلَيهِ أَن يُتِمّ صَومَهُ وَ لَا قَضَاءَ عَلَيهِ -روايت-١-۴-روايت-٨٩-٣٨٧ يَعنِي إِذَا كَانَت جَنَابَتُهُ مِنِ احتِلَامٍ -روايت-١-۴٩ ٣-فَأَمّا مَا رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن مُحَمّدِ بنِ عِيسَى بنِ عُبَيدٍ عَن عُثمَانَ بنِ عِيسَى عَن حَرِيزِ بنِ عَبدِ اللّهِ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ الرّجُلِ يَقدَمُ مِن سَفَرٍ بَعدَ العَصرِ فِي شَهرِ رَمَضَانَ فَيُصِيبُ امرَأَتَهُ حِينَ طَهُرَت مِنَ الحَيضِ أَ يُوَاقِعُهَا قَالَ لَا بَأسَ بِهِ -روايت-١-٢٣-روايت-١۶۶-٣۴٨ فَلَا يُنَافِي مَا ذَكَرنَاهُ لِأَنّا لَم نَأمُرهُ بِالإِمسَاكِ فَرضاً وَ إِيجَاباً وَ إِنّمَا ذَكَرنَاهُ تَأدِيباً وَ تَرغِيباً عَلَى أَنّا قَد بَيّنّا فِيمَا تَقَدّمَ أَنّهُ لَيسَ لِمَن أَفطَرَ فِي شَهرِ رَمَضَانَ لِعُذرٍ أَن -روايت-١-ادامه دارد [صفحه ١١۴] يُوَاقِعَ أَهلَهُ إِلّا أَن يَخَافَ عَلَى نَفسِهِ ارتِكَابَ القَبِيحِ وَ الدّخُولَ فِي المَحظُورِ فَإِنّهُ يَسُوغُ ذَلِكَ وَ الحَالُ عَلَى مَا وَصَفنَاهُ -روايت-از قبل-١۵٧

۶٠- بَابُ حَدّ المَرَضِ ألّذِي يُبِيحُ لِصَاحِبِهِ الإِفطَارَ

١- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ إِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَنِ ابنِ أُذَينَةَ قَالَ كَتَبتُ إِلَى أَبِي عَبدِ اللّهِ ع أَسأَلُهُ مَا حَدّ المَرَضِ ألّذِي يُفطِرُ صَاحِبُهُ وَ المَرَضِ ألّذِي يَدَعُ صَاحِبُهُ الصّلَاةَ قَائِماً فَقَالَ بَلِ الإِنسَانُ عَلَى نَفسِهِ بَصِيرَةٌ وَ قَالَ ذَلِكَ إِلَيهِ هُوَ أَعلَمُ بِنَفسِهِ -روايت-١-۴-روايت-١١۶-٣۵١ ٢- عَنهُ عَن عَلِيّ بنِ إِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَن مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَن رَجُلٍ عَن سَمَاعَةَ قَالَ سَأَلتُهُ

مَا حَدّ المَرَضِ ألّذِی یَجِبُ عَلَی صَاحِبِهِ فِیهِ الإِفطَارُ کَمَا یَجِبُ عَلَیهِ فِی السّفَرِ مَن کَانَ مَرِیضاً أَو عَلَی سَفَرٍ قَالَ هُوَ مُؤتَمَنٌ عَلَیهِ مُفَوّضٌ إِلَیهِ فَإِن وَجَدَ ضَعفاً فَلیُفطِر وَ إِن وَجَدَ قُوّةً فَلیَصُمهُ کَانَ المَرَضُ مَا کَانَ -روایت-۱-۴-روایت-۱۰۵-۳۸۳ ۳-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ الحَسَنِ الصّفّارُ عَن مُحَمّدِ بنِ عِیسَی عَن سُلَیمَانَ بنِ حَفصٍ المرَوزَیِّ قَالَ قَالَ الفَقِیهُ ع المَرِیضُ إِنّمَا یصُلَیّ قَاعِداً إِذَا صَارَ بِالحَالِ التّیِ لَا یَقدِرُ فِیهَا أَن یمَشیَِ مِقدَارَ صَلَاتِهِ إِلَی أَن یَفرُغَ قَائِماً -روایت-۱-۲۳-روایت-۱۴۳-۲۸۷ فَلَا ینُاَفیِ الخَبَرَینِ الأَوّلَینِ لِأَنّ الأَصلَ مَا تَضَمّنَهُ الخَبَرَانِ الأَوّلَانِ مِمّا یَعلَمُ الإِنسَانُ مِن حَالِ نَفسِهِ وَ هُوَ مَوکُولٌ إِلَیهِ وَ هَذَا الخَبَرُ یَکُونُ مَحمُولًا عَلَی ضَربٍ مِنَ الِاستِحبَابِ عَلَی أَنّهُ لَا یَمتَنِعُ أَن یَکُونَ هَذَا حُکماً یَخُصّ الصّلَاةَ دُونَ الصّومِ وَ لَا تَنَافیَ بَینَهُمَا عَلَی حَالٍ -روایت-۱-۳۵۵ [صفحه ۱۱۵]

۶۱- بَابُ مَن أَفطَرَ قَبلَ دُخُولِ اللّیلِ لِعَارِضٍ فِی السّمَاءِ مِن غَیمٍ أَو قَتَامٍ وَ مَا جَرَی مَجرَاهُمَا

۱- أخَبرَنَیِ الشّیخُ رض عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن أَبِیهِ عَنِ الحُسَینِ بنِ الحَسَنِ بنِ أَبَانٍ عَنِ الحُسَینِ بنِ سَعِیدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ الفُضَیلِ عَن أَبِی الصّبّاحِ الکنِاَنیِّ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ صَامَ ثُمّ ظَنّ أَنّ الشّمسَ قَد غَابَت وَ فِی السّمَاءِ عِلّةٌ فَأَفطَرَ ثُمّ إِنّ السّحَابَ انجَلَی فَإِذَا الشّمسُ لَم تَغِب فَقَالَ قَد تَمّ صَومُهُ وَ لَا یَقضِیهِ -روایت-۱-۴-روایت-۱۹۸-۴۰۶ ۲- أخَبرَنَیِ أَحمَدُ بنُ عُبدُونٍ عَن عَلِیّ بنِ مُحَمّدِ بنِ الزّبَیرِ عَن عَلِیّ بنِ الحَسَنِ بنِ فَضّالٍ عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ الحَمِیدِ عَن أَبِی جَمِیلَةَ عَن زَیدٍ الشّحّامِ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع فِی رَجُلٍ صَامَ ثُمّ ظَنّ أَنّ اللّیلَ قَد کَانَ دَخَلَ وَ أَنّ الشّمسَ قَد غَابَت وَ کَانَ فِی السّمَاءِ سَحَابٌ فَأَفطَرَ ثُمّ إِنّ السّحَابَ تَجَلّی فَإِذَا الشّمسُ لَم تَغِب فَقَالَ تَمّ صَومُهُ وَ لَا یَقضِیهِ -روایت-۱-۴-روایت-۲۱۰-۴۲۷ ۳- أخَبرَنَیِ الشّیخُ رض عَن أَبِی القَاسِمِ جَعفَرِ بنِ مُحَمّدٍ عَن أَبِیهِ عَن سَعدِ بنِ عَبدِ اللّهِ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ العَبّاسِ بنِ مَعرُوفٍ عَن عَلِیّ بنِ مَهزِیَارَ عَن حَمّادِ بنِ عِیسَی عَن حَرِیزِ بنِ عَبدِ اللّهِ عَن زُرَارَةَ قَالَ قَالَ أَبُو جَعفَرٍ ع وَقتُ المَغرِبِ إِذَا غَابَ القُرصُ فَإِن رَأَیتَهُ بَعدَ ذَلِکَ وَ قَد صَلّیتَ أَعِدِ الصّلَاةَ وَ مَضَی صَومُکَ وَ تَکُفّ عَنِ الطّعَامِ إِن کُنتَ أَصَبتَ مِنهُ شَیئاً -روایت-۱-۴-روایت-۲۸۲-۴۵۳ ۴-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ یَعقُوبَ عَن عَلِیّ بنِ اِبرَاهِیمَ عَن مُحَمّدِ بنِ عِیسَی بنِ عُبَیدٍ عَن یُونُسَ بنِ عَبدِ الرّحمَنِ عَن أَبِی بَصِیرٍ وَ سَمَاعَةَ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع فِی قَومٍ صَامُوا شَهرَ رَمَضَانَ فَغَشِیَهُم سَحَابٌ أَسوَدُ عِندَ غُرُوبِ الشّمسِ فَرَأَوا أَنّهُ اللّیلُ فَقَالَ عَلَی ألّذِی أَفطَرَ صِیَامُ ذَلِکَ الیَومِ إِنّ اللّهَ عَزّ وَ جَلّ یَقُولُ‌ثُمّ أَتِمّوا الصّیامَ إِلَی اللّیلِ -روایت-۱-۲۳-روایت-۱۹۸-ادامه دارد [صفحه ۱۱۶] فَمَن أَکَلَ قَبلَ أَن یَدخُلَ اللّیلُ فَعَلَیهِ قَضَاؤُهُ لِأَنّهُ أَکَلَ مُتَعَمّداً -روایت-از قبل-۸۹ فَالوَجهُ فِی هَذِهِ الرّوَایَةِ أَنّهُ مَتَی شَکّ فِی دُخُولِ اللّیلِ عِندَ العَارِضِ وَ تَسَاوَت ظُنُونُهُ وَ لَم یَکُن لِأَحَدِهِمَا مَزِیّةٌ عَلَی الآخَرِ لَم یَجُز لَهُ أَن یُفطِرَ حَتّی یَتَیَقّنَ دُخُولَ اللّیلِ أَو یَغلِبَ عَلَی ظَنّهِ وَ مَتَی أَفطَرَ وَ الأَمرُ عَلَی مَا وَصَفنَاهُ وَجَبَ عَلَیهِ القَضَاءُ حَسَبَ مَا تَضَمّنَهُ هَذَا الخَبَرُ فَأَمّا مَتَی غَلَبَ عَلَی ظَنّهِ دُخُولُ اللّیلِ فَأَفطَرَ ثُمّ تَبَیّنَ بَعدَ ذَلِکَ أَنّهُ لَم یَکُن قَد دَخَلَ فَلیَکُفّ عَنِ الطّعَامِ وَ لَیسَ عَلَیهِ قَضَاءٌ حَسَبَ مَا تَضَمّنَتهُ الأَخبَارُ الأَوّلَةُ -روایت-۱-۵۶۶

۶۲- بَابُ مَن أَکَلَ أَو شَرِبَ أَو جَامَعَ قَبلَ أَن یَرصُدَ الفَجرَ ثُمّ تَبَیّنَ أَنّهُ کَانَ طَالِعاً حِینَ أَکَلَ أَو شَرِبَ

۱- مُحَمّدُ بنُ یَعقُوبَ عَن مُحَمّدِ بنِ یَحیَی عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن عُثمَانَ بنِ عِیسَی عَن سَمَاعَةَ بنِ مِهرَانَ قَالَ سَأَلتُهُ عَن رَجُلٍ أَکَلَ أَو شَرِبَ بَعدَ مَا طَلَعَ الفَجرُ فِی شَهرِ رَمَضَانَ فَقَالَ ع إِن کَانَ قَامَ فَنَظَرَ فَلَم یَرَ الفَجرَ فَأَکَلَ ثُمّ عَادَ فَرَأَی الفَجرَ فَلیُتِمّ صَومَهُ وَ لَا إِعَادَةَ عَلَیهِ وَ إِن کَانَ قَامَ فَأَکَلَ وَ شَرِبَ ثُمّ نَظَرَ إِلَی الفَجرِ فَرَأَی أَنّهُ قَد طَلَعَ فَلیُتِمّ صَومَهُ وَ یقَضیِ یَوماً آخَرَ لِأَنّهُ بَدَأَ بِالأَکلِ قَبلَ النّظَرِ فَعَلَیهِ الإِعَادَةُ -روایت-۱-۴-روایت-۱۳۳-۵۴۶ ۲-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَینُ بنُ سَعِیدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ أَبِی عُمَیرٍ عَن حَمّادٍ عَنِ

الحلَبِیّ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع أَنّهُ سُئِلَ عَن رَجُلٍ تَسَحّرَ ثُمّ خَرَجَ مِن بَیتِهِ وَ قَد طَلَعَ الفَجرُ وَ تَبَیّنَ فَقَالَ یُتِمّ صَومَهُ ذَلِکَ ثُمّ لِیَقضِهِ وَ إِن تَسَحّرَ فِی غَیرِ شَهرِ رَمَضَانَ بَعدَ الفَجرِ أَفطَرَ ثُمّ قَالَ إِنّ أَبِی کَانَ لَیلَةً یصُلَیّ وَ أَنَا آکُلُ فَانصَرَفَ فَقَالَ أَمّا جَعفَرٌ فَقَد أَکَلَ -روایت-۱-۲۳-روایت-۱۳۲-ادامه دارد [صفحه ۱۱۷] وَ شَرِبَ بَعدَ الفَجرِ فَأَمَرَنِی فَأَفطَرتُ ذَلِکَ الیَومَ فِی غَیرِ شَهرِ رَمَضَانَ -روایت-از قبل-۹۲ فَلَا یُنَافِی الخَبَرَ الأَوّلَ لِأَنّهُ إِنّمَا أَوجَبَ عَلَیهِ القَضَاءَ فِی هَذَا الخَبَرِ لِأَنّهُ بَدَأَ بِالأَکلِ وَ الشّربِ وَ لَم یَنظُرِ الفَجرَ وَ مَن کَانَ کَذَلِکَ فَحُکمُهُ مَا ذَکَرنَاهُ حَسَبَ مَا فَصّلَهُ فِی الخَبَرِ الأَوّلِ -روایت-۱-۲۴۷

۶۳- بَابُ کَیفِیّةِ قَضَاءِ مَا فَاتَ مِن شَهرِ رَمَضَانَ

۱- أَخبَرَنِی أَبُو الحُسَینِ بنُ أَبِی جِیدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ الحَسَنِ بنِ الوَلِیدِ عَنِ الحُسَینِ بنِ الحَسَنِ بنِ أَبَانٍ عَنِ الحُسَینِ بنِ سَعِیدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ أَبِی عُمَیرٍ عَن حَمّادٍ عَنِ الحلَبَیِ‌ّ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ إِذَا کَانَ عَلَی الرّجُلِ شَیءٌ مِن صَومِ شَهرِ رَمَضَانَ فَلیَقضِهِ فِی أَیّ الشّهُورِ شَاءَ أَیّاماً مُتَتَابِعَةً فَإِن لَم یَستَطِع فَلیَقضِهِ کَیفَ شَاءَ وَ لیُحصِ الأَیّامَ فَإِن فَرّقَ فَحَسَنٌ وَ إِن تَابَعَ فَحَسَنٌ قَالَ قُلتُ أَ رَأَیتَ إِن بقَیِ‌َ عَلَیهِ شَیءٌ مِن صَومِ شَهرِ رَمَضَانَ أَ یَقضِیهِ فِی ذیِ الحِجّةِ قَالَ نَعَم -روایت-۱-۴-روایت-۲۴۷-۵۹۲ ۲- عَنهُ عَن حَمّادٍ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ المُغِیرَةِ عَنِ ابنِ سِنَانٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ مَن أَفطَرَ شَیئاً مِن شَهرِ رَمَضَانَ فِی عُذرٍ فَإِن قَضَاهُ مُتَتَابِعاً کَانَ أَفضَلَ وَ إِن قَضَاهُ مُتَفَرّقاً فَحَسَنٌ -روایت-۱-۴-روایت-۱۰۶-۲۳۳ ۳- مُحَمّدُ بنُ یَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن عَلِیّ بنِ أَحمَدَ بنِ أَشیَمَ عَن سُلَیمَانَ بنِ جَعفَرٍ الجعَفرَیِ‌ّ قَالَ سَأَلتُ أَبَا الحَسَنِ ع عَنِ الرّجُلِ یَکُونُ عَلَیهِ أَیّامٌ مِن شَهرِ رَمَضَانَ أَ یَقضِیهَا مُتَفَرّقَةً قَالَ لَا بَأسَ بِتَفرِیقِهِ قَضَاءَ شَهرِ رَمَضَانَ إِنّمَا الصّیَامُ ألّذِی لَا یُفَرّقُ کَفّارَةُ الظّهَارِ وَ کَفّارَةُ الدّمِ وَ کَفّارَةُ الیَمِینِ -روایت-۱-۴-روایت-۱۶۰-۴۲۴ [صفحه ۱۱۸] ۴-فَأَمّا مَا رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَحمَدَ بنِ الحَسَنِ بنِ عَلِیّ بنِ فَضّالٍ عَن عَمرِو بنِ سَعِیدٍ المدَاَئنِیِ‌ّ عَن مُصَدّقِ بنِ صَدَقَةَ عَن عَمّارِ بنِ مُوسَی السّابَاطیِ‌ّ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ الرّجُلِ یَکُونُ عَلَیهِ أَیّامٌ مِن شَهرِ رَمَضَانَ کَیفَ یَقضِیهَا فَقَالَ إِن کَانَ عَلَیهِ یَومَانِ فَلیُفطِر بَینَهُمَا یَوماً وَ إِن کَانَ عَلَیهِ خَمسَةُ أَیّامٍ فَلیُفطِر بَینَهُمَا أَیّاماً وَ لَیسَ لَهُ أَن یَصُومَ أَکثَرَ مِن ثَمَانِیَةِ أَیّامٍ مُتَوَالِیَةٍ وَ إِن کَانَ عَلَیهِ ثَمَانِیَةُ أَیّامٍ أَو عَشَرَةُ أَیّامٍ أَفطَرَ بَینَهُمَا یَوماً -روایت-۱-۲۳-روایت-۲۲۷-۶۰۱ فَالوَجهُ فِی هَذِهِ الرّوَایَةِ أَنّ مَن وَجَبَ عَلَیهِ قَضَاءُ شَهرِ رَمَضَانَ لَا یَلزَمُهُ قَضَاؤُهُ مُتَتَابِعاً حَسَبَ مَا کَانَ یَجِبُ عَلَیهِ صَومُهُ ابتِدَاءً فَمَا تَضَمّنَ هَذَا الخَبَرُ مِن أَنّ الأَمرَ بِالإِفطَارِ وَ الفَصلِ بَینَ هَذِهِ الأَیّامِ إِنّمَا هُوَ أَمرُ تَخیِیرٍ وَ إِبَاحَةٍ دُونَ إِیجَابٍ أَو نَدبٍ لِأَنّا قَد بَیّنّا أَنّ قَضَاءَهُ مُتَتَابِعاً أَفضَلُ فِی الرّوَایَةِ الأُولَی -روایت-۱-۴۱۰

۶۴- بَابُ مَن أَصبَحَ بِنِیّةِ الإِفطَارِ إِلَی مَتَی یَجُوزُ لَهُ تَجدِیدُ النّیّةِ لِقَضَاءِ شَهرِ رَمَضَانَ

۱- أَخبَرَنِی أَحمَدُ بنُ عُبدُونٍ عَن عَلِیّ بنِ مُحَمّدِ بنِ الزّبَیرِ عَن عَلِیّ بنِ الحَسَنِ بنِ فَضّالٍ عَن أَحمَدَ بنِ الحَسَنِ عَن عَمرِو بنِ سَعِیدٍ عَن مُصَدّقِ بنِ صَدَقَةَ عَن عَمّارِ بنِ مُوسَی عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع عَنِ الرّجُلِ یَکُونُ عَلَیهِ أَیّامٌ مِن شَهرِ رَمَضَانَ یُرِیدُ أَن یَقضِیَهَا مَتَی یُرِیدُ أَن ینَویِ‌َ الصّیَامَ قَالَ هُوَ بِالخِیَارِ إِلَی أَن تَزُولَ الشّمسُ فَإِذَا زَالَتِ الشّمسُ فَإِن کَانَ نَوَی الصّومَ فَلیَصُم وَ إِن کَانَ نَوَی الإِفطَارَ فَلیُفطِر سُئِلَ فَإِن کَانَ نَوَی الإِفطَارَ یَستَقِیمُ أَن ینَویِ‌َ الصّومَ بَعدَ مَا زَالَتِ الشّمسُ قَالَ لَا -روایت-۱-۴-روایت-۲۳۴-۶۰۵ ۲-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ أَحمَدَ بنِ یَحیَی عَن یَعقُوبَ بنِ یَزِیدَ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدِ بنِ أَبِی نَصرٍ عَمّن ذَکَرَهُ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ قُلتُ لَهُ الرّجُلُ یَکُونُ عَلَیهِ -روایت-۱-۲۳-روایت-۱۶۹-ادامه دارد [صفحه ۱۱۹] القَضَاءُ مِن شَهرِ رَمَضَانَ وَ یُصبِحُ فَلَا یَأکُلُ إِلَی العَصرِ أَ یَجُوزُ أَن یَجعَلَهُ قَضَاءً مِن شَهرِ رَمَضَانَ قَالَ نَعَم -روایت-از قبل-۱۳۷ فَالوَجهُ فِی هَذَا الخَبَرِ أَحَدُ شَیئَینِ أَحَدُهُمَا أَن

نَحمِلَهُ عَلَى الجَوَازِ وَ الخَبَرَ الأَوّلَ عَلَى الفَضلِ وَ الِاستِحبَابِ وَ الثّانِي أَن يَكُونَ المُرَادُ بِقَولِهِ إِلَى العَصرِ أَوّلَ وَقتِ العَصرِ وَ هُوَ بَعدَ الزّوَالِ مِقدَارُ مَا يُصَلّيَ أَربَعَ رَكَعَاتٍ فَرِيضَةَ الظّهرِ لِأَنّ ذَلِكَ أَوّلُ وَقتِ العَصرِ عَلَى مَا بَيّنّاهُ وَ يَكُونَ قَولُهُ فِي الخَبَرِ الأَوّلِ بَعدَ مَا زَالَتِ الشّمسُ مَا يَتَأَخّرُ عَن هَذَا الوَقتِ إِلَى آخِرِ وَقتِ العَصرِ أَو بَعدَهُ بِكَثِيرٍ -روايت-١-٥٠٥

٦٥- بَابُ قَضَاءِ مَا فَاتَ مِن شَهرِ رَمَضَانَ فِي ذِي الحِجّةِ

١- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَنِ القَاسِمِ بنِ مُحَمّدٍ الجَوهَرِيّ عَن أَبَانِ بنِ عُثمَانَ عَن عَبدِ الرّحمَنِ بنِ أَبِي عَبدِ اللّهِ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن قَضَاءِ شَهرِ رَمَضَانَ فِي شَهرِ ذِي الحِجّةِ وَ أَقطَعُهُ فَقَالَ اقضِهِ فِي شَهرِ ذِي الحِجّةِ وَ اقطَعهُ إِن شِئتَ -روايت-١-٤-روايت-١٤٢-٢٩٧ ٢-فَأَمّا مَا رَوَاهُ أَحمَدُ بنُ مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى عَن غِيَاثِ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن جَعفَرٍ عَن أَبِيهِ ع قَالَ قَالَ عَلِيّ ع فِي قَضَاءِ شَهرِ رَمَضَانَ إِن كَانَ لَا يَقدِرُ عَلَى سَردِهِ فَرّقَهُ وَ قَالَ لَا يقضِي شَهرَ رَمَضَانَ فِي عَشَرَةٍ مِن ذِي الحِجّةِ -روايت-١-٢٣-روايت-١٥٧-٢٩٩ فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ فِي قَولِهِ لَا يقَضِي شَهرَ رَمَضَانَ فِي عَشَرَةٍ مِن ذِي الحِجّةِ أَن نَحمِلَهُ عَلَى مَن كَانَ حَاجّاً لِأَنّهُ يَكُونُ مُسَافِراً وَ لَا يَجُوزُ لِلمُسَافِرِ أَن يقضِيَ شَهرَ رَمَضَانَ إِلّا أَن يُقِيمَ فِي بَلدَةٍ يَعزِمُ فِيهِ عَلَى مُقَامِ عَشَرَةِ أَيّامٍ فَصَاعِداً وَ الّذِي يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ مَا قَدّمنَاهُ مِنَ الأَخبَارِ فِي جَوَازِ قَضَاءِ شَهرِ رَمَضَانَ فِي ذِي الحِجّةِ فَأَمّا مَا يَدُلّ عَلَى -روايت-١-ادامه دارد [صفحه ١٢٠] أَنّهُ لَا يَجُوزُ أَن يُقضَى شَهرُ رَمَضَانَ فِي السّفَرِ -روايت-از قبل-٦٢ ٣- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ اللّهِ بنِ هِلَالٍ عَن عُقبَةَ بنِ خَالِدٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع فِي رَجُلٍ مَرِضَ فِي شَهرِ رَمَضَانَ فَلَمّا بَرَأَ أَرَادَ الحَجّ كَيفَ يَصنَعُ بِقَضَاءِ الصّومِ قَالَ إِذَا رَجَعَ فَليَقضِهِ -روايت-١-١٦-روايت-١٨٢-٣١٣

٦٦- بَابُ مَا يَجِبُ عَلَى مَن أَفطَرَ يَوماً يَقضِيهِ مِن شَهرِ رَمَضَانَ بَعدَ الزّوَالِ مِنَ الكَفّارَةِ

١- سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن حَمزَةَ بنِ يَعلَى عَنِ البَرقِيّ عَن عُبَيدِ بنِ الحُسَينِ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ سِنَانٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ صَومُ النّافِلَةِ لَكَ أَن تُفطِرَ مَا بَينَكَ وَ بَينَ اللّيلِ مَتَى مَا شِئتَ وَ صَومُ قَضَاءِ الفَرِيضَةِ لَكَ أَن تُفطِرَ إِلَى زَوَالِ الشّمسِ فَإِذَا زَالَتِ الشّمسُ فَلَيسَ لَكَ أَن تُفطِرَ -روايت-١-٤-روايت-١٥٣-٣٥٠ ٢- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن فَضَالَةَ بنِ أَيّوبَ عَنِ الحُسَينِ بنِ عُثمَانَ عَن سَمَاعَةَ عَن أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ المَرأَةِ تقَضِي شَهرَ رَمَضَانَ فَيُكرِهُهَا زَوجُهَا عَلَى الإِفطَارِ فَقَالَ لَا ينَبغَيِ لَهُ أَن يُكرِهَهَا بَعدَ الزّوَالِ -روايت-١-٤-روايت-١١٩-٢٨٥ ٣- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ ابنِ مَحبُوبٍ عَنِ الحَارِثِ بنِ مُحَمّدٍ عَن بُرَيدٍ العِجلِيّ عَن أَبِي جَعفَرٍ ع فِي رَجُلٍ أَتَى أَهلَهُ فِي يَومٍ يَقضِيهِ مِن شَهرِ رَمَضَانَ قَالَ إِن كَانَ أَتَى أَهلَهُ قَبلَ الزّوَالِ فَلَا شَيءَ عَلَيهِ إِلّا يَوماً مَكَانَ يَومٍ وَ إِن كَانَ أَتَى أَهلَهُ بَعدَ الزّوَالِ فَإِنّ عَلَيهِ أَن يَتَصَدّقَ عَلَى عَشَرَةِ مَسَاكِينَ -روايت-١-٤-روايت-١٧٠-٤٢٧ ٤-سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَبِي جَعفَرٍ عَن أَيّوبَ بنِ نُوحٍ عَن مُحَمّدِ بنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن هِشَامِ بنِ سَالِمٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع رَجُلٌ وَقَعَ عَلَى أَهلِهِ وَ هُوَ يقَضِي -روايت-١-٤-روايت-١٢٨-ادامه دارد [صفحه ١٢١] شَهرَ رَمَضَانَ فَقَالَ إِن كَانَ وَقَعَ عَلَيهَا قَبلَ صَلَاةِ العَصرِ فَلَا شَيءَ عَلَيهِ يَصُومُ يَوماً بَدَلَهُ وَ إِن فَعَلَهُ بَعدَ العَصرِ صَامَ ذَلِكَ اليَومَ وَ أَطعَمَ عَشَرَةَ مَسَاكِينَ فَإِن لَم يُمكِنهُ صَامَ ثَلَاثَةَ أَيّامٍ كَفّارَةً لِذَلِكَ -روايت-از قبل-٢٦٣ قَالَ مُحَمّدُ بنُ الحَسَنِ لَا تنَاَفيَ بَينَ الخَبَرَينِ لِأَنّهُ إِذَا كَانَ وَقتُ الصّلَاتَينِ عِندَ زَوَالِ الشّمسِ إِلّا أَنّ الظّهرَ قَبلَ العَصرِ عَلَى مَا قَدّمنَاهُ فِيمَا تَقَدّمَ جَازَ أَن يُعَبّرَ عَمّا قَبلَ الزّوَالِ بِأَنّهُ قَبلَ العَصرِ لِقُربِ مَا بَينَ الوَقتَينِ وَ يُعَبّرَ عَمّا بَعدَ العَصرِ بِأَنّهُ بَعدَ الزّوَالِ بِمِثلِ ذَلِكَ وَ يَجُوزُ أَن نَحمِلَ هَذِهِ الرّوَايَةَ إِذَا حَقّقَ الوَقتَ وَ المَعنَى فِيهَا عَلَى الوُجُوبِ وَ الأَوّلَةَ عَلَى الِاستِحبَابِ -روايت-١-٤٩٢ ٥-فَأَمّا مَا رَوَاهُ عَلِيّ بنُ الحَسَنِ بنِ فَضّالٍ عَن مُحَمّدِ بنِ إِسمَاعِيلَ عَن حَمّادِ

بن عِیسَی عَن حَرِیزٍ عَن زُرَارَةَ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ قَضَی مِن شَهرِ رَمَضَانَ فَأَتَی النّسَاءَ قَالَ عَلَیهِ مِنَ الکَفّارَةِ مَا عَلَی أَلّذِی أَصَابَ فِی رَمَضَانَ لِأَنّ ذَلِکَ الیَومَ عِندَ اللّهِ مِن أَیّامِ رَمَضَانَ -روایت-۱-۲۳-روایت-۱۴۰-۳۵۲ فَهَذَا الخَبَرُ وَرَدَ شَاذّاً نَادِراً وَ یُمکِنُ أَن یَکُونَ المُرَادُ بِهِ مَن أَفطَرَ هَذَا الیَومَ بَعدَ الزّوَالِ عَلَی طَرِیقِ الِاستِخفَافِ وَ التّهَاوُنِ بِفَرضِ اللّهِ تَعَالَی فَإِنّهُ یَلزَمُهُ ذَلِکَ تَغلِیظاً وَ عُقُوبَةً فَأَمّا مَن لَم یَکُن کَذَلِکَ بَل یَکُونُ مُعتَقِداً أَنّ الأَفضَلَ إِتمَامُهُ إِلّا أَنّهُ تَغلِبُهُ الشّهوَةُ وَ تَحمِلُهُ عَلَی الإِفطَارِ فَإِنّهُ لَا یَلزَمُهُ إِلّا مَا قَدّمنَاهُ -روایت-۱-۴۲۵ ۶-فَأَمّا مَا رَوَاهُ عَلِیّ بنُ الحَسَنِ بنِ فَضّالٍ عَن أَحمَدَ بنِ الحَسَنِ عَن عَمرِو بنِ سَعِیدٍ عَن مُصَدّقِ بنِ صَدَقَةَ عَن عَمّارٍ السّابَاطِیّ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع عَنِ الرّجُلِ یَکُونُ عَلَیهِ أَیّامٌ مِن شَهرِ رَمَضَانَ یُرِیدُ أَن یَقضِیَهَا مَتَی یُرِیدُ أَن یَنوِیَ الصّیَامَ قَالَ هُوَ بِالخِیَارِ إِلَی زَوَالِ الشّمسِ فَإِذَا زَالَتِ الشّمسُ فَإِن کَانَ نَوَی الصّومَ فَلیَصُم وَ إِن -روایت-۱-۲۳-روایت-۱۸۲- ادامه دارد [صفحه ۱۲۲] کَانَ نَوَی الإِفطَارَ فَلیُفطِر سُئِلَ فَإِن کَانَ نَوَی الإِفطَارَ یَستَقِیمُ أَن یَنوِیَ الصّومَ بَعدَ مَا زَالَتِ الشّمسُ قَالَ لَا سُئِلَ فَإِن نَوَی الصّومَ ثُمّ أَفطَرَ بَعدَ مَا زَالَتِ الشّمسُ قَالَ قَد أَسَاءَ وَ لَیسَ عَلَیهِ شَیءٌ إِلّا قَضَاءُ ذَلِکَ الیَومِ أَلّذِی أَرَادَ أَن یَقضِیَهُ -روایت-از قبل-۳۰۵ فَالوَجهُ فِی قَولِهِ ع لَیسَ عَلَیهِ شَیءٌ أَن نَحمِلَهُ عَلَی أَنّهُ لَیسَ عَلَیهِ شَیءٌ مِنَ العِقَابِ لِأَنّ مَن أَفطَرَ فِی هَذَا الیَومِ لَا یَستَحِقّ العِقَابَ وَ إِن أَفطَرَ بَعدَ الزّوَالِ وَ إِن لَزِمَتهُ الکَفّارَةُ حَسَبَ مَا قَدّمنَاهُ وَ لَیسَ کَذَلِکَ مَن أَفطَرَ فِی رَمَضَانَ لِأَنّهُ یَستَحِقّ العِقَابَ وَ القَضَاءَ وَ الکَفّارَةَ وَ یَحتَمِلُ أَن یَکُونَ أَشَارَ إِلَی مَا بَعدَ الزّوَالِ إِلَی الزّمَانِ أَلّذِی هُوَ وَقتُ العَصرِ أَو قَبلَ العَصرِ فَإِنّهُ لَا یَجِبُ عَلَیهِ الکَفّارَةُ عَلَی مَا تَأَوّلنَا عَلَیهِ الرّوَایَةَ المُتَقَدّمَةَ وَ أَن یَکُونَ مَندُوباً إِلَیهَا عَلَی مَا تَضَمّنَهُ الرّوَایَةُ الأَوّلَةُ فِی صَدرِ البَابِ -روایت-۱-۶۶۳

۶۷- بَابُ المُتَطَوّعِ بِالصّومِ إِلَی مَتَی یَکُونُ بِالخِیَارِ فِی الإِفطَارِ

۱- أَخبَرَنِی أَحمَدُ بنُ عُبدُونٍ عَن عَلِیّ بنِ مُحَمّدِ بنِ الزّبَیرِ عَن عَلِیّ بنِ الحَسَنِ بنِ فَضّالٍ عَن اِبرَاهِیمَ بنِ أَبِی بَکرِ بنِ أَبِی سَمّاکٍ عَن زَکَرِیّا المُؤمِنِ عَن إِسحَاقَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ أَلّذِی یَقضِی رَمَضَانَ هُوَ بِالخِیَارِ فِی الإِفطَارِ مَا بَینَهُ وَ بَینَ أَن تَزُولَ الشّمسُ وَ فِی التّطَوّعِ مَا بَینَهُ وَ بَینَ أَن تَغِیبَ الشّمسُ -روایت-۱-۴-روایت-۲۴۲-۴۰۰ ۲- سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَینِ بنِ أَبِی الخَطّابِ عَنِ النّضرِ بنِ شُعَیبٍ عَن جَمِیلِ بنِ دَرّاجٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع أَنّهُ قَالَ فِی أَلّذِی یَقضِی شَهرَ رَمَضَانَ إِنّهُ بِالخِیَارِ إِلَی زَوَالِ الشّمسِ وَ إِن کَانَ تَطَوّعاً فَإِنّهُ إِلَی اللّیلِ بِالخِیَارِ -روایت-۱-۴-روایت-۱۶۲-۲۹۷ ۳-فَأَمّا مَا رَوَاهُ عَلِیّ بنُ الحَسَنِ بنِ فَضّالٍ عَن هَارُونَ بنِ مُسلِمٍ عَن مَسعَدَةَ بنِ صَدَقَةَ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع عَن أَبِیهِ أَنّ عَلِیّاً ع قَالَ الصّائِمُ تَطَوّعاً بِالخِیَارِ مَا بَینَهُ وَ بَینَ نِصفِ النّهَارِ فَإِذَا انتَصَفَ النّهَارُ فَقَد وَجَبَ الصّومُ -روایت-۱-۲۳-روایت-۱۶۹-۲۸۶ [صفحه ۱۲۳] فَالوَجهُ فِی هَذِهِ الرّوَایَةِ أَنّ الأَولَی إِذَا کَانَ بَعدَ الزّوَالِ أَن یَصُومَهُ وَ قَد یُطلَقُ عَلَی مَا الأَولَی فِعلُهُ أَنّهُ وَاجِبٌ وَ قَد بَیّنّاهُ فِی غَیرِ مَوضِعٍ فِیمَا تَقَدّمَ -روایت-۱-۱۹۸

۶۸- بَابُ أَنّهُ مَتَی یَجِبُ عَلَی الصّبِیّ الصّیَامُ

۱- الحُسَینُ بنُ سَعِیدٍ عَنِ القَاسِمِ بنِ مُحَمّدٍ عَن عَلِیّ بنِ أَبِی حَمزَةَ عَن أَبِی بَصِیرٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع أَنّهُ قَالَ عَلَی الصّبِیّ إِذَا احتَلَمَ الصّیَامُ وَ عَلَی الجَارِیَةِ إِذَا حَاضَتِ الصّیَامُ وَ الخِمَارُ إِلّا أَن تَکُونَ مَملُوکَةً فَإِنّهُ لَیسَ عَلَیهَا خِمَارٌ إِلّا أَن تُحِبّ أَن تَختَمِرَ وَ عَلَیهَا الصّیَامُ -روایت-۱-۴-روایت-۱۴۱-۳۵۵ ۲-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَینُ بنُ سَعِیدٍ عَن فَضَالَةَ بنِ أَیّوبَ عَن إِسمَاعِیلَ بنِ أَبِی زِیَادٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع عَن أَبِیهِ عَن عَلِیّ ع قَالَ الصّبِیّ إِذَا أَطَاقَ أَن یَصُومَ ثَلَاثَةَ أَیّامٍ مُتَتَابِعَةٍ فَقَد وَجَبَ عَلَیهِ صِیَامُ شَهرِ رَمَضَانَ -روایت-

۱-۲۳-روایت-۱۶۴-۲۷۷ فَالوَجهُ فِی هَذِهِ الرِّوَایَةِ أَن نَحمِلَهَا عَلَی أَنَّهُ یَجِبُ عَلَیهِ ذَلِکَ تَأدِیباً وَ إِن عُبِّرَ عَنهُ بِلَفظِ الوُجُوبِ فَعَلَی ضَربٍ مِنَ التَّجَوُّزِ لِأَنَّهُ یَنبَغِی أَن یُؤخَذَ الصَّبِیُّ بِالصَّومِ إِذَا أَطَاقَهُ عَلَی قَدرِ طَاقَتِهِ لِیَتَعَوَّدَ یَدُلُّ عَلَی ذَلِکَ -روایت-۱-۲۸۴ ۳- مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بنُ یَعقُوبَ عَن عَلِیِّ بنِ اِبرَاهِیمَ عَن أَبِیهِ عَنِ ابنِ أَبِی عُمَیرٍ عَن حَمَّادٍ عَنِ الحلَبَیِّ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع أَنَّهُ قَالَ إِنّا نَأمُرُ صِبیَانَنَا بِالصّیَامِ إِذَا کَانُوا بنَی سَبعِ سِنِینَ بِمَا أَطَاقُوا مِن صِیَامِ الیَومِ وَ إِن کَانَ إِلَی نِصفِ النّهَارِ أَو أَکثَرَ مِن ذَلِکَ أَو أَقَلّ فَإِذَا غَلَبَهُمُ العَطَشُ وَ الغَرَثُ أَفطَرُوا حَتّی یَتَعَوّدُوا الصّیَامَ وَ یُطِیقُوهُ فَمُرُوا صِبیَانَکُم إِذَا کَانُوا أَبنَاءَ تِسعِ سِنِینَ بِمَا أَطَاقُوا مِن صِیَامٍ فَإِذَا غَلَبَهُمُ العَطَشُ أَفطَرُوا -روایت-۱-۱۶-روایت-۱۷۰-۵۶۵ [صفحه ۱۲۴]

۶۹- بَابُ مَن وَجَبَ عَلَیهِ صَومُ شَهرَینِ مُتَتَابِعَینِ فَمَرِضَ قَبلَ أَن یَصُومَهُمَا عَلَی الکَمَالِ

۱- أَخبَرَنِی الشّیخُ رَحِمَهُ اللّهُ عَن أَبِی القَاسِمِ جَعفَرِ بنِ مُحَمّدِ بنِ قُولَوَیهِ عَن أَبِیهِ عَن سَعدِ بنِ عَبدِ اللّهِ عَن اِبرَاهِیمَ بنِ هَاشِمٍ عَن إِسمَاعِیلَ بنِ مَرّارٍ وَ عَبدِ الجَبّارِ بنِ المُبَارَکِ عَن یُونُسَ بنِ عَبدِ الرّحمَنِ عَن هِشَامِ بنِ سَالِمٍ عَن سُلَیمَانَ بنِ خَالِدٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ کَانَ عَلَیهِ صِیَامُ شَهرَینِ مُتَتَابِعَینِ فَصَامَ خَمسَةً وَ عِشرِینَ یَوماً ثُمّ مَرِضَ فَإِذَا بَرَأَ أَ یَبنِی عَلَی صَومِهِ أَم یُعِیدُ صَومَهُ کُلّهُ فَقَالَ بَل یَبنِی عَلَی مَا کَانَ صَامَ ثُمّ قَالَ هَذَا مِمّا غَلَبَ اللّهُ عَزّ وَ جَلّ عَلَیهِ وَ لَیسَ عَلَی مَا غَلَبَ اللّهُ عَزّ وَ جَلّ عَلَیهِ شَیءٌ -روایت-۱-۴-روایت-۳۱۵-۶۷۶ ۲- الحُسَینُ بنُ سَعِیدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ أَبِی عُمَیرٍ وَ فَضَالَةَ عَن رِفَاعَةَ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ عَلَیهِ صِیَامُ شَهرَینِ مُتَتَابِعَینِ فَصَامَ شَهراً وَ مَرِضَ قَالَ یَبنِی عَلَیهِ اللّهُ حَبَسَهُ قُلتُ امرَأَةٌ کَانَ عَلَیهَا صِیَامُ شَهرَینِ مُتَتَابِعَینِ فَصَامَت وَ أَفطَرَت أَیّامَ حَیضِهَا قَالَ تَقضِیهَا قُلتُ فَإِنّهَا قَضَتهَا ثُمّ یَئِسَت مِنَ الحَیضِ قَالَ لَا تُعِیدُهَا أَجزَأَهَا ذَلِکَ -روایت-۱-۴-روایت-۹۱-۴۴۱ ۳- وَ عَنهُ عَنِ النّضرِ بنِ سُوَیدٍ عَن عَاصِمِ بنِ حُمَیدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ عَن أَبِی جَعفَرٍ ع مِثلَ ذَلِکَ -روایت-۱-۴-روایت-۱۰۹-۱۲۲ ۴- وَ أَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ یَعقُوبَ عَن عَلِیّ بنِ اِبرَاهِیمَ عَن أَبِیهِ وَ مُحَمّدِ بنِ إِسمَاعِیلَ عَنِ الفَضلِ بنِ شَاذَانَ جَمِیعاً عَنِ ابنِ أَبِی عُمَیرٍ عَن جَمِیلٍ وَ مُحَمّدِ بنِ حُمرَانَ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع فِی الرّجُلِ الحُرّ یَلزَمُهُ صَومُ شَهرَینِ مُتَتَابِعَینِ فِی ظِهَارٍ فَیَصُومُ شَهراً -روایت-۱-۲۵-روایت-۲۳۷-ادامه دارد [صفحه ۱۲۵] ثُمّ یَمرَضُ قَالَ یَستَقبِلُ فَإِذَا زَادَ عَلَی الشّهرِ الآخَرِ یَوماً أَو یَومَینِ بَنَی عَلَی مَا بقَیَ -روایت-از قبل-۱۱۳ ۵- وَ مَا رَوَاهُ الحُسَینُ بنُ سَعِیدٍ عَنِ القَاسِمِ بنِ مُحَمّدٍ عَن عَلِیّ عَن أَبِی بَصِیرٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن قَطعِ صَومِ کَفّارَةِ الیَمِینِ وَ کَفّارَةِ الظّهَارِ وَ کَفّارَةِ الدّمِ فَقَالَ إِن کَانَ عَلَی رَجُلٍ صِیَامُ شَهرَینِ مُتَتَابِعَینِ فَأَفطَرَ أَو مَرِضَ فِی الشّهرِ الأَوّلِ کَانَ عَلَیهِ أَن یُعِیدَ الصّیَامَ وَ إِن صَامَ الشّهرَ الأَوّلَ وَ صَامَ مِنَ الشّهرِ الثّانِی شَیئاً ثُمّ عَرَضَ لَهُ مَا لَهُ فِیهِ العُذرُ فَإِنّمَا عَلَیهِ أَن یَقضِیَ -روایت-۱-۱۹-روایت-۱۰۶-۴۹۶ فَالوَجهُ فِی هَذِهِ الأَخبَارِ أَن نَحمِلَهَا عَلَی أَنّهُ إِذَا کَانَ مَرَضُهُ مَرَضاً لَا یَمنَعُهُ مِنَ الصّیَامِ وَ إِن کَانَ یَشُقّ عَلَیهِ بَعضَ المَشَقّةِ فَإِنّهُ مَتَی کَانَ الأَمرُ عَلَی مَا ذَکَرنَاهُ وَجَبَ عَلَیهِ الِاستِئنَافُ حَسَبَ مَا تَضَمّنَتهُ هَذِهِ الأَخبَارُ وَ یُمکِنُ أَیضاً أَن نَحمِلَهَا عَلَی ضَربٍ مِنَ الِاستِحبَابِ دُونَ الفَرضِ وَ الإِیجَابِ -روایت-۱-۳۷۶

۷۰- بَابُ مَا یَجِبُ عَلَی مَن أَفطَرَ یَوماً نَذَرَ صَومَهُ عَلَی العَمدِ مِنَ الکَفّارَةِ

۱- أَخبَرَنِی الشّیخُ رَحِمَهُ اللّهُ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن أَبِیهِ عَنِ الصّفّارِ عَن مُحَمّدِ بنِ عِیسَی عَنِ القَاسِمِ الصّیقَلِ أَنّهُ کَتَبَ إِلَیهِ یَا سَیّدِی رَجُلٌ نَذَرَ أَن یَصُومَ یَوماً لِلّهِ فَوَقَعَ فِی ذَلِکَ الیَومِ عَلَی أَهلِهِ مَا عَلَیهِ مِنَ الکَفّارَةِ فَأَجَابَهُ یَصُومُ یَوماً بَدَلَ یَومٍ وَ تَحرِیرُ رَقَبَةٍ مُؤمِنَةٍ -روایت-۱-۴-روایت-۱۴۱-۳۵۹ ۲- مُحَمّدُ بنُ یَعقُوبَ عَن مُحَمّدِ بنِ جَعفَرٍ الرّزّازِ عَن مُحَمّدِ بنِ عِیسَی عَنِ ابنِ مَهزِیَارَ أَنّهُ کَتَبَ إِلَیهِ یَسأَلُهُ یَا سَیّدِی رَجُلٌ نَذَرَ أَن یَصُومَ یَوماً بِعَینِهِ فَوَقَعَ فِی ذَلِکَ الیَومِ عَلَی أَهلِهِ مَا عَلَیهِ مِنَ الکَفّارَةِ فَکَتَبَ إِلَیهِ یَصُومُ

يَوماً يَدَلَ يَوم وَ تَحرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤمِنَةٍ -روايت-١-۴-روايت-١٠٧-٣۴٣ ٣-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الصّفّارُ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ وَ عَبدِ اللّهِ بنِ مُحَمّدٍ عَن عَلِيّ بنِ مَهزِيَارَ -روايت-١-٢٣ [صفحه ١٢۶] قَالَ كَتَبَ بُندَارُ مَولَى إِدرِيسَ يَا سَيّدِي نَذَرتُ أَن أَصُومَ كُلّ يَوم سَبتٍ فَإِن أَنَا لَم أَصُمهُ مَا يَلزَمُنِي مِنَ الكَفّارَةِ فَكَتَبَ وَ قَرَأتُهُ لَا تَترُكهُ إِلّا مِن عِلّةٍ وَ لَيسَ عَلَيكَ صَومُهُ فِي سَفَرٍ وَ لَا مَرَضٍ إِلّا أَن تَكُونَ نَوَيتَ ذَلِكَ فَإِن كُنتَ أَفطَرتَ فِيهِ مِن غَيرِ عِلّةٍ فَتَصَدّق بِعَدَدِ كُلّ يَوم عَلَى سَبعَةِ مَسَاكِينَ نَسأَلُ اللّهَ التّوفِيقَ لِمَا يُحِبّ وَ يَرضَى -روايت-٩-۴٣١ فَلَا يُنَافِي الخَبَرَينِ الأَوّلَينِ لِأَنّ الوَجهَ فِي الجَمعِ بَينَهُمَا أَنّ الكَفّارَةَ إِنّمَا تَجِبُ عَلَى قَدرِ طَاقَةِ الإِنسَانِ فَمَن تَمَكّنَ مِن عِتقِ رَقَبَةٍ لَزِمَهُ ذَلِكَ فَإِن عَجَزَ عَنهُ أَطعَمَ سَبعَةَ مَسَاكِينَ فَإِن عَجَزَ عَن ذَلِكَ أَيضاً لَم يَكُن عَلَيهِ شَيءٌ وَ كَذَلِكَ قُلنَا فِيمَن أَفطَرَ يَوماً مِن شَهرِ رَمَضَانَ مُتَعَمّداً وَ عَلَى ذَلِكَ جَمَعنَا الأَخبَارَ -روايت-١-۴٠٣

أَبوَابُ الِاعتِكَافِ

٧١- بَابُ المَوَاضِعِ التّيِ يَجُوزُ فِيهَا الِاعتِكَافُ

١- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن سَهلِ بنِ زِيَادٍ عَنِ ابنِ مَحبُوبٍ عَن عُمَرَ بنِ يَزِيدَ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع مَا تَقُولُ فِي الِاعتِكَافِ بِبَغدَادَ فِي بَعضِ مَسَاجِدِهَا فَقَالَ لَا اعتِكَافَ إِلّا فِي مَسجِدِ جَمَاعَةٍ قَد صَلّى فِيهِ إِمَامُ عَدلٍ صَلَاةَ جَمَاعَةٍ وَ لَا بَأسَ أَن يُعتَكَفَ فِي مَسجِدِ الكُوفَةِ وَ مَسجِدِ المَدِينَةِ وَ مَسجِدِ مَكّةَ -روايت-١-۴-روايت-١٢۴-۴٠٧ ٢- وَ فِي رِوَايَةِ عَلِيّ بنِ الحَسَنِ بنِ فَضّالٍ عَن مُحَمّدِ بنِ عَلِيّ عَنِ الحَسَنِ بنِ مَحبُوبٍ عَن عُمَرَ بنِ يَزِيدَ مِثلَ ذَلِكَ وَ زَادَ فِيهِ مَسجِدَ البَصرَةِ -روايت-١-١١-روايت-١٢٧-١٧٣ ٣- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن سَهلِ بنِ زِيَادٍ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ -روايت-١-۴ [صفحه ١٢٧] عَن دَاوُدَ بنِ سِرحَانَ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ لَا اعتِكَافَ إِلّا فِي العَشرِ الأَوَاخِرِ مِن شَهرِ رَمَضَانَ وَ قَالَ إِنّ عَلِيّاً ع كَانَ يَقُولُ لَا أَرَى الِاعتِكَافَ إِلّا فِي المَسجِدِ الحَرَامِ أَو مَسجِدِ الرّسُولِ ص أَو فِي مَسجِدٍ جَامِعٍ وَ لَا يَنبَغِي لِلمُعتَكِفِ أَن يَخرُجَ مِنَ المَسجِدِ إِلّا لِحَاجَةٍ لَا بُدّ مِنهَا ثُمّ لَا يَجلِسُ حَتّى يَرجِعَ وَ المَرأَةُ مِثلُ ذَلِكَ -روايت-۶٠-۴١٣ ۴- عَلِيّ بنُ الحَسَنِ بنِ فَضّالٍ عَن مُحَمّدِ بنِ عَلِيّ عَن عَلِيّ بنِ النّعمَانِ عَن أَبِي الصّبّاحِ الكِنَانِيّ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ الِاعتِكَافِ فِي رَمَضَانَ فِي العَشرِ قَالَ إِنّ عَلِيّاً ع كَانَ يَقُولُ لَا أَرَى الِاعتِكَافَ إِلّا فِي المَسجِدِ الحَرَامِ أَو مَسجِدِ الرّسُولِ ص أَو فِي مَسجِدٍ جَامِعٍ -روايت-١-۴-روايت-١۵٢-٣۴۵ ۵-فَأَمّا مَا رَوَاهُ عَلِيّ بنُ الحَسَنِ عَن أَحمَدَ بنِ صَبِيحٍ عَن عَلِيّ بنِ غُرَابٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع عَن أَبِيهِ ع قَالَ المُعتَكِفُ يَعتَكِفُ فِي المَسجِدِ الجَامِعِ -روايت-١-٢٣-روايت-١٣٨-١٨۴ ۶- عَنهُ عَن مُحَمّدِ بنِ الوَلِيدِ عَن أَبَانِ بنِ عُثمَانَ عَن يَحيَى بنِ أَبِي العَلَاءِ الرّازِيّ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ لَا يَكُونُ الِاعتِكَافُ إِلّا فِي مَسجِدِ جَمَاعَةٍ -روايت-١-۴-روايت-١٣٧-١٩١ فَلَا تَنَافِيَ بَينَ هَذِهِ الأَخبَارِ وَ الأَخبَارِ الأَوّلَةِ لِأَنّ قَولَهُ فِي هَذَينِ الخَبَرَينِ لَا يَكُونُ اعتِكَافٌ إِلّا فِي مَسجِدِ جَمَاعَةٍ يَحتَمِلُ أَن يَختَصّ ذَلِكَ بِأَحَدِ هَذِهِ المَسَاجِدِ وَ يَحتَمِلُ لِغَيرِهَا مِنَ المَسَاجِدِ فَإِذَا جَاءَتِ الأَخبَارُ مُفَصّلَةً حَمَلنَا هَذِهِ المُجمَلَةَ عَلَيهَا لِمَا بَيّنّاهُ فِي غَيرِ مَوضِعٍ -روايت-١-٣۶۴ ٧-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن فَضَالَةَ بنِ أَيّوبَ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ سِنَانٍ قَالَ المُعتَكِفُ بِمَكّةَ يُصَلّي فِي أَيّ بُيُوتِهَا شَاءَ سَوَاءٌ عَلَيهِ فِي المَسجِدِ صَلّى أَو فِي بُيُوتِهَا -روايت-١-٢٣-روايت-١٠٧-٢١٨ [صفحه ١٢٨] فَلَا يُنَافِي الأَخبَارَ الأَوّلَةَ فِي أَنّهُ لَا يَجُوزُ الِاعتِكَافُ إِلّا فِي المَوَاضِعِ المَخصُوصَةِ لِأَنّ ألّذِي يَتَضَمّنُ هَذَا الخَبَرُ جَوَازُ الصّلَاةِ بِمَكّةَ فِي غَيرِ المَسجِدِ دُونَ الِاعتِكَافِ وَ هَذَا لَا يُمنَعُ مِنهُ لِأَنّ عِندَ الضّرُورَةِ إِذَا خَرَجَ الإِنسَانُ مِنَ المَسجِدِ بِمَكّةَ وَ دَخَلَ وَقتُ الصّلَاةِ عَلَيهِ جَازَ لَهُ الصّلَاةُ أَيّ مَكَانٍ شَاءَ وَ لَيسَ كَذَلِكَ حُكمُ غَيرِهِ مِنَ المَسَاجِدِ لِأَنّهُ لَا يَجُوزُ لَهُ أَن يُصَلّيَ حَتّى يَرجِعَ إِلَى المَسجِدِ ألّذِي اعتَكَفَ فِيهِ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-١-۵۵٢ ٨- مَا رَوَاهُ عَلِيّ بنُ الحَسَنِ بنِ فَضّالٍ عَن عَبدِ الرّحمَنِ بنِ أَبِي نَجرَانَ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ سِنَانٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَمِعتُهُ يَقُولُ

الْمُعتَكِفُ بِمَكَّةَ يصَلِّيَ فِي أَيّ بُيُوتِهَا شَاءَ سَوَاءٌ عَلَيهِ فِي الْمَسجِدِ أَو فِي بُيُوتِهَا وَ قَالَ لَا يَصلُحُ العُكُوفُ فِي غَيرِهَا إِلَّا أَن يَكُونَ مَسجِدَ رَسُولِ اللَّهِص أَو فِي مَسجِدٍ مِن مَسَاجِدِ الجَمَاعَةِ وَ لَا يصَلِّيَ الْمُعتَكِفُ فِي بَيتٍ غَيرِ الْمَسجِدِ أَلَّذِي اعتَكَفَ فِيهِ إِلَّا بِمَكَّةَ فَإِنَّهُ يَعتَكِفُ بِمَكَّةَ حَيثُ شَاءَ لِأَنَّهَا كُلَّهَا حَرَمٌ وَ لَا يَخرُجُ الْمُعتَكِفُ مِنَ الْمَسجِدِ إِلَّا فِي حَاجَةٍ -روايت-١-١۶-روايت-١۶٧-۶١٨

٩- مُحَمَّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن أَبِي عَلِيّ الأَشعَرِيّ عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ الجَبّارِ عَن صَفوَانَ عَن مَنصُورِ بنِ حَازِمٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ الْمُعتَكِفُ بِمَكَّةَ يصَلِّيَ فِي أَيّ بُيُوتِهَا شَاءَ وَ الْمُعتَكِفُ فِي غَيرِهَا لَا يصَلِّيَ إِلَّا فِي الْمَسجِدِ أَلَّذِي سَمَّاهُ -روايت-١-۴-روايت-١۶٠-٢٩٢

٧٢- بَابُ الِاشتِرَاطِ فِي الِاعتِكَافِ

١- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ ابنِ مَحبُوبٍ عَن أَبِي أَيّوبَ عَن أَبِي بَصِيرٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ لَا يَكُونُ الِاعتِكَافُ -روايت-١-۴-روايت-١۶۶-ادامه دارد [صفحه ١٢٩] أَقَلّ مِن ثَلَاثَةِ أَيّامٍ وَ مَنِ اعتَكَفَ صَامَ وَ ينَبغَيِ لِلمُعتَكِفِ إِذَا اعتَكَفَ أَن يَشتَرِطَ كَمَا يَشتَرِطُ أَلّذِي يُحرِمُ -روايت-از قبل-١۴١ ٢- عَلِيّ بنُ الحَسَنِ عَن مُحَمّدِ بنِ عَلِيّ عَنِ الحَسَنِ بنِ مَحبُوبٍ عَن عُمَرَ بنِ يَزِيدَ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ إِذَا اعتَكَفَ العَبدُ فَليَصُم وَ قَالَ لَا يَكُونُ اعتِكَافٌ أَقَلّ مِن ثَلَاثَةِ أَيّامٍ وَ اشتَرِط عَلَى رَبّكَ فِي اعتِكَافِكَ كَمَا تَشتَرِطُ عِندَ إِحرَامِكَ أَن يُحِلّكَ مِنِ اعتِكَافِكَ عِندَ عَارِضٍ إِن عَرَضَ لَكَ مِن عِلّةٍ تَنزِلُ بِكَ مِن أَمرِ اللّهِ -روايت-١-۴-روايت-١٣١-٣٩٧ ٣-فَأَمّا مَا رَوَاهُ عَلِيّ بنُ الحَسَنِ عَن عَمرِو بنِ عُثمَانَ عَنِ الحَسَنِ بنِ مَحبُوبٍ عَن أَبِي أَيّوبَ عَن أَبِي عُبَيدَةَ عَن أَبِي جَعفَرٍ ع قَالَ الْمُعتَكِفُ لَا يَشَمّ الطّيبَ وَ لَا يَتَلَذّذُ بِالرّيحَانِ وَ لَا يمُاَريِ وَ لَا يشَترَيِ وَ لَا يَبِيعُ وَ قَالَ مَنِ اعتَكَفَ ثَلَاثَةَ أَيّامٍ فَهُوَ يَومَ الرّابِعِ بِالخِيَارِ إِن شَاءَ ازدَادَ أَيّاماً أُخَرَ وَ إِن شَاءَ خَرَجَ مِنَ الْمَسجِدِ فَإِذَا أَقَامَ يَومَينِ بَعدَ الثّلَاثَةِ فَلَا يَخرُج مِنَ الْمَسجِدِ حَتّى يَستَكمِلَ ثَلَاثَةَ أَيّامٍ -روايت-١-٢٣-روايت-١۶٠-۵٢٢ فَهَذَا الخَبَرُ مَحمُولٌ عَلَى أَنّهُ إِذَا لَم يَكُنِ اشتَرَطَ لِأَنّ مَن يَكُونُ كَذَلِكَ وَ اعتَكَفَ يَومَينِ وَجَبَ عَلَيهِ إِتمَامُ الثّلَاثَةِ وَ مَنِ اشتَرَطَ جَازَ لَهُ الفَسخُ أَيّ وَقتٍ شَاءَ إِلّا أَنّهُ يُستَحَبّ لَهُ إِذَا مَضَى عَلَيهِ يَومَانِ أَن يُتِمّ الثّلَاثَةَ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-١-٣٠٣ ۴- مَا رَوَاهُ عَلِيّ بنُ الحَسَنِ عَن أَبِي أَيّوبَ عَنِ الحَسَنِ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ عَن أَبِي جَعفَرٍ ع قَالَ إِذَا اعتَكَفَ يَوماً وَ لَم يَكُنِ اشتَرَطَ فَلَهُ أَن يَخرُجَ وَ يَفسَخَ اعتِكَافَهُ وَ إِن أَقَامَ يَومَينِ وَ لَم يَكُنِ اشتَرَطَ فَلَيسَ لَهُ أَن يَخرُجَ وَ يَفسَخَ اعتِكَافَهُ حَتّى تَمضيَ ثَلَاثَةُ أَيّامٍ -روايت-١-١۶-روايت-١٢١-٣٣٧ [صفحه ١٣٠]

٧٣- بَابُ مَا يَجِبُ عَلَى مَن وَطِئَ امرَأَتَهُ فِي حَالِ الِاعتِكَافِ

١- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ ابنِ مَحبُوبٍ عَن أَبِي وَلّادٍ الحَنّاطِ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ المَرأَةِ كَانَ زَوجُهَا غَائِباً فَقَدِمَ وَ هيَ مُعتَكِفَةٌ بِإِذنِ زَوجِهَا فَخَرَجَت حِينَ بَلَغَهَا قُدُومُهُ مِنَ الْمَسجِدِ إِلَى بَيتِهَا فَتَهَيّأَت لِزَوجِهَا حَتّى وَاقَعَهَا فَقَالَ إِن كَانَت خَرَجَت مِنَ الْمَسجِدِ قَبلَ أَن تَمضيَ ثَلَاثَةُ أَيّامٍ وَ لَم تَكُنِ اشتَرَطَت فِي اعتِكَافِهَا فَإِنّ عَلَيهَا مَا عَلَى المُظَاهِرِ -روايت-١-۴-روايت-١٣٢-۵١٢ ٢- عَنهُ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن عَبدِ الرّحمَنِ بنِ أَبِي نَجرَانَ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ المُغِيرَةِ عَن سَمَاعَةَ بنِ مِهرَانَ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن مُعتَكِفٍ وَاقَعَ أَهلَهُ فَقَالَ هُوَ بِمَنزِلَةِ مَن أَفطَرَ يَوماً مِن شَهرِ رَمَضَانَ -روايت-١-۴-روايت-١۶٨-٢٩٢ ٣- عَلِيّ بنُ الحَسَنِ عَن مُحَمّدِ بنِ عَلِيّ عَنِ الحَسَنِ بنِ مَحبُوبٍ عَن عَلِيّ بنِ رِئَابٍ عَن زُرَارَةَ قَالَ سَأَلتُ أَبَا جَعفَرٍ ع عَنِ الْمُعتَكِفِ يُجَامِعُ فَقَالَ إِذَا فَعَلَ فَعَلَيهِ مَا عَلَى المُظَاهِرِ -روايت-١-۴-روايت-١١٩-٢٢۴ ۴- عَنهُ عَن عَبدِ الرّحمَنِ بنِ أَبِي نَجرَانَ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى عَن سَمَاعَةَ بنِ مِهرَانَ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَن مُعتَكِفٍ وَاقَعَ أَهلَهُ

قَالَ عَلَيهِ مَا عَلَى أَلّذِى أَفطَرَ يَوماً مِن شَهرِ رَمَضَانَ مُتَعَمّداً عِتقُ رَقَبَةٍ أَو صَومُ شَهرَينِ مُتَتَابِعَينِ أَو إِطعَامُ سِتّينَ مِسكِيناً -روايت-١-۴-روايت-١٣٣-٣٣١ ۵-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ إِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ أَبِى عُمَيرٍ عَن حَمّادٍ عَنِ الحلَبَيِّ عَن أَبِى عَبدِ اللّهِ ع قَالَ كَانَ رَسُولُ اللّهِ‌ص إِذَا كَانَ العَشرُ الأَوَاخِرُ اعتَكَفَ فِى المَسجِدِ وَ ضُرِبَت لَهُ قُبّةٌ مِن شَعرٍ -روايت-١-٢٣-روايت-١٧٠-ادامه دارد [صفحه ١٣١] وَ شَمّرَ المِئزَرَ وَ طَوَى فِرَاشَهُ فَقَالَ بَعضُهُم وَ اعتَزَلَ النّسَاءَ فَقَالَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع أَمّا اعتِزَالُ النّسَاءِ فَلَا -روايت-از قبل-١۴٣ فَلَا يُنَافِي الأَخبَارَ الأَوّلَةَ لِأَنّ قَولَهُ ع أَمّا اعتِزَالُ النّسَاءِ فَلَا المَعنِيّ فِيهِ مُخَالَطَتُهُنّ وَ مُجَالَسَتُهُنّ دُونَ أَن يَكُونَ المُرَادُ بِهِ وَطأَهُنّ فِى حَالِ الِاعتِكَافِ لِأَنّ أَلّذِى يَحرُمُ فِى حَالِ الِاعتِكَافِ الجِمَاعُ دُونَ مَا سِوَاهُ مِمّا ذَكَرنَاهُ -روايت-١-٢٩٨

٧۴- بَابُ تَحرِيمِ صَومِ يَومِ العِيدَينِ

١- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ إِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَنِ القَاسِمِ بنِ مُحَمّدٍ الجَوهَرِيّ عَن سُلَيمَانَ بنِ دَاوُدَ عَن سُفيَانَ بنِ عُيَينَةَ عَن عَبدِ اللّهِ عَنِ الزّهرِيّ عَن عَلِيّ بنِ الحُسَينِ ع فِى حَدِيثٍ طَوِيلٍ ذَكَرَ فِيهِ شَرحَ وُجُوهِ الصّيَامِ أَورَدنَاهُ فِى كِتَابِنَا الكَبِيرِ عَلَى وَجهِهِ وَ أَمّا الصّومُ الحَرَامُ فَصِيَامُ يَومِ الفِطرِ وَ يَومِ الأَضحَى وَ ثَلَاثَةِ أَيّامٍ مِن أَيّامِ التّشرِيقِ وَ ذَكَرَ الحَدِيثَ إِلَى آخِرِهِ -روايت-١-۴-روايت-٣٣٠-۴٧٨ ٢-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن سَهلِ بنِ زِيَادٍ عَنِ ابنِ مَحبُوبٍ عَنِ ابنِ رِئَابٍ عَن زُرَارَةَ عَن أَبِى جَعفَرٍ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَن رَجُلٍ قَتَلَ رَجُلًا خَطَأً فِى الشّهرِ الحَرَامِ قَالَ تُغَلّظُ عَلَيهِ الدّيَةُ وَ عَلَيهِ عِتقُ رَقَبَةٍ أَو صِيَامُ شَهرَينِ مُتَتَابِعَينِ مِن أَشهُرِ الحُرُمِ قُلتُ فَإِنّهُ يَدخُلُ فِى هَذَا شَيءٌ فَقَالَ وَ مَا هُوَ قُلتُ يَومُ العِيدِ وَ أَيّامُ التّشرِيقِ قَالَ يَصُومُ فَإِنّهُ حَقّ لَزِمَهُ -روايت-١-٢٣-روايت-١٧٣-۴٩١ فَلَا يُنَافِي الخَبَرَ الأَوّلَ لِأَنّ التّحرِيمَ إِنّمَا وَقَعَ عَلَى مَن يَصُومُهَا مُبتَدِئاً فَأَمّا إِذَا لَزِمَهُ شَهرَانِ مُتَتَابِعَانِ عَلَى حَسَبِ مَا تَضَمّنَهُ الخَبَرُ فَيَلزَمُهُ صَومُ هَذِهِ الأَيّامِ لِإِدخَالِهِ نَفسَهُ فِى ذَلِكَ -روايت-١-٢۵٢ [صفحه ١٣٢]

٧۵- بَابُ تَحرِيمِ صَومِ أَيّامِ التّشرِيقِ

وَ قَد ذَكَرنَا فِى الخَبَرِ الأَوّلِ ذِكرَ تَحرِيمِ صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيّامِ التّشرِيقِ وَ هُوَ عَلَى العُمُومِ فِى سَائِرِ المَوَاضِعِ إِلّا أَنّهُ وَرَدَ تَخصِيصُ ذَلِكَ بِمَن كَانَ بِمِنًى فَأَمّا مَن كَانَ فِى غَيرِهَا مِنَ الأَمصَارِ فَلَا بَأسَ بِهِ أَن يَصُومَهُنّ وَ حَملُ ذَلِكَ عَلَى التّخصِيصِ أَلّذِى وَرَدَ بِهِ الخَبَرُ المُفَصّلُ أَولَى -روايت-١-٣۵۵ ١-رَوَى مَا ذَكَرنَاهُ أَحمَدُ بنُ مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَن مُحَمّدِ بنِ أَبِى عُمَيرٍ عَن مُحَمّدِ بنِ أَبِى حَمزَةَ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ الصّيَامِ أَيّامَ التّشرِيقِ فَقَالَ أَمّا بِالأَمصَارِ فَلَا بَأسَ بِهِ وَ أَمّا بِمِنًى فَلَا -روايت-١-٢۴-روايت-١۵٣-٢٨۴

٧۶- بَابُ صِيَامِ الأَيّامِ التّى بَعدَ يَومِ الفِطرِ

١- رَوَى الزّهرِيّ فِى الخَبَرِ المُتَقَدّمِ ذِكرُهُ أَنّ الصّومَ أَلّذِى صَاحِبُهُ يَكُونُ فِيهِ بِالخِيَارِ مِن جُملَتِهَا سِتّةُ أَيّامٍ بَعدَ يَومِ الفِطرِ -روايت-١-۴-روايت-۵۵-١۶٢ ٢-فَأَمّا مَا رَوَاهُ عَلِيّ بنُ الحَسَنِ بنِ فَضّالٍ عَن مُحَمّدِ بنِ إِسمَاعِيلَ عَن حَمّادِ بنِ عِيسَى عَن حَرِيزٍ عَنهُم ع قَالَ إِذَا أَفطَرتَ مِن رَمَضَانَ فَلَا تَصُومَنّ بَعدَ الفِطرِ تَطَوّعاً إِلّا بَعدَ ثَلَاثٍ يَمضِينَ -روايت-١-٢٣-روايت-١٣۶-٢٣۵ فَالوَجهُ فِيهِ أَنّهُ لَيسَ فِى صِيَامِ هَذِهِ الأَيّامِ مِنَ الفَضلِ وَ التّبَرّكِ بِهِ مَا فِى غَيرِهِ مِنَ الأَيّامِ وَ إِن كَانَ صَومُهَا جَائِزاً يَكُونُ الإِنسَانُ فِيهِ مُخَيّراً عَلَى مَا بَيّنَهُ فِى الخَبَرِ وَ لَا تَنَافِيَ بَينَهُمَا عَلَى حَالٍ -روايت-١-٢۶١ [صفحه ١٣٣]

٧٧- بَابُ صَومِ يَومِ عَرَفَةَ

١- أَخبَرَنِي أَحمَدُ بنُ عُبدُونٍ عَن أَبِي الحَسَنِ عَلِيّ بنِ مُحَمّدِ بنِ الزّبَيرِ عَن عَلِيّ بنِ الحَسَنِ بنِ فَضّالٍ عَن يَعقُوبَ بنِ يَزِيدَ عَن أَبِي هَمّامٍ عَن عَبدِ الرّحمَنِ بنِ أَبِي عَبدِ اللّهِ عَن أَبِي الحَسَنِ ع قَالَ صَومُ يَومِ عَرَفَةَ يَعدِلُ السّنَةَ وَ قَالَ لَم يَصُمهُ الحَسَنُ ع وَ صَامَهُ الحُسَينُ ع -روايت-١-٤-روايت-٢٤٠-٣٣٥ ٢- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن سُلَيمَانَ الجعَفرَيِّ قَالَ سَمِعتُ أَبَا الحَسَنِ ع يَقُولُ كَانَ أَبِي يَصُومُ عَرَفَةَ فِي اليَومِ الحَارّ فِي المَوقِفِ وَ يَأمُرُ بِظِلّ مُرتَفِعٍ فَيُضرَبُ لَهُ فَيَغتَسِلُ مِمّا يَبلُغُ فِيهِ مِنَ الحَرّ -روايت-١-٤-روايت-٩٥-٢٤٦ ٣-فَأَمّا مَا رَوَاهُ عَلِيّ بنُ الحَسَنِ عَن مُحَمّدٍ وَ أَحمَدَ ابنيَ الحَسَنِ عَن أَبِيهِمَا عَن ثَعلَبَةَ بنِ مَيمُونٍ عَن مُحَمّدِ بنِ قَيسٍ قَالَ سَمِعتُ أَبَا جَعفَرٍ ع يَقُولُ إِنّ رَسُولَ اللّهِص لَم يَصُم يَومَ عَرَفَةَ مُنذُ نَزَلَ صِيَامُ شَهرِ رَمَضَانَ -روايت-١-٢٣-روايت-١٨٩-٢٧٥ فَلَا يُنَافِي الخَبَرَينِ الأَوّلَينِ لِأَنّهُ إِنّمَا تَضَمّنَ الخَبَرُ أَنّ النّبِيّص لَم يَصُمهُ وَ يَجُوزُ أَن يَكُونَ النّبِيّص مَا فَعَلَ ذَلِكَ لِعُذرٍ وَ إِن كَانَ فِيهِ الفَضلُ لِأَنّ الفَضلَ فِي صَومِ هَذَا اليَومِ يَختَصّ بِمَن يَقوَى عَلَيهِ وَ لَا يُضعِفُهُ عَنِ الدّعَاءِ وَ المَسأَلَةِ فَإِنّهُ يَومُ دُعَاءٍ وَ مَسأَلَةٍ فَأَمّا مَن لَم يَقوَ عَلَيهِ فَالأَفضَلُ لَهُ الإِفطَارُ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-١-٤٢٣ ٤- مَا رَوَاهُ عَلِيّ بنُ الحَسَنِ بنِ فَضّالٍ عَن عَمرِو بنِ عُثمَانَ عَن حَنَانِ بنِ سَدِيرٍ عَن أَبِيهِ عَن أَبِي جَعفَرٍ ع قَالَسَأَلتُهُ عَن صَومِ يَومِ عَرَفَةَ فَقُلتُ جُعِلتُ فِدَاكَ إِنّهُم يَزعُمُونَ أَنّهُ يَعدِلُ صَومَ سَنَةٍ قَالَ كَانَ أَبِي لَا يَصُومُهُ قُلتُ وَ لِمَ ذَاكَ قَالَ إِنّ -روايت-١-١٦-روايت-١٣٦-ادامه دارد [صفحه ١٣٤] يَومَ عَرَفَةَ يَومُ دُعَاءٍ وَ مَسأَلَةٍ وَ أَتَخَوّفُ أَن يُضعِفَنِي عَنِ الدّعَاءِ وَ أَكرَهُ أَن أَصُومَهُ وَ أَتَخَوّفُ أَن يَكُونَ يَومُ عَرَفَةَ يَومَ أَضحًى فَلَيسَ بِيَومِ صَومٍ -روايت-از قبل-١٩١ ٥- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن فَضَالَةَ عَن أَبَانِ بنِ عُثمَانَ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ عَن أَبِي جَعفَرٍ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَن صَومِ يَومِ عَرَفَةَ قَالَ مَن قوَيَ عَلَيهِ فَحَسَنٌ إِن لَم يَمنَعكَ مِنَ الدّعَاءِ فَإِنّهُ يَومُ دُعَاءٍ وَ مَسأَلَةٍ فَصُمهُ وَ إِن خَشِيتَ أَن تَضعُفَ عَن ذَلِكَ فَلَا تَصُمهُ -روايت-١-٤-روايت-١١٨-٣١٦

٧٨- بَابُ صَومِ يَومِ عَاشُورَاءَ

١- عَلِيّ بنُ الحَسَنِ بنِ فَضّالٍ عَن هَارُونَ بنِ مُسلِمٍ عَن مَسعَدَةَ بنِ صَدَقَةَ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع عَن أَبِيهِ أَنّ عَلِيّاً ع قَالَ صُومُوا العَاشُورَاءَ التّاسِعَ وَ العَاشِرَ فَإِنّهُ يُكَفّرُ ذُنُوبَ سَنَةٍ -روايت-١-٤-روايت-١٥٠-٢٢٨ ٢- عَنهُ عَن يَعقُوبَ بنِ يَزِيدَ عَن أَبِي هَمّامٍ عَن أَبِي الحَسَنِ ع قَالَ صَامَ رَسُولُ اللّهِص يَومَ عَاشُورَاءَ -روايت-١-٤-روايت-٨٢-١٢٤ ٣- سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَبِي جَعفَرٍ عَن جَعفَرِ بنِ مُحَمّدِ بنِ عَبدِ اللّهِ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ مَيمُونٍ القَدّاحِ عَن جَعفَرٍ عَن أَبِيهِ ع قَالَ صِيَامُ يَومِ عَاشُورَاءَ كَفّارَةُ سَنَةٍ -روايت-١-٤-روايت-١٦٠-٢٠٣ ٤-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَن نُوحِ بنِ شُعَيبٍ النّيسَابُورِيّ عَن يَاسِينَ الضّرِيرِ عَن حَرِيزٍ عَن زُرَارَةَ عَن أَبِي جَعفَرٍ وَ أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَا لَا تَصُم يَومَ عَاشُورَاءَ وَ لَا عَرَفَةَ بِمَكّةَ وَ لَا بِالمَدِينَةِ وَ لَا فِي وَطَنِكَ وَ لَا فِي مِصرٍ مِنَ الأَمصَارِ -روايت-١-٢٣-روايت-٢٢٢-٣٥٠ ٥- عَنهُ عَنِ الحَسَنِ بنِ عَلِيّ الهَاشِمِيّ عَن مُحَمّدِ بنِ مُوسَى عَن يَعقُوبَ بنِ يَزِيدَ عَنِ الوَشّاءِ قَالَ حَدّثَنِي نَجِيّةُ بنُ الحَارِثِ العَطّارُ قَالَسَأَلتُ أَبَا جَعفَرٍ ع عَن صَومِ يَومِ عَاشُورَاءَ فَقَالَ صَومٌ مَترُوكٌ بِنُزُولِ شَهرِ رَمَضَانَ وَ المَترُوكُ بِدعَةٌ قَالَ -روايت-١-٤-روايت-١٦٩-ادامه دارد [صفحه ١٣٥] نَجِيّةُ فَسَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن ذَلِكَ مِن بَعدِ أَبِيهِ فَأَجَابَنِي بِمِثلِ جَوَابِ أَبِيهِ ثُمّ قَالَ أَمَا إِنّهُ صِيَامُ يَومٍ مَا نَزَلَ بِهِ كِتَابٌ وَ لَا جَرَت بِهِ سُنّةٌ إِلّا سُنّةُ آلِ زِيَادٍ بِقَتلِ الحُسَينِ ع -روايت-از قبل-٢٤٤ ٦- عَنهُ عَنِ الحَسَنِ بنِ عَلِيّ الهَاشِمِيّ عَن مُحَمّدِ بنِ عِيسَى بنِ عُبَيدٍ قَالَ حَدّثَنَا جَعفَرُ بنُ عِيسَى أَخِي قَالَ سَأَلتُ الرّضَا ع عَن صَومِ عَاشُورَاءَ وَ مَا يَقُولُ النّاسُ فِيهِ فَقَالَ عَن صَومِ ابنِ مَرجَانَةَ تَسأَلُنِي ذَلِكَ يَومٌ صَامَهُ الأَدعِيَاءُ مِن آلِ زِيَادٍ بِقَتلِ الحُسَينِ ع وَ هُوَ يَومٌ يَتَشَأّمُ بِهِ آلُ مُحَمّدٍ ع وَ يَتَشَأّمُ بِهِ أَهلُ الإِسلَامِ وَ اليَومُ أَلّذِي يَتَشَأّمُ بِهِ الإِسلَامُ وَ أَهلُهُ لَا يُصَامُ فِيهِ

وَ لَا يُتَبَرّكُ بِهِ وَ يَومُ الإِثنَينِ يَومٌ قَبَضَ اللّهُ فِيهِ نَبِيّهُص وَ مَا أُصِيبَ آلُ مُحَمّدٍ ع إِلّا فِي يَومِ الإِثنَينِ فَتَشَأّمنَا بِهِ وَ تَبَرّكَ بِهِ أَعدَاؤُنَا وَ يَومُ عَاشُورَاءَ قُتِلَ فِيهِ الحُسَينُ ع وَ تَبَرّكَ بِهِ ابنُ مَرجَانَةَ وَ يَتَشَأّمُ بِهِ آلُ مُحَمّدٍ ع فَمَن صَامَهُمَا أَو تَبَرّكَ بِهِمَا لَقِيَ اللّهَ عَزّ وَ جَلّ مَمسُوخَ القَلبِ وَ كَانَ مَحشَرُهُ مَعَ الّذِينَ سَنّوا صَومَهُمَا وَ تَبَرّكُوا بِهِمَا -روايت-١-٤-روايت-١٣٢-٩٣١ ٧- عَنهُ عَنِ الحَسَنِ بنِ عَلِيّ الهَاشِمِيّ عَن مُحَمّدِ بنِ عِيسَى قَالَ حَدّثَنَا مُحَمّدُ بنُ أَبِي عُمَيرٍ عَن زَيدٍ النّرسِيّ قَالَ حَدّثَنَا عُبَيدُ بنُ زُرَارَةَ قَالَ سَمِعتُ زُرَارَةَ يَسأَلُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن صِيَامِ يَومِ عَاشُورَاءَ فَقَالَ مَن صَامَهُ كَانَ حَظّهُ مِن صِيَامِ ذَلِكَ اليَومِ حَظّ ابنِ مَرجَانَةَ وَ آلِ زِيَادٍ قَالَ قُلتُ وَ مَا حَظّهُم مِن ذَلِكَ اليَومِ قَالَ النّارُ -روايت-١-٤-روايت-١٨١-٤١٥ فَالوَجهُ فِي الجَمعِ بَينَ هَذِهِ الأَخبَارِ مَا كَانَ يَقُولُ شَيخُنَا رَحِمَهُ اللّهُ وَ هُوَ أَنّ مَن صَامَ يَومَ عَاشُورَاءَ عَلَى طَرِيقِ الحُزنِ بِمُصَابِ آلِ مُحَمّدٍ ع وَ الجَزَعِ لِمَا حَلّ بِعِترَتِهِ -روايت-١-ادامه دارد [صفحه ١٣٦] فَقَد أَصَابَ وَ مَن صَامَهُ عَلَى مَا يَعتَقِدُ فِيهِ مُخَالِفُونَا مِنَ الفَضلِ فِي صَومِهِ وَ التّبَرّكِ بِهِ وَ الِاعتِقَادِ لِبَرَكَتِهِ وَ سَعَادَتِهِ فَقَد أَثِمَ وَ أَخطَأَ -روايت-از قبل-١٨٤

٧٩- بَابُ صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيّامٍ فِي كُلّ شَهرٍ

١- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَنِ الحُسَينِ بنِ مُحَمّدٍ عَن مُعَلّى بنِ مُحَمّدٍ عَنِ الوَشّاءِ عَن حَمّادِ بنِ عُثمَانَ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَمِعتُهُ يَقُولُ صَامَ رَسُولُ اللّهِص حَتّى قِيلَ مَا يُفطِرُ ثُمّ أَفطَرَ حَتّى قِيلَ مَا يَصُومُ ثُمّ صَامَ صَومَ دَاوُدَ ع يَوماً وَ يَوماً لَا ثُمّ قُبِضَ عَلَى صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيّامٍ فِي الشّهرِ وَ قَالَ يَعدِلنَ صَومَ الدّهرِ وَ يَذهَبنَ بِوَحَرِ الصّدرِ قَالَ حَمّادٌ فَقُلتُ مَا الوَحَرُ قَالَ الوَحَرُ الوَسوَسَةُ قَالَ حَمّادٌ فَقُلتُ أَيّ الأَيّامِ هِيَ قَالَ أَوّلُ خَمِيسٍ فِي الشّهرِ وَ أَوّلُ أَربِعَاءَ بَعدَ العَشرِ وَ آخِرُ خَمِيسٍ فِيهِ فَقُلتُ لَهُ لِمَ صَارَت هَذِهِ الأَيّامُ الّتِي تُصَامُ فَقَالَ إِنّ مَن قَبلَنَا مِنَ الأُمَمِ كَانَ إِذَا أُنزِلَ عَلَى أَحَدِهِمُ العَذَابُ نَزَلَ فِي هَذِهِ الأَيّامِ المَخُوفَةِ -روايت-١-٤-روايت-١٧٠-٨٠١ ٢- سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَنِ الحُسَينِ بنِ سَعِيدٍ عَنِ القَاسِمِ بنِ مُحَمّدٍ الجَوهَرِيّ عَن عَلِيّ بنِ أَبِي حَمزَةَ عَن أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن صَومِ السّنّةِ فَقَالَ صِيَامُ الثّلَاثَةِ أَيّامٍ فِي كُلّ شَهرٍ الخَمِيسِ وَ الأَربِعَاءِ وَ الخَمِيسِ يَذهَبُ بِبَلَابِلِ القَلبِ وَ وَحَرِ الصّدرِ وَ الخَمِيسِ وَ الأَربِعَاءِ وَ الخَمِيسِ وَ إِن شَاءَ الإِثنَينَ وَ الأَربِعَاءَ وَ الخَمِيسَ وَ إِن شَاءَ صَامَ فِي كُلّ عَشَرَةِ أَيّامٍ يَوماً فَإِنّ ذَلِكَ ثَلَاثُونَ حَسَنَةً وَ إِن أَحَبّ أَن يَزِيدَ فَليَزِد -روايت-١-٤-روايت-١٨٤-٥٨٥ ٣- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَنِ الحُسَينِ بنِ مُحَمّدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ عِمرَانَ عَن زِيَادٍ القَندِيّ عَن -روايت-١-٤ [صفحه ١٣٧] عَبدِ اللّهِ بنِ سِنَانٍ قَالَ قَالَ لِي أَبُو عَبدِ اللّهِ ع إِذَا كَانَ فِي أَوّلِ الشّهرِ خَمِيسَانِ فَصُم أَوّلَهُمَا فَإِنّهُ أَفضَلُ وَ إِن كَانَ فِي آخِرِهِ خَمِيسَانِ فَصُم آخِرَهُمَا فَإِنّهُ أَفضَلُ -روايت-٦٦-٢١٤ ٤- وَ أَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ أَحمَدَ بنِ يَحيَى عَنِ الحُسَينِ بنِ مُحَمّدِ بنِ عِمرَانَ الأَشعَرِيّ عَن زُرعَةَ عَن سَمَاعَةَ عَن أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَأَلتُهُ عَن صَومِ ثَلَاثَةِ أَيّامٍ فِي الشّهرِ فَقَالَ فِي كُلّ عَشَرَةِ أَيّامٍ يَومُ خَمِيسٍ وَ أَربِعَاءَ وَ خَمِيسٍ وَ الشّهرِ الّذِي يَلِيهِ أَربِعَاءُ وَ خَمِيسٌ وَ أَربِعَاءُ -روايت-١-٢٥-روايت-١٦٢-٣٤٧ فَلَا يُنَافِي الأَخبَارَ الأَوّلَةَ لِأَنّ الإِنسَانَ مُخَيّرٌ بَينَ أَن يَصُومَ أَربِعَاءَ بَينَ خَمِيسَينِ وَ بَينَ أَن يَصُومَ خَمِيساً بَينَ أَربِعَاءَينِ وَ عَلَى أَيّهِمَا عَمِلَ كَانَ جَائِزاً يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-١-٢٢٤ ٥- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ أَحمَدَ بنِ يَحيَى عَن مُوسَى بنِ جَعفَرٍ المَدَائِنِيّ عَن إِبرَاهِيمَ بنِ إِسمَاعِيلَ بنِ دَاوُدَ قَالَ سَأَلتُ الرّضَا ع عَنِ الصّيَامِ فَقَالَ ثَلَاثَةُ أَيّامٍ فِي الشّهرِ الأَربِعَاءُ وَ الخَمِيسُ وَ الجُمُعَةُ فَقُلتُ إِنّ أَصحَابَنَا يَصُومُونَ أَربِعَاءَ بَينَ خَمِيسَينِ فَقَالَ لَا بَأسَ بِذَلِكَ وَ لَا بَأسَ بِخَمِيسٍ بَينَ أَربِعَاءَينِ -روايت-١-١٦-روايت-١٣٧-٣٨٣

٨٠- بَابُ صَومِ شَعبَانَ

١- مُحَمَّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدَّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ وَ عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ جَمِيعاً عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن سَلَمَةَ صَاحِبِ السّابِرِيّ عَن أَبِي الصّبّاحِ الكنِاَنيِّ قَالَ سَمِعتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع يَقُولُ صَومُ شَعبَانَ وَ شَهرِ رَمَضَانَ مُتَتَابِعَينِ تَوبَةٌ مِنَ اللّهِ تَعَالَى -روايت-١-۴-روايت-٢۶١-٣٣٩ ٢- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَنِ الحُسَينِ بنِ عُلوَانَ عَن عَمرِو بنِ خَالِدٍ عَن أَبِي جَعفَرٍ ع قَالَ كَانَ رَسُولُ اللّهِص يَصُومُ شَعبَانَ وَ شَهرَ رَمَضَانَ -روايت-١-۴-روايت-١٠۵-ادامه دارد [صفحه ١٣٨] يَصِلُهُمَا وَ يَنهَى النّاسَ أَن يَصِلُوهُمَا وَ كَانَ يَقُولُ هُمَا شَهرَا اللّهِ وَ هُمَا كَفّارَةٌ لِمَا قَبلَهُمَا وَ مَا بَعدَهُمَا -روايت-از قبل-١۴١ ٣- عَلِيّ بنُ الحَسَنِ بنِ فَضّالٍ عَن مُحَسّنِ بنِ أَحمَدَ وَ مُحَمّدِ بنِ الوَلِيدِ وَ عُمَرَ بنِ عُثمَانَ وَ سِندِيّ بنِ مُحَمّدٍ جَمِيعِهِم عَن يُونُسَ بنِ يَعقُوبَ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ وَ سَأَلتُهُ عَن صَومِ شَعبَانَ فَقُلتُ لَهُ جُعِلتُ فِدَاكَ كَانَ أَحَدٌ مِن آبَائِكَ يَصُومُ شَعبَانَ قَالَ كَانَ خَيرُ آبَائِي رَسُولُ اللّهِص أَكثَرُ صِيَامِهِ فِي شَعبَانَ -روايت-١-۴-روايت-٢٠۴-٣٨۴ وَ قَد أَورَدنَا طَرَفاً صَالِحاً مِنَ الأَخبَارِ فِي فَضلِ شَعبَانَ فِي كِتَابِنَا الكَبِيرِ فَأَمّا مَا روُيَ مِنَ الكَرَاهِيَةِ فِي صَومِ شَعبَانَ وَ النهّيِ عَنهُ وَ أَنّهُ مَا صَامَهُ أَحَدٌ مِنَ الأَئِمّةِ ع فَالوَجهُ فِيهَا أَنّهُ لَم يَصُمهُ أَحَدٌ مِنَ الأَئِمّةِ ع عَلَى أَنّ صَومَهُ يجَريِ مَجرَى صَومِ شَهرِ رَمَضَانَ فِي الفَرضِ وَ الوُجُوبِ لِأَنّ قَوماً قَالُوا إِنّ صَومَهُ فَرِيضَةٌ وَ كَانَ أَبُو الخَطّابِ مُحَمّدُ بنُ أَبِي زَينَبَ لَعَنَهُ اللّهُ وَ أَصحَابُهُ يَذهَبُونَ إِلَيهِ وَ يَقُولُونَ إِنّ مَن أَفطَرَ يَوماً فِيهِ تَلزَمُهُ الكَفّارَةُ مِثلَ مَا يَلزَمُ مَن أَفطَرَ يَوماً مِن شَهرِ رَمَضَانَ فَوَرَدَ عَنهُم ع الإِنكَارُ لِذَلِكَ وَ أَنّهُ لَم يَصُم أَحَدٌ مِنَ الأَئِمّةِ ع عَلَى هَذَا الوَجهِ وَ الأَخبَارُ التّيِ تَضَمّنَتِ الحَثّ عَلَى الفَصلِ بَينَ شَهرِ رَمَضَانَ فَالمَعنيِّ فِيهَا النهّيُ عَن صَومِ الوِصَالِ ألّذَيِ بَيّنّا فِي كِتَابِنَا الكَبِيرِ أَنّهُ حَرَامٌ وَ هُوَ أَن يَصُومَ يَومَينِ مُتَوَالِيَينِ لَا يَفصِلُ بَينَهُمَا بِالإِفطَارِ بِاللّيلِ وَ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-١-١٠٢٨ ۴- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ مُحَمّدٍ عَن بَعضِ أَصحَابِهِ عَن مُحَمّدِ بنِ سُلَيمَانَ عَن أَبِيهِ قَالَ قُلتُ لأِبَيِ عَبدِ اللّهِ ع مَا تَقُولُ فِي الرّجُلِ يَصُومُ شَعبَانَ وَ شَهرَ رَمَضَانَ قَالَ هُمَا الشّهرَانِ اللّذَانِ قَالَ اللّهُ تَعَالَيشَهرَينِ مُتَتابِعَينِ تَوبَةً مِنَ اللّهِ -روايت-١-١۶-روايت-١٣٠-ادامه دارد [صفحه ١٣٩] قَالَ قُلتُ فَلَا يَفصِلُ بَينَهُمَا قَالَ إِذَا أَفطَرَ مِنَ اللّيلِ فَهُوَ فَصلٌ وَ إِنّمَا قَالَ رَسُولُ اللّهِص لَا وِصَالَ فِي صِيَامٍ يعَنيِ لَا يَصُومُ الرّجُلُ يَومَينِ مُتَوَالِيَينِ مِن غَيرِ إِفطَارٍ وَ قَد يُستَحَبّ لِلعَبدِ أَن لَا يَدَعَ السّحُورَ -روايت-از قبل-٢۶٨ تَمّ كِتَابُ الصّومِ مِنَ الِاستِبصَارِ -روايت-١-۴١

كِتَابُ الحَجّ

٨١- بَابُ مَاهِيّةِ الِاستِطَاعَةِ وَ أَنّهَا شَرطٌ فِي وُجُوبِ الحَجّ

١- أخَبرَنَيِ الحُسَينُ بنُ عُبَيدِ اللّهِ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن مُحَمّدِ بنِ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ ابنِ مَحبُوبٍ عَن خَالِدِ بنِ جَرِيرٍ عَن أَبِي الرّبِيعِ الشاّميِّ قَالَ سُئِلَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع عَن قَولِ اللّهِ عَزّ وَ جَلّوَ لِلّهِ عَلَى النّاسِ حِجّ البَيتِ مَنِ استَطاعَ إِلَيهِ سَبِيلًا فَقَالَ مَا يَقُولُ النّاسُ فَقُلتُ لَهُ الزّادُ وَ الرّاحِلَةُ قَالَ فَقَالَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع قَد سُئِلَ أَبُو جَعفَرٍ ع عَن هَذَا فَقَالَ هَلَكَ النّاسُ إِذاً لَئِن كَانَ مَن كَانَ لَهُ زَادٌ وَ رَاحِلَةٌ قَدرَ مَا يَقُوتُ بِهِ عِيَالَهُ وَ يسَتغَنيِ بِهِ عَنِ النّاسِ يَنطَلِقُ إِلَيهِ فَيَسلُبُهُم إِيّاهُ لَقَد هَلَكُوا إِذاً فَقِيلَ لَهُ فَمَا السّبِيلُ قَالَ فَقَالَ السّعَةُ فِي المَالِ إِذَا كَانَ يَحُجّ بِبَعضٍ وَ يُبقِي بَعضاً يَقُوتُ عِيَالَهُ أَ لَيسَ قَد فَرَضَ اللّهُ الزّكَاةَ فَلَم يَجعَلهَا إِلّا عَلَى مَن مَلَكَ ماِئتَيَ دِرهَمٍ -روايت-١-۴-روايت-٢٣٠-٩١۵ ٢- عَنهُ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى الخثَعمَيِّ قَالَسَأَلَ حَفصٌ الكنُاَسيِّ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع وَ أَنَا عِندَهُ عَن قَولِ اللّهِ عَزّ وَ جَلّوَ لِلّهِ عَلَى النّاسِ حِجّ البَيتِ مَنِ استَطاعَ إِلَيهِ سَبِيلًا مَا يعَنيِ بِذَلِكَ قَالَ مَن كَانَ صَحِيحاً فِي بَدَنِهِ مُخَلّى سَربُهُ لَهُ زَادٌ وَ رَاحِلَةٌ فَلَم يَحُجّ فَهُوَ مِمّن يَستَطِيعُ الحَجّ أَو قَالَ -روايت-١-۴-روايت-١١٧-ادامه دارد [صفحه ١۴٠] كَانَ مِمّن لَهُ مَالٌ فَقَالَ لَهُ حَفصٌ الكنُاَسيِّ وَ إِذَا كَانَ صَحِيحاً فِي بَدَنِهِ مُخَلّى سَربُهُ لَهُ زَادٌ وَ رَاحِلَةٌ فَهُوَ مِمّن يَستَطِيعُ الحَجّ قَالَ نَعَم -روايت-از قبل-١٧٨ ٣- عَنهُ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ

أَبِی عُمَیرٍ عَن حَمّادِ بنِ عُثمَانَ عَنِ الحلَبِیّ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع فِی قَولِ اللّهِ عَزّ وَ جَلّوَ لِلّهِ عَلَی النّاسِ حِجّ البَیتِ مَنِ استَطاعَ إِلَیهِ سَبِیلًا مَا السّبِیلُ قَالَ أَن یَکُونَ لَهُ مَا یَحُجّ بِهِ قَالَ قُلتُ فَمَن عُرِضَ عَلَیهِ مَا یَحُجّ بِهِ فَاستَحیَا مِن ذَلِکَ أَ هُوَ مِمّن یَستَطِیعُ إِلَیهِ سَبِیلًا قَالَ نَعَم مَا شَأنُهُ یَستَحیِی وَ لَو یَحُجّ عَلَی حِمَارٍ أَبتَرَ فَإِن کَانَ یُطِیقُ أَن یَمشِیَ بَعضاً وَ یَرکَبَ بَعضاً فَلیَحُجّ -روایت-۱-۴-روایت-۱۴۲-۵۴۵ ۴- مُوسَی بنُ القَاسِمِ عَن مُعَاوِیَةَ بنِ وَهبٍ عَن صَفوَانَ عَنِ العَلَاءِ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِی جَعفَرٍ ع قَولُهُ تَعَالَیوَ لِلّهِ عَلَی النّاسِ حِجّ البَیتِ مَنِ استَطاعَ إِلَیهِ سَبِیلًا قَالَ یَکُونُ لَهُ مَا یَحُجّ بِهِ قُلتُ فَإِن عُرِضَ عَلَیهِ الحَجّ فَاستَحیَا قَالَ هُوَ مِمّن یَستَطِیعُ الحَجّ وَ لِمَ یَستَحیِی وَ لَو عَلَی حِمَارٍ أَجدَعَ أَبتَرَ قَالَ فَإِن کَانَ یَستَطِیعُ أَن یَمشِیَ بَعضاً وَ یَرکَبَ بَعضاً فَلیَفعَل -روایت-۱-۴-روایت-۱۱۱-۴۷۰ ۵-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَینُ بنُ سَعِیدٍ عَنِ القَاسِمِ بنِ مُحَمّدٍ عَن عَلِیّ عَن أَبِی بَصِیرٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِی عَبدِ اللّهِ ع وَ لِلّهِ عَلَی النّاسِ حِجّ البَیتِ مَنِ استَطاعَ إِلَیهِ سَبِیلًا قَالَ یَخرُجُ وَ یَمشِی إِن لَم یَکُن عِندَهُ مَا یَرکَبُ قُلتُ لَا یَقدِرُ عَلَی المَشیِ قَالَ یَمشِی وَ یَرکَبُ قُلتُ لَا یَقدِرُ عَلَی ذَلِکَ أَعنِی المَشیَ قَالَ یَخدُمُ القَومَ وَ یَخرُجُ مَعَهُم -روایت-۱-۲۳-روایت-۱۰۹-۴۱۴ ۶- عَنهُ عَن فَضَالَةَ بنِ أَیّوبَ عَن مُعَاوِیَةَ بنِ عَمّارٍ قَالَسَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ عَلَیهِ دَینٌ أَ عَلَیهِ أَن یَحُجّ قَالَ نَعَم إِنّ حَجّةَ الإِسلَامِ وَاجِبَةٌ عَلَی مَن أَطَاقَ المَشیَ مِنَ المُسلِمِینَ وَ لَقَد کَانَ أَکثَرُ مَن حَجّ مَعَ النّبِیّص -روایت-۱-۴-روایت-۷۱-ادامه دارد [صفحه ۱۴۱] مُشَاةً وَ لَقَد مَرّ ص بِکُرَاعِ الغَمِیمِ فَشَکَوا إِلَیهِ الجَهدَ وَ العَنَاءَ فَقَالَ شُدّوا أُزُرَکُم وَ استَبطِنُوا فَفَعَلُوا ذَلِکَ فَذَهَبَ عَنهُم -روایت-از قبل-۱۵۸ فَلَا تَنَافِیَ بَینَ هَذَینِ الخَبَرَینِ وَ الأَخبَارِ الأَوّلَةِ لِأَنّ الوَجهَ فِیهِمَا أَحَدُ شَیئَینِ أَحَدُهُمَا أَن یَکُونَا مَحمُولَینِ عَلَی الِاستِحبَابِ لِأَنّ مَن أَطَاقَ المَشیَ مَندُوبٌ إِلَی الحَجّ وَ إِن لَم یَکُن وَاجِباً یَستَحِقّ بِترَکِهِ العِقَابَ وَ یَکُونُ إِطلَاقُ اسمِ الوُجُوبِ عَلَیهِ عَلَی ضَربٍ مِنَ التّجَوّزِ مَعَ أَنّا قَد بَیّنّا أَنّ مَا هُوَ مُؤَکّدٌ شَدِیدُ الِاستِحبَابِ یَجُوزُ أَن یُقَالَ فِیهِ إِنّهُ وَاجِبٌ وَ إِن لَم یَکُن فَرضاً وَ الوَجهُ الثّانِی أَن یَکُونَا مَحمُولَینِ عَلَی ضَربٍ مِنَ التّقِیّةِ لِأَنّ ذَلِکَ مَذهَبُ بَعضِ العَامّةِ وَ ألّذِی یَدُلّ عَلَی أَنّ حَجّةَ المُعسِرِ لَا تُجزِی عَنهُ إِذَا أَیسَرَ عَن حَجّةِ الإِسلَامِ -روایت-۱-۶۸۸ ۷- مَا رَوَاهُ سَهلُ بنُ زِیَادٍ عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَینِ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ عَبدِ الرّحمَنِ الأَصَمّ عَن مِسمَعِ بنِ عَبدِ المَلِکِ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ لَو أَنّ عَبداً حَجّ عَشرَ حِجَجٍ کَانَ عَلَیهِ حَجّةُ الإِسلَامِ أَیضاً إِذَا استَطَاعَ إِلَی ذَلِکَ سَبِیلًا وَ لَو أَنّ غُلَاماً حَجّ عَشرَ سِنِینَ ثُمّ احتَلَمَ کَانَت عَلَیهِ فَرِیضَةُ الإِسلَامِ وَ لَو أَنّ مَملُوکاً حَجّ عَشرَ حِجَجٍ ثُمّ أُعتِقَ کَانَت عَلَیهِ فَرِیضَةُ الإِسلَامِ إِذَا استَطَاعَ إِلَیهِ سَبِیلًا -روایت-۱-۱۶-روایت-۱۷۰-۴۹۴

۸۲- بَابُ أَنّ المَشیَ أَفضَلُ مِنَ الرّکُوبِ

۱- الحُسَینُ بنُ سَعِیدٍ عَن صَفوَانَ وَ فَضَالَةَ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ سِنَانٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ مَا عُبِدَ اللّهُ بشَیءٍ أَشَدّ مِنَ المَشیِ وَ لَا أَفضَلَ -روایت-۱-۴-روایت-۱۱۴-۱۷۸ ۲- مُوسَی بنُ القَاسِمِ عَنِ ابنِ أَبِی عُمَیرٍ عَن حَمّادٍ عَنِ الحلَبِیّ قَالَسَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن فَضلِ المَشیِ فَقَالَ إِنّ الحَسَنَ بنَ عَلِیّ ع قَاسَمَ -روایت-۱-۴-روایت-۸۵-ادامه دارد [صفحه ۱۴۲] رَبّهُ ثَلَاثَ مَرّاتٍ حَتّی نَعلًا وَ نَعلًا وَ ثَوباً وَ ثَوباً وَ دِینَاراً وَ دِینَاراً وَ حَجّ عِشرِینَ حَجّةً مَاشِیاً عَلَی قَدَمَیهِ -روایت-از قبل-۱۴۴ ۳- عَنهُ عَن فَضلِ بنِ عَمرٍو عَن مُحَمّدِ بنِ إِسمَاعِیلَ بنِ رَجَاءٍ الزّبَیرِیّ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ مَا عُبِدَ اللّهُ بشَیءٍ أَفضَلَ مِنَ المَشیِ -روایت-۱-۴-روایت-۱۱۸-۱۶۸ ۴-فَأَمّا مَا رَوَاهُ أَحمَدُ بنُ مُحَمّدِ بنِ عِیسَی عَنِ الحَسَنِ بنِ عَلِیّ عَن رِفَاعَةَ قَالَ سَأَلَ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع رَجُلٌ الرّکُوبُ أَفضَلُ أَمِ المَشیُ فَقَالَ الرّکُوبُ أَفضَلُ مِنَ المَشیِ لِأَنّ رَسُولَ اللّهِص رَکِبَ -روایت-۱-۲۳-روایت-۱۰۱-۲۴۰ ۵- وَ مَا رَوَاهُ مُوسَی بنُ القَاسِمِ عَنِ ابنِ أَبِی عُمَیرٍ عَن سَیفٍ التّمّارِ قَالَ قُلتُ لِأَبِی عَبدِ اللّهِ ع إِنّهُ بَلَغَنَا وَ کُنّا تِلکَ السّنَةَ مُشَاةً عَنکَ أَنّکَ تَقُولُ فِی الرّکُوبِ فَقَالَ إِنّ النّاسَ یَحُجّونَ مُشَاةً وَ یَرکَبُونَ فَقُلتُ لَیسَ عَن هَذَا أَسأَلُکَ فَقَالَ عَن أَیّ شَیءٍ تَسأَلُنِی فَقُلتُ أَیّ شَیءٍ أَحَبّ إِلَیکَ نَمشِی أَو نَرکَبُ فَقَالَ تَرکَبُونَ أَحَبّ إِلَیّ فَإِنّ ذَلِکَ أَقوَی عَلَی الدّعَاءِ وَ العِبَادَةِ -روایت-۱-۱۹-روایت-۹۱-۴۶۸ فَالوَجهُ فِی هَذَینِ

الْخَبَرَيْنِ أَنّ مَن قَوِيَ عَلَى المَشْيِ وَ يَكُونُ مِمّن لَا يُضعِفُهُ ذَلِكَ عَنِ الدّعَاءِ وَ المَنَاسِكِ أَو يَكُونُ مِمّن سَاقَ مَعَهُ مَا إِذَا أَعيَا رَكِبَهُ فَإِنّ المَشيَ لَهُ أَفضَلُ مِنَ الرّكُوبِ وَ مَن أَضعَفَهُ المَشيُ وَ لَم يَكُن مَعَهُ مَا يَلجَأُ إِلَى رُكُوبِهِ عِندَ إِعيَائِهِ فَلَا يَجُوزُ لَهُ أَن يَخرُجَ إِلّا رَاكِباً حَسَبَ مَا عُلّلَ بِهِ فِي الخَبَرِ وَ يَدُلّ عَلَى هَذَا المَعنَى أَيضاً -روايت-۱-۴۴۷ ۶- مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن صَفوَانَ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ بُكَيرٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع إِنّا نُرِيدُ الخُرُوجَ إِلَى مَكّةَ فَقَالَ لَا تَمشُوا وَ اركَبُوا فَقُلتُ أَصلَحَكَ اللّهُ إِنّهُ بَلَغَنَا أَنّ الحَسَنَ بنَ عَلِيّ ع حَجّ عِشرِينَ حَجّةً مَاشِياً فَقَالَ إِنّ الحَسَنَ بنَ عَلِيّ ع كَانَ يَمشِي وَ تُسَاقُ مَعَهُ مَحَامِلُهُ وَ رِحَالُهُ -روايت-۱-۱۶-روايت-۸۶-۳۷۸ [صفحه ۱۴۳] وَ يَحتَمِلُ أَن يَكُونَ إِنّمَا فَضّلَ الرّكُوبَ عَلَى المَشيِ إِذَا عَلِمَ أَنّهُ يَلحَقُ مَكّةَ إِذَا رَكِبَ قَبلَ المُشَاةِ فَيَعبُدُ اللّهَ وَ يَستَكثِرُ مِنَ الصّلَاةِ إِلَى أَن يَقدَمَ المُشَاةُ -روايت-۱-۲۰۵ ۷- وَ قَد رَوَى هَذَا المَعنَى أَحمَدُ بنُ مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَنِ الحَسَنِ بنِ عَلِيّ عَن هِشَامِ بنِ سَالِمٍ قَالَ دَخَلنَا عَلَى أَبِي عَبدِ اللّهِ ع أَنَا وَ عَنبَسَةُ بنُ مُصعَبٍ وَ بِضعَةَ عَشَرَ رَجُلًا مِن أَصحَابِنَا فَقُلنَا جَعَلَنَا اللّهُ فِدَاكَ أَيّهُمَا أَفضَلُ المَشيُ أَوِ الرّكُوبُ فَقَالَ مَا عُبِدَ اللّهُ بِشَيءٍ أَفضَلَ مِنَ المَشيِ قُلنَا أَيّمَا أَفضَلُ نَركَبُ إِلَى مَكّةَ نَعجَلُ فَنُقِيمُ بِهَا إِلَى أَن يَقدَمَ المَاشِي أَو نَمشِي فَقَالَ الرّكُوبُ أَفضَلُ -روايت-۱-۳۲-روايت-۱۲۰-۴۹۷

۸۳- بَابُ المُعسِرِ يَحُجّ بِهِ بَعضُ إِخوَانِهِ ثُمّ أَيسَرَ هَل تَجِبُ عَلَيهِ إِعَادَةُ الحَجّ أَم لَا

۱- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن حُمَيدِ بنِ زِيَادٍ عَنِ ابنِ سَمَاعَةَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن أَبَانِ بنِ عُثمَانَ عَنِ الفَضلِ بنِ عَبدِ المَلِكِ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ لَم يَكُن لَهُ مَالٌ فَحَجّ بِهِ أُنَاسٌ مِن أَصحَابِهِ أَ قَضَى حَجّةَ الإِسلَامِ قَالَ نَعَم وَ إِن أَيسَرَ بَعدَ ذَلِكَ فَعَلَيهِ أَن يَحُجّ قُلتُ هَل تَكُونُ حَجّتُهُ تَامّةً أَو نَاقِصَةً إِذَا لَم يَكُن حَجّ مِن مَالِهِ قَالَ نَعَم قَضَى عَنهُ حَجّةُ الإِسلَامِ وَ تَكُونُ تَامّةً وَ لَيسَت بِنَاقِصَةٍ فَإِن أَيسَرَ فَليَحُجّ -روايت-۱-۴-روايت-۱۶۱-۵۳۷ ۲-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن فَضَالَةَ بنِ أَيّوبَ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ رَجُلٌ لَم يَكُن لَهُ مَالٌ فَحَجّ بِهِ رَجُلٌ مِن إِخوَانِهِ هَل يُجزِي ذَلِكَ عَنهُ مِن حَجّةِ الإِسلَامِ أَو هِيَ نَاقِصَةٌ قَالَ بَل هِيَ حَجّةٌ تَامّةٌ -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۰۶-۲۹۵ فَلَا يُنَافِي الخَبَرَ الأَوّلَ ألّذِي قُلنَا إِنّهُ يُعِيدُ الحَجّ إِذَا أَيسَرَ لِأَنّهُ إِنّمَا أَخبَرَ أَنّ حَجّتَهُ تَامّةٌ وَ ذَلِكَ لَا خِلَافَ فِيهِ أَنّهَا تَامّةٌ يَستَحِقّ بِفِعلِهَا الثّوَابَ وَ أَمّا قَولُهُ فِي الخَبَرِ الأَوّلِ -روايت-۱-ادامه دارد [صفحه ۱۴۴] وَ يَكُونُ قَد قَضَى حَجّةَ الإِسلَامِ المَعنِيّ فِيهِ الحَجّةُ التّي نُدِبَ إِلَيهَا فِي حَالِ إِعسَارِهِ فَإِنّ ذَلِكَ يُعَبّرُ عَنهَا بِأَنّهَا حَجّةُ الإِسلَامِ مِن حَيثُ كَانَت أَوّلَ الحَجّةِ وَ لَيسَ فِي الخَبَرِ أَنّهُ إِذَا أَيسَرَ لَم يَلزَمهُ الحَجّ بَل فِيهِ تَصرِيحٌ أَنّهُ إِذَا أَيسَرَ فَليَحُجّ وَ ذَلِكَ مُطَابِقٌ لِلأُصُولِ الصّحِيحَةِ التّي تَدُلّ عَلَيهَا الدّلَائِلُ وَ الأَخبَارُ -روايت-از قبل-۴۱۰

۸۴- بَابُ المُعسِرِ يَحُجّ عَن غَيرِهِ ثُمّ أَيسَرَ هَل تَجِبُ عَلَيهِ إِعَادَةُ الحَجّ أَم لَا

۱- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن مُحَمّدِ بنِ سَهلٍ عَن آدَمَ بنِ عَلِيّ عَن أَبِي الحَسَنِ ع قَالَ مَن حَجّ عَن إِنسَانٍ وَ لَم يَكُن لَهُ مَالٌ يَحُجّ بِهِ أَجزَأَت عَنهُ حَتّى يَرزُقَهُ اللّهُ مَا يَحُجّ بِهِ وَ يَجِبَ عَلَيهِ الحَجّ -روايت-۱-۴-روايت-۹۸-۲۳۶ ۲- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ وَ سَهلِ بنِ زِيَادٍ جَمِيعاً عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدِ بنِ أَبِي نَصرٍ عَن عَلِيّ بنِ أَبِي حَمزَةَ عَن أَبِي بَصِيرٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ لَو أَنّ رَجُلًا مُعسِراً أَحَجّهُ رَجُلٌ كَانَت لَهُ حَجّةٌ فَإِذَا أَيسَرَ بَعدُ كَانَ عَلَيهِ الحَجّ -روايت-۱-۴-روايت-۲۲۹-۳۳۴ ۳-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ حَجّ عَن غَيرِهِ يُجزِيهِ ذَلِكَ عَن حَجّةِ الإِسلَامِ قَالَ نَعَم قُلتُ حَجّةُ الجَمّالِ تَامّةٌ أَو نَاقِصَةٌ قَالَ تَامّةٌ قُلتُ حَجّةُ الأَجِيرِ تَامّةٌ أَو نَاقِصَةٌ قَالَ تَامّةٌ -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۴۳-۳۶۹ فَلَا يُنَافِي الخَبَرَينِ الأَوّلَينِ لِأَنّ قَولَهُ يُجزِيهِ عَن حَجّةِ الإِسلَامِ المَعنِيّ فِيهِ الحَجّةُ

التّي هيَ مَندُوبٌ إِلَيهَا فِي حَالَةِ الإِعسَارِ دُونَ التّي تَجِبُ عَلَيهِ فِي حَالِ الإِيسَارِ لِأَنّ تِلكَ قَد يُعَبّرُ عَنهَا بِأَنّهَا حَجّةُ الإِسلَامِ عَلَى مَا بَيّنّاهُ -روايت-١-٣٠٠ [صفحه ١٤٥]

٨٥- بَابُ المُخَالِفِ يَحُجّ ثُمّ يَستَبصِرُ هَل يَجِبُ عَلَيهِ إِعَادَةُ الحَجّ أَم لَا

١- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن صَفوَانَ وَ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن عُمَرَ بنِ أُذَينَةَ عَن بُرَيدِ بنِ مُعَاوِيَةَ العِجلِيّ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ حَجّ وَ هُوَ لَا يَعرِفُ هَذَا الأَمرَ ثُمّ مَنّ اللّهُ عَلَيهِ بِمَعرِفَتِهِ وَ الدّينُونَةِ بِهِ أَ عَلَيهِ حَجّةُ الإِسلَامِ أَو قَد قَضَى فَرِيضَتَهُ فَقَالَ قَد قَضَى فَرِيضَتَهُ وَ لَو حَجّ لَكَانَ أَحَبّ إِلَيّ قَالَ وَ سَأَلتُهُ عَن رَجُلٍ حَجّ وَ هُوَ فِي بَعضِ هَذِهِ الأَصنَافِ مِن أَهلِ القِبلَةِ نَاصِبٍ مُتَدَيّنٍ ثُمّ مَنّ اللّهُ عَلَيهِ فَعَرَفَ هَذَا الأَمرَ يَقضِي حَجّةَ الإِسلَامِ فَقَالَ يَقضِي أَحَبّ إِلَيّ وَ قَالَ كُلّ عَمَلٍ عَمِلَهُ وَ هُوَ فِي حَالِ نَصبِهِ وَ ضَلَالَتِهِ ثُمّ مَنّ اللّهُ عَلَيهِ وَ عَرّفَهُ الوَلَايَةَ فَإِنّهُ يُؤجَرُ عَلَيهِ إِلّا الزّكَاةَ فَإِنّهُ يُعِيدُهَا لِأَنّهُ وَضَعَهَا فِي غَيرِ مَوَاضِعِهَا لِأَنّهَا لِأَهلِ الوَلَايَةِ وَ أَمّا الصّلَاةُ وَ الحَجّ وَ الصّيَامُ فَلَيسَ عَلَيهِ قَضَاءٌ -روايت-١-٤-روايت-١٣١-٩٢٥ ٢ -فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن سَهلِ بنِ زِيَادٍ عَن عَلِيّ بنِ مَهزِيَارَ قَالَ كَتَبَ إِبرَاهِيمُ بنُ مُحَمّدِ بنِ عِمرَانَ الهَمَدَانِيّ إِلَى أَبِي جَعفَرٍ ع أَنّي حَجَجتُ وَ أَنَا مُخَالِفٌ وَ كُنتُ صَرُورَةً فَدَخَلتُ مُتَمَتّعاً بِالعُمرَةِ إِلَى الحَجّ فَكَتَبَ إِلَيهِ أَعِد حَجّكَ -روايت-١-٢٣-روايت-٢٠٩-٣٣٩ ٣- وَ مَا رَوَاهُ أَيضاً مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ وَ سَهلِ بنِ زِيَادٍ جَمِيعاً عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدِ بنِ أَبِي نَصرٍ عَن عَلِيّ بنِ أَبِي حَمزَةَ عَن أَبِي بَصِيرٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ النّاصِبُ إِذَا عَرَفَ فَعَلَيهِ الحَجّ وَ إِن كَانَ قَد حَجّ -روايت-١-٢٦-روايت-٢٥١-٣١٣ فَالوَجهُ فِي هَاتَينِ الرّوَايَتَينِ ضَربٌ مِنَ الِاستِحبَابِ دُونَ الفَرضِ وَ الإِيجَابِ وَ قَد -روايت-١-ادامه دارد [صفحه ١٤٦] صَرّحَ بِذَلِكَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع فِي رِوَايَةِ بُرَيدٍ العِجلِيّ فِي قَولِهِ وَ قَد قَضَى فَرِيضَتَهُ وَ لَو حَجّ لَكَانَ أَحَبّ إِلَيّ وَ يَدُلّ عَلَيهِ أَيضاً -روايت-از قبل-١٧١ ٤- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ إِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن عُمَرَ بنِ أُذَينَةَ قَالَ كَتَبتُ إِلَى أَبِي عَبدِ اللّهِ ع أَسأَلُهُ عَن رَجُلٍ حَجّ وَ لَا يَدرِي وَ لَا يَعرِفُ هَذَا الأَمرَ ثُمّ مَنّ اللّهُ عَلَيهِ بِمَعرِفَتِهِ وَ الدّينُونَةِ بِهِ أَ عَلَيهِ حَجّةُ الإِسلَامِ أَو قَد قَضَى فَرِيضَةَ اللّهِ قَالَ قَد قَضَى فَرِيضَةَ اللّهِ وَ الحَجّ أَحَبّ إِلَيّ وَ عَن رَجُلٍ هُوَ فِي بَعضِ هَذِهِ الأَصنَافِ مِن أَهلِ القِبلَةِ نَاصِبٍ مُتَدَيّنٍ ثُمّ مَنّ اللّهُ عَلَيهِ فَعَرَفَ هَذَا الأَمرَ أَ يُقضَى عَنهُ حَجّةُ الإِسلَامِ أَو عَلَيهِ أَن يَحُجّ مِن قَابِلٍ قَالَ يَحُجّ أَحَبّ إِلَيّ -روايت-١-١٦-روايت-١٣٣-٦٤٧

٨٦- بَابُ الصّبِيّ يُحَجّ بِهِ ثُمّ يَبلُغُ هَل تَجِبُ عَلَيهِ حَجّةُ الإِسلَامِ أَم لَا

١- أَخبَرَنِي الشّيخُ رَحِمَهُ اللّهُ عَن أَبِي القَاسِمِ جَعفَرِ بنِ مُحَمّدِ بنِ قُولَوَيهِ عَن مُحَمّدِ بنِ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن سَهلِ بنِ زِيَادٍ عَنِ ابنِ مَحبُوبٍ عَن شِهَابٍ قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ ابنِ عَشرِ سِنِينَ يَحُجّ قَالَ عَلَيهِ حَجّةُ الإِسلَامِ إِذَا احتَلَمَ وَ كَذَلِكَ الجَارِيَةُ إِذَا طَمِثَت عَلَيهَا الحَجّ -روايت-١-٤-روايت-٢٠٨-٣٥٠ ٢- وَ عَنهُ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن سَهلِ بنِ زِيَادٍ عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ عَبدِ الرّحمَنِ الأَصَمّ عَن مِسمَعِ بنِ عَبدِ المَلِكِ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ لَو أَنّ غُلَاماً حَجّ عَشرَ سِنِينَ ثُمّ احتَلَمَ كَانَ عَلَيهِ فَرِيضَةُ الإِسلَامِ -روايت-١-٤-روايت-١٩٩-٢٨٦ ٣-فَأَمّا مَا رَوَاهُ أَحمَدُ بنُ مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَنِ الحَسَنِ بنِ عَلِيّ بنِ بِنتِ إِليَاسَ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ سِنَانٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَمِعتُهُ يَقُولُمَرّ رَسُولُ اللّهِص -روايت-١-٢٣-روايت-١٧٩-ادامه دارد [صفحه ١٤٧] بِرُوَيثَةَ وَ هُوَ حَاجّ فَقَامَت إِلَيهِ امرَأَةٌ وَ مَعَهَا صَبِيّ لَهَا فَقَالَت يَا رَسُولَ اللّهِ أَ يُحَجّ عَن مِثلِ هَذَا قَالَ نَعَم وَ لَكِ أَجرُهُ -روايت-از قبل-١٦١ فَلَا يُنَافِي الخَبَرَينِ الأَوّلَينِ لِأَنّهُ إِنّمَا قَالَ يُحَجّ عَنهُ عَلَى وَجهِ الِاستِحبَابِ وَ النّدبِ دُونَ أَن يَكُونَ ذَلِكَ فَرضاً وَاجِباً

يُسقِطُ عَنهُ فَرضَ حَجّةِ الإِسلَامِ عِندَ البُلُوغِ -روايت-١-٢١٠

٨٧- بَابُ المَملُوكِ يَحُجّ بِإِذنِ مَولَاهُ ثُمّ يُعتَقُ هَل تَجِبُ عَلَيهِ حَجّةُ الإِسلَامِ أَم لَا

١- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن عَلِيّ بنِ جَعفَرٍ عَن أَخِيهِ مُوسَى بنِ جَعفَرٍ ع قَالَ المَملُوكُ إِذَا حَجّ ثُمّ أُعتِقَ فَإِنّ عَلَيهِ إِعَادَةَ الحَجّ -روايت-١-۴-روايت-٨٩-١٥۶ ٢- وَ عَنهُ عَن صَفوَانَ وَ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ سِنَانٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ المَملُوكُ إِذَا حَجّ وَ هُوَ مَملُوكٌ ثُمّ مَاتَ قَبلَ أَن يُعتَقَ أَجزَأَهُ ذَلِكَ الحَجّ وَ إِن أُعتِقَ أَعَادَ الحَجّ -روايت-١-۴-روايت-١١٠-٢٣٢ ٣- مِسمَعُ بنُ عَبدِ المَلِكِ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ لَو أَنّ مَملُوكاً حَجّ عَشرَ حِجَجٍ ثُمّ أُعتِقَ كَانَ عَلَيهِ فَرِيضَةُ الإِسلَامِ إِذَا استَطَاعَ إِلَيهِ سَبِيلًا -روايت-١-۴-روايت-۶٣-١٨٢ ۴- إِسحَاقُ بنُ عَمّارٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا اِبرَاهِيمَ ع عَن أُمّ الوَلَدِ تَكُونُ لِلرّجُلِ يَكُونُ قَد أَحَجّهَا أَ يُجزِي ذَلِكَ عَنهَا مِن حَجّةِ الإِسلَامِ قَالَ لَا قُلتُ لَهَا أَجرٌ فِي حَجّتِهَا قَالَ نَعَم -روايت-١-۴-روايت-٣١-٢١٩ ۵-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ أَحمَدَ بنِ يَحيَى عَنِ السّندِيّ عَن أَبَانِ بنِ مُحَمّدٍ عَن حَكَمِ بنِ حُكَيمٍ الصّيرَفِيّ قَالَ سَمِعتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع يَقُولُ أَيّمَا عَبدٍ حَجّ بِهِ مَوَالِيهِ فَقَد قَضَى حَجّةَ الإِسلَامِ -روايت-١-٢٣-روايت-١٧٧-٢۴٢ [صفحه ١۴٨] فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ أَحَدُ شَيئَينِ أَحَدُهُمَا أَن يَكُونَ إِخبَاراً عَمّا يَستَحِقّهُ مِنَ الثّوَابِ فَكَأَنّهُ يَستَحِقّ هَذَا مَا يَستَحِقّ عَلَى حَجّةِ الإِسلَامِ وَ الثّانِي أَن يَكُونَ مَحمُولًا عَلَى مَن أُعتِقَ قَبلَ أَن يَفُوتَهُ أَحَدُ المَوقِفَينِ لِأَنّهُ يَكُونُ قَد أَدرَكَ الحَجّ عَلَيهِ فِي حَالِ كَونِهِ حُرّاً يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-١-٣۶٠ ۶- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن سَهلِ بنِ زِيَادٍ عَنِ ابنِ مَحبُوبٍ عَن شِهَابٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع فِي رَجُلٍ أَعتَقَ عَشِيّةَ عَرَفَةَ عَبداً لَهُ أَ يُجزِي عَنِ العَبدِ حَجّةَ الإِسلَامِ قَالَ نَعَم قُلتُ فَأُمّ وَلَدٍ أَحَجّهَا مَولَاهَا أَ يُجزِي عَنهَا قَالَ لَا قُلتُ لَهَا أَجرٌ فِي حَجّهَا قَالَ نَعَم -روايت-١-١۶-روايت-١۴۵-٣۵٩ ٧- مُعَاوِيَةُ بنُ عَمّارٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع مَملُوكٌ أُعتِقَ يَومَ عَرَفَةَ قَالَ إِذَا أَدرَكَ أَحَدَ المَوقِفَينِ فَقَد أَدرَكَ الحَجّ -روايت-١-۴-روايت-٣۴-١۵٨

٨٨- بَابُ أَنّ فَرضَ الحَجّ مَرّةٌ وَاحِدَةٌ أَم هُوَ عَلَى التّكرَارِ

هَذِهِ المَسأَلَةُ لَا خِلَافَ فِيهَا بَينَ المُسلِمِينَ وَ فِيهَا إِجمَاعٌ أَنّ حَجّةَ الإِسلَامِ فَرضُهَا دَفعَةٌ وَاحِدَةٌ وَ قَد أَورَدنَا فِي كِتَابِنَا الكَبِيرِ طَرَفاً مِنَ الأَخبَارِ فِي ذَلِكَ فَلِأَجلِ ذَلِكَ لَم نُورِدهَا هَاهُنَا -روايت-١-٢۴۵ ١-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ سِنَانٍ عَن حُذَيفَةَ بنِ مَنصُورٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ أَنزَلَ اللّهُ عَزّ وَ جَلّ فَرضَ الحَجّ عَلَى أَهلِ الجِدَةِ فِي كُلّ عَامٍ -روايت-١-٢٣-روايت-١٧٩-٢۵۶ ٢- عَنهُ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى عَن مُحَمّدِ بنِ أَحمَدَ بنِ يَحيَى عَن يَعقُوبَ بنِ يَزِيدَ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن أَبِي جَرِيرٍ القُمّيّ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَالحَجّ فَرضٌ عَلَى أَهلِ -روايت-١-۴-روايت-١٨٠-ادامه دارد [صفحه ١۴٩] الجِدَةِ فِي كُلّ عَامٍ -روايت-از قبل-٢٧ ٣- وَ رَوَى عَلِيّ بنُ جَعفَرٍ عَن أَخِيهِ مُوسَى بنِ جَعفَرٍ ع قَالَ إِنّ اللّهَ تَعَالَى فَرَضَ الحَجّ عَلَى أَهلِ الجِدَةِ فِي كُلّ عَامٍ وَ ذَلِكَ قَولُهُ عَزّ وَ جَلّ وَلِلّهِ عَلَى النّاسِ حِجّ البَيتِ مَنِ استَطاعَ إِلَيهِ سَبِيلًا وَ مَن كَفَرَ فَإِنّ اللّهَ غَنِيّ عَنِ العالَمِينَ قَالَ قُلتُ وَ مَن لَم يَحُجّ مِنّا فَقَد كَفَرَ قَالَ لَا وَ لَكِنّ مَن قَالَ لَيسَ هَذَا هَكَذَا فَقَد كَفَرَ -روايت-١-١٣-روايت-٧٣-۴٠٨ فَالوَجهُ فِي هَذِهِ الأَخبَارِ أَحَدُ شَيئَينِ أَحَدُهُمَا أَن تَكُونَ مَحمُولَةً عَلَى الِاستِحبَابِ دُونَ الفَرضِ وَ الإِيجَابِ وَ الثّانِي أَن يَكُونَ المُرَادُ بِذَلِكَ كُلّ سَنَةٍ عَلَى طَرِيقِ البَدَلِ لِأَنّ مَن وَجَبَ عَلَيهِ الحَجّ فِي السّنَةِ الأُولَى فَلَم يَحُجّ وَجَبَ عَلَيهِ فِي الثّانِيَةِ وَ كَذَلِكَ إِذَا لَم يَحُجّ فِي الثّانِيَةِ وَجَبَ عَلَيهِ فِي الثّالِثَةِ وَ كَذَلِكَ حُكمُ كُلّ سَنَةٍ إِلَى أَن يَحُجّ وَ لَم يُعنَ أَنّ عَلَيهِ فِي كُلّ سَنَةٍ عَلَى وَجهِ التّكرَارِ -روايت-١-۴٩٨

۸۹- بَابُ مَن نَذَرَ أَن يَمشِيَ إِلَی بَيتِ اللّهِ هَل يَجُوزُ لَهُ أَن يَركَبَ أَم لَا

۱- مُوسَی بنُ القَاسِمِ عَنِ ابنِ أَبِی عُمَيرٍ عَن حَمّادٍ عَنِ الحلَبَیّ قَالَ قُلتُ لِأَبِی عَبدِ اللّهِ ع رَجُلٌ نَذَرَ أَن يَمشِیَ إِلَی بَيتِ اللّهِ عَزّ وَ جَلّ وَ عَجَزَ أَن يَمشِیَ قَالَ فَليَركَب وَ لِيَسُق بَدَنَةً فَإِنّ ذَلِکَ يُجزِی عَنهُ إِذَا عَرَفَ اللّهُ مِنهُ الجَهدَ -روايت-۱-۴-روايت-۸۵-۲۹۶ ۲- عَنهُ عَن صَفوَانَ وَ ابنِ أَبِی عُمَيرٍ عَن ذَرِيحٍ المُحَارِبِیّ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ حَلَفَ لَيَحُجّنّ مَاشِياً فَعَجَزَ عَن ذَلِکَ فَلَم يُطِقهُ قَالَ فَليَركَب وَ لِيَسُقِ الهَدیَ -روايت-۱-۴-روايت-۷۹-۲۱۷ [صفحه ۱۵۰] ۳-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُوسَی بنُ القَاسِمِ عَنِ الحَسَنِ بنِ مَحبُوبٍ عَن عَلِیّ بنِ رِئَابٍ عَن أَبِی عُبَيدَةَ الحَذّاءِ قَالَ سَأَلتُ أَبَا جَعفَرٍ ع عَن رَجُلٍ نَذَرَ أَن يَمشِیَ إِلَی مَکّةَ حَافِياً فَقَالَ إِنّ رَسُولَ اللّهِص خَرَجَ حَاجّاً فَنَظَرَ إِلَی امرَأَةٍ تَمشِی بَينَ الإِبِلِ فَقَالَ مَن هَذِهِ فَقَالُوا أُختُ عُقبَةَ بنِ عَامِرٍ نَذَرَت أَن تَمشِیَ إِلَی مَکّةَ حَافِيَةً فَقَالَ رَسُولُ اللّهِص يَا عُقبَةُ انطَلِق إِلَی أُختِکَ فَمُرهَا فَلتَركَب فَإِنّ اللّهَ غَنِیّ عَن مَشيِهَا وَ حَفَاهَا قَالَ فَرَكِبَت -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۳۱-۵۴۲ ۴- عَنهُ عَنِ ابنِ أَبِی عُمَيرٍ عَن رِفَاعَةَ بنِ مُوسَی النّخّاسِ قَالَ قُلتُ لِأَبِی عَبدِ اللّهِ ع رَجُلٌ نَذَرَ أَن يَمشِیَ إِلَی بَيتِ اللّهِ قَالَ فَليَمشِ قَالَ قُلتُ فَإِنّهُ تَعِبَ قَالَ فَإِذَا تَعِبَ رَكِبَ -روايت-۱-۴-روايت-۷۶-۲۲۵ فَلَا تَنَافِیَ بَينَ هَاتَينِ الرّوَايَتَينِ وَ الرّوَايَتَينِ الأَوّلَتَينِ فِی وُجُوبِ الكَفّارَةِ لِمَن رَكِبَ لِأَنّ رَسُولَ اللّهِص لَم يَقُل مُرهَا فَلتَركَب وَ لَيسَ عَلَيهَا شَیءٌ وَ إِنّمَا أَمَرَهَا بِالرّكُوبِ لِئَلّا يُقَالَ إِنّ ذَلِکَ لَا يَجُوزُ عَلَی حَالٍ وَ إِن كَانَ يَلزَمُ مَعَ ذَلِکَ الكَفّارَةُ لِسِيَاقِ البَدَنَةِ حَسَبَ مَا بُيّنَ فِی الرّوَايَتَينِ الأَوّلَتَينِ -روايت-۱-۳۹۶

۹۰- بَابُ أَنّ التّمَتّعَ فَرضُ مَن نَأَی عَنِ الحَرَمِ وَ لَا يُجزِيهِ غَيرُهُ مِن أَنوَاعِ الحَجّ

۱- مُوسَی بنُ القَاسِمِ عَنِ ابنِ أَبِی عُمَيرٍ عَن حَمّادٍ عَنِ الحلَبَیّ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ دَخَلَتِ العُمرَةُ فِی الحَجّ إِلَی يَومِ القِيَامَةِ لِأَنّ اللّهَ تَعَالَی يَقُولُفَمَن تَمَتّعَ بِالعُمرَةِ إِلَی الحَجّ فَمَا استَيسَرَ مِنَ الهَدیِفَلَيسَ لِأَحَدٍ إِلّا أَن يَتَمَتّعَ لِأَنّ اللّهَ أَنزَلَ ذَلِکَ فِی كِتَابِهِ وَ جَرَت بِهِ السّنّةُ مِن رَسُولِ اللّهِص -روايت-۱-۴-روايت-۱۱۰-۳۸۹ ۲- عَنهُ عَنِ ابنِ أَبِی عُمَيرٍ عَن حَمّادٍ عَنِ الحلَبَیّ قَالَسَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع -روايت-۱-۴-روايت-۷۰-ادامه دارد [صفحه ۱۵۱] عَنِ الحَجّ فَقَالَ تَمَتّع ثُمّ قَالَ إِنّا إِذَا وَقَفنَا بَينَ يدَیَ اللّهِ تَعَالَی قُلنَا يَا رَبّنَا أَخَذنَا بِكِتَابِکَ وَ قَالَ النّاسُ رَأَينَا رَأيَنَا وَ يَفعَلُ اللّهُ بِنَا وَ بِهِم مَا أَرَادَ -روايت-از قبل-۲۱۳ ۳- عَنهُ عَنِ النّضرِ بنِ سُوَيدٍ عَن دُرُستَ الوَاسِطِیّ عَن مُحَمّدِ بنِ الفَضلِ الهَاشِمِیّ قَالَ دَخَلتُ مَعَ إِخوَتِی عَلَی أَبِی عَبدِ اللّهِ ع فَقُلنَا لَهُ إِنّا نُرِيدُ الحَجّ فَبَعضُنَا صَرُورَةٌ فَقَالَ عَلَيكَ بِالتّمَتّعِ ثُمّ قَالَ إِنّا لَا نَتّقِی أَحَداً فِی التّمَتّعِ بِالعُمرَةِ إِلَی الحَجّ وَ اجتِنَابِ المُسكِرِ وَ المَسحِ عَلَی الخُفّينِ مَعنَاهُ أَنّا لَا نَمسَحُ -روايت-۱-۴-روايت-۱۰۵-۳۹۵ ۴- العَبّاسُ بنُ مَعرُوفٍ عَن عَلِیّ عَنِ الحَسَنِ عَنِ النّضرِ عَن عَاصِمٍ عَن أَبِی بَصِيرٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع يَا أَبَا مُحَمّدٍ كَانَ عِندِی رَهطٌ مِن أَهلِ البَصرَةِ فَسَأَلُونِی عَنِ الحَجّ فَأَخبَرتُهُم بِمَا صَنَعَ رَسُولُ اللّهِص وَ مَا أَمَرَ بِهِ فَقَالُوا لِی إِنّ عُمَرَ قَد أَفرَدَ الحَجّ فَقُلتُ لَهُم إِنّ هَذَا رَأیٌ رَآهُ عُمَرُ وَ لَيسَ رَأیُ عُمَرَ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللّهِص -روايت-۱-۴-روايت-۱۲۹-۴۲۳ ۵- عَنهُ عَن عَلِیّ عَن فَضَالَةَ عَن أَبِی المَغرَاءِ عَن لَيثٍ المرُاَدیِّ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ مَا نَعلَمُ حَجّاً لِلّهِ غَيرَ المُتعَةِ إِنّا إِذَا لَقِينَا رَبّنَا قُلنَا رَبّنَا عَمِلنَا بِكِتَابِکَ وَ سُنّةِ نَبِيّکَص وَ يَقُولُ القَومُ عَمِلنَا بِرَأيِنَا فَيَجعَلُنَا اللّهُ وَ إِيّاهُم حَيثُ شَاءَ -روايت-۱-۴-روايت-۱۱۲-۳۲۵ ۶- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَنِ ابنِ سِنَانٍ عَنِ ابنِ مُسكَانَ عَن يَعقُوبَ الأَحمَرِ قَالَ قُلتُ لِأَبِی عَبدِ اللّهِ ع رَجُلٌ اعتَمَرَ فِی المُحَرّمِ ثُمّ خَرَجَ فِی أَيّامِ الحَجّ أَ يَتَمَتّعُ قَالَ نَعَم كَانَ أَبِی لَا يَعدِلُ بِذَلِکَ -روايت-۱-۴-روايت-۹۳-۲۴۶ قَالَ ابنُ مُسكَانَ وَ حدَثّنَیِ عَبدُ الخَالِقِ أَنّهُ سَأَلَهُ عَن هَذِهِ المَسأَلَةِ فَقَالَ إِن حَجّ فَليَتَمَتّع إِنّا لَا نَعدِلُ بِكِتَابِ اللّهِ وَ سُنّةِ نَبِيّهِص -روايت-۱-۲-روايت-۵۳-۱۸۰ [صفحه ۱۵۲] ۷- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِیّ بنِ إِبرَاهِيمَ عَن مُحَمّدِ بنِ عِيسَی عَن يُونُسَ بنِ عَبدِ الرّحمَنِ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ قَالَ

قَالَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع مَا نَعلَمُ حَجّاً لِلّهِ غَيرَ المُتعَةِ إِنّا إِذَا لَقِينَا رَبّنَا قُلنَا عَمِلنَا بِكِتَابِكَ وَ سُنّةِ نَبِيّكَ وَ يَقُولُ القَومُ عَمِلنَا بِرَأيِنَا فَيَجعَلُنَا اللّهُ وَ إِيّاهُم حَيثُ شَاءَ -روايت-۱-۴-روايت-۱۷۲-۳۷۴ ۸- عَنهُ عَن عَلِيّ عَن أَبِيهِ عَن إِسمَاعِيلَ بنِ مَرّارٍ عَن يُونُسَ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ مَن حَجّ فَليَتَمَتّع إِنّا لَا نَعدِلُ بِكِتَابِ اللّهِ وَ سُنّةِ نَبِيّهِص -روايت-۱-۴-روايت-۱۳۴-۲۱۴ ۹- عَنهُ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن سَهلِ بنِ زِيَادٍ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدِ بنِ أَبِي نَصرٍ عَن صَفوَانَ الجَمّالِ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ مَن لَم يَكُن مَعَهُ هَدَيٌ وَ أَفرَدَ رَغبَةً عَنِ المُتعَةِ فَقَد رَغِبَ عَن دِينِ اللّهِ -روايت-۱-۴-روايت-۱۵۶-۲۴۹ قَالَ مُحَمّدُ بنُ الحَسَنِ هَذِهِ الأَخبَارُ كُلّهَا تَدُلّ عَلَى أَنّ الفَرضَ الوَاجِبَ عَلَى المُكَلّفِ فِي الحَجّ التّمَتّعُ دُونَ الإِفرَادِ وَ الإِقرَانِ فَمَن أَفرَدَ أَو قَرَنَ مَعَ التّمَكّنِ مِنَ المُتعَةِ فَإِنّ ذَلِكَ لَا يُجزِيهِ مِن حَجّةِ الإِسلَامِ وَ إِنّمَا قُلنَا ذَلِكَ مِن حَيثُ تَضَمّنَت هَذِهِ الأَخبَارُ الأَمرَ بِالتّمَتّعِ فَمَن لَم يَتَمَتّع لَا يَكُونُ قَد فَعَلَ مَا أُمِرَ بِهِ وَ لِأَنّهُم ع نَسَبُوا العَمَلَ بِالمُتعَةِ إِلَى كِتَابِ اللّهِ وَ السّنّةِ وَ العَمَلَ بِغَيرِهَا إِلَى الآرَاءِ وَ الشّهَوَاتِ وَ كُلّ فِعلٍ خَالَفَ كِتَابَ اللّهِ وَ سُنّةَ رَسُولِهِص فَإِنّ ذَلِكَ لَا يُجزِي عَمّا أَوجَبَ اللّهُ تَعَالَى عَلَى الأَنَامِ وَ أَيضاً قَد بَيّنُوا فِي بَعضِ مَا قَدّمنَاهُ مِنَ الأَخبَارِ أَنّ الإِفرَادَ فِي الحَجّ مِن رَأيِ عُمَرَ وَ قَولُ عُمَرَ لَيسَ بِحُجّةٍ فِي شَرِيعَةِ الإِسلَامِ وَ ذَكَرُوا فِيهَا أَيضاً أَنّهُم لَا يَعرِفُونَ لِلّهِ حَجّاً غَيرَ التّمَتّعِ وَ هَذِهِ الجُملَةُ تَدُلّ عَلَى أَنّ مَن لَم يَتَمَتّع مَعَ التّمَكّنِ لَم يُجزِهِ عَن حَجّةِ الإِسلَامِ فَأَمّا إِذَا كَانَتِ الحَالُ حَالَ ضَرُورَةٍ وَ لَم يَتَمَكّن فِيهَا مِنَ المُتعَةِ فَإِنّهُ لَا بَأسَ -روايت-۱-ادامه دارد [صفحه ۱۵۳] بِالِاقتِصَارِ عَلَى الإِقرَانِ وَ الإِفرَادِ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-از قبل-۶۹ ۱۰- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ سِنَانٍ عَنِ ابنِ مُسكَانَ عَن عَبدِ المَلِكِ بنِ عَمرٍو أَنّهُ سَأَلَ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ التّمَتّعِ فَقَالَ تَمَتّع قَالَ فَقَضَى أَنّهُ أَفرَدَ الحَجّ فِي ذَلِكَ العَامِ أَو بَعدَهُ فَقُلتُ أَصلَحَكَ اللّهُ سَأَلتُكَ فَأَمَرتَنِي بِالتّمَتّعِ فَأَرَاكَ قَد أَفرَدتَ الحَجّ العَامَ فَقَالَ أَمَا وَ اللّهِ إِنّ الفَضلَ لَفِي الّذِي أَمَرتُكَ بِهِ وَ لَكِنّي ضَعِيفٌ فَشَقّ عَلَيّ طَوَافَانِ بَينَ الصّفَا وَ المَروَةِ فَلِذَلِكَ أَفرَدتُ الحَجّ -روايت-۱-۱۷-روايت-۱۶۳-۵۶۶ ۱۱- عَلِيّ بنُ السّندِيّ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن جَمِيلٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع مَا دَخَلتُ قَطّ إِلّا مُتَمَتّعاً إِلّا فِي هَذِهِ السّنَةِ فَإِنّي وَ اللّهِ مَا أَفرُغُ مِنَ السّعيِ حَتّى تَقَلقَلَ أَضرَاسِي وَ الّذِي صَنَعتُم أَفضَلُ -روايت-۱-۵-روايت-۹۸-۲۵۹ فَإِن قِيلَ كَيفَ يَقُولُونَ إِنّ الفَرضَ هُوَ التّمَتّعُ وَ قَد قَسّمُوا ع الحَجّ عَلَى ثَلَاثَةِ أَضرُبٍ تَمَتّعٍ وَ إِفرَادٍ وَ قِرَانٍ فَلَو كَانَ الأَمرُ عَلَى مَا ادّعَيتُم لَمَا كَانَ لِهَذَا التّقسِيمِ فَائِدَةٌ -روايت-۱-۲۲۲ ۱۲-رَوَى ذَلِكَ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ قَالَ سَمِعتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع يَقُولُ الحَجّ ثَلَاثَةُ أَصنَافٍ حَجّ مُفرَدٍ وَ إِقرَانٍ وَ تَمَتّعٍ بِالعُمرَةِ إِلَى الحَجّ وَ بِهَا أَمَرَ رَسُولُ اللّهِص وَ الفَضلُ فِيهَا فَلَا نَأمُرُ النّاسَ إِلّا بِهَا -روايت-۱-۱۷-روايت-۱۷۵-۳۴۹ ۱۳- عَنهُ عَن أَبِي عَلِيّ الأَشعَرِيّ عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ الجَبّارِ عَن صَفوَانَ عَن إِسحَاقَ بنِ عَمّارٍ عَن مَنصُورٍ الصّيقَلِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع الحَجّ عِندَنَا -روايت-۱-۵-روايت-۱۷۰-ادامه دارد [صفحه ۱۵۴] عَلَى ثَلَاثَةِ أَوجُهٍ حَاجّ مُتَمَتّعٌ وَ حَاجّ مُفرِدٌ سَائِقُ الهَديِ وَ حَاجّ مُفرِدٌ لِلحَجّ -روايت-از قبل-۱۰۳ قِيلَ لَيسَ فِي هَذَينِ الخَبَرَينِ مَا يُنَافِي مَا قَدّمنَاهُ لِأَنّهُم إِنّمَا قَسّمُوا الحَجّ عَلَى ثَلَاثَةِ أَضرُبٍ لِسَائِرِ المُكَلّفِينَ ثُمّ مَيّزُوا كُلّ قَومٍ مِنهُم بِفَرضٍ يَخُصّهُم فَكَانَ فَرضُ مَن نَأَى عَنِ الحَرَمِ التّمَتّعَ وَ فَرضُ مَن هُوَ سَاكِنُ الحَرَمِ إِمّا الإِفرَادَ أَوِ الإِقرَانَ وَ لِأَجلِ ذَلِكَ قَالَ فِي الخَبَرِ الأَوّلِ وَ بِهَا أَمَرَ رَسُولُ اللّهِص وَ لَا نَأمُرُ النّاسَ إِلّا بِهَا يَعنِي مَن نَأَى عَنِ الحَرَمِ مِن سَائِرِ أَهلِ البِلَادِ فَلَو قِيلَ لَو كَانَ الأَمرُ عَلَى مَا ذَكَرتُم لَمَا كَانَ لِتَفضِيلِهِمُ التّمَتّعَ عَلَى مَا عَدَاهُ مِن أَنوَاعِ الحَجّ فَائِدَةٌ لِأَنّهُ إِنّمَا يَكُونُ لَهُ عَلَى غَيرِهِ فَضلٌ إِذَا سَاوَاهُ فِي الإِجزَاءِ وَ فِي كَونِهِ طَاعَةً يُستَحَقّ بِهَا الثّوَابُ وَ زَادَ عَلَيهِ فَأَمّا إِذَا كَانَ الفَرضُ التّمَتّعَ لَا غَيرُ فَلَا وَجهَ لِتَفضِيلِهِ عَلَى مَا عَدَاهُ مِن أَنوَاعِ الحَجّ -روايت-۱-۸۸۳ ۱۴-رَوَى ذَلِكَ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن يَعقُوبَ بنِ يَزِيدَ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن حَفصِ بنِ البَختَرِيّ وَ الحَسَنِ بنِ عَبدِ المَلِكِ عَن زُرَارَةَ جَمِيعاً عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ المُتعَةُ وَ اللّهِ أَفضَلُ وَ بِهَا نَزَلَ القُرآنُ وَ بِهَا جَرَتِ السّنّةُ -روايت-۱-۱۷-روايت-۲۰۲-۲۸۰ ۱۵- وَ عَنهُ عَن يَعقُوبَ بنِ يَزِيدَ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن أَبِي أَيّوبَ اِبرَاهِيمَ بنِ عِيسَى قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع أَيّ أَنوَاعِ الحَجّ أَفضَلُ فَقَالَ المُتعَةُ وَ كَيفَ يَكُونُ شَيءٌ أَفضَلَ مِنهَا وَ رَسُولُ اللّهِص يَقُولُ لَو

استَقبَلتُ مِن أَمرِي مَا استَدبَرتُ فَعَلتُ كَمَا فَعَلَ النّاسُ -روایت-۱-۵-روایت-۱۱۱-۳۲۷ ۱۶- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن صَفوَانَ وَ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ وَ غَيرِهِمَا عَن عَبدِ اللّهِ بنِ سِنَانٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع إِنّيِ قَرَنتُ العَامَ وَ سُقتُ الهَديَ قَالَ وَ لِمَ فَعَلتَ ذَلِكَ التّمَتّعُ وَ اللّهِ أَفضَلُ لَا تَعُودَنّ -روایت-۱-۵-روایت-۱۱۱-۲۵۵ [صفحه ۱۵۵] ۱۷- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ إِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن أَبِي أَيّوبَ الخَزّازِ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع أَيّ أَنوَاعِ الحَجّ أَفضَلُ فَقَالَ التّمَتّعُ وَ كَيفَ يَكُونُ شَيءٌ أَفضَلَ مِنهُ وَ رَسُولُ اللّهِص يَقُولُ لَوِ استَقبَلتُ مِن أَمرِي مَا استَدبَرتُ لَفَعَلتُ مِثلَ مَا فَعَلَ النّاسُ -روایت-۱-۵-روایت-۱۲۵-۳۴۷ ۱۸- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدِ بنِ أَبِي نَصرٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا جَعفَرٍ ع فِي السّنَةِ التّيِ حَجّ فِيهَا وَ ذَلِكَ فِي سَنَةِ اثنَتَي عَشرَةَ وَ مِائَتَينِ فَقُلتُ جُعِلتُ فِدَاكَ بِأَيّ شَيءٍ دَخَلتَ مَكّةَ مُفرِداً أَو مُتَمَتّعاً فَقَالَ مُتَمَتّعاً فَقُلتُ أَيّمَا أَفضَلُ التّمَتّعُ فِي العُمرَةِ إِلَى الحَجّ أَفضَلُ أَو مَن أَفرَدَ فَسَاقَ الهَديَ فَقَالَ كَانَ أَبُو جَعفَرٍ ع يَقُولُ التّمَتّعُ بِالعُمرَةِ إِلَى الحَجّ أَفضَلُ مِنَ المُفرِدِ السّائِقِ لِلهَديِ وَ كَانَ يَقُولُ لَيسَ يَدخُلُ الحَاجّ بِشَيءٍ أَفضَلَ مِنَ المُتعَةِ -روایت-۱-۵-روایت-۱۲۴-۶۲۴ قِيلَ لَهُ نَحنُ وَ إِن قُلنَا إِنّ التّمَتّعَ هُوَ الفَرضُ ألّذِي أَوجَبَ اللّهُ وَ إِنّهُ لَا يُجزِي غَيرُهُ فِي بَرَاءَةِ الذّمّةِ لَم نَقُل إِنّ المُفرِدَ وَ القَارِنَ عَاصٍ لِلّهِ تَعَالَى لِأَنّ مَن أَفرَدَ الحَجّ أَو قَارَنَ فَإِنّهُ يَستَحِقّ الثّوَابَ الجَزِيلَ وَ إِن لَم يَسقُط عَنهُ الفَرضُ وَ نَظِيرُ ذَلِكَ مَن وَجَبَت عَلَيهِ الزّكَاةُ فَتَصَدّقَ بِشَيءٍ مِن مَالِهِ تَطَوّعاً فَإِنّهُ يَستَحِقّ بِذَلِكَ الثّوَابَ وَ إِن كَانَ فَرضُ الزّكَاةِ بَاقِياً فِي ذِمّتِهِ عَلَى أَنّهُ لَيسَ فِي هَذِهِ الأَخبَارِ أَنّ المُتَمَتّعَ أَفضَلُ مِنَ القَارِنِ وَ المُفرِدِ فِي أَيّ حَالٍ وَ هَل هُوَ فِي حَجّةِ الإِسلَامِ أَو فِي غَيرِهِ مِنَ الحَجّ ألّذِي يَتَطَوّعُ بَعدَ ذَلِكَ وَ إِذَا لَم يَكُن ذَلِكَ فِي ظَاهِرِهِ جَازَ لَنَا أَن نَحمِلَ هَذِهِ الأَخبَارَ عَلَى مَن يَكُونُ قَد قَضَى حَجّةَ الإِسلَامِ ثُمّ أَرَادَ بَعدَ ذَلِكَ الحَجّ فَإِنّهُ يَجُوزُ لَهُ أَيّ الثّلَاثَةِ فَعَلَ مِن أَنوَاعِ الحَجّ وَ إِن كَانَ التّمَتّعُ أَفضَلَ -روایت-۱-۹۴۶ [صفحه ۱۵۶] ۱۹-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ أَبِي عُمَيرٍ عَن عُمَرَ بنِ أُذَينَةَ عَن زُرَارَةَ عَن أَبِي جَعفَرٍ ع قَالَ قُلتُ لِأَبِي جَعفَرٍ ع مَا أَفضَلُ مَا حَجّ النّاسُ فَقَالَ عُمرَةٌ فِي رَجَبٍ وَ حَجّةٌ مُفرَدَةٌ فِي عَامِهَا قُلتُ فَمَا ألّذِي يَلِي هَذَا قَالَ المُتعَةُ قُلتُ فَمَا ألّذِي يَلِي هَذَا قَالَ الإِفرَادُ وَ الإِقرَانُ قُلتُ فَمَا ألّذِي يَلِي هَذَا قَالَ عُمرَةٌ مُفرَدَةٌ فَيَذهَبُ حَيثُ شَاءَ فَإِن أَقَامَ بِمَكّةَ إِلَى الحَجّ فَعُمرَتُهُ تَامّةٌ وَ حَجّتُهُ نَاقِصَةٌ مَكّيّةٌ قُلتُ فَمَا ألّذِي يَلِي هَذَا قَالَ مَا يَفعَلُ النّاسُ اليَومَ يُفرِدُونَ الحَجّ فَإِذَا قَدِمُوا مَكّةَ وَ طَافُوا بِالبَيتِ أَحَلّوا وَ إِذَا لَبّوا أَحرَمُوا فَلَا يَزَالُ يُحِلّ وَ يَعقِدُ حَتّى يَخرُجَ إِلَى مِنًى فَلَا حَجّ وَ لَا عُمرَةَ -روایت-۱-۲۴-روایت-۱۱۸-۷۵۸ فَلَا يُنَافِي مَا قَدّمنَاهُ مِنَ الأَخبَارِ فِي أَنّ التّمَتّعَ أَفضَلُ عَلَى كُلّ حَالٍ لِأَنّ مَا تَضَمّنَ هَذَا الخَبَرُ الوَجهُ فِيهِ مَنِ اعتَمَرَ فِي رَجَبٍ وَ أَقَامَ بِمَكّةَ إِلَى أَوَانِ الحَجّ وَ لَم يَخرُج لِيَتَمَتّعَ فَلَيسَ لَهُ إِلّا الإِفرَادُ فَأَمّا مَن خَرَجَ إِلَى وَطَنِهِ ثُمّ عَادَ فِي أَوَانِ الحَجّ أَو أَقَامَ بِمَكّةَ ثُمّ خَرَجَ إِلَى بَعضِ المَوَاقِيتِ وَ أَحرَمَ بِالتّمَتّعِ إِلَى الحَجّ فَهُوَ أَفضَلُ حَسَبَ مَا قَدّمنَاهُ وَ ألّذِي يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روایت-۱-۴۹۲ ۲۰- مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى وَ حَمّادِ بنِ عِيسَى وَ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ وَ ابنِ المُغِيرَةِ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع وَ نَحنُ بِالمَدِينَةِ إِنّيِ اعتَمَرتُ عُمرَةَ رَجَبٍ وَ أَنَا أُرِيدُ الحَجّ فَأَسُوقُ الهَديَ وَ أُفرِدُ أَو أَتَمَتّعُ قَالَ فِي كُلّ فَضلٌ وَ كُلّ حَسَنٌ قُلتُ فَأَيّ ذَلِكَ أَفضَلُ فَقَالَ إِنّ عَلِيّاً ع كَانَ يَقُولُ لِكُلّ شَهرٍ عُمرَةٌ تَمَتّع فَهُوَ وَ اللّهِ أَفضَلُ ثُمّ قَالَ إِنّ أَهلَ مَكّةَ -روایت-۱-۱۷-روایت-۱۶۱-ادامه دارد [صفحه ۱۵۷] يَقُولُونَ إِنّ عُمرَتَهُ عِرَاقِيّةٌ وَ حَجّتَهُ مَكّيّةٌ وَ كَذَبُوا أَ وَ لَيسَ هُوَ مُرتَبِطاً بِحَجّهِ لَا يَخرُجُ حَتّى يَقضِيَهُ -روایت-از قبل-۱۳۹ ۲۱- عَنهُ عَن صَفوَانَ وَ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن يَزِيدَ وَ يُونُسَ بنِ ظَبيَانَ قَالَا سَأَلنَا أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ يُحرِمُ فِي رَجَبٍ أَو فِي شَهرِ رَمَضَانَ حَتّى إِذَا كَانَ أَوَانُ الحَجّ أَتَى مُتَمَتّعاً فَقَالَ لَا بَأسَ بِذَلِكَ -روایت-۱-۵-روایت-۹۰-۲۵۳ وَ قَدِ استَوفَينَا مَا يَتَعَلّقُ بِهَذَا البَابِ فِي كِتَابِنَا الكَبِيرِ وَ فِيمَا ذَكَرنَاهُ كِفَايَةٌ إِن شَاءَ اللّهُ -روایت-۱-۱۲۵

۹۱- بَابُ فَرضِ مَن كَانَ سَاكِنَ الحَرَمِ مِن أَنوَاعِ الحَجّ

۱- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى وَ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ مُسكَانَ عَن عُبَيدِ اللّهِ الحلَبَيِّ وَ سُلَيمَانَ بنِ خَالِدٍ وَ أَبِي

بَصِيرٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ لَيسَ لِأَهلِ مَكّةَ وَ لَا لِأَهلِ مَرّ وَ لَا لِأَهلِ سَرِفٍ مُتعَةٌ وَ ذَلِكَ لِقَولِ اللّهِ عَزّ وَ جَلّذلِكَ لِمَن لَم يَكُن أَهلُهُ حاضِرِي المَسجِدِ الحَرامِ -روايت-۱-۴-روايت-۲۰۸-۳۷۵ ۲- عَنهُ عَن عَلِيّ بنِ جَعفَرٍ قَالَ قُلتُ لِأَخِي مُوسَي بنِ جَعفَرٍ ع لِأَهلِ مَكّةَ أَن يَتَمَتّعُوا بِالعُمرَةِ إِلَي الحَجّ فَقَالَ لَا يَصلُحُ أَن يَتَمَتّعُوا لِقَولِ اللّهِ عَزّ وَ جَلّذلِكَ لِمَن لَم يَكُن أَهلُهُ حاضِرِي المَسجِدِ الحَرامِ -روايت-۱-۴-روايت-۴۰-۲۵۶ ۳- عَنهُ عَن عَبدِ الرّحمَنِ بنِ أَبِي نَجرَانَ عَن حَمّادِ بنِ عِيسَي عَن حَرِيزٍ عَن زُرَارَةَ عَن أَبِي جَعفَرٍ ع قَالَ قُلتُ لِأَبِي جَعفَرٍ ع قَولُ اللّهِ عَزّ وَ جَلّ فِي كِتَابِهِذلِكَ لِمَن لَم يَكُن أَهلُهُ حاضِرِي المَسجِدِ الحَرامِ قَالَ يَعنِي أَهلَ -روايت-۱-۴-روايت-۱۲۶-ادامه دارد [صفحه ۱۵۸] مَكّةَ لَيسَ عَلَيهِم مُتعَةٌ كُلّ مَن كَانَ أَهلُهُ دُونَ ثَمَانِيَةٍ وَ أَربَعِينَ مِيلًا ذَاتَ عِرقٍ وَ عُسفَانَ كَمَا يَدُورُ حَولَ مَكّةَ فَهُوَ مِمّن دَخَلَ فِي هَذِهِ الآيَةِ وَ كُلّ مَن كَانَ أَهلُهُ وَرَاءَ ذَلِكَ فَعَلَيهِ المُتعَةُ -روايت-از قبل-۲۴۶ ۴- عَنهُ عَن أَبِي الحَسَنِ النّخَعِيّ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن حَمّادٍ عَنِ الحلَبَيِّ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ فِي حاضِرِي المَسجِدِ الحَرامِ قَالَ مَا دُونَ المَوَاقِيتِ إِلَي مَكّةَ فَهُوَ حَاضِرِي المَسجِدِ الحَرَامِ وَ لَيسَ لَهُم مُتعَةٌ -روايت-۱-۴-روايت-۱۲۷-۲۶۴ ۵-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُوسَي بنُ القَاسِمِ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَي عَن عَبدِ اللّهِ بنِ الحَجّاجِ وَ عَبدِ الرّحمَنِ بنِ أَعيَنَ قَالَاسَأَلنَا أَبَا الحَسَنِ مُوسَي ع عَن رَجُلٍ مِن أَهلِ مَكّةَ خَرَجَ إِلَي بَعضِ الأَمصَارِ ثُمّ رَجَعَ فَمَرّ بِبَعضِ المَوَاقِيتِ التّيِ وَقّتَ رَسُولُ اللّهِص أَ لَهُ أَن يَتَمَتّعَ فَقَالَ مَا أَزعُمُ أَنّ ذَلِكَ لَيسَ لَهُ وَ الإِهلَالُ بِالحَجّ أَحَبّ إلِيَّ لَهُ وَ رَأَيتُ مَن سَأَلَ أَبَا جَعفَرٍ ع وَ ذَلِكَ أَوّلُ لَيلَةٍ مِن شَهرِ رَمَضَانَ فَقَالَ لَهُ جُعِلتُ فِدَاكَ إنِيّ قَد نَوَيتُ أَن أَصُومَ بِالمَدِينَةِ قَالَ تَصُومُ إِن شَاءَ اللّهُ تَعَالَي قَالَ لَهُ وَ أَرجُو أَن يَكُونَ خرُوُجيِ فِي عَشرٍ مِن شَوّالٍ فَقَالَ تَخرُجُ إِن شَاءَ اللّهُ تَعَالَي فَقَالَ لَهُ إنِيّ قَد نَوَيتُ أَن أَحُجّ عَنكَ أَو رُبّمَا حَجَجتُ عَن بَعضِ إخِواَنيِ أَو عَن نفَسيِ فَكَيفَ أَصنَعُ فَقَالَ تَمَتّع فَرَدّ عَلَيهِ القَولَ ثَلَاثَ مَرّاتٍ يَقُولُ لَهُ إنِيّ مُقِيمٌ بِمَكّةَ وَ أهَليِ بِهَا فَيَقُولُ لَهُ تَمَتّع وَ سَأَلَهُ بَعدَ ذَلِكَ رَجُلٌ -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۳۸-ادامه دارد [صفحه ۱۵۹] مِن أَصحَابِنَا فَقَالَ لَهُ إنِيّ أُرِيدُ أَن أُفرِدَ عُمرَةَ هَذَا الشّهرِ يعَنيِ شَوّالًا فَقَالَ لَهُ أَنتَ مُرتَهَنٌ بِالحَجّ فَقَالَ لَهُ الرّجُلُ إِنّ أهَليِ وَ منَزلِيِ بِالمَدِينَةِ وَ لِي بِمَكّةَ أَهلٌ وَ مَنزِلٌ وَ بَينَهُمَا أَهلٌ وَ مَنَازِلُ فَقَالَ لَهُ أَنتَ مُرتَهَنٌ بِالحَجّ فَقَالَ لَهُ الرّجُلُ إِنّ لِي ضِيَاعاً حَولَ مَكّةَ وَ أُرِيدُ أَن أَخرُجَ حَلَالًا فَإِذَا كَانَ أَيّامُ الحَجّ حَجَجتُ -روايت-از قبل-۴۲۴ فَلَا ينُاَفيِ هَذَا الخَبَرُ مَا قَدّمنَاهُ مِنَ الأَخبَارِ لِأَنّ مَا يَتَضَمّنُ أَوّلُ الخَبَرِ مِن حُكمِ مَن يَكُونُ مِن أَهلِ مَكّةَ وَ قَد خَرَجَ مِنهَا ثُمّ يُرِيدُ الرّجُوعَ إِلَيهَا فَإِنّهُ يَجُوزُ أَن يَتَمَتّعَ فَإِنّ هَذَا حُكمٌ يَختَصّ بِمَن هَذِهِ صِفَتُهُ لِأَنّهُ أَجرَاهُ مَجرَي مَن كَانَ مِن غَيرِ الحَرَمِ وَ يجَريِ ذَلِكَ مَجرَي مَن أَقَامَ بِمَكّةَ مِن غَيرِ أَهلِ الحَرَمِ سَنَتَينِ فَإِنّ فَرضَهُ يَصِيرُ الإِفرَادَ وَ الإِقرَانَ وَ يُنقَلُ عَنهُ فَرضُ التّمَتّعِ وَ أَمّا مَا ذَكَرَهُ بَعدَ ذَلِكَ مِن سُؤَالِ مَن سَأَلَهُ فَقَالَ إنِيّ أُرِيدُ أَن أَحُجّ عَنكَ أَو عَن أَبِيكَ فَقَالَ لَهُ تَمَتّع فَإِنّمَا أَمَرَهُ بِذَلِكَ لِأَنّ ألّذِي يُحَجّ عَنهُ مِن غَيرِ أَهلِ الحَرَمِ فَجَازَ لَهُ أَن يَحُجّ عَنهُ مُتَمَتّعاً لِأَنّهُ إِنّمَا لَا يَجُوزُ لَهُ أَن يَتَمَتّعَ عَن نَفسِهِ لَا عَن غَيرِهِ وَ أَمّا قَولُهُ بَعدَ ذَلِكَ إنِيّ أَحُجّ عَن نفَسيِ وَ لِي بِمَكّةَ أَهلٌ وَ أَنَا مُقِيمٌ بِهَا فَيَجُوزُ أَن يَكُونَ مِمّن كَانَ انتَقَلَ إِلَي مَكّةَ وَ لَم يَكُن مِن أَهلِهَا وَ لَم يَمضِ عَلَيهِ سَنَتَانِ فَصَاعِداً فَإِنّ فَرضَهُ التّمَتّعُ وَ أَمّا سُؤَالُ الأَخِيرِ ألّذِي سَأَلَهُ فَقَالَ لِي بِمَكّةَ أَهلٌ وَ بِالمَدِينَةِ أَهلٌ فَإِنّمَا قَالَ لَهُ أَنتَ مُرتَهَنٌ بِالحَجّ لِأَنّهُ غَلَبَ عَلَيهِ مُقَامُهُ بِالمَدِينَةِ وَ لَعَلّهُ كَانَ مُقَامُهُ بِهَا أَكثَرَ مِن مُقَامِهِ بِمَكّةَ فَلَم يَنتَقِل فَرضُهُ إِلَي الإِفرَادِ وَ ألّذِي يَدُلّ عَلَي أَنّ التّغلِيبَ فِي المُقَامِ فِي هَذَينِ البَلَدَينِ مُرَاعًي -روايت-۱-۱۴۵۷ ۶- مَا رَوَاهُ مُوسَي بنُ القَاسِمِ قَالَ حَدّثَنَا عَبدُ الرّحمَنِ عَن حَمّادِ بنِ عِيسَي عَن حَرِيزٍ عَن زُرَارَةَ عَن أَبِي جَعفَرٍ ع قَالَ مَن أَقَامَ بِمَكّةَ سَنَتَينِ فَهُوَ مِن أَهلِ مَكّةَ لَا مُتعَةَ لَهُ فَقُلتُ لِأَبِي جَعفَرٍ ع أَ رَأَيتَ إِن كَانَ لَهُ أَهلٌ بِالعِرَاقِ وَ أَهلٌ بِمَكّةَ قَالَ فَليَنظُر أَيّهُمَا الغَالِبُ عَلَيهِ فَهُوَ مِن أَهلِهِ -روايت-۱-۱۶-روايت-۱۴۶-۳۷۲ [صفحه ۱۶۰]

۹۲- بَابُ تَوفِيرِ شَعرِ الرّأسِ وَ اللّحيَةِ مِن أَوّلِ ذيِ القَعدَةِ لِمَن يُرِيدُ الحَجّ

۱- أخَبرَنَيِ الشّيخُ رَحِمَهُ اللّهُ عَن أَبِي القَاسِمِ جَعفَرِ بنِ مُحَمّدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ أَبِي

عُمَيرٍ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ الحَجّ أَشهُرٌ مَعلُومَاتٌ شَوّالٌ وَ ذُو القَعدَةِ وَ ذُو الحِجّةِ فَمَن أَرَادَ الحَجّ وَفّرَ شَعرَهُ إِذَا نَظَرَ إِلَی هِلَالِ ذِی القَعدَةِ وَ مَن أَرَادَ العُمرَةَ وَفّرَ شَعرَهُ شَهراً -روایت-۱-۴-روایت-۲۳۰-۴۲۳ ۲- مُحَمّدُ بنُ یَعقُوبَ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ الحَسَنِ بنِ عَلِیّ عَن بَعضِ أَصحَابِنَا عَن سَعِیدٍ الأَعرَجِ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ لَا یَأخُذِ الرّجُلُ إِذَا رَأَی هِلَالَ ذِی القَعدَةِ وَ أَرَادَ الخُرُوجَ مِن رَأسِهِ وَ لَا مِن لِحیَتِهِ -روایت-۱-۴-روایت-۱۵۳-۲۶۴ ۳-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَینُ بنُ سَعِیدٍ عَنِ الحَسَنِ عَن زُرعَةَ عَن سَمَاعَةَ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ الحِجَامَةِ وَ حَلقِ القَفَا فِی أَشهُرِ الحَجّ فَقَالَ لَا بَأسَ بِهِ وَ السّوَاکِ وَ النّورَةِ -روایت-۱-۲۳-روایت-۱۱۸-۲۳۰ فَالوَجهُ فِی هَذَا الخَبَرِ أَن نَحمِلَ جَوَازَ ذَلِکَ عَلَی أَشهُرِ الحَجّ التّیِ هیَ شَوّالٌ قَالَ لَا بَأسَ أَن یَأخُذَ الإِنسَانُ مِن شَعرِ رَأسِهِ وَ لِحیَتِهِ فِی هَذَا الشّهرِ کُلّهِ إِلَی غُرّةِ ذِی القَعدَةِ یَدُلّ عَلَی ذَلِکَ -روایت-۱-۲۴۳ ۴- مَا رَوَاهُ الحُسَینُ بنُ سَعِیدٍ عَنِ القَاسِمِ بنِ مُحَمّدٍ وَ فَضَالَةَ عَن حُسَینِ بنِ أَبِی العَلَاءِ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ الرّجُلِ یُرِیدُ الحَجّ أَ یَأخُذُ مِن شَعرِهِ فِی شَوّالٍ کُلّهِ مَا لَم یَرَ الهِلَالَ قَالَ نَعَم لَا بَأسَ بِهِ -روایت-۱-۱۶-روایت-۱۱۸-۲۶۹ ۵- مُوسَی بنُ القَاسِمِ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ بُکَیرٍ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ خُذ مِن شَعرِکَ إِذَا أَزمَعتَ عَلَی الحَجّ شَوّالًا کُلّهُ إِلَی غُرّةِ ذِی القَعدَةِ -روایت-۱-۴-روایت-۱۱۲-۲۰۰ [صفحه ۱۶۱] ۶-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَینُ بنُ سَعِیدٍ عَنِ النّضرِ عَن زُرعَةَ عَن مُحَمّدِ بنِ خَالِدٍ الخَزّازِ قَالَ سَمِعتُ أَبَا الحَسَنِ ع یَقُولُ أَمّا أَنَا فَآخُذُ مِن شَعرِی حِینَ أُرِیدُ الخُرُوجَ یَعنِی إِلَی مَکّةَ لِلإِحرَامِ -روایت-۱-۲۳-روایت-۱۴۶-۲۳۶ فَالوَجهُ فِی هَذَا الخَبَرِ أَحَدُ شَیئَینِ أَحَدُهُمَا أَن یَکُونَ أَخذُهُ لِذَلِکَ فِی الشّهرِ أَلّذِی قَبلَ ذِی القَعدَةِ عَلَی مَا بَیّنّاهُ لِأَنّ أَلّذِی لَا یَجُوزُ أَخذُ الشّعرِ فِیهِ ذُو القَعدَةِ وَ ذُو الحِجّةِ إِلَی انقِضَاءِ أَیّامِ المَنَاسِکِ وَ الآخَرُ أَن یَکُونَ المُرَادُ بِذَلِکَ مَا عَدَا شَعرَ الرّأسِ وَ اللّحیَةِ مِن شَعرِ البَدَنِ لِأَنّ ذَلِکَ یَجُوزُ أَخذُهُ إِلَی وَقتِ الإِحرَامِ یَدُلّ عَلَی ذَلِکَ -روایت-۱-۴۳۰ ۷- مَا رَوَاهُ الحُسَینُ بنُ سَعِیدٍ عَنِ ابنِ الفُضَیلِ عَن أَبِی الصّبّاحِ الکِنَانِیّ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ الرّجُلِ یُرِیدُ الحَجّ أَ یَأخُذُ مِن شَعرِهِ فِی أَشهُرِ الحَجّ قَالَ لَا وَ لَا مِن لِحیَتِهِ وَ لَکِن یَأخُذُ مِن شَارِبِهِ وَ مِن أَظفَارِهِ وَ لیُطّلِ إِن شَاءَ اللّهُ -روایت-۱-۱۶-روایت-۹۸-۳۰۷

۹۳- بَابُ مَن أَحرَمَ قَبلَ المِیقَاتِ

۱- مُحَمّدُ بنُ یَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن سَهلِ بنِ زِیَادٍ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدِ بنِ أَبِی نَصرٍ عَن مُثَنّی عَن زُرَارَةَ عَن أَبِی جَعفَرٍ ع قَالَ الحَجّ أَشهُرٌ مَعلُومَاتٌ شَوّالٌ وَ ذُو القَعدَةِ وَ ذُو الحِجّةِ لَیسَ لِأَحَدٍ أَن یُحرِمَ بِالحَجّ فِی سِوَاهُنّ وَ لَیسَ لِأَحَدٍ أَن یُحرِمَ قَبلَ الوَقتِ أَلّذِی وَقّتَهُ رَسُولُ اللّهِص وَ إِنّمَا مَثَلُ ذَلِکَ مَثَلُ مَن صَلّی فِی السّفَرِ أَربَعاً وَ تَرَکَ الثّنتَینِ -روایت-۱-۴-روایت-۱۷۰-۴۵۱ ۲- الحُسَینُ بنُ سَعِیدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ سِنَانٍ عَنِ ابنِ مُسکَانَ قَالَ حدَثّنَیِ مُیَسّرٌ قَالَ قُلتُ لِأَبِی عَبدِ اللّهِ رَجُلٌ أَحرَمَ مِنَ العَقِیقِ وَ آخَرُ مِنَ الکُوفَةِ أَیّهُمَا أَفضَلُ قَالَ یَا مُیَسّرُ تُصَلّیّ الظّهرَ أَربَعاً أَفضَلُ أَم تُصَلّیهَا سِتّاً فَقُلتُ أُصَلّیهَا أَربَعاً أَفضَلُ قَالَ -روایت-۱-۴-روایت-۱۰۳-ادامه دارد [صفحه ۱۶۲] وَ کَذَلِکَ سُنّةُ رَسُولِ اللّهِص أَفضَلُ مِن غَیرِهَا -روایت-از قبل-۶۰ ۳- أَحمَدُ بنُ مُحَمّدِ بنِ عِیسَی عَنِ الحُسَینِ بنِ سَعِیدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ سِنَانٍ عَن مُحَمّدِ بنِ صَدَقَةَ الشّعِیرِیّ عَنِ ابنِ أُذَینَةَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع مَن أَحرَمَ بِالحَجّ فِی غَیرِ أَشهُرِ الحَجّ فَلَا حَجّ لَهُ وَ مَن أَحرَمَ دُونَ المِیقَاتِ فَلَا إِحرَامَ لَهُ -روایت-۱-۴-روایت-۱۸۲-۲۹۷ ۴- مُوسَی بنُ القَاسِمِ عَنِ ابنِ مَحبُوبٍ عَن إِبرَاهِیمَ الکَرخِیّ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ أَحرَمَ فِی غَیرِ أَشهُرِ الحَجّ مِن دُونِ المِیقَاتِ أَلّذِی وَقّتَهُ رَسُولُ اللّهِص قَالَ لَیسَ إِحرَامُهُ بشِیَءٍ فَإِن أَحَبّ أَن یَرجِعَ إِلَی أَهلِهِ فَلیَرجِع فَإِنّی لَا أَرَی عَلَیهِ شَیئاً وَ إِن أَحَبّ أَن یَمضِیَ فَلیَمضِ فَإِذَا انتَهَی إِلَی الوَقتِ فَلیُحرِم فَلیَجعَلهَا عُمرَةً فَإِنّ ذَلِکَ أَفضَلُ مِن رُجُوعِهِ لِأَنّهُ قَد أَعلَنَ الإِحرَامَ -روایت-۱-۴-روایت-۷۸-۴۸۷ ۵- عَنهُ عَن حَنَانِ بنِ سَدِیرٍ قَالَ کُنتُ أَنَا وَ أَبِی وَ أَبُو حَمزَةَ الثّمَالِیّ وَ عَبدُ الرّحِیمِ القَصِیرُ وَ زِیَادُ الأَحلَامِ حُجّاجاً فَدَخَلنَا عَلَی أَبِی جَعفَرٍ ع فَرَأَی زِیَاداً وَ قَد تَسَلّخَ جِلدُهُ فَقَالَ لَهُ مِن أَینَ أَحرَمتَ قَالَ مِنَ الکُوفَةِ قَالَ وَ لِمَ أَحرَمتَ مِنَ الکُوفَةِ فَقَالَ بَلَغَنِی

عَن بَعضِكَم أَنّهُ قَالَ مَا بَعُدَ مِنَ الإِحرَام فَهُوَ أَعظَمُ لِلأَجرِ فَقَالَ مَا بَلّغَكَ هَذَا إِلّا كَذّابٌ ثُمّ قَالَ لِأَبِي حَمزَةَ الثّمَالِيّ مِن أَينَ أَحرَمتَ فَقَالَ مِنَ الرّبَذَةِ فَقَالَ لَهُ وَ لِمَ لِأَنّكَ سَمِعتَ أَنّ قَبرَ أَبِي ذَرّ بِهَا فَأَحبَبتَ أَن لَا تَجُوزَهُ ثُمّ قَالَ لِأَبِي وَ عَبدِ الرّحِيمِ مِن أَينَ أَحرَمتُمَا فَقَالَا مِنَ العَقِيقِ فَقَالَ أَصَبتُمَا الرّخصَةَ وَ اتّبَعتُمَا السّنّةَ وَ لَا يَعرِضُ لِي بَابَانِ كِلَاهُمَا حَلَالٌ إِلّا أَخَذتُ بِاليَسِيرِ وَ ذَلِكَ لِأَنّ اللّهَ يَسِيرٌ يُحِبّ اليَسِيرَ وَ يُعطِي عَلَى اليَسِيرِ مَا لَا يُعطِي عَلَى العُنفِ -روايت-١-۴-روايت-۴١-٩۵٠ ۶-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى عَن إِسحَاقَ بنِ عَمّارٍ -روايت-١-٢٣ [صفحه ١۶٣] قَالَ سَأَلتُ أَبَا اِبرَاهِيمَ ع عَنِ الرّجُلِ يَجِيءُ مُعتَمِراً يَنوِي عُمرَةَ رَجَبٍ فَيَدخُلُ عَلَيهِ الهِلَالُ قَبلَ أَن يَبلُغَ العَقِيقَ أَ يُحرِمُ قَبلَ الوَقتِ وَ يَجعَلُهَا لِرَجَبٍ أَو يُؤَخّرُ الإِحرَامَ إِلَى العَقِيقِ وَ يَجعَلُهَا لِشَعبَانَ قَالَ يُحرِمُ قَبلَ الوَقتِ لِرَجَبٍ فَإِنّ لِرَجَبٍ فَضلًا وَ هُوَ أَلّذِي نَوَى -روايت-٩-٣۴۵ ٧- وَ عَنهُ عَن فَضَالَةَ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ قَالَ سَمِعتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع يَقُولُ لَيسَ يَنبَغِي أَن يُحرِمَ دُونَ الوَقتِ أَلّذِي وَقّتَهُ رَسُولُ اللّهِص إِلّا أَن يَخَافَ فَوتَ الشّهرِ فِي العُمرَةِ -روايت-١-۴-روايت-١٠٠-٢٢٣ فَالوَجهُ فِي هَذَينِ الخَبَرَينِ هُوَ الضّرُورَةُ التّي تَضَمّنَاهَا وَ هُوَ أَن يَكُونَ مَخصُوصاً بِمَن يَخَافُ فَوتَ العُمرَةِ فِي رَجَبٍ فَرُخّصَ لَهُ تَقدِيمُ الإِحرَامِ مِنَ المِيقَاتِ لِيَلحَقَ فَضلَ الشّهرِ فَأَمّا مَعَ الِاختِيَارِ فَلَا يَجُوزُ عَلَى حَالٍ -روايت-١-٢٧٠ ٨-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن حَمّادٍ عَنِ الحلَبَيِّ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ جَعَلَ لِلّهِ عَلَيهِ شُكراً أَن يُحرِمَ مِنَ الكُوفَةِ قَالَ فَليُحرِم مِنَ الكُوفَةِ وَ لِيَفِ لِلّهِ بِمَا قَالَ -روايت-١-٢٣-روايت-٨١-٢٣٧ ٩- أَحمَدُ بنُ مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَن مُحَمّدِ بنِ إِسمَاعِيلَ عَن صَفوَانَ عَن عَلِيّ بنِ أَبِي حَمزَةَ قَالَ كَتَبتُ إِلَى أَبِي عَبدِ اللّهِ ع أَسأَلُهُ عَن رَجُلٍ جَعَلَ لِلّهِ عَلَيهِ أَن يُحرِمَ مِنَ الكُوفَةِ قَالَ يُحرِمُ مِنَ الكُوفَةِ -روايت-١-۴-روايت-١١۴-٢۴٨ ١٠- مُحَمّدُ بنُ الحَسَنِ الصّفّارُ عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدِ بنِ أَبِي نَصرٍ عَن عَبدِ الكَرِيمِ عَن سَمَاعَةَ عَن أَبِي بَصِيرٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَمِعتُهُ يَقُولُ لَو أَنّ عَبداً أَنعَمَ اللّهُ عَلَيهِ نِعمَةً أَوِ ابتَلَاهُ بِبَلِيّةٍ فَعَافَاهُ مِن تِلكَ البَلِيّةِ فَجَعَلَ -روايت-١-۵-روايت-٢٠٨-ادامه دارد [صفحه ١۶۴] عَلَى نَفسِهِ أَن يُحرِمَ بِخُرَاسَانَ كَانَ عَلَيهِ أَن يُتِمّ -روايت-از قبل-۶٧ فَالوَجهُ فِي هَذِهِ الأَخبَارِ أَيضاً أَن نُخَصّصَهَا بِمَن نَذَرَ ذَلِكَ فَإِنّهُ يَلزَمُهُ الوَفَاءُ بِهِ وَ إِن كَانَ لَو لَا النّذرُ لَم يَسُغ لَهُ عَلَى حَالٍ -روايت-١-١۶۶

أَبوَابُ صِفَةِ الإِحرَامِ

٩۴- بَابُ مَنِ اغتَسَلَ لِلإِحرَامِ ثُمّ نَامَ قَبلَ أَن يُحرِمَ هَل يُعِيدُ الغُسلَ أَم لَا

١- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن سَهلِ بنِ زِيَادٍ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ الحُسَينِ بنِ سَعِيدٍ عَنِ النّضرِ بنِ سُوَيدٍ عَن أَبِي الحَسَنِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ الرّجُلِ يَغتَسِلُ لِلإِحرَامِ ثُمّ يَنَامُ قَبلَ أَن يُحرِمَ قَالَ عَلَيهِ إِعَادَةُ الغُسلِ -روايت-١-۴-روايت-١٨١-٢٩٠ ٢- عَنهُ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن سَهلِ بنِ زِيَادٍ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدِ بنِ أَبِي نَصرٍ عَن عَلِيّ بنِ أَبِي حَمزَةَ قَالَ سَأَلتُ أَبَا الحَسَنِ ع عَن رَجُلٍ اغتَسَلَ لِلإِحرَامِ ثُمّ نَامَ قَبلَ أَن يُحرِمَ قَالَ عَلَيهِ إِعَادَةُ الغُسلِ -روايت-١-۴-روايت-١٣۶-٢۵۵ ٣-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن صَفوَانَ عَنِ العِيصِ بنِ القَاسِمِ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ الرّجُلِ يَغتَسِلُ لِلإِحرَامِ بِالمَدِينَةِ وَ يَلبَسُ ثَوبَينِ ثُمّ يَنَامُ قَبلَ أَن يُحرِمَ قَالَ لَيسَ عَلَيهِ غُسلٌ -روايت-١-٢٣-روايت-٩٢-٢۴٩ فَلَا يُنَافِي الخَبَرَينِ الأَوّلَينِ لِأَنّهُ ع إِنّمَا قَالَ لَيسَ عَلَيهِ غُسلٌ فَرِيضَةً وَ لَم يَنفِ الغُسلَ عَنهُ عَلَى وَجهِ النّدبِ وَ الِاستِحبَابِ -روايت-١-١۶١ [صفحه ١۶۵]

٩۵- بَابُ جَوَازِ لُبسِ الثّوبِ المَصبُوغِ بِالعُصفُرِ لِلمُحرِمِ

١- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن عَلِيّ بنِ جعفرٍ قَالَ سَأَلتُ أخَي مُوسَى بنَ جعفرٍ ع يَلبَسُ المُحرِمُ الثّوبَ المُشبَعَ بِالعُصفُرِ فَقَالَ إِذَا لَم يَكُن فِيهِ طِيبٌ فَلَا بَأسَ -روايت-١-۴-روايت-۵۵-١٨٧ قَالَ مُحَمّدُ بنُ الحَسَنِ هَذَا الخَبَرُ رُخصَةٌ وَ تَركُ ذَلِكَ أَفضَلُ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-١-٩٧ ٢- مَا رَوَاهُ أَحمَدُ بنُ مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَن عَلِيّ بنِ الحَكَمِ عَن أَبِي الفَرَجِ عَن أَبَانِ بنِ تَغلِبَ قَالَ سَأَلَ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع أخَي وَ أَنَا حَاضِرٌ عَنِ الثّوبِ يَكُونُ مَصبُوغاً بِالعُصفُرِ ثُمّ يُغسَلُ أَلبَسُهُ وَ أَنَا مُحرِمٌ قَالَ نَعَم لَيسَ العُصفُرُ مِنَ الطّيبِ وَ لَكِن أَكرَهُ أَن تَلبَسَ مَا يَشهَرُكَ بِهِ النّاسُ -روايت-١-١۶-روايت-١٢٢-٣۵۴

٩۶- بَابُ لُبسِ الخَاتَمِ لِلمُحرِمِ

١- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ أَبِي نَصرٍ عَن نَجِيحٍ عَن أَبِي الحَسَنِ ع قَالَ لَا بَأسَ بِلُبسِ الخَاتَمِ لِلمُحرِمِ -روايت-١-۴-روايت-١٢٨-١۶٨ ٢- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ إِسمَاعِيلَ قَالَ رَأَيتُ العَبدَ الصّالِحَ ع وَ هُوَ مُحرِمٌ وَ عَلَيهِ خَاتَمٌ وَ هُوَ يَطُوفُ طَوَافَ الفَرِيضَةِ -روايت-١-۴-روايت-۶٢-١۶٢ قَالَ مُحَمّدُ بنُ الحَسَنِ إِنّمَا يَجُوزُ لُبسُ الخَاتَمِ إِذَا كَانَ القَصدُ بِهِ استِعمَالَ السّنّةِ دُونَ أَن يَكُونَ القَصدُ بِهِ الزّينَةَ يَدُلّ عَلَى هَذَا التّفصِيلِ -روايت-١-١٧٨ ٣- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ أَحمَدَ بنِ يَحيَى عَن اِبرَاهِيمَ بنِ مَهزِيَارَ عَن صَالِحِ بنِ السّندِيّ عَنِ ابنِ مَحبُوبٍ عَن عَلِيّ عَن مِسمَعٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع فِي رَجُلٍ نَسِيَ أَن يَحلِقَ أَو يُقَصّرَ حَتّى نَفَرَ قَالَ يَحلِقُ إِذَا ذَكَرَ فِي الطّرِيقِ أَو أَينَ كَانَ قَالَ وَ سَأَلتُهُ -روايت-١-١۶-روايت-١٧۵-ادامه دارد [صفحه ١۶۶] أَ يَلبَسُ المُحرِمُ الخَاتَمَ قَالَ لَا يَلبَسُهُ لِلزّينَةِ -روايت-از قبل-۶۵

٩٧- بَابُ صَلَاةِ الإِحرَامِ

١- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن عَلِيّ بنِ أَبِي حَمزَةَ عَن أَبِي بَصِيرٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ تُصَلّي لِلإِحرَامِ سِتّ رَكَعَاتٍ تُحرِمُ فِي دُبُرِهَا -روايت-١-۴-روايت-١٠۵-١۶٣ فَلَا يُنَافِي ذَلِكَ مَا رَوَاهُ -روايت-١-٣٧ ٢- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن صَفوَانَ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ إِذَا أَرَدتَ الإِحرَامَ فِي غَيرِ وَقتِ صَلَاةٍ فَرِيضَةٍ فَصَلّ الرّكعَتَينِ ثُمّ أَحرِم فِي دُبُرِهِمَا -روايت-١-۴-روايت-٩٩-٢٠٧ لِأَنّ الوَجهَ فِي الرّوَايَةِ الأُولَى الفَضلُ وَ الِاستِحبَابُ وَ هَذِهِ الرّوَايَةُ مَحمُولَةٌ عَلَى أَقَلّ مَا يُجزِي مِنَ الصّلَاةِ لِلإِحرَامِ -روايت-١-١۵١

٩٨- بَابُ أَنّهُ يَجُوزُ الإِحرَامُ بَعدَ صَلَاةِ النّافِلَةِ

١- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ الفُضَيلِ عَن أَبِي الصّبّاحِ الكِنَانِيّ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع أَ رَأَيتَ لَو أَنّ رَجُلًا أَحرَمَ فِي دُبُرِ صَلَاةٍ غَيرِ مَكتُوبَةٍ أَ كَانَ يُجزِيهِ قَالَ نَعَم -روايت-١-۴-روايت-١۴٢-٢٧۶ ٢-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع أَنّهُ قَالَ لَا يَكُونُ إِحرَامٌ إِلّا فِي دُبُرِ صَلَاةٍ مَكتُوبَةٍ أَحرَمتَ فِي دُبُرِهَا بَعدَ التّسلِيمِ -روايت-١-٢٣-روايت-١٧۶-٢٧۴ فَالوَجهُ فِي هَذِهِ الرّوَايَةِ الفَضلُ وَ الِاستِحبَابُ لِأَنّ الأَفضَلَ أَن يُحرِمَ الإِنسَانُ عَقِيبَ صَلَاةٍ فَرِيضَةٍ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللّهِ ص وَ أَفضَلُ الفَرَائِضِ أَن يَكُونَ عَقِيبَ صَلَاةِ الظّهرِ وَ أَلّذِي يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ أَنّ مُعَاوِيَةَ بنَ عَمّارٍ رَاوِيَ هَذَا الحَدِيثِ -روايت-١-ادامه دارد [صفحه ١۶٧] رَوَى فِي هَذَا الخَبَرِ بَعدَ حِكَايَتِهِ مَا قَالَ ع وَ إِن كَانَت نَافِلَةً صَلّيتَ رَكعَتَينِ وَ أَحرِم فِي دُبُرِهِمَا فَعَلِمنَا أَنّهُ أَرَادَ بِالأَوّلِ مَا ذَكَرنَاهُ مِنَ الفَضلِ وَ إِلّا كَانَ مُتَنَاقِضاً وَ أَلّذِي يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ أَيضاً -روايت-از قبل-٢۵٨ ٣- مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن حَمّادٍ عَنِ الحَلَبِيّ

قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع لَيلًا أَحرَمَ رَسُولُ اللّهِص أَو نَهَاراً فَقَالَ بَل نَهَاراً فَقُلتُ فَأَيّةَ سَاعَةٍ قَالَ بَعدَ صَلَاةِ الظّهرِ -روايت-۱-۱۶-روايت-۹۷-۲۴۶ ۴- عَنهُ عَن صَفوَانَ عَن مُعَاوِيَةَ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ إِذَا أَرَدتَ الإِحرَامَ فِي غَيرِ وَقتِ صَلَاةٍ فَرِيضَةٍ فَصَلّ رَكعَتَينِ ثُمّ أَحرِم فِي دُبُرِهِمَا -روايت-۱-۴-روايت-۷۲-۱۷۸

۹۹- بَابُ كَيفِيّةِ عَقدِ الإِحرَامِ وَ القَولِ بِذَلِكَ

۱- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن حَمّادِ بنِ عُثمَانَ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ قُلتُ لَهُ إِنّي أُرِيدُ أَن أَتَمَتّعَ بِالعُمرَةِ إِلَى الحَجّ فَكَيفَ أَقُولُ قَالَ تَقُولُ أللّهُمّ إِنّي أُرِيدُ أَن أَتَمَتّعَ بِالعُمرَةِ إِلَى الحَجّ عَلَى كِتَابِكَ وَ سُنّةِ نَبِيّكَص وَ إِن شِئتَ أَضمَرتَ ألّذِي تُرِيدُ -روايت-۱-۴-روايت-۱۰۸-۳۴۴ ۲- عَنهُ عَن حَمّادٍ عَن اِبرَاهِيمَ بنِ عُمَرَ عَن أَبِي أَيّوبَ قَالَ حَدّثَنِي أَبُو الصّبّاحِ مَولَى بَسّامٍ الصّيرَفِيّ قَالَ أَرَدتُ الإِحرَامَ بِالمُتعَةِ فَقُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع كَيفَ أَقُولُ قَالَ تَقُولُ أللّهُمّ إِنّي أُرِيدُ التّمَتّعَ بِالعُمرَةِ إِلَى الحَجّ عَلَى كِتَابِكَ وَ سُنّةِ نَبِيّكَ وَ إِن شِئتَ أَضمَرتَ ألّذِي تُرِيدُ -روايت-۱-۴-روايت-۱۳۵-۳۵۸ ۳- وَ عَنهُ عَنِ النّضرِ بنِ سُوَيدٍ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ سِنَانٍ وَ عَن حَمّادٍ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ المُغِيرَةِ عَنِ ابنِ سِنَانٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ إِذَا أَرَدتَ الإِحرَامَ -روايت-۱-۴-روايت-۱۶۶-ادامه دارد [صفحه ۱۶۸] وَ التّمَتّعَ فَقُل أللّهُمّ إِنّي أُرِيدُ مَا أَمَرتَ بِهِ مِنَ التّمَتّعِ بِالعُمرَةِ إِلَى الحَجّ فَيَسّر ذَلِكَ لِي وَ تَقَبّلهُ منِيّ -روايت-از قبل-۱۴۵ ۴-فَأَمّا مَا رَوَاهُ أَحمَدُ بنُ مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَنِ ابنِ أَبِي نَصرٍ عَن أَبِي الحَسَنِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَن رَجُلٍ مُتَمَتّعٍ كَيفَ يَصنَعُ قَالَ ينَويِ العُمرَةَ وَ يُحرِمُ بِالحَجّ -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۰۶-۱۹۶ ۵- وَ رَوَى مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن أَبِي عَلِيّ الأَشعَرِيّ عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ الجَبّارِ عَن صَفوَانَ عَن إِسحَاقَ بنِ عَمّارٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي اِبرَاهِيمَ ع إِنّ أَصحَابَنَا يَختَلِفُونَ فِي وَجهَينِ مِنَ الحَجّ يَقُولُ بَعضُهُم أَحرِم بِالحَجّ مُفرِداً فَإِذَا طُفتَ بِالبَيتِ وَ سَعَيتَ بَينَ الصّفَا وَ المَروَةِ فَأَحِلّ وَ اجعَلهَا عُمرَةً وَ بَعضُهُم يَقُولُ أَحرِم وَ انوِ المُتعَةَ بِالعُمرَةِ إِلَى الحَجّ أَيّ هَذَينِ أَحَبّ إِلَيكَ قَالَ انوِ المُتعَةَ -روايت-۱-۴-روايت-۱۴۳-۴۸۱ فَلَا تنَاَفيِ َ بَينَ هَذَينِ الخَبَرَينِ وَ الأَخبَارِ الأَوّلَةِ لِشَيئَينِ أَحَدُهُمَا أَن يَكُونَ إِخبَاراً عَن جَوَازِ ذَلِكَ وَ أَنّ الإِنسَانَ مُخَيّرٌ بَينَ أَن يَذكُرَ التّمَتّعَ بِالعُمرَةِ إِلَى الحَجّ فِي اللّفظِ وَ بَينَ أَن لَا يَذكُرَ ذَلِكَ وَ يَقتَصِرَ فِيهِ عَلَى الِاعتِقَادِ وَ كَذَلِكَ مَا تَضَمّنَتِ الأَخبَارُ الأَوّلَةُ لِأَنّ فِيهَا بَعدَ ذِكرِ كَيفِيّةِ اللّفظِ بِذَلِكَ وَ إِن شِئتَ أَضمَرتَ ألّذِي تُرِيدُ فَعُلِمَ بِذَلِكَ أَنّهُ عَلَى الجَوَازِ وَ الثّانِي أَن يَكُونَ ذَلِكَ مُختَصّاً بِحَالِ التّقِيّةِ لِأَنّ مَن خَالَفَنَا لَا يَرَى التّمَتّعَ بِالعُمرَةِ إِلَى الحَجّ فَلِأَجلِ ذَلِكَ كَانَ الإِضمَارُ فِي ذَلِكَ أَفضَلَ فِي بَعضِ الأَحوَالِ -روايت-۱-۶۸۱

۱۰۰- بَابُ مَنِ اشتَرَطَ فِي حَالِ الإِحرَامِ ثُمّ أُحصِرَ هَل يَلزَمُهُ الحَجّ مِن قَابِلٍ أَم لَا

۱- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ مُسكَانَ عَن أَبِي بَصِيرٍ -روايت-۱-۴ [صفحه ۱۶۹] قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ الرّجُلِ يَشتَرِطُ فِي الحَجّ أَن حلُنّيِ حَيثُ حَبَستنَيِ أَ عَلَيهِ الحَجّ مِن قَابِلٍ قَالَ نَعَم -روايت-۹-۱۴۷ ۲- عَنهُ عَن مُحَمّدِ بنِ الفُضَيلِ عَن أَبِي الصّبّاحِ الكنِاَنيِّ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ الرّجُلِ يَشتَرِطُ فِي الحَجّ كَيفَ يَشتَرِطُ قَالَ يَقُولُ حِينَ يُرِيدُ أَن يُحرِمَ أَن حلُنّيِ حَيثُ حَبَستنَيِ فَإِن حَبَستنَيِ فهَيِ َ عُمرَةٌ فَقُلتُ لَهُ فَعَلَيهِ الحَجّ مِن قَابِلٍ قَالَ نَعَم وَ قَالَ صَفوَانُ قَد رَوَى هَذِهِ الرّوَايَةَ عِدّةٌ مِن أَصحَابِنَا كُلّهُم يَقُولُونَ إِنّ عَلَيهِ الحَجّ مِن قَابِلٍ -روايت-۱-۴-روايت-۷۷-۴۳۸ ۳-فَأَمّا مَا رَوَاهُ أَحمَدُ بنُ مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَنِ الحَسَنِ بنِ مَحبُوبٍ عَن جَمِيلِ بنِ صَالِحٍ عَن ذَرِيحٍ المحُاَربِيِّ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ تَمَتّعَ بِالعُمرَةِ إِلَى الحَجّ وَ أُحصِرَ بَعدَ مَا أَحرَمَ كَيفَ يَصنَعُ قَالَ فَقَالَ أَ وَ مَا اشتَرَطَ عَلَى رَبّهِ قَبلَ أَن يُحرِمَ أَن حَلّهُ مِن إِحرَامِهِ عِندَ عَارِضٍ عَرَضَ لَهُ مِن أَمرِ اللّهِ فَقُلتُ بَلَى قَدِ اشتَرَطَ ذَلِكَ قَالَ فَليَرجِع إِلَى أَهلِهِ حِلّا لَا حَرَامَ عَلَيهِ إِنّ اللّهَ أَحَقّ مَن وَفَى بِمَا اشتُرِطَ عَلَيهِ قَالَ قُلتُ فَعَلَيهِ الحَجّ مِن

قَابِلٍ قَالَ لَا -روايت-١-٢٣-روايت-١٤٠-٥٨٥ فَالوَجهُ فِي هَـذَا الخَبَرِ أَن نَحمِلَهُ عَلَى أَنّهُ إِذَا كَانَت حَجّتُهُ تَطَوّعاً لَا يَلزَمُهُ الحَجّ مِن قَابِلٍ فَأَمّا إِذَا كَانَت حَجّةَ الإِسلَامِ فَلَا بُدّ مِنَ الحَجّ فِي القَابِلِ حَسَبَ مَا تَضَمّنَتهُ الرّوَايَاتُ الأَوّلَةُ -روايت-١-٢٤٥

١٠١- بَابُ المَوضِعِ ألّذِي يُجهَرُ فِيهِ بِالتّلبِيَةِ عَلَى طَرِيقِ المَدِينَةِ

١- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن حَمّادٍ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ وَهبٍ قَالَسَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ التّهَيّؤِ لِلإِحرَامِ فَقَالَ فِي مَسجِدِ الشّجَرَةِ -روايت-١-٤-روايت-٩٥-ادامه دارد [صفحه ١٧٠] فَقَد صَلّى فِيهِ رَسُولُ اللّهِص وَ قَد تَرَى نَاساً يُحرِمُونَ فَلَا تَفعَل حَتّى تَأتيَ البَيدَاءَ حَيثُ المِيلُ فَتُحرِمُونَ كَمَا أَنتُم فِي مَحَامِلِكُم تَقُولُ لَبّيكَ أللّهُمّ لَبّيكَ لَبّيكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبّيكَ إِنّ الحَمدَ وَ النّعمَةَ لَكَ وَ المُلكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبّيكَ بِمُتعَةٍ بِعُمرَةٍ إِلَى الحَجّ -روايت-از قبل-٣٣٢ ٢- عَنهُ عَن صَفوَانَ عَن مَنصُورِ بنِ حَازِمٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ إِذَا صَلّيتَ عِندَ الشّجَرَةِ فَلَا تُلَبّ حَتّى تَأتيَ البَيدَاءَ حَيثُ يَقُولُ النّاسُ يَخسِفُ بِالجَيشِ -روايت-١-٤-روايت-٨١-١٩٢ ٣- عَنهُ عَن صَفوَانَ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ سِنَانٍ قَالَ سَمِعتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع يَقُولُ إِنّ رَسُولَ اللّهِص لَم يَكُن يُلَبّي حَتّى يَأتيَ البَيدَاءَ -روايت-١-٤-روايت-٩٧-١٦٦ ٤-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ عَن أَبِيهِ عَن إِسمَاعِيلَ بنِ مَرّارٍ عَن يُونُسَ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ سِنَانٍ أَنّهُ سَأَلَ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع هَل يَجُوزُ لِلمُتَمَتّعِ بِالعُمرَةِ إِلَى الحَجّ أَن يُظهِرَ التّلبِيَةَ فِي مَسجِدِ الشّجَرَةِ فَقَالَ نَعَم إِنّمَا لَبّى رَسُولُ اللّهِص عَلَى البَيدَاءِ لِأَنّ النّاسَ لَم يَعرِفُوا التّلبِيَةَ فَأَحَبّ أَن يُعَلّمَهُم كَيفَ التّلبِيَةُ -روايت-١-٢٣-روايت-١٣٨-٤١٩ فَالوَجهُ فِي هَذِهِ الرّوَايَةِ أَحَدُ شَيئَينِ أَحَدُهُمَا أَن يَكُونَ مَحمُولًا عَلَى الجَوَازِ وَ الأَخبَارُ الأَوّلَةُ عَلَى الفَضلِ وَ الثّانِي أَن يَكُونَ المُرَادُ بِهَا مَن كَانَ مَاشِياً لِأَنّ مَن كَانَ مَاشِياً يُستَحَبّ لَهُ أَن يَجهَرَ بِالتّلبِيَةِ مِنَ المَوضِعِ ألّذِي يُحرِمُ فِيهِ وَ الرّاكِبُ لَا يَجهَرُ حَتّى يَأتيَ البَيدَاءَ يَدُلّ عَلَى هَذَا التّفصِيلِ -روايت-١-٣٨٣ ٥- مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن مُحَمّدِ بنِ عُذَافِرٍ عَن عُمَرَ بنِ يَزِيدَ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ إِن كُنتَ مَاشِياً فَاجهَر بِإِهلَالِكَ وَ تَلبِيَتِكَ مِنَ المَسجِدِ وَ إِن كُنتَ -روايت-١-١٦-روايت-١٢٠-ادامه دارد [صفحه ١٧١] رَاكِباً فَإِذَا عَلَت بِكَ رَاحِلَتُكَ البَيدَاءَ -روايت-از قبل-٥٤

١٠٢- بَابُ كَيفِيّةِ التّلَفّظِ بِالتّلبِيَةِ

١- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن حَمّادٍ عَنِ الحلَبَيِّ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ إِنّ عُثمَانَ خَرَجَ حَاجّاً فَلَمّا صَارَ إِلَى الأَبوَاءِ أَمَرَ مُنَادِياً فَنَادَى فِي النّاسِ اجعَلُوهَا حَجّةً وَ لَا تَمَتّعُوا فَنَادَى المُنَادِي فَمَرّ المُنَادِي بِالمِقدَادِ بنِ الأَسوَدِ فَقَالَ أَمَا وَ اللّهِ لَتَجِدَنّ عِندَ القَلَائِصِ رَجُلًا لَا يَقبَلُ مِنكَ مَا تَقُولُ فَلَمّا انتَهَى المُنَادِي إِلَى عَلِيّ ع وَ كَانَ عِندَ رَكَائِبِهِ يُلقِمُهَا خَبَطاً وَ دَقِيقاً فَلَمّا سَمِعَ النّدَاءَ تَرَكَهَا وَ مَضَى إِلَى عُثمَانَ فَقَالَ مَا هَذَا ألّذِي أَمَرتَ بِهِ فَقَالَ رَأيٌ رَأَيتُهُ فَقَالَ وَ اللّهِ لَقَد أَمَرتَ بِخِلَافِ رَسُولِ اللّهِص ثُمّ أَدبَرَ مُوَلّياً رَافِعاً صَوتَهُ لَبّيكَ بِحَجّةٍ وَ عُمرَةٍ مَعاً لَبّيكَ فَكَانَ مَروَانُ بنُ الحَكَمِ يَقُولُ بَعدَ ذَلِكَ فَكَأَنّي أَنظُرُ إِلَى بَيَاضِ الدّقِيقِ مَعَ خُضرَةِ الخَبَطِ عَلَى ذِرَاعَيهِ -روايت-١-٤-روايت-١١١-٩٠٤ ٢-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن أَبَانِ بنِ عُثمَانَ عَن حُمرَانَ بنِ أَعيَنَ قَالَ سَأَلتُ أَبَا جَعفَرٍ ع عَنِ التّلبِيَةِ فَقَالَ لِي لَبّ بِالحَجّ فَإِذَا دَخَلتَ مَكّةَ طُفتَ بِالبَيتِ وَ صَلّيتَ وَ أَحلَلتَ -روايت-١-٢٣-روايت-١٠١-٢٣١ ٣- عَنهُ عَن حَمّادِ بنِ عِيسَى عَن حَرِيزِ بنِ عَبدِ اللّهِ عَن زُرَارَةَ بنِ أَعيَنَ قَالَ قُلتُ لِأَبِي جَعفَرٍ ع كَيفَ أَتَمَتّعُ قَالَ تَأتِي الوَقتَ فَتُلَبّي بِالحَجّ فَإِذَا دَخَلتَ مَكّةَ طُفتَ بِالبَيتِ وَ صَلّيتَ الرّكعَتَينِ خَلفَ المَقَامِ وَ سَعَيتَ بَينَ الصّفَا وَ المَروَةِ وَ قَصّرتَ -روايت-١-٤-روايت-٩٥-ادامه دارد [صفحه ١٧٢] وَ أَحلَلتَ مِن كُلّ شَيءٍ وَ لَيسَ لَكَ أَن تَخرُجَ مِن مَكّةَ حَتّى تَحُجّ -روايت-از قبل-٨٠ وَ الوَجهُ فِي هَاتَينِ الرّوَايَتَينِ أَن نَحمِلَهُمَا عَلَى مَن يُلَبّي بِالحَجّ وَ يَنوِي العُمرَةَ لِأَنّهُ يَجُوزُ ذَلِكَ عِندَ التّقِيّةِ وَ إِن لَم يَذكُر شَيئاً أَصلًا

كَانَ جَائِزاً وَ رُبَّمَا كَانَ الْإِضْمَارُ أَفْضَلَ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-۱-۲۷۲ ۴- مَا رَوَاهُ مُوسَى بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى ع كَيْفَ أَصْنَعُ إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَتَمَتَّعَ فَقَالَ لَبِّ بِالْحَجِّ وَ انْوِ الْمُتْعَةَ فَإِذَا دَخَلْتَ مَكَّةَ طُفْتَ بِالْبَيْتِ وَ صَلَّيْتَ الرَّكْعَتَيْنِ خَلْفَ الْمَقَامِ وَ سَعَيْتَ بَيْنَ الصَّفَا وَ الْمَرْوَةِ وَ قَصَّرْتَ فَفَسَخْتَهَا وَ جَعَلْتَهَا مُتْعَةً -روايت-۱-۱۶-روايت-۶۹-۳۶۰ ۵- وَ رَوَى سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع بِأَيِّ شَيْءٍ أُهِلُّ فَقَالَ لَا تُسَمِّ حَجّاً وَ لَا عُمْرَةً وَ أَضْمِرْ فِي نَفْسِكَ الْمُتْعَةَ فَإِنْ أَدْرَكْتَ مُتَمَتِّعاً وَ إِلَّا كُنْتَ حَاجّاً -روايت-۱-۴-روايت-۱۸۶-۳۶۱ ۶- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْحَضْرَمِيِّ وَ زَيْدٍ الشَّحَّامِ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ أَمَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَنْ نُلَبِّيَ وَ لَا نُسَمِّيَ وَ قَالَ أَصْحَابُ الْإِضْمَارِ أَحَبُّ إِلَيَّ -روايت-۱-۴-روايت-۲۰۶-۳۱۳ ۷- عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى ع قَالَ الْإِضْمَارُ أَحَبُّ إِلَيَّ وَ لَا تُسَمِّ -روايت-۱-۴-روايت-۸۳-۱۶۹ وَ الَّذِي يَدُلُّ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ إِنَّمَا يَجُوزُ فِي حَالِ التَّقِيَّةِ وَ الضَّرُورَةِ مَا رَوَاهُ -روايت-۱-۱۰۱ [صفحه ۱۷۳] ۸- الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَعْيَنَ قَالَ حَجَّ جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا فَلَمَّا وَافَوُا الْمَدِينَةَ فَدَخَلُوا عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ ع فَقَالُوا إِنَّ زُرَارَةَ أَمَرَنَا بِأَنْ نُهِلَّ بِالْحَجِّ إِذَا أَحْرَمْنَا فَقَالَ لَهُمْ تَمَتَّعُوا فَلَمَّا خَرَجُوا مِنْ عِنْدِهِ دَخَلْتُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ وَ اللَّهِ لَئِنْ لَمْ تُخْبِرْهُمْ بِمَا أَخْبَرْتَ بِهِ زُرَارَةَ لَيَأْتِيَنَّ الْكُوفَةَ فَلَيُصْبِحَنَّ بِهَا كَذَّاباً قَالَ رُدَّهُمْ عَلَيَّ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالَ صَدَقَ زُرَارَةُ ثُمَّ قَالَ أَمَا وَ اللَّهِ لَا يَسْمَعُ هَذَا بَعْدَ الْيَوْمِ أَحَدٌ مِنِّي -روايت-۱-۴-روايت-۸۸-۶۰۲ ۹- وَ عَنْهُ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ وَ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ جَمِيعاً عَنْ إِسْمَاعِيلَ الْجُعْفِيِّ قَالَ خَرَجْتُ أَنَا وَ مُيَسِّرٌ وَ أُنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِنَا فَقَالَ لَنَا زُرَارَةُ لَبُّوا بِالْحَجِّ فَدَخَلْنَا عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ ع فَقُلْتُ لَهُ أَصْلَحَكَ اللَّهُ إِنَّا نُرِيدُ الْحَجَّ وَ نَحْنُ قَوْمٌ صَرُورَةٌ أَوْ كُلُّنَا صَرُورَةٌ فَكَيْفَ نَصْنَعُ فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع لَبُّوا بِالْعُمْرَةِ فَلَمَّا خَرَجْنَا قَدِمَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَعْيَنَ فَقُلْتُ لَهُ أَ لَا تَعْجَبُ مِنْ زُرَارَةَ قَالَ لَنَا لَبُّوا بِالْحَجِّ وَ إِنَّ أَبَا جَعْفَرٍ ع قَالَ لَنَا لَبُّوا بِالْعُمْرَةِ فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَعْيَنَ فَقَالَ لَهُ إِنَّ أُنَاساً مِنْ مَوَالِيكَ أَمَرَهُمْ زُرَارَةُ أَنْ يُلَبُّوا بِالْحَجِّ عَنْكَ وَ إِنَّهُمْ دَخَلُوا عَلَيْكَ فَأَمَرْتَهُمْ أَنْ يُلَبُّوا بِالْعُمْرَةِ فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع يُرِيدُ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ أَنْ يَسْمَعَ عَلَى حِدَةٍ أَعِدْهُمْ عَلَيَّ فَدَخَلْنَا فَقَالَ لَبُّوا بِالْحَجِّ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص لَبَّى بِالْحَجِّ -روايت-۱-۴-روايت-۱۴۲-۹۷۰ أَ لَا تَرَى إِلَى هَذَيْنِ الْخَبَرَيْنِ وَ أَنَّهُمَا تَضَمَّنَا الْأَمْرَ لِلسَّائِلِ بِالْإِهْلَالِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَلَمَّا رَأَى أَنَّ ذَلِكَ يُؤَدِّي إِلَى فَسَادٍ وَ إِلَى الطَّعْنِ عَلَى مَنْ يَخْتَصُّ بِهِ مِنْ أَصْحَابِهِ قَالَ لَهُمْ لَبُّوا بِالْحَجِّ وَ يُؤَكِّدُ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ أَنَّ الْإِهْلَالَ بِهِمَا وَ التَّلْبِيَةَ بِهِمَا أَفْضَلُ -روايت-۱-۳۳۹ ۱۰- مَا رَوَاهُ مُوسَى بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ صَفْوَانَ وَ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ شُعَيْبٍ -روايت-۱-۱۷ [صفحه ۱۷۴] قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع فَقُلْتُ كَيْفَ تَرَى لِي أَنْ أُهِلَّ فَقَالَ لِي إِنْ شِئْتَ سَمَّيْتَ وَ إِنْ شِئْتَ لَمْ تُسَمِّ شَيْئاً فَقُلْتُ لَهُ كَيْفَ تَصْنَعُ أَنْتَ فَقَالَ لِي أَجْمَعُهُمَا فَأَقُولُ لَبَّيْكَ بِحَجَّةٍ وَ عُمْرَةٍ مَعاً ثُمَّ قَالَ أَمَا إِنِّي قَدْ قُلْتُ لِأَصْحَابِكَ غَيْرَ هَذَا -روايت-۹-۲۹۵ ۱۱-فَأَمَّا مَا رَوَاهُ مُوسَى بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَعْيَنَ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ ع فَقَالَ لِي بِمَا أَهْلَلْتَ قُلْتُ بِالْعُمْرَةِ فَقَالَ لِي أَ فَلَا أَهْلَلْتَ بِالْحَجِّ وَ نَوَيْتَ الْمُتْعَةَ فَصَارَتْ عُمْرَتُكَ كُوفِيَّةً وَ حَجَّتُكَ مَكِّيَّةً وَ لَوْ كُنْتَ نَوَيْتَ الْمُتْعَةَ وَ أَهْلَلْتَ بِالْحَجِّ كَانَتْ عُمْرَتُكَ وَ حَجَّتُكَ كُوفِيَّتَيْنِ -روايت-۱-۲۴-روايت-۱۳۱-۴۱۱ فَالْوَجْهُ فِي هَذَا الْخَبَرِ أَنْ نَحْمِلَهُ عَلَى أَنَّهُ كَانَ أَهَلَّ بِالْعُمْرَةِ الْمُفْرَدَةِ دُونَ الَّتِي يُتَمَتَّعُ بِهَا وَ لَوْ كَانَتِ الَّتِي يُتَمَتَّعُ بِهَا لَمْ تَكُنْ حَجَّتُهُ مَكِّيَّةً بَلْ كَانَتْ تَكُونُ حَجَّتُهُ وَ عُمْرَتُهُ كُوفِيَّتَيْنِ حَسَبَ مَا ذَكَرَهُ فِي قَوْلِهِ وَ لَوْ كُنْتَ نَوَيْتَ الْمُتْعَةَ وَ قَدْ رُوِيَ أَيْضاً أَنَّهُ إِنْ لَبَّى بِالْحَجِّ مُفْرِداً جَازَ لَهُ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً وَ يَتَمَتَّعَ بِهَا إِلَى الْحَجِّ -روايت-۱-۴۳۴ ۱۲-رَوَى ذَلِكَ مُوسَى بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ رَجُلٍ لَبَّى بِالْحَجِّ مُفْرِداً ثُمَّ دَخَلَ مَكَّةَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَ سَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَ الْمَرْوَةِ قَالَ فَلْيَحِلَّ وَ لْيَجْعَلْهَا مُتْعَةً إِلَّا أَنْ يَكُونَ سَاقَ الْهَدْيَ فَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَحِلَّ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ -روايت-۱-۱۷-روايت-۹۷-۳۶۶

۱۳- وَ عَنهُ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى قَالَ قُلتُ لِأَبِي الحَسَنِ عَلِيّ بنِ مُوسَى بنِ جعفرٍ ع إِنّ ابنَ السّرّاجِ رَوَى عَنكَ أَنّهُ سَأَلَكَ عَنِ الرّجُلِ أَهَلّ بِالحَجّ ثُمّ دَخَلَ مَكّةَ فَطَافَ بِالبَيتِ وَ سَعَى بَينَ الصّفَا وَ المَروَةِ يَفسَخُ ذَلِكَ وَ يَجعَلُهَا مُتعَةً فَقُلتَ لَهُ لَا فَقَالَ قَد سَأَلَنِي عَن ذَلِكَ فَقُلتُ لَهُ لَا وَ لَهُ أَن يَحِلّ وَ يَجعَلَهَا مُتعَةً وَ آخِرُ عَهدِي بِأَبِي -روايت-۱-۵-روايت-۴۵-ادامه دارد [صفحه ۱۷۵] ع أَنّهُ دَخَلَ عَلَى الفَضلِ بنِ الرّبِيعِ وَ عَلَيهِ ثَوبَانِ وَ سَاجٌ فَقَالَ لَهُ الفَضلُ بنُ الرّبِيعِ يَا أَبَا الحَسَنِ لَنَا بِكَ أُسوَةٌ أَنتَ مُفرِدٌ لِلحَجّ وَ أَنَا مُفرِدٌ لِلحَجّ فَقَالَ لَهُ أَبِي لَا مَا أَنَا مُفرِدٌ لِلحَجّ أَنَا مُتَمَتّعٌ فَقَالَ لَهُ الفَضلُ بنُ الرّبِيعِ فَلِيَ الآنَ أَن أَتَمَتّعَ وَ قَد طُفتُ بِالبَيتِ فَقَالَ لَهُ أَبِي نَعَم فَذَهَبَ بِهَا مُحَمّدُ بنُ جَعفَرٍ إِلَى سُفيَانَ بنِ عُيَينَةَ وَ أَصحَابِهِ فَقَالَ لَهُم إِنّ مُوسَى بنَ جَعفَرٍ قَالَ لِلفَضلِ بنِ الرّبِيعِ كَذَا وَ كَذَا يُشَنّعُ بِهَا عَلَى أَبِي -روايت-از قبل-۵۶۳

۱۰۳- بَابُ المُتَمَتّعِ يُحرِمُ بِالحَجّ وَ يُلَبّي قَبلَ أَن يُقَصّرَ هَل تَبطُلُ مُتعَتُهُ أَم لَا

۱- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ الحُسَينِ بنِ سَعِيدٍ عَنِ النّضرِ بنِ سُوَيدٍ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ سِنَانٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع فِي رَجُلٍ مُتَمَتّعٍ نَسِيَ أَن يُقَصّرَ حَتّى أَحرَمَ بِالحَجّ قَالَ يَستَغفِرُ اللّهَ عَزّ وَ جَلّ -روايت-۱-۴-روايت-۱۸۶-۲۹۰ ۲- عَنهُ عَن أَبِي عَلِيّ الأَشعَرِيّ عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ الجَبّارِ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى عَن عَبدِ الرّحمَنِ بنِ الحَجّاجِ قَالَ سَأَلتُ أَبَا اِبرَاهِيمَ ع عَن رَجُلٍ تَمَتّعَ بِالعُمرَةِ إِلَى الحَجّ فَدَخَلَ مَكّةَ فَطَافَ وَ سَعَى وَ لَبِسَ ثِيَابَهُ وَ أَحَلّ وَ نَسِيَ أَن يُقَصّرَ حَتّى خَرَجَ إِلَى عَرَفَاتٍ قَالَ لَا بَأسَ بِهِ يَبنِي عَلَى العُمرَةِ وَ طَوَافِهَا وَ طَوَافُ الحَجّ عَلَى أَثَرِهِ -روايت-۱-۴-روايت-۱۳۸-۴۲۰ ۳- عَنهُ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ الرّجُلِ أَهَلّ بِالعُمرَةِ وَ نَسِيَ أَن يُقَصّرَ حَتّى يَدخُلَ فِي الحَجّ قَالَ يَستَغفِرُ اللّهَ وَ لَا شَيءَ عَلَيهِ وَ تَمّت عُمرَتُهُ -روايت-۱-۴-روايت-۱۰۸-۲۸۴ ۴-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ الحَسَنِ الصّفّارُ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ سِنَانٍ عَنِ -روايت-۱-۲۳ [صفحه ۱۷۶] العَلَاءِ بنِ الفُضَيلِ قَالَ سَأَلتُهُ عَن رَجُلٍ مُتَمَتّعٍ طَافَ ثُمّ أَهَلّ بِالحَجّ قَبلَ أَن يُقَصّرَ قَالَ بَطَلَت مُتعَتُهُ هِيَ حَجّتُهُ مَبتُولَةً -روايت-۳۳-۱۶۱ فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ أَن نَحمِلَهُ عَلَى مَن فَعَلَ ذَلِكَ مُتَعَمّداً فَأَمّا مَن فَعَلَهُ نَاسِياً فَإِنّهُ لَا تَبطُلُ مُتعَتُهُ حَسَبَ مَا تَضَمّنَتهُ الأَخبَارُ الأَوّلَةُ -روايت-۱-۱۸۶

۱۰۴- بَابُ المُتَمَتّعِ مَتَى يَقطَعُ التّلبِيَةَ

۱- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن حَمّادٍ عَنِ الحَلَبِيّ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ المُتَمَتّعُ إِذَا نَظَرَ إِلَى بُيُوتِ مَكّةَ قَطَعَ التّلبِيَةَ -روايت-۱-۴-روايت-۱۵۱-۲۱۷ ۲- عَنهُ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدِ بنِ إِسمَاعِيلَ عَن حَنَانِ بنِ سَدِيرٍ عَن أَبِيهِ قَالَ قَالَ أَبُو جَعفَرٍ وَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع إِذَا رَأَيتَ أَبيَاتَ مَكّةَ فَاقطَعِ التّلبِيَةَ -روايت-۱-۴-روايت-۱۶۳-۲۱۵ ۳- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن اِبرَاهِيمَ بنِ أَبِي سَمّاكٍ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ قَالَ إِذَا دَخَلتَ مَكّةَ وَ أَنتَ مُتَمَتّعٌ فَنَظَرتَ إِلَى بُيُوتِ مَكّةَ فَاقطَعِ التّلبِيَةَ وَ حَدّ بُيُوتِ مَكّةَ التِي كَانَت قَبلَ اليَومِ إِذَا بَلَغتَ عَقَبَةَ المَدَنِيّينَ فَاقطَعِ التّلبِيَةَ وَ عَلَيكَ بِالتّهلِيلِ وَ التّكبِيرِ وَ الثّنَاءِ عَلَى اللّهِ رَبّكَ مَا استَطَعتَ وَ إِن كُنتَ مُفرِداً بِالحَجّ فَلَا تَقطَعِ التّلبِيَةَ حَتّى يَومِ عَرَفَةَ عِندَ زَوَالِ الشّمسِ وَ إِن كُنتَ مُعتَمِراً فَاقطَعِ التّلبِيَةَ إِذَا دَخَلتَ الحَرَمَ -روايت-۱-۴-روايت-۱۲۶-۵۸۳ ۴- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدِ بنِ أَبِي نَصرٍ عَن أَبِي الحَسَنِ الرّضَا ع أَنّهُ سُئِلَ عَنِ المُتَمَتّعِ مَتَى يَقطَعُ التّلبِيَةَ قَالَ إِذَا نَظَرَ إِلَى عِرَاشِ مَكّةَ عَقَبَةَ ذِي طُوًى قُلتُ بُيُوتُ مَكّةَ قَالَ نَعَم -روايت-۱-۴-روايت-۱۵۰-۳۰۲ [صفحه ۱۷۷] ۵-فَأَمّا مَا رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن مُوسَى بنِ الحَسَنِ عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ الحَمِيدِ عَن أَبِي جَمِيلَةَ المُفَضّلِ بنِ صَالِحٍ عَن زَيدٍ الشّحّامِ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ

عَن تَلبِيَةِ المُتعَةِ مَتَى تُقطَعُ قَالَ حِينَ يَدخُلُ الحَرَمَ -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۹۸-۲۷۵ فَالوَجهُ فِى هَذِهِ الرِّوَايَةِ أَن نَحمِلَهَا عَلَى الجَوَازِ وَ الأَوَّلَةَ عَلَى الفَضلِ وَ الِاستِحبَابِ لِئَلَّا تَتَنَاقَضَ الأَخبَارُ -روايت-۱-۱۴۱

۱۰۵- بَابُ المُفرِدِ لِلعُمرَةِ مَتَى يَقطَعُ التَّلبِيَةَ

۱- رَوَى مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن مُحَمَّدِ بنِ عُمَرَ بنِ يَزِيدَ عَن مُحَمَّدِ بنِ عُذَافِرٍ عَن عُمَرَ بنِ يَزِيدَ عَن أَبِى عَبدِ اللَّهِ ع قَالَ مَن دَخَلَ مَكَّةَ مُفرِداً لِلعُمرَةِ فَليَقطَعِ التَّلبِيَةَ حِينَ تَضَعُ الإِبِلُ أَخفَافَهَا فِى الحَرَمِ -روايت-۱-۴-روايت-۱۴۹-۲۵۸ ۲- وَ عَنهُ عَن مُحسِنِ بنِ أَحمَدَ عَن يُونُسَ بنِ يَعقُوبَ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللَّهِ ع عَنِ الرَّجُلِ يَعتَمِرُ عُمرَةً مُفرَدَةً مِن أَينَ يَقطَعُ التَّلبِيَةَ قَالَ إِذَا رَأَيتَ بُيُوتَ ذِي طُوًى فَاقطَعِ التَّلبِيَةَ -روايت-۱-۴-روايت-۷۰-۲۳۲ ۳- وَ رَوَى عُمَرُ بنُ يَزِيدَ عَن أَبِى عَبدِ اللَّهِ ع قَالَ مَن أَرَادَ أَن يَخرُجَ مِن مَكَّةَ لِيَعتَمِرَ أَحرَمَ مِنَ الجِعرَانَةِ وَ الحُدَيبِيَةِ وَ مَا أَشبَهَهُمَا وَ مَن خَرَجَ مِن مَكَّةَ يُرِيدُ العُمرَةَ ثُمَّ دَخَلَ مُعتَمِراً لَم يَقطَعِ التَّلبِيَةَ حَتَّى يَنظُرَ إِلَى الكَعبَةِ -روايت-۱-۴-روايت-۶۵-۲۹۶ ۴- وَ رَوَى الفُضَيلُ بنُ يَسَارٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللَّهِ ع قُلتُ دَخَلتُ بِعُمرَةٍ فَأَينَ أَقطَعُ التَّلبِيَةَ قَالَ حِيَالَ العَقَبَةِ عَقَبَةِ المَدَنِيِّينَ قُلتُ أَينَ عَقَبَةُ المَدَنِيِّينَ قَالَ بِحِيَالِ القَصَّارِينَ -روايت-۱-۴-روايت-۴۲-۲۳۶ قَالَ مُحَمَّدُ بنُ الحَسَنِ الوَجهُ فِى الجَمعِ بَينَ هَذِهِ الأَخبَارِ أَن نَحمِلَ الرِّوَايَةَ -روايت-۱-ادامه دارد [صفحه ۱۷۸] الأَخِيرَةَ عَلَى مَن جَاءَ مِن طَرِيقِ المَدِينَةِ خَاصَّةً فَإِنَّهُ يَقطَعُ التَّلبِيَةَ عِندَ عَقَبَةِ المَدَنِيِّينَ وَ الرِّوَايَةَ الَّتِى قَالَ فِيهَا إِنَّهُ يَقطَعُ التَّلبِيَةَ عِندَ ذِي طُوًى عَلَى مَن جَاءَ مِن طَرِيقِ العِرَاقِ وَ الرِّوَايَةُ الَّتِى تَضَمَّنَت عِندَ النَّظَرِ إِلَى الكَعبَةِ عَلَى مَن يَكُونُ قَد خَرَجَ مِن مَكَّةَ لِلعُمرَةِ وَ عَلَى هَذَا الوَجهِ لَا تَنَافِيَ بَينَهَا وَ لَا تَضَادّ وَ الرِّوَايَةُ الَّتِى ذَكَرنَاهَا فِى البَابِ الأَوَّلِ أَنَّهُ يَقطَعُ المُعتَمِرُ التَّلبِيَةَ إِذَا دَخَلَ الحَرَمَ نَحمِلُهَا عَلَى الجَوَازِ وَ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ مَعَ اختِلَافِ أَحوَالِهَا عَلَى الفَضلِ وَ الِاستِحبَابِ وَ كَانَ أَبُو جَعفَرٍ مُحَمَّدُ بنُ عَلِيِّ بنِ الحُسَينِ بنِ بَابَوَيهِ رَحِمَهُ اللَّهُ حِينَ رَوَى هَذِهِ الرِّوَايَاتِ حَمَلَهَا عَلَى التَّخيِيرِ حِينَ ظَنَّ أَنَّهَا مُتَنَافِيَةٌ وَ عَلَى مَا فَسَّرنَاهُ لَيسَت مُتَنَافِيَةً وَ لَو كَانَت مُتَنَافِيَةً لَكَانَ الوَجهُ الَّذِى ذَكَرَهُ صَحِيحاً -روايت-از قبل-۹۳۵

أَبوَابُ مَا يَجِبُ عَلَى المُحرِمِ اجتِنَابُهُ

۱۰۶- بَابُ الطِّيبِ

۱- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن إِبرَاهِيمَ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمَّارٍ عَن أَبِى عَبدِ اللَّهِ ع قَالَ اتَّقِ قَتلَ الدَّوَابِّ كُلِّهَا وَ لَا تَمَسَّ شَيئاً مِنَ الطِّيبِ وَ لَا مِنَ الدُّهنِ فِى إِحرَامِكَ وَ اتَّقِ الطِّيبَ فِى زَادِكَ وَ أَمسِك عَلَى أَنفِكَ مِنَ الرِّيحِ الطَّيِّبَةِ وَ لَا تُمسِك مِنَ الرِّيحِ المُنتِنَةِ فَإِنَّهُ لَا يَنبَغِي أَن يَتَلَذَّذَ بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ فَمَنِ ابتُلِيَ بِشَيءٍ مِن ذَلِكَ فَعَلَيهِ غُسلُهُ وَ لْيَتَصَدَّق بِقَدرِ مَا صَنَعَ -روايت-۱-۴-روايت-۱۰۲-۴۶۰ ۲- عَنهُ عَن عَبدِ الرَّحمَنِ عَن حَمَّادٍ عَن حَرِيزٍ عَن أَبِى عَبدِ اللَّهِ ع قَالَ لَا يَمَسُّ المُحرِمُ شَيئاً مِنَ الطِّيبِ وَ لَا مِنَ الرَّيحَانِ وَ لَا يَتَلَذَّذُ بِهِ فَمَنِ ابتُلِيَ بِشَيءٍ مِن ذَلِكَ فَليَتَصَدَّق بِقَدرِ مَا صَنَعَ بِقَدرِ شِبَعِهِ مِنَ الطَّعَامِ -روايت-۱-۴-روايت-۸۷-۲۷۶ ۳- عَنهُ عَن عَلِيٍّ الجَرمِيِّ عَن دُرُستَ الوَاسِطِيِّ عَنِ ابنِ مُسكَانَ عَنِ الحَسَنِ بنِ -روايت-۱-۴ [صفحه ۱۷۹] هَارُونَ عَن أَبِى عَبدِ اللَّهِ ع قَالَ قُلتُ لَهُ أَكَلتُ خَبِيصاً فِيهِ زَعفَرَانٌ حَتَّى شَبِعتُ قَالَ إِذَا فَرَغتَ مِن مَنَاسِكِكَ وَ أَرَدتَ الخُرُوجَ مِن مَكَّةَ فَاشتَرِ بِدِرهَمٍ تَمراً ثُمَّ تَصَدَّق بِهِ يَكُونُ كَفَّارَةً لِمَا أَكَلتَ وَ لِمَا دَخَلَ عَلَيكَ فِى إِحرَامِكَ مِمَّا لَا تَعلَمُ -روايت-۴۴-۳۰۵ ۴- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن حَمَّادٍ عَن رِبعِيٍّ عَن مُحَمَّدِ بنِ مُسلِمٍ عَن أَحَدِهِمَا ع فِى قَولِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّثُمَّ لْيَقضُوا تَفَثَهُمحُفُوفُ الرَّجُلِ مِنَ الطِّيبِ -روايت-۱-۴-روايت-۹۶-۱۷۹

٥-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ أَحمَدَ بن يَحيَى عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ عَن جعفَرِ بنِ بَشِيرٍ عَن إِسمَاعِيلَ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ السّعُوطِ لِلمُحرِمِ فِيهِ طِيبٌ فَقَالَ لَا بَأسَ -روايت-١-٢٣-روايت-١٥٥-٢٢١ فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ أَن نَحمِلَهُ عَلَى حَالِ الضّرُورَةِ دُونَ حَالِ الِاختِيَارِ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-١-١١٣ ٦- مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى عَن إِسمَاعِيلَ بنِ جَابِرٍ وَ كَانَت عَرَضَت لَهُ رِيحٌ فِي وَجهِهِ مِن عِلّةٍ أَصَابَتهُ وَ هُوَ مُحرِمٌ قَالَ فَقُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع إِنّ الطّبِيبَ ألّذِي يُعَالِجُنِي وَصَفَ لِي سَعُوطاً فِيهِ مِسكٌ فَقَالَ استَعِط بِهِ -روايت-١-١٦-روايت-٩١-٢٩٩ ٧-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن إِبرَاهِيمَ النّخَعِيّ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ إِنّمَا يَحرُمُ عَلَيكَ مِنَ الطّيبِ أَربَعَةُ أَشيَاءَ المِسكُ وَ العَنبَرُ وَ الوَرسُ وَ الزّعفَرَانُ غَيرَ أَنّهُ يُكرَهُ لِلمُحرِمِ الأَدهَانُ الطّيّبَةُ الرّيحِ -روايت-١-٢٣-روايت-١٣٣-٢٩٩ ٨- وَ عَنهُ عَن سَيفٍ عَن مَنصُورٍ عَنِ ابنِ أَبِي يَعفُورٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع -روايت-١-٤ [صفحه ١٨٠] قَالَ الطّيبُ المِسكُ وَ العَنبَرُ وَ الزّعفَرَانُ وَ العُودُ -روايت-٩-٦٥ ٩- عَنهُ عَن سَيفٍ عَن عَبدِ الغَفّارِ قَالَ سَمِعتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع قَالَ الطّيبُ المِسكُ وَ العَنبَرُ وَ الزّعفَرَانُ وَ الوَرسُ -روايت-١-٤-روايت-٨٣-١٣٩ فَالوَجهُ فِي هَذِهِ الأَخبَارِ أَحَدُ شَيئَينِ أَحَدُهُمَا أَن نَخُصّ الأَخبَارَ التّي تَضَمّنَت وُجُوبَ اجتِنَابِ الطّيبِ عَلَى العُمُومِ بِهَذِهِ وَ نَقُولَ إِنّ الطّيبَ ألّذِي يَجِبُ اجتِنَابُهُ مَا تَضَمّنَتهُ هَذِهِ الأَخبَارُ لِأَنّ هَذِهِ مَخصُوصَةٌ وَ تِلكَ عَامّةٌ وَ العَامّ يَنبَغِي أَن يُبنَى عَلَى الخَاصّ لِمَا قُلنَاهُ فِي غَيرِ مَوضِعٍ وَ الوَجهُ الآخَرُ أَن نَحمِلَ هَذِهِ الأَربَعَةَ الأَشيَاءِ عَلَى وُجُوبِ اجتِنَابِهَا وَ مَا عَدَاهَا مِنَ الطّيبِ عَلَى أَنّهُ يُستَحَبّ تَركُهَا وَ اجتِنَابُهَا وَ إِن لَم يَكُن ذَلِكَ وَاجِباً عَلَى مَا فَصّلَهُ ع فِي الرّوَايَةِ الأَوّلَةِ حَيثُ قَالَ إِنّمَا يَحرُمُ مِنَ الطّيبِ أَربَعَةُ أَشيَاءَ غَيرَ أَنّهُ يُكرَهُ لِلمُحرِمِ الأَدهَانُ الطّيّبَةُ عَلَى أَنّ الخَبَرَينِ الأَخِيرَينِ لَيسَ فِيهِمَا أَكثَرُ مِنَ الإِخبَارِ بِأَنّ الطّيبَ أَربَعَةُ أَشيَاءَ لَيسَ فِيهِمَا ذِكرُ مَا يَجِبُ اجتِنَابُهُ عَلَى المُحرِمِ أَو يَحِلّ لَهُ وَ لَا يَمتَنِعُ أَن يَكُونَ الخَبَرُ إِنّمَا تَنَاوَلَ ذِكرَ الأَربَعَةِ أَشيَاءَ تَعظِيماً لَهَا وَ تَفخِيماً وَ لَم يَكُنِ القَصدُ بَيَانَ تَحرِيمِهَا أَو تَحلِيلِهَا فِي بَعضِ الأَحوَالِ وَ إِنّمَا تَأَوّلنَاهُمَا بِمَا ذَكَرنَاهُ لِمَا وَجَدنَا أَصحَابَنَا رَحِمَهُمُ اللّهُ ذَكَرُوا الخَبَرَينِ فِي أَبوَابِ مَا يَجِبُ عَلَى المُحرِمِ اجتِنَابُهُ وَ إِلّا فَلَا يُحتَاجُ مَعَ مَا قُلنَاهُ إِلَى تَأوِيلِهِمَا -روايت-١-١٣١٨ ١٠-فَأَمّا مَا رَوَاهُ يَعقُوبُ بنُ يَزِيدَ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن هِشَامِ بنِ الحَكَمِ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَمِعتُهُ يَقُولُ لَا بَأسَ بِالرّيحِ الطّيّبَةِ فِيمَا بَينَ الصّفَا وَ المَروَةِ مِن رِيحِ العَطّارِينَ وَ لَا يُمسِكُ عَلَى أَنفِهِ -روايت-١-٢٤-روايت-١٤٤-٢٦٢ فَلَا يُنَافِي خَبَرَ مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ ألّذِي قَالَ فِيهِ يُمسِكُ عَلَى أَنفِهِ مِنَ الرّائِحَةِ الطّيّبَةِ لِشَيئَينِ أَحَدُهُمَا أَن يَكُونَ الأَمرُ بِالإِمسَاكِ عَلَى الأَنفِ إِنّمَا تَوَجّهَ إِلَى مَن يُبَاشِرُ -روايت-١-ادامه دارد [صفحه ١٨١] ذَلِكَ بِنَفسِهِ فَإِنّهُ يَنبَغِي لَهُ أَن يُمسِكَ عَلَى أَنفِهِ فَأَمّا إِذَا كَانَ مُجتَازاً فِي طَرِيقٍ فَتُصِيبُهُ الرّائِحَةُ فَلَا يَجِبُ عَلَيهِ ذَلِكَ وَ الوَجهُ الآخَرُ أَن نَحمِلَ الأَمرَ بِالإِمسَاكِ عَلَى الأَنفِ عَلَى ضَربٍ مِنَ الِاستِحبَابِ وَ هَذَا عَلَى الجَوَازِ -روايت-از قبل-٢٨٦

١٠٧- بَابُ الحِنّاءِ

١- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَنِ النّضرِ بنِ سُوَيدٍ عَنِ ابنِ سِنَانٍ قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ الحِنّاءِ فَقَالَ إِنّ المُحرِمَ لَيَمَسّهُ وَ يُدَاوِي بِهِ بَعِيرَهُ وَ مَا هُوَ بِطِيبٍ وَ مَا هُوَ بِهِ بَأسٌ -روايت-١-٤-روايت-٧٦-٢٠٦ ٢-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ الفُضَيلِ عَن أَبِي الصّبّاحِ الكِنَانِيّ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ امرَأَةٍ خَافَتِ الشّقَاقَ فَأَرَادَت أَن تُحرِمَ هَل تَخضِبُ يَدَهَا بِالحِنّاءِ قَبلَ ذَلِكَ قَالَ مَا يُعجِبُنِي أَن تَفعَلَ -روايت-١-٢٣-روايت-١٣٨-٢٨٢ فَالوَجهُ فِيهِ أَن نَحمِلَهُ عَلَى ضَربٍ مِنَ الكَرَاهِيَةِ دُونَ الحَظرِ -روايت-١-٧٦

١٠٨- بَابُ كَرَاهِيَةِ استِعمَالِ الأَدهَانِ الطّيّبَةِ

عِندَ عَقدِ الإِحرَامِ ١- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَنِ القَاسِمِ بنِ مُحَمّدٍ الجَوهَرِيّ عَن عَلِيّ بنِ أَبِي حَمزَةَ قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ الرّجُلِ يَدّهِنُ بِدُهنٍ

فِيهِ طِيبٌ وَ هُوَ يُرِيدُ أَن يُحرِمَ فَقَالَ لَا تَدّهِن حِينَ تُرِيدُ أَن تُحرِمَ بِدُهنٍ فِيهِ مِسكٌ وَ لَا عَنبَرٌ يَبقَى رَائِحَتُهُ فِي رَأسِكَ بَعدَ مَا تُحرِمُ وَ ادّهِن بِمَا شِئتَ حِينَ تُرِيدُ أَن تُحرِمَ قَبلَ الغُسلِ وَ بَعدَهُ فَإِذَا أَحرَمتَ فَقَد حَرُمَ عَلَيكَ الدّهنُ حَتّى تَحِلّ -روايت-١-٤-روايت-١٠٣-٤٤٦ ٢- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ إِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن حَمّادٍ -روايت-١-٤ [صفحه ١٨٢] عَنِ الحلَبَيِّ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ لَا تَدّهِن حِينَ تُرِيدُ أَن تُحرِمَ بِدُهنٍ فِيهِ مِسكٌ وَ لَا عَنبَرٌ مِن أَجلِ أَنّ رَائِحَتَهُ تَبقَى فِي رَأسِكَ بَعدَ مَا تُحرِمُ وَ ادّهِن بِمَا شِئتَ مِنَ الدّهنِ حِينَ تُرِيدُ أَن تُحرِمَ فَإِذَا أَحرَمتَ فَقَد حَرُمَ عَلَيكَ الدّهنُ حَتّى تَحِلّ -روايت-٥٢-٣١٠ ٣- فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدٌ الحلَبَيِّ أَنّهُ سَأَلَهُ عَن دُهنِ الحِنّاءِ وَ البَنَفسَجِ أَ نَدّهِنُ بِهِ إِذَا أَرَدنَا أَن نُحرِمَ فَقَالَ نَعَم -روايت-١-٢٣-روايت-٤٥-١٥٥ فَلَا يُنَافِي الأَخبَارَ الأَوّلَةَ لِأَنّ الحَظرَ فِي الأَخبَارِ الأَوّلَةِ إِنّمَا تَوَجّهَ إِلَى الأَدهَانِ التّي فِيهَا طِيبٌ مِثلِ المِسكِ وَ العَنبَرِ وَ لَيسَ فِيهَا حَظرُ دُهنِ البَنَفسَجِ وَ مَا أَشبَهَهُ وَ إِن كَانَ طِيباً وَ لَا تَنَافِيَ بَينَهَا عَلَى حَالٍ عَلَى أَنّهُ يَجُوزُ أَن يَكُونَ إِنّمَا أَبَاحَ استِعمَالَ دُهنِ البَنَفسَجِ إِذَا كَانَ مِمّا تَزُولُ عَنهُ رَائِحَتُهُ عِندَ عَقدِ الإِحرَامِ أَو يَكُونَ ذَلِكَ مُختَصّاً بِحَالِ الضّرُورَةِ وَ الحَاجَةِ إِلَى استِعمَالِهِ وَ لَا يَجِدُ عَن ذَلِكَ مَندُوحَةً وَ يَجُوزُ أَيضاً أَن يَكُونَ دُهنُ البَنَفسَجِ مِمّا قَد زَالَت رَائِحَتُهُ لِأَنّهُ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ جَرَى مَجرَى الشّيرَجِ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-١-٦٩١ ٤- مَا رَوَاهُ ابنُ أَبِي عُمَيرٍ عَن هِشَامِ بنِ سَالِمٍ قَالَ قَالَ لَهُ ابنُ أَبِي يَعفُورٍ مَا تَقُولُ فِي دُهنَةٍ بَعدَ الغُسلِ لِلإِحرَامِ فَقَالَ قَبلُ وَ بَعدُ وَ مَعَ لَيسَ بِهِ بَأسٌ قَالَ ثُمّ دَعَا بِقَارُورَةِ بَانٍ سَلِيخَةٍ لَيسَ فِيهَا شَيءٌ فَأَمَرَنَا فَادّهَنّا مِنهَا فَلَمّا أَرَدنَا أَن نَخرُجَ قَالَ لَا عَلَيكُم أَن تَغتَسِلُوا إِن وَجَدتُم مَاءً إِذَا بَلَغتُم ذَا الحُلَيفَةِ -روايت-١-١٦-روايت-٦٦-٤٠٥ [صفحه ١٨٣]

١٠٩- بَابُ جَوَازِ أَكلِ مَا لَهُ رَائِحَةٌ طَيّبَةٌ مِنَ الفَوَاكِهِ

١- سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن يَعقُوبَ بنِ يَزِيدَ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن بَعضِ أَصحَابِنَا عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ التّفّاحِ وَ الأُترُجّ وَ النّبِقِ وَ مَا طَابَت رَائِحَتُهُ فَقَالَ يُمسِكُ عَلَى شَمّهِ وَ يَأكُلُ -روايت-١-٤-روايت-١٣٠-٢٤٦ ٢-فَأَمّا مَا رَوَاهُ عَمّارٌ السّابَاطِيّ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ المُحرِمِ أَ يَتَخَلّلُ قَالَ نَعَم لَا بَأسَ بِهِ قُلتُ لَهُ أَن يَأكُلَ الأُترُجّ قَالَ نَعَم قُلتُ لَهُ فَإِنّ لَهُ رَائِحَةً طَيّبَةً فَقَالَ إِنّ الأُترُجّ طَعَامٌ وَ لَيسَ هُوَ مِنَ الطّيبِ -روايت-١-٢٣-روايت-٥١-٢٨٢ فَلَا يُنَافِي الخَبَرَ الأَوّلَ لِأَنّهُ إِنّمَا ذَكَرَ إِبَاحَةَ أَكلِهِ وَ لَم يَقُل إِنّهُ يَجُوزُ شَمّهُ وَ الخَبَرُ الأَوّلُ مُفَصّلٌ فَالعَمَلُ بِهِ أَولَى -روايت-١-١٦٦

١١٠- بَابُ الحِجَامَةِ لِلمُحرِمِ

١- رَوَى مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن عَبدِ الرّحمَنِ عَن مُثَنّى عَنِ الحَسَنِ الصّيقَلِ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع عَنِ المُحرِمِ يَحتَجِمُ قَالَ لَا إِلّا أَن يَخَافَ عَلَى نَفسِهِ التّلَفَ وَ لَا يَستَطِيعَ الصّلَاةَ وَ قَالَ إِذَا آذَاهُ الدّمُ فَلَا بَأسَ بِهِ وَ يَحتَجِمُ وَ لَا يَحلِقُ الشّعرَ -روايت-١-٤-روايت-١١٣-٣٠٠ ٢- عَنهُ عَن مُحَسّنِ بنِ أَحمَدَ عَن يُونُسَ بنِ يَعقُوبَ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ المُحرِمِ يَحتَجِمُ قَالَ لَا أُحِبّهُ -روايت-١-٤-روايت-٦٧-١٤١ ٣-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن عَبدِ الرّحمَنِ عَن حَمّادٍ عَن حَرِيزٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ لَا بَأسَ أَن يَحتَجِمَ المُحرِمُ مَا لَم يَحلِق أَو يَقطَعِ الشّعرَ -روايت-١-٢٣-روايت-١٢١-١٩١ [صفحه ١٨٤] فَالوَجهُ فِيهِ أَن نَحمِلَهُ عَلَى حَالِ الضّرُورَةِ بِدَلَالَةِ الخَبَرِ الّذِي رَوَينَاهُ عَنِ الحَسَنِ الصّيقَلِ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع وَ ذَلِكَ مُفَصّلٌ وَ هَذَا مُجمَلٌ فَالعَمَلُ بِهِ أَولَى -روايت-١-٢٠٣

١١١- بَابُ دُخُولِ الحَمّامِ

۱- أَحمَدُ بنُ مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَنِ العَبّاسِ بنِ مَعرُوفٍ عَن فَضَالَةَ بنِ أَيّوبَ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع وَ الحَسَنِ بنِ عَلِيّ بنِ فَضّالٍ عَن بَعضِ أَصحَابِنَا عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ لَا بَأسَ أَن يَدخُلَ المُحرِمُ الحَمّامَ وَ لَكِن لَا يَتَدَلّكُ -روايت-۱-۴-روايت-۲۳۴-۳۰۱ ۲-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ أَحمَدَ بنِ يَحيَى عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ اللّهِ بنِ هِلَالٍ عَن عُقبَةَ بنِ خَالِدٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ المُحرِمِ يَدخُلُ الحَمّامَ قَالَ لَا يَدخُلُ -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۸۱-۲۴۲ فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ أَن نَحمِلَهُ عَلَى ضَربٍ مِنَ الكَرَاهِيَةِ دُونَ الحَظرِ وَ الخَبَرَ الأَوّلَ عَلَى الجَوَازِ وَ رَفعِ التّحرِيمِ -روايت-۱-۱۴۶

۱۱۲- بَابُ تَغطِيَةِ الرّأسِ

۱- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن حَمّادِ بنِ عِيسَى عَن حَرِيزٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن مُحرِمٍ غَطّى رَأسَهُ نَاسِياً قَالَ يُلقِي القِنَاعَ عَن رَأسِهِ وَ يُلَبّي وَ لَا شَيءَ عَلَيهِ -روايت-۱-۴-روايت-۶۷-۲۰۱ ۲- سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَبِي جَعفَرٍ عَنِ الحَسَنِ بنِ مَحبُوبٍ عَن عَلِيّ بنِ رِئَابٍ عَن زُرَارَةَ قَالَ قُلتُ لِأَبِي جَعفَرٍ ع الرّجُلُ المُحرِمُ يُرِيدُ أَن يَنَامَ يُغَطّي وَجهَهُ مِنَ الذّبَابِ قَالَ نَعَم وَ لَا يُخَمّر رَأسَهُ وَ المَرأَةُ المُحرِمَةُ لَا بَأسَ أَن تُغَطّيَ وَجهَهَا كُلّهُ -روايت-۱-۴-روايت-۱۱۵-۳۱۳ ۳-فَأَمّا مَا رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن مُوسَى بنِ الحَسَنِ وَ الحَسَنِ بنِ عَلِيّ عَن أَحمَدَ -روايت-۱-۲۳ [صفحه ۱۸۵] بنِ هِلَالٍ وَ مُحَمّدِ بنِ أَبِي عُمَيرٍ وَ أُمَيّةَ بنِ عَلِيّ القَيسِيّ عَن عَلِيّ بنِ عَطِيّةَ عَن زُرَارَةَ عَن أَحَدِهِمَا ع فِي المُحرِمِ قَالَ لَهُ أَن يُغَطّيَ رَأسَهُ وَ وَجهَهُ إِذَا أَرَادَ أَن يَنَامَ -روايت-۱۳۶-۲۲۱ فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ أَن نَحمِلَهُ عَلَى حَالِ الِاضطِرَارِ الّذِي يَخَافُ الإِنسَانُ فِيهَا مِن كَشفِ الرّأسِ الضّرَرَ دُونَ حَالِ الِاختِيَارِ -روايت-۱-۱۵۴

۱۱۳- بَابُ مَن لَهُ زَمِيلٌ عَلِيلٌ يُظَلّلُ عَلَيهِ هَل لَهُ أَن يُظَلّلَ عَلَى نَفسِهِ أَم لَا

۱- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن بَكرِ بنِ صَالِحٍ قَالَ كَتَبتُ إِلَى أَبِي جَعفَرٍ الثّانِي ع أَنّ عَمّتِي مَعِي وَ هِيَ زَمِيلَتِي وَ يَشتَدّ عَلَيهَا الحَرّ إِذَا أَحرَمَت فَتَرَى أَن أُظَلّلَ عَلَيّ وَ عَلَيهَا فَكَتَبَ ظَلّل عَلَيهَا وَحدَهَا -روايت-۱-۴-روايت-۵۵-۲۵۳ ۲-فَأَمّا مَا رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَنِ الحَسَنِ بنِ عَلِيّ عَنِ العَبّاسِ بنِ مَعرُوفٍ عَن بَعضِ أَصحَابِنَا عَنِ الرّضَا ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ المُحرِمِ لَهُ زَمِيلٌ فَاعتَلّ فَظَلّلَ عَلَى رَأسِهِ أَ لَهُ أَن يَستَظِلّ قَالَ نَعَم -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۴۳-۲۴۷ فَلَا يُنَافِي الخَبَرَ الأَوّلَ لِأَنّ قَولَهُ أَ لَهُ أَن يَستَظِلّ لَيسَ فِيهِ أَنّهُ لِغَيرِ العَلِيلِ أَن يَستَظِلّ وَ يَحتَمِلُ أَن يَكُونَ الكِنَايَةُ رَاجِعَةً إِلَى العَلِيلِ وَ يَكُونَ وَجهُ السّؤَالِ عَن ذَلِكَ جَائِزٌ لَهُ أَم لَا فَقَالَ نَعَم -روايت-۱-۲۶۰

۱۱۴- بَابُ المَرِيضِ يُظَلّلُ عَلَى نَفسِهِ

۱- رَوَى مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَنِ ابنِ جَبَلَةَ عَن إِسحَاقَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِي الحَسَنِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ المُحرِمِ يُظَلّلُ عَلَيهِ وَ هُوَ مُحرِمٌ قَالَ لَا إِلّا مَرِيضٌ أَو مَن بِهِ عِلّةٌ وَ الّذِي لَا يُطِيقُ الشّمسَ -روايت-۱-۴-روايت-۱۰۳-۲۳۵ ۲- عَنهُ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن حَمّادٍ عَنِ الحَلَبِيّ وَ ابنِ سِنَانٍ عَنِ ابنِ مُسكَانَ -روايت-۱-۴ [صفحه ۱۸۶] عَنِ الحَلَبِيّ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ المُحرِمِ يَركَبُ فِي القُبّةِ قَالَ مَا يُعجِبُنِي ذَلِكَ إِلّا أَن يَكُونَ مَرِيضاً -روايت-۲۶-۱۴۸ ۳- عَنهُ قَالَ حَدّثَنَا النّخَعِيّ عَن صَفوَانَ عَن عَبدِ الرّحمَنِ بنِ الحَجّاجِ قَالَ سَأَلتُ أَبَا الحَسَنِ ع عَنِ الرّجُلِ المُحرِمِ وَ كَانَ إِذَا أَصَابَتهُ الشّمسُ شَقّ عَلَيهِ وَ صُدّعَ فَيَستَتِرُ مِنهَا فَقَالَ هُوَ أَعلَمُ بِنَفسِهِ إِذَا عَلِمَ أَنّهُ لَا يَستَطِيعُ أَن تُصِيبَهُ الشّمسُ فَليَستَظِلّ مِنهَا -روايت-۱-۴-روايت-۹۲-۳۲۶ ۴- أَحمَدُ بنُ مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَن عَلِيّ بنِ أَحمَدَ عَن مُوسَى بنِ عُمَرَ عَن مُحَمّدِ بنِ مَنصُورٍ عَنهُ قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ الظّلَالِ لِلمُحرِمِ قَالَ لَا يُظَلّلُ إِلّا مِن عِلّةٍ أَو مَرَضٍ -روايت-۱-۴-روايت-۱۲۰-۲۰۳ ۵- عَنهُ عَن عَلِيّ بنِ الحَكَمِ عَن إِسمَاعِيلَ بنِ عَبدِ الخَالِقِ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع هَل يَستَتِرُ المُحرِمُ مِنَ

الشّمسِ فَقَالَ لَا إِلّا أَن يَكونَ شَيخاً كَبِيراً وَ قَالَ ذَا عِلّةٍ -روايت-١-۴-روايت-٧٧-٢٠٩ ۶-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ الحَسَنِ الصّفّارُ عَن عَلِيّ بنِ مُحَمّدٍ قَالَ كَتَبتُ إِلَيهِ المُحرِمُ هَل يُظَلّلُ عَلَى نَفسِهِ إِذَا آذَتهُ الشّمسُ أَوِ المَطَرُ أَو كَانَ مَرِيضاً أَم لَا فَإِن ظَلّلَ هَل عَلَيهِ الفِدَاءُ أَم لَا فَكَتَبَ يُظَلّلُ عَلَى نَفسِهِ وَ يُهَرِيقُ الدّمَ إِن شَاءَ اللّهُ -روايت-١-٢٣-روايت-٨۶-٣١٣ ٧- أَحمَدُ بنُ مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَنِ البرَقيِّ عَن سَعدِ بنِ سَعدٍ الأَشعَرِيّ عَن أَبِي الحَسَنِ الرّضَا ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ المُحرِمِ يُظَلّلُ عَلَى نَفسِهِ فَقَالَ أَ مِن عِلّةٍ قُلتُ يُؤذِيهِ حَرّ الشّمسِ وَ هُوَ مُحرِمٌ فَقَالَ هيَ عِلّةٌ يُظَلّلُ وَ يفَديِ -روايت-١-۴-روايت-١٢٢-٢٧٧ ٨- عَنهُ عَن مُحَمّدِ بنِ إِسمَاعِيلَ بنِ بَزِيعٍ قَالَ سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الظّلَالِ لِلمُحرِمِ مِن أَذَى مَطَرٍ أَو شَمسٍ وَ أَنَا أَسمَعُ فَأَمَرَهُ أَن يفَديَ بِشَاةٍ يَذبَحُهَا بِمِنًى -روايت-١-۴-روايت-٥٨-١٩٥ [صفحه ١٨٧] ٩- عَنهُ عَن اِبرَاهِيمَ بنِ أَبِي مَحمُودٍ قَالَ قُلتُ لِلرّضَا ع المُحرِمُ يُظَلّلُ عَلَى مَحمِلِهِ وَ يفَديِ إِذَا كَانَتِ الشّمسُ أَوِ المَطَرُ يُضِرّ بِهِ قَالَ نَعَم قُلتُ لَهُ كَم الفِدَاءُ قَالَ شَاةٌ -روايت-١-۴-روايت-٥٢-٢١۴ فَلَيسَ لِأَحَدٍ أَن يَقُولَ إِنّ هَذِهِ الأَخبَارَ مُنَافِيَةٌ لِلأَخبَارِ الأَوّلَةِ مِن حَيثُ تَضَمّنَت وُجُوبَ الكَفّارَةِ عَلَى مَن يُظَلّلُ عِندَ الضّرُورَةِ لِأَنّ الأَخبَارَ الأَوّلَةَ إِنّمَا تَضَمّنَت الإِبَاحَةَ لِلمُضطَرّ وَ العَلِيلِ بِشَرطِ التِزَامِ الكَفّارَةِ فَأَمّا مَعَ عَدَمِهَا فَلَا يَجُوزُ عَلَى حَالٍ وَ مَتَى لَم يَكُن هُنَاكَ ضَرَرٌ لَم يَجُزِ الظّلَالُ وَ إِنِ التَزَمَ الكَفّارَةَ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-١-۴٣٢ ١٠- مَا رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَنِ العَبّاسِ بنِ مَعرُوفٍ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ المُغِيرَةِ قَالَ قُلتُ لِأَبِي الحَسَنِ الأَوّلِ ع أُظَلّلُ وَ أَنَا مُحرِمٌ قَالَ لَا قُلتُ فَأُظَلّلُ وَ أُكَفّرُ قَالَ لَا قُلتُ فَإِن مَرِضتُ قَالَ ظَلّل وَ كَفّر -روايت-١-١٧-روايت-١٠٧-٢٥٩ ١١-فَأَمّا مَا رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَبِي جَعفَرٍ عَن مُحَمّدِ بنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن جَمِيلِ بنِ دَرّاجٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ لَا بَأسَ بِالظّلَالِ لِلنّسَاءِ وَ قَد رُخّصَ فِيهِ لِلرّجَالِ -روايت-١-٢۴-روايت-١٥٢-٢١٧ فَالوَجهُ فِي قَولِهِ وَ قَد رُخّصَ فِيهِ لِلرّجَالِ أَن نَحمِلَهُ عَلَى حَالِ الضّرُورَةِ وَ التِزَامِ الكَفّارَةِ عَلَى مَا بَيّنّاهُ فِي الرّوَايَاتِ المُتَقَدّمَةِ -روايت-١-١۶٩

أَبوَابُ مَا يَلزَمُ المُحرِمَ مِنَ الكَفّارَاتِ

١١٥- بَابُ أَنّهُ لَا يَجُوزُ الإِشَارَةُ إِلَى الصّيدِ لِمَن يُرِيدُ الصّيدَ

١- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ عَن أَبِيهِ وَ مُحَمّدِ بنِ إِسمَاعِيلَ عَنِ الفَضلِ بنِ شَاذَانَ -روايت-١-۴ [صفحه ١٨٨] جَمِيعاً عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن حَفصِ بنِ البخَترَيِّ عَن مَنصُورِ بنِ حَازِمٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ المُحرِمُ لَا يَدُلّ عَلَى الصّيدِ فَإِن دَلّ فَعَلَيهِ الفِدَاءُ -روايت-١٢٠-١٨۶ ٢-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن عُثمَانَ بنِ عِيسَى عَنِ ابنِ أَبِي شَجَرَةَ عَمّن ذَكَرَهُ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع فِي المُحرِمِ يَشهَدُ عَلَى نِكَاحِ المُحِلّينَ قَالَ لَا يَشهَد ثُمّ قَالَ يَجُوزُ لِلمُحرِمِ أَن يُشِيرَ بِصَيدٍ عَلَى مُحِلّ -روايت-١-٢٣-روايت-١٣۶-٢۶٥ فَلَا ينُاَفيِ الخَبَرَ الأَوّلَ لِأَنّ قَولَهُ ع يَجُوزُ لِلمُحرِمِ أَن يُشِيرَ عَلَى مُحِلّ إِنكَارٌ وَ تَنبِيهٌ عَلَى أَنّهُ إِذَا لَم يَجُز ذَلِكَ فَكَذَلِكَ لَا تَجُوزُ الشّهَادَةُ عَلَى عَقدِ المُحِلّينَ وَ لَم يُرِد بِذَلِكَ ع الإِخبَارَ عَن إِبَاحَتِهِ عَلَى كُلّ حَالٍ -روايت-١-٢٨١

١١۶- بَابُ مَن جَامَعَ قَبلَ عَقدِ الإِحرَامِ بِالتّلبِيَةِ

١- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ وَ صَفوَانَ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ لَا بَأسَ أَن يُصَلّيَ الرّجُلُ فِي مَسجِدِ الشّجَرَةِ وَ يَقُولَ ألّذِي يُرِيدُ أَن يَقُولَهُ وَ لَا يلُبَيّ ثُمّ يَخرُجَ فَيُصِيبَ مِنَ الصّيدِ وَ غَيرِهِ فَلَيسَ عَلَيهِ فِيهِ شَيءٌ -روايت-١-۴-روايت-١٢٢-٣١١ ٢- عَنهُ عَن صَفوَانَ وَ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن عَبدِ الرّحمَنِ بنِ الحَجّاجِ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع فِي الرّجُلِ يَقَعُ عَلَى أَهلِهِ بَعدَ مَا يَعقِدُ الإِحرَامَ وَ لَم يُلَبّ قَالَ لَيسَ عَلَيهِ شَيءٌ -روايت-١-۴-روايت-١٠۶-٢١٠ ٣- عَنهُ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى وَ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن

حَفصِ بنِ البَختَرِيّ وَ عَبدِ الرّحمَنِ بنِ الحَجّاجِ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع أَنّهُ صَلّى رَكعَتَينِ فِي مَسجِدِ الشّجَرَةِ وَ عَقَدَ الإِحرَامَ ثُمّ خَرَجَ فَأُتِيَ بِخَبِيصٍ فِيهِ زَعفَرَانٌ فَأَكَلَ مِنهُ -روايت-۱-۴-روايت-۱۴۳-۲۷۶ ۴- عَنهُ عَن صَفوَانَ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ وَ غَيرِ مُعَاوِيَةَ مِمّن رَوَى صَفوَانُ عَنهُ -روايت-۱-۴ [صفحه ۱۸۹] هَذِهِ الأَحَادِيثَ وَ قَالَ هيَ عِندَنَا مُستَفِيضَةٌ عَن أَبِي جَعفَرٍ وَ أَبِي عَبدِ اللّهِ ع أَنّهُمَا قَالَا إِذَا صَلّى الرّجُلُ الرّكعَتَينِ وَ قَالَ أَلّذِي يُرِيدُ أَن يَقُولَ مِن حَجّ أَو عُمرَةٍ فِي مَقَامِهِ ذَلِكَ فَإِنّهُ إِنّمَا فَرَضَ عَلَى نَفسِهِ الحَجّ وَ عَقَدَ عَقدَ الحَجّ وَ قَالَا إِنّ رَسُولَ اللّهِص حَيثُ صَلّى فِي مَسجِدِ الشّجَرَةِ صَلّى وَ عَقَدَ الحَجّ وَ لَم يَقُل صَلّى وَ عَقَدَ الإِحرَامَ فَلِذَلِكَ صَارَ عِندَنَا لَا يَكُونُ عَلَيهِ فِيمَا أَكَلَ مِمّا يَحرُمُ عَلَى المُحرِمِ لِأَنّهُ قَد جَاءَ فِي الرّجُلِ يَأكُلُ الصّيدَ قَبلَ أَن يُلَبّيَ وَ قَد صَلّى وَ قَد قَالَ أَلّذِي يُرِيدُ أَن يَقُولَهُ وَ لَكِن لَم يُلَبّ وَ قَالُوا قَالَ أَبَانُ بنُ تَغلِبَ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع يَأكُلُ الصّيدَ وَ غَيرَهُ فَإِنّمَا فَرَضَ عَلَى نَفسِهِ أَلّذِي قَالَ فَلَيسَ لَهُ عِندَنَا أَن يَرجِعَ حَتّى يُتِمّ إِحرَامَهُ فَإِنّمَا فَرضُهُ عِندَنَا عَزِيمَةٌ حِينَ فَعَلَ مَا فَعَلَ لَا يَكُونُ لَهُ أَن يَرجِعَ إِلَى أَهلِهِ حَتّى يَمضِيَ وَ هُوَ مُبَاحٌ لَهُ قَبلَ ذَلِكَ وَ لَهُ أَن يَرجِعَ مَتَى شَاءَ وَ إِذَا فَرَضَ عَلَى نَفسِهِ الحَجّ ثُمّ أَتَمّ بِالتّلبِيَةِ فَقَد حَرُمَ عَلَيهِ الصّيدُ وَ غَيرُهُ وَ وَجَبَ عَلَيهِ فِي فِعلِهِ مَا يَجِبُ عَلَى المُحرِمِ لِأَنّهُ قَد يُوجِبُ الإِحرَامَ أَشيَاءُ ثَلَاثَةٌ الإِشعَارُ وَ التّلبِيَةُ وَ التّقلِيدُ إِذَا فَعَلَ شَيئاً مِن هَذِهِ الثّلَاثَةِ فَقَد أَحرَمَ وَ إِذَا فَعَلَ الوَجهَ الآخَرَ قَبلَ أَن يُلَبّيَ فَلَبّى فَقَد فَرَضَ -روايت-۱۱۹-۱۴۲۰ ۵- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن جَمِيلِ بنِ دَرّاجٍ عَن بَعضِ أَصحَابِنَا عَن أَحَدِهِمَا ع فِي رَجُلٍ صَلّى الظّهرَ فِي مَسجِدِ الشّجَرَةِ وَ عَقَدَ الإِحرَامَ ثُمّ مَسّ طِيباً أَو صَادَ صَيداً أَو وَاقَعَ أَهلَهُ قَالَ لَيسَ عَلَيهِ شَيءٌ مَا لَم يُلَبّ -روايت-۱-۴-روايت-۱۵۵-۳۲۰ ۶- عَنهُ عَن عَلِيّ عَن أَبِيهِ وَ إِسمَاعِيلَ بنِ مَرّارٍ عَن يُونُسَ عَن زِيَادِ بنِ مَروَانَ قَالَ قُلتُ لِأَبِي الحَسَنِ ع مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ تَهَيّأَ لِلإِحرَامِ وَ فَرَغَ مِن كُلّ -روايت-۱-۴-روايت-۱۰۴-ادامه دارد [صفحه ۱۹۰] شَيءٍ[إِلّا]الصّلَاةَ وَ جَمِيعَ الشّرُوطِ إِلّا أَنّهُ لَم يُلَبّ أَ لَهُ أَن يَنقُضَ ذَلِكَ وَ يُوَاقِعَ النّسَاءَ فَقَالَ نَعَم -روايت-از قبل-۱۳۵ ۷- عَنهُ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَن حَمّادٍ عَن حَرِيزٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع فِي الرّجُلِ إِذَا تَهَيّأَ لِلإِحرَامِ فَلَهُ أَن يَأتِيَ النّسَاءَ مَا لَم يَعقِدِ التّلبِيَةَ أَو يُلَبّ -روايت-۱-۴-روايت-۱۰۰-۲۱۰ ۸-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ أَحمَدَ بنِ يَحيَى عَن مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ قَالَ سَمِعتُ أَبِي يَقُولُ فِي رَجُلٍ يَلبَسُ ثِيَابَهُ وَ يَتَهَيّأُ لِلإِحرَامِ ثُمّ يُوَاقِعُ أَهلَهُ قَبلَ أَن يُهِلّ بِالإِحرَامِ قَالَ عَلَيهِ الدّمُ -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۳۳-۲۶۳ فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ أَحَدُ شَيئَينِ أَحَدُهُمَا أَن نَحمِلَهُ عَلَى مَن لَم يَجهَر بِالتّلبِيَةِ وَ إِن كَانَ لَبّى فِيمَا بَينَهُ وَ بَينَ نَفسِهِ فَإِنّهُ مَتَى كَانَ الأَمرُ عَلَى ذَلِكَ كَانَ الإِحرَامُ مُنعَقِداً وَ تَلزَمُهُ الكَفّارَةُ فِيمَا يَرتَكِبُهُ وَ الوَجهُ الآخَرُ أَن نَحمِلَهُ عَلَى ضَربٍ مِنَ الِاستِحبَابِ دُونَ الفَرضِ وَ الإِيجَابِ -روايت-۱-۳۶۴

۱۱۷- بَابُ مَن أَمَرَ جَارِيَتَهُ بِالإِحرَامِ ثُمّ وَاقَعَهَا بَعدَ أَن تُحرِمَ

۱- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدِ بنِ أَبِي نَصرٍ عَن صَبّاحٍ الحَذّاءِ عَن إِسحَاقَ بنِ عَمّارٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي الحَسَنِ مُوسَى ع أَخبِرنِي عَن رَجُلٍ مُحِلّ وَقَعَ عَلَى أَمَةٍ مُحرِمَةٍ قَالَ مُوسِراً أَو مُعسِراً قُلتُ أَجِبنِي عَنهُمَا قَالَ هُوَ أَمَرَهَا بِالإِحرَامِ أَو لَم يَأمُرهَا وَ أَحرَمَت مِن قِبَلِ نَفسِهَا قُلتُ أَجِبنِي فِيهِمَا قَالَ إِن كَانَ مُوسِراً وَ كَانَ عَالِماً أَنّهُ لَا يَنبَغِي لَهُ وَ كَانَ هُوَ أَلّذِي أَمَرَهَا بِالإِحرَامِ فَعَلَيهِ بَدَنَةٌ وَ إِن شَاءَ بَقَرَةٌ وَ إِن شَاءَ شَاةٌ وَ إِن لَم يَكُن أَمَرَهَا بِالإِحرَامِ فَلَا شَيءَ عَلَيهِ مُوسِراً كَانَ أَو مُعسِراً وَ إِن كَانَ أَمَرَهَا وَ هُوَ مُعسِرٌ فَعَلَيهِ دَمُ شَاةٍ أَو صِيَامٌ -روايت-۱-۴-روايت-۱۴۸-۷۳۶ [صفحه ۱۹۱] ۲-فَأَمّا مَا رَوَاهُ أَحمَدُ بنُ مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَنِ الحَسَنِ بنِ مَحبُوبٍ عَن عَلِيّ بنِ رِئَابٍ عَن ضُرَيسٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ أَمَرَ جَارِيَتَهُ أَن تُحرِمَ مِنَ الوَقتِ فَأَحرَمَت وَ لَم يَكُن هُوَ أَحرَمَ فَغَشِيَهَا بَعدَ مَا أَحرَمَت قَالَ يَأمُرُهَا فَتَغتَسِلُ ثُمّ تُحرِمُ وَ لَا شَيءَ عَلَيهِ -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۲۴-۳۴۰ فَلَا يُنَافِي الخَبَرَ الأَوّلَ لِأَنّ الوَجهَ فِيهِ أَن نَحمِلَهُ عَلَى أَنّهَا لَم تَكُن لَبّت بَعدُ لِأَنّهُ مَتَى كَانَ الأَمرُ عَلَى ذَلِكَ لَا يَلزَمُهُ كَفّارَةٌ عَلَى مَا دَلّلنَا عَلَيهِ فِي

١١٨- بَابُ مَن نَظَرَ إِلَى امرَأَتِهِ فَأَمنَى

١- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن سَهلِ بنِ زِيَادٍ وَ مُحَمّدِ بنِ يَحيَى عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ جَمِيعاً عَنِ الحَسَنِ بنِ مَحبُوبٍ عَن عَلِيّ بنِ رِئَابٍ عَن مِسمَعٍ أَبِي سَيّارٍ قَالَ قَالَ لِي أَبُو عَبدِ اللّهِ ع يَا أَبَا سَيّارٍ إِنّ حَالَ المُحرِمِ ضَيّقَةٌ إِن قَبّلَ امرَأَتَهُ عَلَى غَيرِ شَهوَةٍ وَ هُوَ مُحرِمٌ فَعَلَيهِ دَمُ شَاةٍ وَ إِن قَبّلَ امرَأَتَهُ عَلَى شَهوَةٍ فَأَمنَى فَعَلَيهِ جَزُورٌ وَ يَستَغفِرُ اللّهَ وَ مَن مَسّ امرَأَتَهُ وَ هُوَ مُحرِمٌ عَلَى شَهوَةٍ فَعَلَيهِ دَمُ شَاةٍ وَ مَن نَظَرَ إِلَى امرَأَتِهِ نَظَرَ شَهوَةٍ فَأَمنَى فَعَلَيهِ جَزُورٌ وَ إِن مَسّ امرَأَتَهُ وَ لَازَمَهَا مِن غَيرِ شَهوَةٍ فَلَا شَيءَ عَلَيهِ -روايت-١-٤-روايت-٢٤٧-٦٨٤ ٢-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ وَ مُحَمّدِ بنِ إِسمَاعِيلَ عَنِ الفَضلِ بنِ شَاذَانَ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ وَ صَفوَانَ بنِ يَحيَى عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَن مُحرِمٍ نَظَرَ إِلَى امرَأَتِهِ فَأَمنَى أَو أَمذَى وَ هُوَ مُحرِمٌ قَالَ لَا شَيءَ عَلَيهِ -روايت-١-٢٣-روايت-٢٤٦-٣٥٢ فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ أَن نَحمِلَهُ عَلَى أَنّهُ نَظَرَ إِلَيهَا مِن غَيرِ شَهوَةٍ فَلَم تَلزَمهُ كَفّارَةٌ -روايت-١-ادامه دارد [صفحه ١٩٢] وَ إِنّمَا تَلزَمُ الكَفّارَةُ إِذَا نَظَرَ بِشَهوَةٍ فَأَمنَى حَسَبَ مَا فَصّلَهُ فِي الخَبَرِ الأَوّلِ -روايت-از قبل-١٠٨ ٣- وَ أَمّا مَا رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَبِي جَعفَرٍ عَنِ الحُسَينِ عَن صَفوَانَ عَن إِسحَاقَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع فِي مُحرِمٍ نَظَرَ إِلَى امرَأَتِهِ بِشَهوَةٍ فَأَمنَى قَالَ لَيسَ عَلَيهِ شَيءٌ -روايت-١-٢٥-روايت-١٤٥-٢٢٧ فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ أَن نَحمِلَهُ عَلَى حَالِ السّهوِ وَ النّسيَانِ لِأَنّ مَن نَظَرَ سَاهِياً أَو نَاسِياً نَظَرَ شَهوَةٍ فَأَمنَى لَم يَكُن عَلَيهِ شَيءٌ كَمَا أَنّهُ لَو جَامَعَ نَاسِياً لَم تَلزَمهُ كَفّارَةٌ عَلَى مَا بَيّنّاهُ فِي كِتَابِنَا الكَبِيرِ -روايت-١-٢٦٨

١١٩- بَابُ مَن جَامَعَ فِيمَا دُونَ الفَرجِ

١- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن صَفوَانَ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ مُحرِمٍ وَقَعَ عَلَى أَهلِهِ فِيمَا دُونَ الفَرجِ قَالَ عَلَيهِ بَدَنَةٌ وَ لَيسَ عَلَيهِ الحَجّ مِن قَابِلٍ -روايت-١-٤-روايت-٧٣-٢٢٣ ٢- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ وَ مُحَمّدِ بنِ إِسمَاعِيلَ عَنِ الفَضلِ بنِ شَاذَانَ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ وَ صَفوَانَ بنِ يَحيَى عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع فِي المُحرِمِ يَقَعُ عَلَى أَهلِهِ قَالَ إِن كَانَ أَفضَى إِلَيهَا فَعَلَيهِ بَدَنَةٌ وَ الحَجّ مِن قَابِلٍ وَ إِن لَم يَكُن أَفضَى إِلَيهَا فَعَلَيهِ بَدَنَةٌ وَ لَيسَ عَلَيهِ الحَجّ مِن قَابِلٍ -روايت-١-٤-روايت-٢٤٥-٤٤٢ ٣-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَن عَمرِو بنِ عُثمَانَ الخَزّازِ عَن صَبّاحٍ الحَذّاءِ عَن إِسحَاقَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِي الحَسَنِ ع قَالَ قُلتُ -روايت-١-٢٣-روايت-١٩٤-ادامه دارد [صفحه ١٩٣] مَا تَقُولُ فِي مُحرِمٍ عَبِثَ بِذَكَرِهِ فَأَمنَى قَالَ أَرَى عَلَيهِ مِثلَ مَا عَلَى مَن أَتَى أَهلَهُ وَ هُوَ مُحرِمٌ بَدَنَةً وَ الحَجّ مِن قَابِلٍ -روايت-از قبل-١٥٥ فَلَا يُنَافِي الخَبَرَينِ الأَوّلَينِ لِأَنّهُ لَا يَمتَنِعُ أَن يَكُونَ حُكمُ مَن عَبِثَ بِذَكَرِهِ أَغلَظَ مِن حُكمِ مَن أَتَى أَهلَهُ فِيمَا دُونَ الفَرجِ لِأَنّهُ ارتَكَبَ مَحظُوراً لَا يُستَبَاحُ عَلَى وَجهٍ مِنَ الوُجُوهِ وَ مَن أَتَى أَهلَهُ لَم يَكُن ارتَكَبَ مَحظُوراً إِلّا مِن حَيثُ فَعَلَ فِي وَقتٍ لَم يُشرَع لَهُ فِيهِ إِبَاحَةُ ذَلِكَ وَ يُمكِنُ أَن يَكُونَ هَذَا الخَبَرُ مَحمُولًا عَلَى ضَربٍ مِنَ التّغلِيظِ وَ شِدّةِ الِاستِحبَابِ دُونَ أَن يَكُونَ ذَلِكَ وَاجِباً -روايت-١-٤٨٩

١٢٠- بَابُ أَنّهُ لَا يَجُوزُ لِلمُحرِمِ أَن يَتَزَوّجَ

١- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن صَفوَانَ وَ النّضرِ عَنِ ابنِ سِنَانٍ وَ حَمّادٍ عَنِ ابنِ المُغِيرَةِ عَنِ ابنِ سِنَانٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ لَيسَ

لِلمُحرِمِ أَن يَتَزَوّجَ وَ لَا يُزَوّجَ فَإِن تَزَوّجَ أَو زَوّجَ مُحِلّا فَتَزوِيجُهُ بَاطِلٌ -روايت-۱-۴-روايت-۱۵۲-۲۵۶ ۲- عَنهُ عَنِ ابنِ الفُضَيلِ عَن أَبِي الصّبّاحِ الكنِاَنيِّ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن مُحرِمٍ يَتَزَوّجُ قَالَ نِكَاحُهُ بَاطِلٌ -روايت-۱-۴-روايت-۷۰-۱۴۷ ۳- عَنهُ عَن حَمّادٍ عَن حَرِيزٍ عَن عَبدِ الرّحمَنِ بنِ أَبِي عَبدِ اللّهِ قَالَ قَالَ لَهُ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع إِنّ رَجُلًا مِنَ الأَنصَارِ تَزَوّجَ وَ هُوَ مُحرِمٌ فَأَبطَلَ رَسُولُ اللّهِص نِكَاحَهُ -روايت-۱-۴-روايت-۱۱۷-۲۰۹ ۴-فَأَمّا مَا رَوَاهُ أَحمَدُ بنُ مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَنِ الحَسَنِ بنِ عَلِيّ عَن عُمَرَ بنِ أَبَانٍ الكلَبيِّ قَالَانتَهَيتُ إِلَى بَابِ أَبِي عَبدِ اللّهِ ع فَخَرَجَ المُفَضّلُ فَاستَقبَلتُهُ فَقَالَ مَا لَكَ قُلتُ أَرَدتُ أَن أَصنَعَ شَيئاً فَلَم أَصنَع حَتّى يَأمُرَنيِ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۲۱-ادامه دارد [صفحه ۱۹۴] فَأَرَدتُ أَن يُحصِنَ اللّهُ فَرجِي وَ يَغُضّ بصَرَيِ فِي إِحرَامِي فَقَالَ كَمَا أَنتَ وَ دَخَلَ فَسَأَلَهُ عَن ذَلِكَ فَقَالَ هَذَا الكلَبيِّ عَلَى البَابِ وَ قَد أَرَادَ الإِحرَامَ وَ أَرَادَ أَن يَتَزَوّجَ لِيَغُضّ اللّهُ بِذَلِكَ بَصَرَهُ إِن أَمَرتَهُ فَعَلَ وَ إِلّا انصَرَفَ عَن ذَلِكَ فَقَالَ لِي مُرهُ فَليَفعَل وَ ليَستَتِر -روايت-از قبل-۳۴۱ فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ أَحَدُ شَيئَينِ أَحَدُهُمَا أَن يَكُونَ أَمَرَ بِذَلِكَ قَبلَ أَن يَدخُلَ فِي الإِحرَامِ فَأَمّا بَعدَ عَقدِ الإِحرَامِ فَلَا يَجُوزُ عَلَى حَالٍ وَ الوَجهُ الآخَرُ أَن يَكُونَ مَحمُولًا عَلَى ضَربٍ مِنَ التّقِيّةِ لِأَنّ ذَلِكَ مَذهَبُ بَعضِ العَامّةِ -روايت-۱-۲۸۳

۱۲۱- بَابُ مَن قَلّمَ أَظفَارَهُ

۱- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَنِ الحَسَنِ بنِ مَحبُوبٍ عَن عَلِيّ بنِ رِئَابٍ عَن أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ قَلّمَ ظُفُراً مِن أَظَافِيرِهِ وَ هُوَ مُحرِمٌ قَالَ عَلَيهِ فِي كُلّ ظُفُرٍ قِيمَةُ مُدّ مِن طَعَامٍ حَتّى يَبلُغَ عَشَرَةً فَإِن قَلّمَ أَصَابِعَ يَدَيهِ كُلّهَا فَعَلَيهِ دَمُ شَاةٍ قُلتُ فَإِن قَلّمَ أَظَافِيرَ رِجلَيهِ وَ يَدَيهِ جَمِيعاً قَالَ إِن كَانَ فَعَلَ ذَلِكَ فِي مَجلِسٍ وَاحِدٍ فَعَلَيهِ دَمٌ وَ إِن كَانَ فَعَلَهُ مُتَفَرّقاً فِي مَجلِسَينِ فَعَلَيهِ دَمَانِ -روايت-۱-۴-روايت-۱۰۱-۵۱۹ ۲- عَنهُ عَن مُحَمّدِ بنِ سِنَانٍ عَنِ ابنِ مُسكَانَ عَنِ الحلَبَيِّ أَنّهُ سَأَلَهُ عَن مُحرِمٍ قَلّمَ أَظَافِيرَهُ قَالَ عَلَيهِ مُدّ فِي كُلّ إِصبَعٍ فَإِن هُوَ قَلّمَ أَظَافِيرَهُ عَشَرَتَهَا فَإِنّ عَلَيهِ دَمَ شَاةٍ -روايت-۱-۴-روايت-۷۲-۲۲۶ ۳-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن عَبدِ الرّحمَنِ عَن حَمّادٍ عَن حَرِيزٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع فِي المُحرِمِ يَنسَى فَيُقَلّمُ ظُفُراً مِن أَظَافِيرِهِ قَالَ يَتَصَدّقُ بِكَفّ مِنَ الطّعَامِ قُلتُ فَاثنَينِ فَقَالَ كَفّينِ قُلتُ فَثَلَاثاً قَالَ ثَلَاثِ أَكُفّ كُلّ ظُفُرٍ كَفّ حَتّى يَصِيرَ خَمسَةً فَإِذَا قَلّمَ خَمسَةً فَعَلَيهِ دَمٌ وَاحِدٌ خَمسَةً كَانَت أَو عَشَرَةً أَو مَا كَانَ -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۱۵-۴۰۹ [صفحه ۱۹۵] فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ أَن نَحمِلَهُ عَلَى ضَربٍ مِنَ الِاستِحبَابِ لِأَنّ الوُجُوبَ يَتَعَلّقُ بِمَن قَلّمَ عَشَرَةَ أَصَابِعَ عَلَى أَنّ فِي الخَبَرِ مَا يُؤَكّدُ أَنّهُ خَرَجَ مَخرَجَ الِاستِحبَابِ لِأَنّهُ قَالَ فِي المُحرِمِ يَنسَى فَيُقَلّمُ ظُفُراً وَ مَن فَعَلَ ذَلِكَ نَاسِياً لَا يَلزَمُهُ شَيءٌ أَصلًا فَعُلِمَ أَنّهُ أَرَادَ الِاستِحبَابَ وَ ألّذِي يَدُلّ عَلَى أَنّ مَن فَعَلَ ذَلِكَ نَاسِياً لَا يَلزَمُهُ شَيءٌ -روايت-۱-۴۳۳ ۴- مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن حَمّادٍ عَن أَبِي حَمزَةَ قَالَ سَأَلتُهُ عَن رَجُلٍ قَصّ أَظَافِيرَهُ إِلّا إِصبَعاً وَاحِدَةً قَالَ نَسِيَ قُلتُ نَعَم قَالَ لَا بَأسَ -روايت-۱-۱۶-روايت-۷۵-۱۸۱ ۵- وَ رَوَى الحَسَنُ بنُ مَحبُوبٍ عَن عَلِيّ بنِ رِئَابٍ عَن زُرَارَةَ عَن أَبِي جَعفَرٍ ع قَالَ مَن قَلّمَ أَظَافِيرَهُ نَاسِياً أَو سَاهِياً أَو جَاهِلًا فَلَا شَيءَ عَلَيهِ وَ مَن فَعَلَهُ مُتَعَمّداً فَعَلَيهِ دَمٌ -روايت-۱-۴-روايت-۱۰۰-۲۲۳

۱۲۲- بَابُ مَا يَجِبُ عَلَى مَن حَلَقَ رَأسَهُ مِنَ الأَذَى مِنَ الكَفّارَةِ

۱- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن عَبدِ الرّحمَنِ عَن حَمّادٍ عَن حَرِيزٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ مَرّ رَسُولُ اللّهِص عَلَى كَعبِ بنِ عُجرَةَ الأنَصاَريِّ وَ القَملُ يَتَنَاثَرُ مِن رَأسِهِ فَقَالَ أَ تُؤذِيكَ هَوَامّكَ قَالَ نَعَم قَالَ فَأُنزِلَت هَذِهِ الآيَةُفَمَن كانَ مِنكُم مَرِيضاً أَو بِهِ أَذىً مِن رَأسِهِ فَفِديَةٌ مِن صِيامٍ أَو صَدَقَةٍ أَو نُسُكٍفَأَمَرَهُ رَسُولُ اللّهِص فَحَلَقَ رَأسَهُ وَ جَعَلَ عَلَيهِ الصّيَامَ ثَلَاثَةَ أَيّامٍ وَ الصّدَقَةَ عَلَى سِتّةِ مَسَاكِينَ لِكُلّ مِسكِينٍ مُدّانِ وَ النّسُكَ شَاةً وَ قَالَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع وَ كُلّ شَيءٍ فِي القُرآنِ أَو فَصَاحِبُهُ بِالخِيَارِ يَختَارُ مَا شَاءَ وَ كُلّ شَيءٍ فِي

الْقُرآنِ فَمَن لَم يَجِد فَعَلَيهِ كَذَا فَالأَوّلُ بِالخِيَارِ -روايت-١-۴-روايت-١٠٢-٧٢٧ ٢-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن مُحَمّدِ بنِ عُمَرَ بنِ يَزِيدَ عَن مُحَمّدِ بنِ عُذَافِرٍ -روايت-١-٢٣ [صفحه ١٩۶] عَن عُمَرَ بنِ يَزِيدَ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ قَالَ اللّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِفَمَن كانَ مِنكُم مَرِيضاً أَو بِهِ أَذىً مِن رَأسِهِ فَفِديَةٌ مِن صِيامٍ أَو صَدَقَةٍ أَو نُسُكٍفَمَن عَرَضَ لَهُ أَذًى أَو وَجَعٌ فَتَعَاطَى مَا لَا يَنبَغِي لِلمُحرِمِ إِذَا كَانَ صَحِيحاً فَالصّيَامُ ثَلَاثَةُ أَيّامٍ وَ الصّدَقَةُ عَلَى عَشَرَةِ مَسَاكِينَ يُشبِعُهُم مِنَ الطّعَامِ وَ النّسُكُ شَاةٌ يَذبَحُهَا فَيَأكُلُ وَ يُطعِمُ وَ إِنّمَا عَلَيهِ وَاحِدٌ مِن ذَلِكَ -روايت-۵٨-۴٧٢ فَلَا يُنَافِي الخَبَرَ الأَوّلَ أَلّذِي قَالَ فِيهِ وَ الصّدَقَةُ عَلَى سِتّةِ مَسَاكِينَ لِكُلّ مِسكِينٍ مُدّانِ لِأَنّ الوَجهَ فِيهِمَا التّخيِيرُ لِأَنّ الإِنسَانَ مُخَيّرٌ بَينَ أَن يُطعِمَ سِتّةَ مَسَاكِينَ لِكُلّ مِسكِينٍ مُدّينِ وَ بَينَ أَن يُطعِمَ عَشَرَةَ مَسَاكِينَ قَدرَ شِبَعِهِم فَلَا تَنَافِيَ بَينَهُمَا عَلَى حَالٍ وَ أَلّذِي يُؤَكّدُ الرّوَايَةَ الأُولَى -روايت-١-٣٧۶ ٣- مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن مُحَمّدِ بنِ أَحمَدَ عَن مُثَنّى عَن زُرَارَةَ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ إِذَا أُحصِرَ الرّجُلُ فَبَعَثَ بِهَديِهِ فَآذَاهُ رَأسُهُ قَبلَ أَن يُنحَرَ هَديُهُ فَإِنّهُ يَذبَحُ شَاةً مَكَانَ أَلّذِي أُحصِرَ فِيهِ أَو يَصُومُ أَو يَتَصَدّقُ عَلَى سِتّةِ مَسَاكِينَ وَ الصّومُ ثَلَاثَةُ أَيّامٍ وَ الصّدَقَةُ نِصفُ صَاعٍ لِكُلّ مِسكِينٍ -روايت-١-١۶-روايت-١٢١-٣٨١

١٢٣- بَابُ مَن أَلقَى القَملَ مِنَ الجَسَدِ

١- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن عَبدِ الرّحمَنِ عَن حَمّادِ بنِ عِيسَى قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ المُحرِمِ يُبِينُ القَملَةَ مِن جَسَدِهِ فَيُلقِيهَا فَقَالَ يُطعِمُ مَكَانَهَا طَعَاماً -روايت-١-۴-روايت-٧۵-١٩٩ ٢- عَنهُ عَن أَبِي جَعفَرٍ عَن عَبدِ الرّحمَنِ عَن عَلَاءٍ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ المُحرِمِ يَنزِعُ القَملَةَ مِن جَسَدِهِ فَيُلقِيهَا قَالَ يُطعِمُ مَكَانَهَا طَعَاماً -روايت-١-۴-روايت-١١٨-٢٢٠ ٣- عَنهُ عَن حُسَينِ بنِ أَبِي العَلَاءِ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَالمُحرِمُ لَا يَنزِعُ -روايت-١-۴-روايت-٧۵-ادامه دارد [صفحه ١٩٧] القَملَةَ مِن جَسَدِهِ وَ لَا مِن ثَوبِهِ مُتَعَمّداً وَ إِن قَتَلَ شَيئاً مِن ذَلِكَ خَطَأً فَليُطعِم مَكَانَهَا طَعَاماً قَبضَةً بِيَدِهِ -روايت-از قبل-١۴٣ ۴-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى عَن مُرّةَ مَولَى خَالِدٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ المُحرِمِ يُلقِي القَملَةَ فَقَالَ أَلقُوهَا أَبعَدَهَا اللّهُ عَزّ وَ جَلّ غَيرَ مَحمُودَةٍ وَ لَا مَفقُودَةٍ -روايت-١-٢٣-روايت-١٠٢-٢۴٩ ۵- عَنهُ عَن فَضَالَةَ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع المُحرِمُ يَحُكّ رَأسَهُ فَتَسقُطُ مِنهُ القَملَةُ وَ الثّنتَانِ قَالَ لَا شَيءَ عَلَيهِ وَ لَا يَعُودُ قُلتُ كَيفَ يَحُكّ رَأسَهُ قَالَ بِأَظَافِيرِهِ مَا لَم يُدمِهِ وَ لَا يَقطَعِ الشّعرَ -روايت-١-۴-روايت-۵٩-٢٨١ ۶- عَنهُ عَن فَضَالَةَ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع مَا تَقُولُ فِي مُحرِمٍ قَتَلَ قَملَةً قَالَ لَا شَيءَ عَلَيهِ فِي القَملَةِ وَ لَا يَنبَغِي لَهُ أَن يَتَعَمّدَ قَتلَهَا -روايت-١-۴-روايت-۵٩-٢١۴ فَالوَجهُ فِي هَذِهِ الرّوَايَاتِ أَن يَكُونَ المُرَادُ بِقَولِهِ لَا شَيءَ عَلَيهِ أَي لَا شَيءَ مُعَيّنٌ كَمَا يَتَعَيّنُ ذَلِكَ فِيمَا عَدَاهُ مِنَ الكَفّارَاتِ -روايت-١-١۶۴

١٢۴- بَابُ مَن جَادَلَ صَادِقاً

١- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن أَبَانِ بنِ عُثمَانَ عَن أَبِي بَصِيرٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ إِذَا حَلَفَ الرّجُلُ ثَلَاثَةَ أَيمَانٍ وَ هُوَ صَادِقٌ وَ هُوَ مُحرِمٌ فَعَلَيهِ دَمٌ يُهَرِيقُهُ وَ إِذَا حَلَفَ يَمِيناً وَاحِدَةً كَاذِباً فَقَد جَادَلَ فَعَلَيهِ دَمٌ يُهَرِيقُهُ -روايت-١-۴-روايت-١٠١-٢٨٧ ٢-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن يُونُسَ بنِ يَعقُوبَ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ المُحرِمِ يَقُولُ لَا وَ اللّهِ وَ بَلَى وَ اللّهِ وَ هُوَ صَادِقٌ عَلَيهِ شَيءٌ قَالَ لَا -روايت-١-٢٣-روايت-٧۶-٢٠٢ فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ أَن نَحمِلَهُ عَلَى أَنّهُ حَلَفَ مَرّةً أَو مَرّتَينِ فَإِنّهُ لَا شَيءَ عَلَيهِ وَ إِنّمَا -روايت-١-ادامه دارد [صفحه ١٩٨] يَلزَمُهُ دَمٌ إِذَا حَلَفَ ثَلَاثَ مَرّاتٍ صَادِقاً -روايت-از قبل-۵۶

۱۲۵– بَابُ مَن مَسّ لِحيَتَهُ فَسَقَطَ مِنهَا شَعرٌ

۱- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن صَفوَانَ عَن أَبِی سَعِيدٍ عَن مَنصُورٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع فِی المُحرِمِ إِذَا مَسّ لِحيَتَهُ فَوَقَعَ مِنهَا شَعرٌ قَالَ يُطعِمُ كَفّاً مِن طَعَامٍ أَو كَفّينِ -روايت-۱-۴-روايت-۹۷-۲۰۰ ۲- عَنهُ عَن فَضَالَةَ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِی عَبدِ اللّهِ ع المُحرِمُ يَعبَثُ بِلِحيَتِهِ فَيَسقُطُ مِنهَا الشّعرَةُ وَ الثّنتَانِ قَالَ يُطعِمُ شَيئاً -روايت-۱-۴-روايت-۵۹-۱۸۲ ۳- سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَبِی جَعفَرٍ عَنِ الحُسَينِ عَنِ النّضرِ بنِ سُوَيدٍ عَن هِشَامِ بنِ سَالِمٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع إِذَا وَضَعَ أَحَدُكُم يَدَهُ عَلَى رَأسِهِ أَو لِحيَتِهِ وَ هُوَ مُحرِمٌ فَيَسقُطُ شَیءٌ مِنَ الشّعرِ فَليَتَصَدّق بِكَفّ مِن طَعَامٍ أَو كَفّ مِن سَوِيقٍ -روايت-۱-۴-روايت-۱۴۳-۳۰۰ ۴-فَأَمّا مَا رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ عَن جَعفَرِ بنِ بَشِيرٍ عَنِ الهَيثَمِ بنِ عُروَةَ التّمِيمِیّ قَالَ سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ المُحرِمِ يُرِيدُ إِسبَاغَ الوُضُوءِ فَيَسقُطُ مِن لِحيَتِهِ الشّعرَةُ وَ الشّعرَتَانِ فَقَالَ لَيسَ بِشَیءٍ مَا جَعَلَ عَلَيكُم فِی الدّينِ مِن حَرَجٍ -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۴۳-۳۳۵ ۵- عَنهُ عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ عَن جَعفَرِ بنِ بَشِيرٍ عَنِ المُفَضّلِ بنِ عُمَرَ قَالَ دَخَلَ النّبَاجِیّ عَلَى أَبِی عَبدِ اللّهِ ع فَقَالَ مَا تَقُولُ فِی مُحرِمٍ مَسّ لِحيَتَهُ فَسَقَطَ مِنهَا شَعرَتَانِ فَقَالَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع لَو مَسِستُ لِحيَتِی فَسَقَطَ مِنهَا عَشرُ شَعَرَاتٍ مَا كَانَ عَلَیّ شَیءٌ -روايت-۱-۴-روايت-۹۵-۳۲۴ فَالوَجهُ فِی هَذَينِ الخَبَرَينِ أَن نَحمِلَهُمَا عَلَى مَن فَعَلَ ذَلِكَ سَاهِياً دُونَ العَمدِ لِأَنّ السّاهِیَ -روايت-۱-ادامه دارد [صفحه ۱۹۹] وَ النّاسِیَ لَا يَلزَمُهُ شَیءٌ مِنَ الكَفّارَةِ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-از قبل-۷۴ ۶- مَا رَوَاهُ الحَسَنُ بنُ مَحبُوبٍ عَن عَلِیّ بنِ رِئَابٍ عَن زُرَارَةَ قَالَ سَمِعتُ أَبَا جَعفَرٍ ع يَقُولُ مَن حَلَقَ رَأسَهُ أَو نَتَفَ إِبطَهُ نَاسِياً أَو سَاهِياً أَو جَاهِلًا فَلَا شَیءَ عَلَيهِ وَ مَن فَعَلَهُ مُتَعَمّداً فَعَلَيهِ دَمٌ -روايت-۱-۱۶-روايت-۱۱۵-۲۵۲ ۷-فَأَمّا مَا رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَبِی جَعفَرٍ عَنِ الحَسَنِ بنِ عَلِیّ بنِ فَضّالٍ عَنِ المُفَضّلِ بنِ صَالِحٍ عَن لَيثٍ المُرَادِیّ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ الرّجُلِ يَتَنَاوَلُ لِحيَتَهُ وَ هُوَ مُحرِمٌ يَعبَثُ بِهَا فَيَنتِفُ مِنهَا الطّاقَاتِ فِی يَدِهِ خَطَأً أَو عَمداً قَالَ لَا يَضُرّهُ -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۵۸-۳۳۰ فَالوَجهُ فِی قَولِهِ ع لَا يَضُرّهُ أَی لَا يَستَحِقّ عَلَيهِ العِقَابَ لِأَنّ مَن يَتَصَدّق بِكَفّ مِن طَعَامٍ فَإِنّهُ لَا يَستَضِرّ بِذَلِكَ وَ إِنّمَا يَكُونُ الضّرَرُ فِی العِقَابِ أَو مَا يَجرِی مَجرَاهُ وَ يَدُلّ أَيضاً عَلَى أَنّهُ تَلزَمُهُ الكَفّارَةُ -روايت-۱-۲۶۶ ۸- مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن عَبدِ اللّهِ الكِنَانِیّ عَن إِسحَاقَ بنِ عَمّارٍ عَن إِسمَاعِيلَ الجُعفِیّ عَنِ الحَسَنِ بنِ هَارُونَ قَالَ قُلتُ لِأَبِی عَبدِ اللّهِ ع إِنّی أُولَعُ بِلِحيَتِی وَ أَنَا مُحرِمٌ فَتَسقُطُ الشّعَرَاتُ قَالَ إِذَا فَرَغتَ مِن إِحرَامِكَ فَاشتَرِ بِدِرهَمٍ تَمراً وَ تَصَدّق بِهِ فَإِنّ تَمرَةً خَيرٌ مِن شَعرَةٍ -روايت-۱-۱۶-روايت-۱۵۳-۳۶۰

۱۲۶– بَابُ مَن نَتَفَ إِبطَهُ فِی حَالِ الإِحرَامِ

۱- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن حَمّادٍ عَن حَرِيزٍ عَن أَبِی جَعفَرٍ ع قَالَ إِذَا نَتَفَ الرّجُلُ إِبطَيهِ بَعدَ الإِحرَامِ فَعَلَيهِ دَمٌ -روايت-۱-۴-روايت-۷۸-۱۴۲ [صفحه ۲۰۰] ۲-فَأَمّا مَا رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ بنِ أَبِی الخَطّابِ عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ اللّهِ بنِ هِلَالٍ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ جَبَلَةَ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع فِی مُحرِمٍ نَتَفَ إِبطَهُ قَالَ يُطعِمُ ثَلَاثَةَ مَسَاكِينَ -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۹۱-۲۵۴ فَالوَجهُ فِی هَذَا الخَبَرِ أَن نَحمِلَهُ عَلَى مَن نَتَفَ إِبطاً وَاحِداً لِأَنّ الأَوّلَ مُتَوَجّهٌ إِلَى مَن نَتَفَ إِبطَيهِ جَمِيعاً فَلَزِمَهُ دَمُ شَاةٍ -روايت-۱-۱۶۱

۱۲۷– بَابُ مَن قَتَلَ حَمَامَةً أَو فَرخَهَا أَو كَسَرَ بَيضَهَا

۱- ابنُ أَبِی عُمَيرٍ عَن حَفصٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ فِی الحَمَامَةِ دِرهَمٌ وَ فِی الفَرخِ نِصفُ دِرهَمٍ وَ فِی البَيضِ رُبُعُ دِرهَمٍ -

روايت-١-۴-روايت-۶۶-١۵٠ ٢-فَأَمّا مَا رَوَاهُ عَلِيّ بنُ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَن حَمّادٍ عَن حَرِيزٍ عَن أَبِى عَبدِ اللّهِ ع قَالَ المُحرِمُ إِذَا أَصَابَ حَمَامَةً فَفِيهَا شَاةٌ وَ إِن قَتَلَ فِرَاخَهُ فَفِيهِ حَمَلٌ وَ إِن وَطِئَ البَيضَ فَعَلَيهِ دِرهَمٌ -روايت-١-٢٣-روايت-١١۵-٢۴٣ فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ أَن نَحمِلَهُ عَلَى مَن ذَبَحَ الحَمَامَةَ وَ هُوَ مُحرِمٌ وَ الأَوّلَ عَلَى مَن ذَبَحَهَا وَ هُوَ مُحِلّ لَم يَلزَمهُ أَكثَرَ مِن قِيمَتِهَا يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-١-١٩٢ ٣- مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَنِ ابنِ فُضَيلٍ عَن أَبِى الحَسَنِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَن رَجُلٍ قَتَلَ حَمَامَةً مِن حَمَامِ الحَرَمِ وَ هُوَ غَيرُ مُحرِمٍ قَالَ عَلَيهِ قِيمَتُهَا وَ هُوَ دِرهَمٌ يَتَصَدّقُ بِهِ أَو يشتَرِي بِهِ طَعَاماً لِحَمَامِ الحَرَمِ وَ إِن قَتَلَهَا وَ هُوَ مُحرِمٌ فِي الحَرَمِ فَعَلَيهِ شَاةٌ وَ قِيمَةُ الحَمَامَةِ -روايت-١-١۶-روايت-٨۵-٣۵۵ وَ أَلّذِي يَدُلّ أَيضاً عَلَى أَنّهُ مَتَى ذَبَحَهَا فِي الحَرَمِ وَ هُوَ مُحِلّ لَم يَلزَمهُ أَكثَرُ مِنَ القِيمَةِ -روايت-١-١١٩ [صفحه ٢٠١] ۴- مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن مُحَمّدِ بنِ سَيفٍ عَن مَنصُورٍ قَالَ حدّثَنِي صَاحِبٌ لَنَا ثِقَةٌ قَالَ كُنتُ أَمشِي فِي بَعضِ طُرُقِ مَكّةَ فلَقَيِنَي إِنسَانٌ فَقَالَ اذبَح لِي هَذَينِ الطّيرَينِ فَذَبَحتُهُمَا نَاسِياً وَ أَنَا حَلَالٌ ثُمّ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع فَقَالَ عَلَيكَ الثّمَنُ -روايت-١-١۶-روايت-١١٨-٣١۶ ۵- وَ عَنهُ عَن صَفوَانَ عَن عَبدِ الرّحمَنِ بنِ الحَجّاجِ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن فَرخَينِ مُسَروَلَينِ ذَبَحتُهُمَا وَ أَنَا بِمَكّةَ مُحِلّ فَقَالَ لِي وَ لِمَ ذَبَحتَهُمَا فَقُلتُ جَاءَتنِي بِهِمَا جَارِيَةٌ قَوم مِن أَهلِ مَكّةَ فسَأَلَتنِي أَن أَذبَحَهُمَا لَهَا فَظَنَنتُ أنَيّ بِالكُوفَةِ وَ لَم أَذكُر أنَيّ بِالحَرَمِ فَذَبَحتُهُمَا فَقَالَ تَصَدّق بِثَمَنِهِمَا قُلتُ وَ كَم ثَمَنُهُمَا قَالَ دِرهَمٌ خَيرٌ مِن ثَمَنِهِمَا -روايت-١-۴-روايت-۶٧-۴۵٨ وَ أَلّذِي يَدُلّ عَلَى أَنّهُ مَتَى كَانَ مُحرِماً يَلزَمُهُ دَمٌ مُضَافاً إِلَى مَا تَقَدّمَ -روايت-١-٩۶ ۶- مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَنِ النّضرِ بنِ سُوَيدٍ عَنِ ابنِ سِنَانٍ عَن أَبِى عَبدِ اللّهِ ع أَنّهُ قَالَ فِي مُحرِمٍ ذَبَحَ طَيراً إِنّ عَلَيهِ دَمَ شَاةٍ يُهَرِيقُهُ فَإِن كَانَ فَرخاً فجَدَيٌ أَو حَمَلٌ صَغِيرٌ مِنَ الضّأنِ -روايت-١-١۶-روايت-١٢١-٢۴۴ وَ أَلّذِي يَدُلّ عَلَى أَنّهُ يَلزَمُهُ قِيمَةُ البَيضَةِ دِرهَماً إِذَا كَانَ مُحرِماً -روايت-١-٩٠ ٧- مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن حَمّادٍ عَن حَرِيزٍ عَن أَبِى عَبدِ اللّهِ ع قَالَ وَ إِن وَطِئَ المُحرِمُ بَيضَةً وَ كَسَرَهَا فَعَلَيهِ دِرهَمٌ كُلّ هَذَا يَتَصَدّقُ بِهِ بِمَكّةَ وَ مِنًى وَ هُوَ قَولُ اللّهِ تَعَالَيتَنالُهُ أَيدِيكُم وَ رِماحُكُم -روايت-١-١۶-روايت-٩۴-٢۶۴

١٢٨- بَابُ المُحرِمِ يَكسِرُ بَيضَةَ النّعَامِ

١- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن سَهلِ بنِ زِيَادٍ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ -روايت-١-۴ [صفحه ٢٠٢] عَن عَلِيّ بنِ أَبِى حَمزَةَ عَن أَبِى الحَسَنِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَن رَجُلٍ أَصَابَ بَيضَ نَعَامَةٍ وَ هُوَ مُحرِمٌ قَالَ يُرسِلُ الفَحلَ فِي الإِبِلِ عَلَى عَدَدِ البَيضِ قُلتُ فَإِنّ البَيضَ يَفسُدُ كُلّهُ وَ يَصلُحُ كُلّهُ قَالَ مَا يُنتَجُ الهدَيُ فَهُوَ هدَيٌ بَالِغَ الكَعبَةِ وَ إِن لَم يُنتَج فَلَيسَ عَلَيهِ شَيءٌ فَإِن لَم يَجِد إِبِلًا فَعَلَيهِ لِكُلّ بَيضَةٍ شَاةٌ وَ إِن لَم يَجِد فَالصّدَقَةُ عَلَى عَشَرَةِ مَسَاكِينَ لِكُلّ مِسكِينٍ مُدّ فَإِن لَم يَجِد فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيّامٍ -روايت-۶٠-۵٠۶ ٢- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَنِ ابنِ أَبِى عُمَيرٍ عَن حَمّادٍ عَنِ الحلَبَيِّ عَن أَبِى عَبدِ اللّهِ ع قَالَ مَن أَصَابَ بَيضَ نَعَامٍ وَ هُوَ مُحرِمٌ فَعَلَيهِ أَن يُرسِلَ الفَحلَ فِي مِثلِ عِدّةِ البَيضِ مِنَ الإِبِلِ فَإِنّهُ رُبّمَا فَسَدَ كُلّهُ وَ رُبّمَا خُلِقَ كُلّهُ وَ رُبّمَا صَلَحَ بَعضُهُ وَ فَسَدَ بَعضُهُ فَمَا نُتِجَتِ الإِبِلُ فَهُوَ هدَيٌ بَالِغَ الكَعبَةِ -روايت-١-۴-روايت-١١١-٣٧٩ ٣- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن مُحَمّدِ بنِ الفُضَيلِ وَ صَفوَانَ وَ غَيرِهِ عَن أَبِى الصّبّاحِ الكنِاَنيِّ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن مُحرِمٍ وَطِئَ بَيضَ نَعَامٍ فَشَدَخَهَا قَالَ قَضَى فِيهَا أَمِيرُ المُؤمِنِينَ ع أَن يُرسِلَ الفَحلَ فِي مِثلِ عَدَدِ البَيضِ مِنَ الإِبِلِ الإِنَاثِ فَمَا لَقِحَ وَ سَلِمَ كَانَ النّتَاجُ هَدياً بَالِغَ الكَعبَةِ وَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع مَا وَطِئتَهُ أَو وَطِئَهُ بَعِيرُكَ أَو دَابّتُكَ وَ أَنتَ مُحرِمٌ فَعَلَيكَ فِدَاؤُهُ -روايت-١-۴-روايت-١١۵-۴٩١ ۴-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن أَبِى عَلِيّ الأَشعَرِيّ عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ الجَبّارِ عَن صَفوَانَ عَن عَبدِ الرّحمَنِ بنِ الحَجّاجِ عَن سُلَيمَانَ بنِ خَالِدٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع فِي كِتَابِ عَلِيّ ع فِي بَيضِ القَطَاةِ بَكَارَةٌ مِنَ الغَنَمِ إِذَا أَصَابَهُ المُحرِمُ مِثلُ مَا فِي بَيضِ النّعَامِ بَكَارَةٌ مِنَ الإِبِلِ -روايت-١-٢٣-روايت-٢١٧-٣۶۴ فَالوَجهُ فِي هَذَا

الخَبَرِ أَن نَحمِلَهُ عَلَى البَيضِ أَلّذِی تَحَرّکَ فِيهِ الفَرخُ لِأَنّهُ يجرِي مَجرَى -روايت-۱-ادامه دارد [صفحه ۲۰۳] النّعَامِ يَدُلّ عَلَى ذَلِکَ -روايت-از قبل-۳۳ ۵- مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن عَلِيّ بنِ جَعفَرٍ ع قَالَ سَأَلتُ أخَيِ عَن رَجُلٍ مُحرِمٍ كَسَرَ بَيضَ النّعَامَةِ وَ فِی البَيضِ فِرَاخٌ قَد تَحَرّکَ فَقَالَ عَلَيهِ لِکُلّ فَرخٍ تَحَرّکَ بَعِيرٌ يَنحَرُهُ فِی المَنحَرِ -روايت-۱-۱۶-روايت-۷۰-۲۳۵

۱۲۹- بَابُ المُحرِمِ يَكسِرُ بَيضَ القَطَاةِ

۱- رَوَى مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن صَفوَانَ عَن مَنصُورِ بنِ حَازِمٍ وَ ابنِ مُسكَانَ عَن سُلَيمَانَ بنِ خَالِدٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَن مُحرِمٍ وَطِئَ بَيضَ القَطَاةِ فَشَدَخَهُ قَالَ يُرسِلُ الفَحلَ فِی مِثلِ عِدّةِ البَيضِ مِنَ الغَنَمِ كَمَا يُرسِلُ الفَحلَ فِی عِدّةِ البَيضِ لِلنّعَامِ مِنَ الإِبِلِ -روايت-۱-۴-روايت-۱۴۵-۳۲۸ ۲- عَنهُ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ حُكَيمٍ عَنِ ابنِ رِبَاطٍ عَن بَعضِ أَصحَابِهِ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَن بَيضِ القَطَاةِ قَالَ يُصنَعُ فِيهِ فِی الغَنَمِ كَمَا يُصنَعُ فِی بَيضِ النّعَامِ فِی الإِبِلِ -روايت-۱-۴-روايت-۱۱۰-۲۲۰ ۳-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن أَبِی عَلِيّ الأَشعَرِيّ عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ الجَبّارِ عَن صَفوَانَ عَن عَبدِ الرّحمَنِ بنِ الحَجّاجِ عَن سُلَيمَانَ بنِ خَالِدٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع فِی كِتَابِ عَلِيّ ع فِی بَيضِ القَطَاةِ بَكَارَةٌ مِنَ الغَنَمِ إِذَا أَصَابَهُ المُحرِمُ مِثلُ مَا فِی بَيضِ النّعَامِ بَكَارَةٌ مِنَ الإِبِلِ -روايت-۱-۲۳-روايت-۲۱۷-۳۶۴ ۴- وَ مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن مُحَمّدِ بنِ أَحمَدَ عَن عَبدِ المَلِكِ عَن سُلَيمَانَ بنِ خَالِدٍ قَالَسَأَلتُهُ عَن رَجُلٍ وَطِئَ بَيضَ القَطَاةِ فَشَدَخَهُ قَالَ يُرسِلُ الفَحلَ فِی مِثلِ -روايت-۱-۱۹-روايت-۱۱۸-ادامه دارد [صفحه ۲۰۴] عَدَدِ البَيضِ مِنَ الغَنَمِ كَمَا يُرسِلُ الفَحلَ فِی مِثلِ عِدّةِ البَيضِ مِنَ الإِبِلِ وَ مَن أَصَابَ بَيضَةَ نَعَامَةٍ فَعَلَيهِ مَخَاضٌ مِنَ الغَنَمِ -روايت-از قبل-۱۵۸ فَلَا تَنَافِيَ بَينَ هَذَينِ الخَبَرَينِ وَ الأَخبَارِ الأَوّلَةِ لِأَنّهُ إِنّمَا يَلزَمُ مَخَاضٌ مِنَ الغَنَمِ عَلَى التّعيِينِ إِذَا كَانَ فِی البَيضِ فَرخٌ كَمَا قُلنَاهُ فِی بَيضِ النّعَامِ أَنّهُ تَلزَمُهُ البَدَنَةُ إِذَا كَانَ فِيهَا فِرَاخٌ وَ أَلّذِی يَدُلّ عَلَى أَنّ حُكمَ بَيضِ القَطَاةِ حُكمُ بَيضِ النّعَامِ -روايت-۱-۳۲۶ ۵- مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن صَفوَانَ عَن سُلَيمَانَ بنِ خَالِدٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ فِی كِتَابِ عَلِيّ ع فِی بَيضِ القَطَاةِ كَفّارَةٌ مِثلُ مَا فِی بَيضِ النّعَامِ -روايت-۱-۱۶-روايت-۱۱۰-۱۹۳

۱۳۰- بَابُ المُحرِمِ يَكسِرُ بَيضَ الحَمَامِ

۱- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن أَبِی الحَسَنِ التّمِيمِيّ عَن صَفوَانَ عَن يَزِيدَ بنِ خَلِيفَةَ قَالَ سُئِلَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع وَ أَنَا عِندَهُ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ إِنّ غُلَامِي طَرَحَ مِكتَلًا فِی مَنزِلِي وَ فِيهِ بَيضَتَانِ مِن طَيرِ حَمَامِ الحَرَمِ فَقَالَ عَلَيهِ قِيمَةُ البَيضَتَينِ يَعلِفُ بِهِ حَمَامَ الحَرَمِ -روايت-۱-۴-روايت-۱۰۳-۳۲۸ ۲- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن مُحَمّدِ بنِ أَحمَدَ عَن عَبدِ الكَرِيمِ عَن يَزِيدَ بنِ خَلِيفَةَ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ قُلتُ لَهُ كَانَ فِی بَيتِي مِكتَلٌ فِيهِ بَيضٌ مِن بَيضِ حَمَامِ الحَرَمِ فَذَهَبَ غُلَامِي فَكَبّ المِكتَلَ وَ هُوَ لَا يَعلَمُ أَنّ فِيهِ بَيضاً فَكَسَرَهُ فَخَرَجتُ فَلَقِيتُ عَبدَ اللّهِ بنَ الحَسَنِ فَذَكَرتُ ذَلِکَ لَهُ فَقَالَ تَصَدّق بِكَفّينِ مِن دَقِيقٍ قَالَ ثُمّ لَقِيتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع فَأَخبَرتُهُ فَقَالَ ثَمَنُ طَيرَينِ تُطعِمُ بِهِ حَمَامَ الحَرَمِ فَلَقِيتُ عَبدَ اللّهِ بنَ الحَسَنِ بَعدَ ذَلِکَ فَأَخبَرتُهُ قَالَ صَدَقَ فَخُذ بِهِ فَإِنّهُ أَخَذَهُ عَن آبَائِهِ ع -روايت-۱-۴-روايت-۱۲۹-۶۲۴ ۳-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن عَبّاسٍ عَن أَبَانٍ عَنِ الحلَبَيِّ عُبَيدِ اللّهِ قَالَ -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۰۷-ادامه دارد [صفحه ۲۰۵] حَرّكَ الغُلَامُ مِكتَلًا فَكَسَرَ بَيضَتَينِ فِی الحَرَمِ فَسَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع فَقَالَ جَديَينِ أَو حَمَلَينِ -روايت-از قبل-۱۲۴ فَلَيسَ بِمُنَافٍ لِمَا قُلنَاهُ أَوّلًا لِأَنّ هَذَا الخَبَرَ مَحمُولٌ عَلَى أَنّهُ إِذَا كَانَ البَيضُ مِمّا قَد تَحَرّکَ فِيهِ الفَرخُ فَحِينَئِذٍ يَجِبُ عَلَيهِ فِدَاءُ حَمَلٍ أَو جَديٍ وَ مَتَى لَم يَكُن تَحَرّکَ فِيهِ الفَرخُ لَزِمَتهُ القِيمَةُ حَسَبَ مَا قَدّمنَاهُ يَدُلّ عَلَى ذَلِکَ -روايت-۱-۲۹۶ ۴- مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن عَلِيّ بنِ جَعفَرٍ قَالَ سَأَلتُ أخَيِ مُوسَى بنَ جَعفَرٍ ع عَن رَجُلٍ كَسَرَ بَيضَ الحَمَامِ وَ فِی البَيضِ فِرَاخٌ قَد تَحَرّکَ فَقَالَ عَلَيهِ

أَن يَتَصَدّقَ عَن كُلّ فَرخٍ قَد تَحَرّكَ فِيهِ بِشَاةٍ وَ يَتَصَدّقَ بِلُحُومِهَا إِن كَانَ مُحرِماً وَ إِن كَانَ الفِرَاخُ لَم يَتَحَرّك تَصَدّقَ بِقِيمَتِهِ وَرِقاً وَ اشتَرَى بِهِ عَلَفاً يَطرَحُهُ لِحَمَامِ الحَرَمِ -روايت-۱-۱۶-روايت-۶۷-۴۱۲

۱۳۱- بَابُ مَن رَمَى صَيداً فَكَسَرَ يَدَهُ أَو رِجلَهُ ثُمّ صَلَحَ وَ رَعَى

۱- عَلِيّ بنُ جَعفَرٍ عَن أَخِيهِ مُوسَى بنِ جَعفَرٍ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَن رَجُلٍ رَمَى صَيداً فَكَسَرَ يَدَهُ أَو رِجلَهُ وَ تَرَكَهُ فَرَعَى الصّيدُ قَالَ عَلَيهِ رُبُعُ الفِدَاءِ -روايت-۱-۴-روايت-۶۴-۱۸۵ ۲- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن صَفوَانَ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ سِنَانٍ عَن أَبِي بَصِيرٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع رَجُلٌ رَمَى ظَبياً وَ هُوَ مُحرِمٌ فَكَسَرَ يَدَهُ أَو رِجلَهُ فَذَهَبَ الظّبيُ عَلَى وَجهِهِ فَلَم يَدرِ مَا صَنَعَ فَقَالَ عَلَيهِ فِدَاؤُهُ قُلتُ فَإِنّهُ رَآهُ بَعدَ ذَلِكَ مَشَى قَالَ عَلَيهِ رُبُعُ ثَمَنِهِ -روايت-۱-۴-روايت-۹۲-۳۳۹ ۳-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن عَلِيّ الجَرمِيّ عَن مُحَمّدِ بنِ أَبِي حَمزَةَ وَ دُرُستَ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ مُسكَانَ عَن أَبِي بَصِيرٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَسَأَلتُهُ عَن مُحرِمٍ رَمَى صَيداً فَأَصَابَ يَدَهُ فَعَرَجَ فَقَالَ إِن كَانَ الظّبيُ مَشَى عَلَيهَا -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۸۹-ادامه دارد [صفحه ۲۰۶] وَ رَعَى وَ هُوَ يَنظُرُ إِلَيهِ فَلَا شَيءَ عَلَيهِ وَ إِن كَانَ الظّبيُ ذَهَبَ عَلَى وَجهِهِ وَ هُوَ رَافِعُهَا فَلَا يَدرِي مَا صَنَعَ فَعَلَيهِ فِدَاؤُهُ لِأَنّهُ لَا يَدرِي لَعَلّهُ قَد هَلَكَ -روايت-از قبل-۲۰۴ فَلَا يُنَافِي الخَبَرَينِ الأَوّلَينِ لِأَنّهُ إِنّمَا وَجَبَ عَلَيهِ رُبُعُ القِيمَةِ إِذَا كَسَرَ يَدَهُ أَو رِجلَهُ ثُمّ رَآهُ صَلَحَ بَعدَ ذَلِكَ وَ فِي هَذَا الخَبَرِ أَنّهُ أَصَابَهُ فَعَرَجَ ثُمّ مَشَى وَ رَعَى وَ لَيسَ بَينَهُمَا تَنَافٍ لِأَنّ مَن هَذَا حُكمُهُ لَا يَلزَمُهُ كَفّارَةٌ بِعَينِهَا بَل يَتَصَدّقُ بِمَا يَتَمَكّنُ مِنهُ -روايت-۱-۳۴۸

۱۳۲- بَابُ مَن رَمَى صَيداً يَوُمّ الحَرَمَ

۱- أَحمَدُ بنُ مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَنِ العَبّاسِ بنِ مَعرُوفٍ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن بَعضِ أَصحَابِنَا عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ كَانَ يَكرَهُ أَن يُرمَى الصّيدُ وَ هُوَ يَؤُمّ الحَرَمَ -روايت-۱-۴-روايت-۱۴۳-۲۰۱ ۲- مُحَمّدُ بنُ أَحمَدَ بنِ يَحيَى عَنِ الهَيثَمِ بنِ أَبِي مَسرُوقٍ عَنِ الحَسَنِ بنِ مَحبُوبٍ عَن عَلِيّ بنِ رِئَابٍ عَن مِسمَعٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع فِي رَجُلٍ حِلّ رَمَى صَيداً فِي الحِلّ فَتَحَامَلَ الصّيدُ حَتّى دَخَلَ الحَرَمَ فَقَالَ لَحمُهُ حَرَامٌ مِثلُ المَيتَةِ -روايت-۱-۴-روايت-۱۵۹-۲۸۲ ۳- وَ عَنهُ عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ عَنِ ابنِ فَضّالٍ عَن عَلِيّ بنِ عُقبَةَ عَن أَبِيهِ عُقبَةَ بنِ خَالِدٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَن رَجُلٍ قَضَى حَجّهُ ثُمّ أَقبَلَ حَتّى إِذَا خَرَجَ مِنَ الحَرَمِ فَاستَقبَلَهُ صَيدٌ قَرِيباً مِنَ الحَرَمِ وَ الصّيدُ مُتَوَجّهٌ نَحوَ الحَرَمِ فَرَمَاهُ فَقَتَلَهُ مَا عَلَيهِ فِي ذَلِكَ فَقَالَ يَفدِيهِ -روايت-۱-۴-روايت-۱۴۶-۳۶۷ ۴-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن أَبِي الحُسَينِ النّخَعِيّ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن -روايت-۱-۲۳ [صفحه ۲۰۷] عَبدِ الرّحمَنِ بنِ الحَجّاجِ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع فِي الرّجُلِ يَرمِي الصّيدَ وَ هُوَ يَؤُمّ الحَرَمَ فَتُصِيبُهُ الرّمِيَةُ فَيَتَحَامَلُ بِهَا حَتّى يَدخُلَ الحَرَمَ فَيَمُوتُ فِيهِ قَالَ لَيسَ عَلَيهِ شَيءٌ إِنّمَا هُوَ بِمَنزِلَةِ رَجُلٍ نَصَبَ شَبَكَةً فِي الحِلّ فَوَقَعَ فِيهَا صَيدٌ فَاضطَرَبَ حَتّى دَخَلَ الحَرَمَ فَمَاتَ فِيهِ قُلتُ هَذَا عِندَهُم مِنَ القِيَاسِ قَالَ لَا إِنّمَا شَبّهتُ لَكَ شَيئاً بِشَيءٍ -روايت-۵۹-۴۳۱ فَلَا يُنَافِي الأَخبَارَ الأَوّلَةَ لِأَنّ قَولَهُ لَيسَ عَلَيهِ شَيءٌ مَحمُولٌ عَلَى أَنّهُ لَيسَ عَلَيهِ شَيءٌ مِنَ العِقَابِ لِأَنّ فِعلَ ذَلِكَ مَكرُوهٌ وَ لَيسَ مِمّا يَستَحِقّ بِفِعلِهِ العِقَابَ كَمَا يَستَحِقّ إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ فِي الحَرَمِ وَ قَد صَرّحَ بِذَلِكَ فِي الرّوَايَةِ الأُولَى وَ إِن كَانَ يَلزَمُهُ مَعَ ذَلِكَ الكَفّارَةُ حَسَبَ مَا تَضَمّنَتهُ الرّوَايَةُ الأَخِيرَةُ وَ الّذِي يَدُلّ عَلَى أَنّهُ يَلزَمُهُ الكَفّارَةُ زَائِداً عَلَى مَا تَقَدّمَ -روايت-۱-۴۷۷ ۵- مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن حَمّادٍ عَنِ الحَلَبِيّ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ إِذَا كُنتَ مُحِلّا فِي الحِلّ فَقَتَلتَ صَيداً فِيمَا بَينَكَ وَ بَينَ البَرِيدِ إِلَى الحَرَمِ فَإِنّ عَلَيكَ جَزَاءَهُ فَإِن فَقَأتَ عَينَهُ أَو كَسَرتَ قَرنَهُ تَصَدّقتَ بِصَدَقَةٍ -روايت-۱-۱۶-روايت-۱۲۳-۳۰۹

۱۳۳- بَابُ مَن قَتَلَ جَرَادَةً

۱- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن حَمّادٍ عَن حَرِيزٍ عَن زُرَارَةَ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع فِي مُحرِمٍ قَتَلَ جَرَادَةً قَالَ يُطعِمُ تَمرَةً وَ تَمرَةٌ خَيرٌ مِن جَرَادَةٍ -روايت-۱-۴-روايت-۹۱-۱۷۴ ۲-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ أَحمَدَ بنِ يَحيَى عَن صَالِحِ بنِ عُقبَةَ عَن عُروَةَ الحَنّاطِ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع فِي رَجُلٍ أَصَابَ جَرَادَةً فَأَكَلَهَا قَالَ عَلَيهِ دَمٌ -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۲۸-۱۸۹ [صفحه ۲۰۸] فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ أَن نَحمِلَهُ عَلَى مَن قَتَلَ جَرَاداً كَثِيراً وَ إِن أَطلَقَ عَلَيهِ لَفظَ التّوحِيدِ لِأَنّهُ أَرَادَ الجِنسَ وَ ألّذِي يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-۱-۱۷۴ ۳- مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن عَبدِ الرّحمَنِ عَن عَلَاءٍ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَن مُحرِمٍ قَتَلَ جَرَاداً قَالَ كَفّ مِن طَعَامٍ وَ إِن كَانَ أَكثَرَ فَعَلَيهِ دَمُ شَاةٍ -روايت-۱-۱۶-روايت-۱۲۷-۲۳۰ ۴-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن فَضَالَةَ عَن مُعَاوِيَةَ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع الجَرَادُ يَكُونُ عَلَى ظَهرِ الطّرِيقِ وَ القَومُ يُحرِمُونَ فَكَيفَ يَصنَعُونَ قَالَ يَتَنَكّبُونَهُ مَا استَطَاعُوا قُلتُ فَإِن قَتَلُوا مِنهُ شَيئاً مَا عَلَيهِم قَالَ لَا شَيءَ عَلَيهِم -روايت-۱-۲۳-روايت-۸۲-۳۰۴ فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ مَا قَد بَيّنَهُ مِن أَنّهُم يَقتُلُونَهُ عَلَى وَجهٍ لَا يُمكِنُهُمُ التّحَرّزُ مِنهُ فَلَا يَلزَمُهُم كَفّارَةٌ وَ يَزِيدُ ذَلِكَ بَيَاناً -روايت-۱-۱۷۱ ۵- مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن حَمّادٍ عَن حَرِيزٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ عَلَى المُحرِمِ أَن يَتَنَكّبَ الجَرَادَ إِذَا كَانَ عَلَى طَرِيقِهِ فَإِن لَم يَجِد بُدّاً فَقَتَلَهُ فَلَا بَأسَ -روايت-۱-۱۶-روايت-۹۴-۲۱۰

۱۳۴- بَابُ مَن قَتَلَ سَبُعاً

۱- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن حَمّادٍ عَن حَرِيزٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ كُلّ مَا يَخَافُ المُحرِمُ مِنَ السّبَاعِ وَ الحَيّاتِ وَ غَيرِهَا فَليَقتُلهُ وَ إِن لَم يُرِدكَ فَلَا تُرِدهُ -روايت-۱-۴-روايت-۸۳-۱۹۶ ۲-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ أَحمَدَ بنِ يَحيَى عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ البَرقِيّ عَن دَاوُدَ بنِ أَبِي يَزِيدَ العَطّارِ عَن أَبِي سَعِيدٍ المُكَارِي قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع رَجُلٌ قَتَلَ أَسَداً فِي الحَرَمِ قَالَ عَلَيهِ كَبشٌ يَذبَحُهُ -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۷۳-۲۷۰ [صفحه ۲۰۹] فَالوَجهُ فِيهِ أَن نَحمِلَهُ عَلَى أَنّهُ قَتَلَهُ وَ إِن لَم يُرِدهُ فَإِنّهُ مَتَى كَانَ الأَمرُ عَلَى ذَلِكَ لَزِمَتهُ الكَفّارَةُ -روايت-۱-۱۳۶

۱۳۵- بَابُ مَنِ اضطُرّ إِلَى أَكلِ المَيتَةِ وَ الصّيدِ

۱- رَوَى مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن مُحَمّدِ بنِ سَيفِ بنِ عَمِيرَةَ عَن مَنصُورِ بنِ حَازِمٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن مُحرِمٍ اضطُرّ إِلَى أَكلِ الصّيدِ وَ المَيتَةِ قَالَ أَيّهُمَا أَحَبّ إِلَيكَ أَن تَأكُلَ مِنَ الصّيدِ أَوِ المَيتَةِ قُلتُ المَيتَةُ لِأَنّ الصّيدَ يَحرُمُ عَلَى المُحرِمِ فَقَالَ أَيّهُمَا أَحَبّ إِلَيكَ أَن تَأكُلَ مِن مَالِكَ أَوِ المَيتَةِ قُلتُ آكُلُ مِن مَالِي قَالَ فَكُل مِنَ الصّيدِ وَ افدِهِ -روايت-۱-۴-روايت-۹۹-۴۳۸ ۲- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن حَمّادٍ عَنِ الحلَبَيِّ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ المُحرِمِ يُضطَرّ فَيَجِدُ المَيتَةَ وَ الصّيدَ أَيّهُمَا يَأكُلُ قَالَ يَأكُلُ الصّيدَ أَ مَا يُحِبّ أَن يَأكُلَ مِن مَالِهِ قُلتُ بَلَى قَالَ إِنّمَا عَلَيهِ الفِدَاءُ فَليَأكُل وَ ليَفدِهِ -روايت-۱-۴-روايت-۱۳۵-۳۴۲ ۳-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ الحَسَنِ الصّفّارُ عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ الجَبّارِ عَن إِسحَاقَ عَن جَعفَرٍ عَن أَبِيهِ ع أَنّ عَلِيّاً ع كَانَ يَقُولُ إِذَا اضطُرّ المُحرِمُ إِلَى الصّيدِ وَ إِلَى المَيتَةِ فَليَأكُلِ المَيتَةَ التّيِ أَحَلّ اللّهُ لَهُ -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۶۰-۲۶۵ فَلَا يُنَافِي الأَخبَارَ الأَوّلَةَ لِأَنّهُ لَيسَ فِي الخَبَرِ أَنّهُ اضطُرّ إِلَى الصّيدِ وَ المَيتَةِ وَ هُوَ قَادِرٌ عَلَيهِمَا مُتَمَكّنٌ مِن تَنَاوُلِهِمَا وَ إِذَا لَم يَكُن ذَلِكَ فِي ظَاهِرِهِ حَمَلنَاهُ عَلَى مَن لَا يَجِدُ الصّيدَ وَ لَا يَتَمَكّنُ مِنَ الوُصُولِ إِلَيهِ وَ يَتَمَكّنُ مِنَ المَيتَةِ فَحِينَئِذٍ يَجُوزُ أَن يَتَنَاوَلَ المَيتَةَ فَأَمّا مَعَ

وُجُودِ الصَّيدِ وَ التّمَكّنِ مِنهُ فَلَا يَجُوزُ ذَلِكَ عَلَى حَالٍ وَ ألّذِي يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-١-۴٧۴ [صفحه ٢١٠] ۴- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ ابنِ فَضّالٍ عَن يُونُسَ بنِ يَعقُوبَ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ المُضطَرّ إِلَى المَيتَةِ وَ هُوَ يَجِدُ الصّيدَ قَالَ يَأكُلُ الصّيدَ قُلتُ إِنّ اللّهَ عَزّ وَ جَلّ قَد أَحَلّ لَهُ المَيتَةَ إِذَا اضطُرّ إِلَيهَا وَ لَم يُحِلّ لَهُ الصّيدَ قَالَ تَأكُلُ مِن مَالِكَ أَحَبّ إِلَيكَ أَو مَيتَةٍ قُلتُ آكُلُ مِن مَالِي قَالَ هُوَ مَالُكَ لِأَنّ عَلَيكَ فِدَاهُ قُلتُ فَإِن لَم يَكُن عِندِي مَالٌ قَالَ تَقضِيهِ إِذَا رَجَعتَ إِلَى مَالِكَ -روايت-١-١۶-روايت-١٣٧-۵۴٧ ۵- وَ أَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ الحُسَينِ عَنِ النّضرِ بنِ سُوَيدٍ عَن عَبدِ الغَفّارِ الجَازِيّ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ المُحرِمِ إِذَا اضطُرّ إِلَى المَيتَةِ فَوَجَدَهَا وَ وَجَدَ صَيداً فَقَالَ يَأكُلُ المَيتَةَ وَ يَترُكُ الصّيدَ -روايت-١-٢۵-روايت-١١١-٢۵٩ فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ أَحَدُ شَيئَينِ أَحَدُهُمَا أَن يَكُونَ مَحمُولًا عَلَى ضَربٍ مِنَ التّقِيّةِ لِأَنّ ذَلِكَ مَذهَبُ بَعضِ العَامّةِ وَ الثّانِي أَن يَكُونَ مُتَوَجّهاً إِلَى مَن وَجَدَ الصّيدَ غَيرَ مَذبُوحٍ فَإِنّهُ يَأكُلُ المَيتَةَ وَ يُخَلّي سَبِيلَهُ وَ إِنّمَا قُلنَا ذَلِكَ لِأَنّ الصّيدَ إِذَا ذَبَحَهُ المُحرِمُ كَانَ حُكمُهُ حُكمَ المَيتَةِ وَ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ وَ وَجَدَ المَيتَةَ فَليَقتَصِر عَلَيهَا وَ لَا يَذبَحِ الحيّ بَل يُخَلّيهِ -روايت-١-۴۶٩

١٣۶- بَابُ مَن تَكَرّرَ مِنهُ الصّيدُ

١- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع فِي المُحرِمِ يَصِيدُ الصّيدَ قَالَ عَلَيهِ الكَفّارَةُ فِي كُلّ مَا أَصَابَ -روايت-١-۴-روايت-١۴۴-٢٢٢ ٢- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي -روايت-١-۴-روايت-٨۵-ادامه دارد [صفحه ٢١١] عَبدِ اللّهِ ع مُحرِمٌ أَصَابَ صَيداً قَالَ عَلَيهِ الكَفّارَةُ قُلتُ فَإِن عَادَ قَالَ عَلَيهِ كُلّمَا عَادَ كَفّارَةٌ -روايت-از قبل-١٢٣ ٣-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن حَمّادٍ عَنِ الحلَبَيِّ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ المُحرِمُ إِذَا قَتَلَ الصّيدَ فَعَلَيهِ جَزَاؤُهُ وَ يَتَصَدّقُ بِالصّيدِ عَلَى مِسكِينٍ فَإِن عَادَ فَقَتَلَ صَيداً آخَرَ لَم يَكُن عَلَيهِ جَزَاءٌ وَ يَنتَقِمُ اللّهُ مِنهُ وَ النّقِمَةُ فِي الآخِرَةِ -روايت-١-٢٣-روايت-١٣١-٣٣۵ فَلَا يُنَافِي مَا قَدّمنَاهُ مِنَ الأَخبَارِ لِأَنّ الوَجهَ فِيهِ أَن نَحمِلَهُ عَلَى مَن يَتَكَرّرُ مِنهُ الصّيدُ عَلَى طَرِيقِ العَمدِ فَإِنّهُ مَتَى كَانَ الأَمرُ كَذَلِكَ لَزِمَتهُ الكَفّارَةُ فِي الأُولَى وَ لَا يَجِبُ عَلَيهِ فِي الثّانِيَةِ شَيءٌ وَ يَكُونُ مِمّن يَنتَقِمُ اللّهُ مِنهُ وَ إِذَا كَانَ ذَلِكَ عَلَى وَجهِ السّهوِ وَ النّسيَانِ لَزِمَتهُ الكَفّارَةُ كُلّمَا تَكَرّرَ مِنهُ ذَلِكَ يَدُلّ عَلَى هَذَا التّفصِيلِ -روايت-١-۴٣۶ ۴- مَا رَوَاهُ يَعقُوبُ بنُ يَزِيدَ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن بَعضِ أَصحَابِهِ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ إِذَا أَصَابَ المُحرِمُ الصّيدَ خَطَأً فَعَلَيهِ الكَفّارَةُ فَإِن أَصَابَهُ ثَانِيَةً خَطَأً فَعَلَيهِ الكَفّارَةُ أَبَداً إِذَا كَانَ خَطَأً فَإِن أَصَابَهُ مُتَعَمّداً كَانَ عَلَيهِ الكَفّارَةُ فَإِن أَصَابَهُ ثَانِيَةً مُتَعَمّداً فَهُوَ مِمّن يَنتَقِمُ اللّهُ مِنهُ وَ لَم يَكُن عَلَيهِ الكَفّارَةُ -روايت-١-١۶-روايت-١١۴-۴١٩

١٣٧- بَابُ مَن وَجَبَ عَلَيهِ شَيءٌ مِنَ الكَفّارَةِ فِي إِحرَامِ العُمرَةِ المُفرَدَةِ أَينَ يَذبَحُهُ

١- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن أَبِي عَلِيّ الأَشعَرِيّ عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ الجَبّارِ عَن صَفوَانَ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ سِنَانٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع مَن وَجَبَ عَلَيهِ فِدَاءُ صَيدٍ أَصَابَهُ وَ هُوَ مُحرِمٌ فَإِن كَانَ حَاجّاً نَحَرَ هَديَهُ ألّذِي يَجِبُ عَلَيهِ بِمِنًى وَ إِن كَانَ مُعتَمِراً نَحَرَهُ بِمَكّةَ قُبَالَةَ الكَعبَةِ -روايت-١-۴-روايت-١۶۶-٣۵٣ [صفحه ٢١٢] ٢- عَنهُ عَنِ الحُسَينِ بنِ مُحَمّدٍ عَن مُعَلّى بنِ مُحَمّدٍ عَنِ الحَسَنِ بنِ عَلِيّ عَن أَبَانٍ عَن زُرَارَةَ عَن أَبِي جَعفَرٍ ع أَنّهُ قَالَ فِي المُحرِمِ إِذَا أَصَابَ صَيداً فَوَجَبَ عَلَيهِ الهَديُ فَعَلَيهِ أَن يَنحَرَهُ إِن كَانَ فِي الحَجّ بِمِنًى حَيثُ يَنحَرُ النّاسُ وَ إِن كَانَ عُمرَةً نَحَرَهُ بِمَكّةَ وَ إِن شَاءَ تَرَكَهُ إِلَى أَن يَقدَمَ فَيَشتَرِيَهُ فَإِنّهُ يُجزِي عَنهُ -روايت-١-۴-روايت-١۴٩-۴٠٢ قَولُهُ ع وَ إِن شَاءَ تَرَكَهُ إِلَى أَن يَقدَمَ فَيَشتَرِيَهُ رُخصَةٌ فِي تَأخِيرِ الفِدَاءِ إِلَى مَكّةَ أَو مِنًى وَ الأَفضَلُ أَن يَفدِيَهُ مِن حَيثُ

أَصَابَهُ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-١-١٨٨ ٣- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ إِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ قَالَ يفدِي المُحرِمُ فِدَاءَ الصّيدِ مِن حَيثُ أَصَابَهُ -روايت-١-١۶-روايت-١٣۶-١٩٠ ۴-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن صَفوَانَ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن مَنصُورِ بنِ حَازِمٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن كَفّارَةِ العُمرَةِ المُفرَدَةِ أَينَ تَكُونُ فَقَالَ بِمَكّةَ إِلّا أَن يَشَاءَ صَاحِبُهَا أَن يُؤَخّرَهَا إِلَى مِنًى وَ يَجعَلُهَا بِمَكّةَ أَحَبّ إِلَيّ وَ أَفضَلُ -روايت-١-٢٣-روايت-١١٣-٣١۶ فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ أَحَدُ شَيئَينِ أَحَدُهُمَا أَن يَكُونَ ذَلِكَ إِخبَاراً عَنِ الإِجزَاءِ وَ الأَخبَارُ الأَوّلَةُ تَكُونُ مُتَنَاوِلَةً لِلفَضلِ وَ قَد صَرّحَ بِذَلِكَ فِي الخَبَرِ مِن قَولِهِ وَ يَجعَلُهَا بِمَكّةَ أَحَبّ إِلَيّ وَ الوَجهُ الآخَرُ أَن يَكُونَ ذَلِكَ مُختَصّاً بِمَا عَدَا كَفّارَةَ الصّيدِ لِأَنّ ألّذِي لَا يَجُوزُ ذَبحُهُ إِلّا بِمَكّةَ كَفّارَةُ الصّيدِ فَمَا عَدَا ذَلِكَ مِنَ الكَفّارَاتِ يَجُوزُ ذَبحُهَا بِمِنًى وَ إِن كَانَ ذَبحُهَا بِمَكّةَ أَفضَلَ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-١-٥١١ ٥- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن سَهلِ بنِ زِيَادٍ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن بَعضِ رِجَالِهِ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ مَن وَجَبَ عَلَيهِ هدَيٌ -روايت-١-١۶-روايت-١۶٥-ادامه دارد [صفحه ٢١٣] فِي إِحرَامِهِ فَلَهُ أَن يَنحَرَهُ حَيثُ شَاءَ إِلّا فِدَاءَ الصّيدِ فَإِنّ اللّهَ تَعَالَى يَقُولُهَدياً بالِغَ الكَعبَةِ -روايت-از قبل-١٢٧

١٣٨- بَابُ مَا ذُبِحَ مِنَ الصّيدِ فِي الحِلّ هَل يَجُوزُ أَكلُهُ فِي الحَرَمِ لِلمُحِلّ أَم لَا

١- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن صَفوَانَ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ عَنِ الحَكَمِ بنِ عُتَيبَةَ قَالَ قُلتُ لِأَبِي جَعفَرٍ ع مَا تَقُولُ فِي حَمَامٍ أَهلِيّ ذُبِحَ فِي الحِلّ وَ أُدخِلَ الحَرَمَ فَقَالَ لَا بَأسَ بِأَكلِهِ إِن كَانَ مُحِلّا وَ إِن كَانَ مُحرِماً فَلَا وَ قَالَ إِن أُدخِلَ الحَرَمَ فَذُبِحَ فِيهِ فَإِنّهُ ذُبِحَ بَعدَ مَا دَخَلَ مَأمَنَهُ -روايت-١-۴-روايت-١٠١-٣۶١ ٢- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن عَلِيّ بنِ النّعمَانِ عَنِ ابنِ مُسكَانَ عَن مَنصُورِ بنِ حَازِمٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع فِي حَمَامٍ ذُبِحَ فِي الحِلّ قَالَ لَا يَأكُلُهُ مُحرِمٌ وَ إِذَا أُدخِلَ مَكّةَ أَكَلَهُ المُحِلّ بِمَكّةَ وَ إِذَا أُدخِلَ الحَرَمَ حَيّاً ثُمّ ذُبِحَ فِي الحَرَمِ فَلَا يَأكُلُهُ لِأَنّهُ ذُبِحَ بَعدَ مَا بَلَغَ مَأمَنَهُ -روايت-١-۴-روايت-١٢٣-٣۴٨ ٣-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى عَن مَنصُورٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع أُهدِيَ لَنَا طَيرٌ مَذبُوحٌ بِمَكّةَ فَأَكَلَهُ أَهلُنَا فَقَالَ لَا يَرَى أَهلُ مَكّةَ بَأساً قُلتُ فَأَيّ شَيءٍ تَقُولُ أَنتَ قَالَ عَلَيهِم ثَمَنُهُ -روايت-١-٢٣-روايت-٨٩-٢٧٥ فَمَحمُولٌ عَلَى أَنّهُ كَانَ ذُبِحَ فِي الحَرَمِ وَ لَيسَ فِي الخَبَرِ أَنّهُ كَانَ ذُبِحَ فِي الحِلّ أَوِ الحَرَمِ وَ إِذَا لَم يَكُن ذَلِكَ فِي ظَاهِرِهِ وَ كَانَ مِنَ الأَخبَارِ مَا يَتَضَمّنُ تَفصِيلَ مَعنَاهُ فَالأَخذُ بِهِ أَولَى وَ قَد قَدّمنَا طَرَفاً مِنهَا وَ يَزِيدُ ذَلِكَ بَيَاناً -روايت-١-٢٩۶ ۴- مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن عُبَيدِ بنِ مُعَاوِيَةَ بنِ شُرَيحٍ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ سِنَانٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع إِنّ هَؤُلَاءِ يَأتُونّا بِهَذِهِ اليَعَاقِيبِ فَقَالَ -روايت-١-١۶-روايت-١١٥-ادامه دارد [صفحه ٢١۴] لَا تَقرَبُوهَا فِي الحَرَمِ إِلّا مَا كَانَ مَذبُوحاً فَقُلتُ إِنّا نَأمُرُهُم أَن يَذبَحُوهَا هُنَالِكَ فَقَالَ نَعَم كُلهُ وَ أَطعِمنِي -روايت-از قبل-١۴٣ ٥- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن حَمّادٍ عَنِ الحلَبَيِّ قَالَ سُئِلَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع عَن صَيدٍ رمُيِ َفِي الحِلّ ثُمّ أُدخِلَ الحَرَمَ وَ هُوَ حيَ ّ فَقَالَ إِذَا أَدخَلَهُ الحَرَمَ وَ هُوَ حيَ ّ فَقَد حَرُمَ لَحمُهُ وَ إِمسَاكُهُ وَ قَالَ لَا تَشتَرِهِ فِي الحَرَمِ إِلّا مَا كَانَ مَذبُوحاً وَ قَد ذُبِحَ فِي الحِلّ ثُمّ أُدخِلَ الحَرَمَ فَلَا بَأسَ -روايت-١-۴-روايت-٨٥-٣٨٢ ۶- عَنهُ عَن صَفوَانَ عَن عَلَاءِ بنِ رَزِينٍ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ أَبِي يَعفُورٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع الصّيدُ يُصَادُ فِي الحِلّ وَ يُذبَحُ فِي الحِلّ وَ يُدخَلُ الحَرَمَ وَ يُؤكَلُ قَالَ نَعَم لَا بَأسَ بِهِ -روايت-١-۴-روايت-٩٠-٢٢٨

١٣٩- بَابُ تَحرِيمِ مَا يَذبَحُهُ المُحرِمُ مِنَ الصّيدِ

١- مُحَمّدُ بنُ أَحمَدَ بنِ يَحيَى عَن أَبِي جَعفَرٍ عَن أَبِيهِ عَن وَهبٍ عَن جَعفَرٍ عَن أَبِيهِ عَن عَلِيّ ع قَالَ إِذَا ذَبَحَ المُحرِمُ الصّيدَ لَم يَأكُلهُ الحَلَالُ وَ المُحرِمُ وَ هُوَ كَالمَيتَةِ وَ إِذَا ذُبِحَ الصّيدُ فِي الحَرَمِ فَهُوَ مَيتَةٌ حَلَالٌ ذَبَحَهُ أَو حَرَامٌ -روايت-١-۴-روايت-١٢١-٢٩٠ ٢-

مُحَمّدُ بنُ الحَسَنِ الصّفّارُ عَنِ الحَسَنِ بنِ مُوسَی الخَشّابِ عَن إِسحَاقَ بنِ عَمّارٍ عَن جَعفَرٍ أَنّ عَلِيّاً ع كَانَ يَقُولُ إِذَا ذَبَحَ المُحرِمُ الصّيدَ فِي غَيرِ الحَرَمِ فَهُوَ مَيتَةٌ لَا يَأْكُلُهُ مُحِلّ وَ لَا مُحرِمٌ وَ إِذَا ذَبَحَ المُحِلّ الصّيدَ فِي جَوفِ الحَرَمِ فَهُوَ مَيتَةٌ لَا يَأْكُلُهُ مُحِلّ وَ لَا مُحرِمٌ -روايت-١-٤-روايت-١٤٠-٣٤٥ ٣-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن حَمّادٍ عَنِ الحلَبَيِ‌ّ قَالَ المُحرِمُ إِذَا قَتَلَ الصّيدَ فَعَلَيهِ جَزَاؤُهُ وَ يَتَصَدّقُ بِالصّيدِ عَلَی مِسكِينٍ -روايت-١-٢٣-روايت-١٤٤-٢٣٤ [صفحه ٢١٥] ٤- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَن حَمّادِ بنِ عِيسَی وَ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع إِذَا أَصَابَ المُحرِمُ الصّيدَ فِي الحَرَمِ وَ هُوَ مُحرِمٌ فَإِنّهُ يَنبَغِي لَهُ أَن يَدفِنَهُ وَ لَا يَأْكُلهُ أَحَدٌ وَ إِذَا أَصَابَهُ فِي الحِلّ فَإِنّ الحَلَالَ يَأْكُلُهُ وَ عَلَيهِ هُوَ الفِدَاءُ -روايت-١-٤-روايت-١٧٣-٣٨١ ٥- مُوسَی بنُ القَاسِمِ عَن حَمّادِ بنِ عِيسَی عَن حَرِيزٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن مُحرِمٍ أَصَابَ صَيداً يَأْكُلُ مِنهُ المُحِلّ فَقَالَ لَيسَ عَلَی المُحِلّ شَيءٌ إِنّمَا الفِدَاءُ عَلَی المُحرِمِ -روايت-١-٤-روايت-٦٧-٢١٦ ٦- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن صَفوَانَ وَ فَضَالَةَ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ أَصَابَ صَيداً وَ هُوَ مُحرِمٌ أَ يَأْكُلُ مِنهُ الحَلَالُ فَقَالَ لَا بَأسَ إِنّمَا الفِدَاءُ عَلَی المُحرِمِ -روايت-١-٤-روايت-٨٧-٢٣٨ فَالوَجهُ فِي هَذِهِ الأَخبَارِ أَن نَحمِلَهَا عَلَی أَنّهُ إِذَا صَادَ المُحرِمُ الصّيدَ وَ هُوَ حيَ‌ّ جَازَ لِلمُحِلّ أَن يَذبَحَهُ وَ يَأْكُلَهُ وَ إِنّمَا يَحرُمُ عَلَيهِ مَا يَذبَحُهُ المُحرِمُ وَ يَجُوزُ أَيضاً أَن يَكُونَ المُرَادُ بِهَا أَنّهُ يَقتُلُ الصّيدَ بِرَميَتِهِ إِيّاهُ وَ إِنّمَا يَحرُمُ إِذَا أَخَذَهُ وَ هُوَ حيَ‌ّ ثُمّ يَذبَحُهُ وَ لَا تَنَافِيَ عَلَی هَذَا الوَجهِ بَينَ الأَخبَارِ وَ ألّذِي يُؤَكّدُ الأَخبَارَ الأَوّلَةَ -روايت-١-٤٤٧ ٧- مَا رَوَاهُ أَحمَدُ بنُ مُحَمّدِ بنِ عِيسَی عَن مُحَمّدِ بنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن خَلّادٍ السنّديِ‌ّ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع فِي رَجُلٍ ذَبَحَ حَمَامَةً مِن حَمَامِ الحَرَمِ قَالَ عَلَيهِ الفِدَاءُ قُلتُ فَيَأْكُلُهُ قَالَ لَا قُلتُ فَيَطرَحُهُ قَالَ إِذَا طَرَحَهُ فَعَلَيهِ فِدَاءٌ آخَرُ قُلتُ فَمَا يَصنَعُ بِهِ قَالَ يَدفِنُهُ -روايت-١-١٦-روايت-١٢٩-٣٣٥ ٨- عَنهُ عَن أَبِي أَحمَدَ عَمّن ذَكَرَهُ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ قُلتُ لَهُ -روايت-١-٤-روايت-٧٦-ادامه دارد [صفحه ٢١٦] المُحرِمُ يُصِيبُ الصّيدَ فَيَفدِيهِ أَ وَ يَطعَمُهُ أَو يَطرَحُهُ قَالَ إِذاً يَكُونَ عَلَيهِ فِدَاءٌ آخَرُ قُلتُ فَمَا يَصنَعُ بِهِ قَالَ يَدفِنُهُ -روايت-از قبل-١٥٣ فَلَو لَا أَنّهُ يَجرِي مَجرَی المَيتَةِ عَلَی مَا تَضَمّنَهُ الأَخبَارُ الأَوّلَةُ لَمَا أَمَرَهُ بِدَفنِهِ بَل كَانَ يَأْمُرُهُ بِأَن يُطعِمَهُ المُحِلّينَ -روايت-١-١٥٩

١٤٠- بَابُ المَملُوكِ يُحرِمُ بِإِذنِ مَولَاهُ ثُمّ يُصِيبُ الصّيدَ

١- مُوسَی بنُ القَاسِمِ عَن عَبدِ الرّحمَنِ عَن حَمّادٍ عَن حَرِيزٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ المَملُوكُ كُلّمَا أَصَابَ الصّيدَ وَ هُوَ مُحرِمٌ فِي إِحرَامِهِ فَهُوَ عَلَی السّيّدِ إِذَا أَذِنَ لَهُ فِي الإِحرَامِ -روايت-١-٤-روايت-١٠٢-٢٢٣ ٢-فَأَمّا مَا رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن مُحَمّدِ بنِ الحَسَنِ عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ عَن عَبدِ الرّحمَنِ بنِ أَبِي نَجرَانَ قَالَ سَأَلتُ أَبَا الحَسَنِ ع عَن عَبدٍ أَصَابَ صَيداً وَ هُوَ مُحرِمٌ هَل عَلَی مَولَاهُ شَيءٌ مِنَ الفِدَاءِ قَالَ لَا لَا شَيءَ عَلَی مَولَاهُ -روايت-١-٢٣-روايت-١٤٤-٢٨٦ فَلَا يُنَافِي الخَبَرَ الأَوّلَ لِأَنّ الوَجهَ فِيهِ أَن نَحمِلَهُ عَلَی أَنّهُ إِذَا كَانَ أَحرَمَ بِغَيرِ إِذنِ مَولَاهُ فَإِنّهُ مَتَی كَانَ الأَمرُ عَلَی ذَلِكَ لَم يَكُن عَلَی مَولَاهُ شَيءٌ -روايت-١-٢٠٠

أَبوَابُ الطّوَافِ

١٤١- بَابُ استِلَامِ الأَركَانِ كُلّهَا

١- أَحمَدُ بنُ مُحَمّدِ بنِ عِيسَی عَن اِبرَاهِيمَ بنِ أَبِي مَحمُودٍ قَالَ قُلتُ لِلرّضَا ع أَستَلِمُ اليمَاَنيِ‌ّ وَ الشاّميِ‌ّ وَ الغرَبيِ‌ّ قَالَ نَعَم -روايت-١-٤-روايت-٧٨-١٥٩ ٢-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَی عَن غِيَاثِ بنِ اِبرَاهِيمَ -

روايت-١-٢٣ [صفحه ٢١٧] عَن جَعفَرٍ عَن أَبِيهِ ع قَالَ كَانَ رَسُولُ اللّهِ‌ص لَا يَستَلِمُ إِلّا الرّكنَ الأَسوَدَ وَ اليمَانيِّ وَ يُقَبّلُهُمَا وَ يَضَعُ خَدّهُ عَلَيهِمَا وَ رَأَيتُ أَبِي يَفعَلُهُ -روايت-٣٦-١٨٧ ٣- عَنهُ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن جَمِيلِ بنِ صَالِحٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ كُنتُ أَطُوفُ بِالبَيتِ فَإِذَا رَجُلٌ يَقُولُ مَا بَالُ هَذَينِ الرّكنَينِ يُستَلَمَانِ وَ لَا يُستَلَمُ هَذَانِ فَقُلتُ إِنّ رَسُولَ اللّهِ‌ص استَلَمَ هَذَينِ وَ لَم يَعرِض لِهَذَينِ فَلَا تَعرِض لَهُمَا إِذَا لَم يَعرِض لَهُمَا رَسُولُ اللّهِ‌ص قَالَ جَمِيلٌ وَ رَأَيتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع يَستَلِمُ الأَركَانَ كُلّهَا -روايت-١-٤-روايت-٩١-٤١٥ فَلَا تنَاَفيِ‌َ بَينَ هَذَينِ الخَبَرَينِ وَ الخَبَرِ الأَوّلِ لِأَنّهُمَا تَضَمّنَا حِكَايَةَ فِعلِ رَسُولِ اللّهِ‌ص وَ يَجُوزُ أَن يَكُونَ رَسُولُ اللّهِ‌ص لَم يَستَلِمهُمَا لِأَنّهُ لَيسَ فِي استِلَامِهِمَا مِنَ الفَضلِ وَ التّرغِيبِ فِي الثّوَابِ مَا فِي استِلَامِ الرّكنِ العِرَاقِيّ وَ اليمَانيِّ وَ لَم يَقُل إِنّ استِلَامَهُمَا مَحظُورٌ أَو مَكرُوهٌ وَ لِأَجلِ مَا قُلنَاهُ حَكَى جَمِيلٌ أَنّهُ رَأَى أَبَا عَبدِ اللّهِ ع يَستَلِمُ الأَركَانَ كُلّهَا فَلَو لَم يَكُن جَائِزاً لَمَا فَعَلَهُ ع -روايت-١-٥١٠

١٤٢- بَابُ مَن طَافَ ثَمَانِيَةَ أَشوَاطٍ

١- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَنِ النّضرِ بنِ سُوَيدٍ عَن يَحيَى الحلَبَيِ‌ّ عَن هَارُونَ بنِ خَارِجَةَ عَن أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ طَافَ بِالبَيتِ ثَمَانِيَةَ أَشوَاطٍ المَفرُوضَ قَالَ يُعِيدُ حَتّى يَستَتِمّهُ -روايت-١-٤-روايت-١٢۶-٢٤٧ ٢- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى عَن عَبدِ اللّهِ بنِ مُحَمّدٍ عَن أَبِي الحَسَنِ ع قَالَ الطّوَافُ المَفرُوضُ إِذَا زِدتَ عَلَيهِ مِثلُ الصّلَاةِ المَفرُوضَةِ إِذَا زِدتَ عَلَيهَا فَإِذَا زِدتَ عَلَيهَا فَعَلَيكَ الإِعَادَةُ وَ كَذَلِكَ السعّيُ‌ -روايت-١-٤-روايت-١٠٨-٢۶٥ [صفحه ٢١٨] ٣-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن عَبدِ الرّحمَنِ عَن عَلَاءٍ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ عَن أَحَدِهِمَا ع قَالَ سَأَلتُهُ عَن رَجُلٍ طَافَ طَوَافَ الفَرِيضَةِ ثَمَانِيَةَ أَشوَاطٍ قَالَ يُضِيفُ إِلَيهَا سِتّةً -روايت-١-٢٣-روايت-١٢٧-٢٢٥ ٤- عَنهُ عَن عَبّاسٍ عَن رِفَاعَةَ قَالَ كَانَ عَلِيّ ع يَقُولُ إِذَا طَافَ ثَمَانِيَةً فَليُتِمّ أَربَعَةَ عَشَرَ قُلتُ يصُلَيّ أَربَعَ رَكَعَاتٍ قَالَ يصُلَيّ رَكعَتَينِ -روايت-١-٤-روايت-۶٧-١٧٨ فَالوَجهُ فِي هَذَينِ الخَبَرَينِ أَن نَحمِلَهُمَا عَلَى مَن فَعَلَ ذَلِكَ سَاهِياً أَو نَاسِياً فَإِنّهُ يَجُوزُ لَهُ أَن يُتِمّ أَربَعَةَ عَشَرَ شَوطاً وَ إِنّمَا تَجِبُ عَلَيهِ الإِعَادَةُ إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ مُتَعَمّداً يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-١-٢٤٥ ٥- مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن عَبدِ الرّحمَنِ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ سِنَانٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَمِعتُهُ يَقُولُ مَن طَافَ بِالبَيتِ فَوَهِمَ حَتّى يَدخُلَ فِي الثّامِنِ فَليُتِمّ أَربَعَةَ عَشَرَ شَوطاً ثُمّ ليُصَلّ رَكعَتَينِ -روايت-١-١۶-روايت-١٣٧-٢٥٣ قَالَ مُحَمّدُ بنُ الحَسَنِ مَا يَتَضَمّنُ هَذَا الخَبَرُ وَ الخَبَرُ ألّذِي قَبلَهُ مِن قَولِهِ يصُلَيّ رَكعَتَينِ فَلَيسَ بِمُنَافٍ لِمَا رَوَاهُ -روايت-١-١٥١ ۶- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن عَبدِ الرّحمَنِ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ وَهبٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ إِنّ عَلِيّاً ع طَافَ ثَمَانِيَةً فَزَادَ سِتّةً ثُمّ رَكَعَ أَربَعَ رَكَعَاتٍ -روايت-١-٤-روايت-١٠٤-١٨٤ لِأَنّهُ إِذَا كَانَ الأَمرُ عَلَى مَا وَصَفنَاهُ فَإِنّهُ يصُلَيّ رَكعَتَينِ عِندَ فَرَاغِهِ مِنَ الطّوَافَينِ وَ يمَضيِ إِلَى السعّيِ فَإِذَا فَرَغَ مِن سَعيِهِ عَادَ فَصَلّى رَكعَتَينِ أُخرَيَينِ وَ قَد عَمِلَ عَلَى الخَبَرَينِ مَعاً وَ ألّذِي يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-١-٢٧١ ٧- مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن عَبدِ الرّحمَنِ عَن حَمّادٍ عَن حَرِيزٍ عَن زُرَارَةَ عَن أَبِي جَعفَرٍ ع قَالَ إِنّ عَلِيّاً ع طَافَ طَوَافَ الفَرِيضَةِ ثَمَانِيَةً فَتَرَكَ -روايت-١-١۶-روايت-١٢٣-ادامه دارد [صفحه ٢١٩] سَبعَةً وَ بَنَى عَلَى وَاحِدٍ وَ أَضَافَ إِلَيهِ سِتّةً ثُمّ صَلّى الرّكعَتَينِ خَلفَ المَقَامِ ثُمّ خَرَجَ إِلَى الصّفَا وَ المَروَةِ فَلَمّا فَرَغَ مِنَ السعّيِ بَينَهُمَا رَجَعَ فَصَلّى الرّكعَتَينِ اللّتَينِ تَرَكَ فِي المَقَامِ الأَوّلِ -روايت-از قبل-٢٤٧ ٨-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ أَحمَدَ بنِ يَحيَى عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ عَنِ ابنِ فَضّالٍ عَن عَلِيّ بنِ عُقبَةَ عَن أَبِي كَهمَسٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ نسَيِ‌َ فَطَافَ ثَمَانِيَةَ أَشوَاطٍ قَالَ إِن كَانَ ذَكَرَ قَبلَ أَن يأَتيِ‌َ الرّكنَ فَليَقطَعهُ وَ قَد أَجزَأَ عَنهُ فَإِن لَم يَذكُر حَتّى يَبلُغَهُ فَليُتِمّ أَربَعَةَ عَشَرَ شَوطاً وَ ليُصَلّ أَربَعَ رَكَعَاتٍ -روايت-١-٢٣-روايت-١٤٨-٤٠٥ فَلَا ينُاَفيِ الخَبَرَ الأَوّلَ ألّذِي قَدّمنَاهُ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ سِنَانٍ مِن قَولِهِ مَن طَافَ بِالبَيتِ فَوَهِمَ حَتّى يَدخُلَ فِي الثّامِنِ فَليُتِمّ أَربَعَةَ عَشَرَ شَوطاً لِأَنّ ذَلِكَ الخَبَرَ

مُجمَلٌ وَ هَذَا الخَبَرُ مُفَصّلٌ وَ الحُكمُ بِالمُفَصّلِ أَولَى مِنهُ بِالمُجمَلِ عَلَى مَا تَقَدّمَ القَولُ فِيهِ -روايت-۱-۳۲۶

۱۴۳- بَابُ مَن شَكّ فَلَم يَدرِ سَبعَةً طَافَ أَم ثَمَانِيَةً

۱- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن عَلِيّ الجرَمِيّ عَنهُمَا عَنِ ابنِ مُسكَانَ عَنِ الحلَبَيِّ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ قُلتُ لَهُ رَجُلٌ طَافَ فَلَم يَدرِ سَبعاً طَافَ أَم ثَمَانِياً قَالَ يصُلَيّ رَكعَتَينِ -روايت-۱-۴-روايت-۱۲۵-۲۱۶ ۲-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن عَلِيّ بنِ الحَكَمِ عَن عَلِيّ بنِ أَبِي حَمزَةَ عَن أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ شَكّ فِي طَوَافِ الفَرِيضَةِ قَالَ يُعِيدُ كُلّمَا شَكّ قُلتُ جُعِلتُ فِدَاكَ شَكّ فِي طَوَافِ النّافِلَةِ قَالَ يَبنِي عَلَى الأَقَلّ -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۷۲-۳۴۹ [صفحه ۲۲۰] فَلَا يُنَافِي الخَبَرَ الأَوّلَ لِأَنّ هَذَا الخَبَرَ مَحمُولٌ عَلَى أَنّهُ شَكّ فِيمَا دُونَ السّبعَةِ لِأَنّ مَن كَانَ كَذَلِكَ لَم يَكُن لَهُ طَرِيقٌ إِلَى استِيفَاءِ سَبعَةِ أَشوَاطٍ عَلَى اليَقِينِ وَ الخَبَرَ الأَوّلَ يَكُونُ فِيمَن قَدِ استَوفَى سَبعَةَ أَشوَاطٍ وَ تَحَقّقَهَا وَ إِنّمَا شَكّ فِيمَا زَادَ عَلَيهَا فَلَم يَلتَفِت إِلَى ذَلِكَ الشّكّ وَ ألّذِي يَكشِفُ عَمّا ذَكَرنَاهُ -روايت-۱-۳۹۷ ۳- مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن حَمّادٍ عَنِ الحلَبَيِّ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ طَافَ بِالبَيتِ طَوَافَ الفَرِيضَةِ فَلَم يَدرِ سَبعَةً طَافَ أَو ثَمَانِيَةً فَقَالَ أَمّا السّبعَ فَقَدِ استَيقَنَ وَ إِنّمَا وَقَعَ وَهمُهُ عَلَى الثّامِنِ فَليُصَلّ رَكعَتَينِ -روايت-۱-۱۶-روايت-۹۷-۳۱۸

۱۴۴- بَابُ القِرَانِ بَينَ الأَسَابِيعِ فِي الطّوَافِ

۱- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَنِ الحُسَينِ بنِ سَعِيدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ سِنَانٍ عَنِ ابنِ مُسكَانَ عَن زُرَارَةَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع إِنّمَا يُكرَهُ أَن يَجمَعَ الرّجُلُ بَينَ الأُسبُوعَينِ وَ الطّوَافَينِ فِي الفَرِيضَةِ فَأَمّا فِي النّافِلَةِ فَلَا بَأسَ -روايت-۱-۴-روايت-۲۰۹-۳۳۴ ۲- عَنهُ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ أَحمَدَ النهّدَيِّ عَن مُحَمّدِ بنِ الوَلِيدِ عَن عُمَرَ بنِ يَزِيدَ قَالَ سَمِعتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع يَقُولُ إِنّمَا يُكرَهُ القِرَانُ فِي الفَرِيضَةِ فَأَمّا فِي النّافِلَةِ فَلَا وَ اللّهِ مَا بِهِ بَأسٌ -روايت-۱-۴-روايت-۱۶۶-۲۶۳ ۳-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن سَهلِ بنِ زِيَادٍ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن عَلِيّ بنِ أَبِي حَمزَةَ قَالَسَأَلتُ أَبَا الحَسَنِ ع عَنِ الرّجُلِ يَطُوفُ يَقرُنُ بَينَ أُسبُوعَينِ فَقَالَ إِن شِئتَ رَوَيتُ لَكَ عَن أَهلِ المَدِينَةِ قَالَ -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۵۵-ادامه دارد [صفحه ۲۲۱] فَقُلتُ لَا وَ اللّهِ مَا لِي فِي ذَلِكَ مِن حَاجَةٍ جُعِلتُ فِدَاكَ وَ لَكِن اروِ لِي مَا أَدِينُ اللّهَ عَزّ وَ جَلّ بِهِ قَالَ لَا تَقرُن بَينَ أُسبُوعَينِ وَ لَكِن كُلّمَا طُفتَ أُسبُوعاً فَصَلّ رَكعَتَينِ وَ أَمّا النّافِلَةُ فَرُبّمَا قَرَنتُ الثّلَاثَةَ وَ الأَربَعَةَ فَنَظَرتُ إِلَيهِ فَقَالَ إنِيّ مَعَ هَؤُلَاءِ -روايت-از قبل-۳۲۷ ۴- أَحمَدُ بنُ مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَن عَلِيّ بنِ أَحمَدَ بنِ أَشيَمَ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى وَ أَحمَدَ بنِ مُحَمّدِ بنِ أَبِي نَصرٍ قَالَا سَأَلنَاهُ عَنِ القِرَانِ فِي الطّوَافِ بَينَ أُسبُوعَينِ وَ الثّلَاثَةِ قَالَ لَا إِنّمَا هُوَ أُسبُوعٌ وَ رَكعَتَانِ وَ قَالَ كَانَ أَبِي يَطُوفُ مَعَ مُحَمّدِ بنِ اِبرَاهِيمَ فَيَقرُنُ وَ إِنّمَا كَانَ ذَلِكَ مِنهُ لِحَالِ التّقِيّةِ -روايت-۱-۴-روايت-۱۴۳-۳۸۰ ۵- عَنهُ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدِ بنِ أَبِي نَصرٍ قَالَ سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا الحَسَنِ ع عَن رَجُلٍ يَطُوفُ الأَسَابِيعَ جَمِيعاً فَيَقرُنُ فَقَالَ لَا الأُسبُوعُ وَ رَكعَتَانِ وَ إِنّمَا قَرَنَ أَبُو الحَسَنِ ع لِأَنّهُ كَانَ يَطُوفُ مَعَ مُحَمّدِ بنِ اِبرَاهِيمَ لِحَالِ التّقِيّةِ -روايت-۱-۴-روايت-۵۸-۲۸۵ فَلَا تَنَافِيَ بَينَ هَذِهِ الأَخبَارِ وَ الأَخبَارِ الأَوّلَةِ لِأَنّ الوَجهَ فِيهَا أَحدُ شَيئَينِ أَحدُهُمَا أَن تَكُونَ الأَوّلَةُ مَحمُولَةً عَلَى الفَضلِ وَ الِاستِحبَابِ وَ الأَخبَارُ الأَخِيرَةُ عَلَى الجَوَازِ دُونَ الفَضلِ وَ الوَجهُ الثاّنيِ أَن تَكُونَ هَذِهِ الأَخبَارُ إِنّمَا كُرِهَ فِيهَا القِرَانُ فِي طَوَافِ الفَرِيضَةِ دُونَ طَوَافِ النّافِلَةِ وَ قَد فُصّلَ ذَلِكَ فِي الرّوَايَتَينِ الأَوّلَتَينِ فِي أَوّلِ البَابِ مِن قَولِهِ إِنّمَا يُكرَهُ الجَمعُ بَينَ الطّوَافَينِ فِي الفَرِيضَةِ وَ أَمّا فِي النّافِلَةِ فَلَا بَأسَ -روايت-۱-۵۵۳

١٤٥- بَابُ مَن طَافَ عَلَى غَيرِ طُهرٍ

١- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن سَهلِ بنِ زِيَادٍ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن حَنَانٍ عَن زُرَارَةَ عَن أَبِی جَعفَرٍ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ الرّجُلِ يَطُوفُ بِغَيرِ وُضُوءٍ أَ يَعتَدّ بِذَلِكَ الطّوَافِ قَالَ لَا -روايت-١-۴-روايت-١۵۴-٢۴٢ [صفحه ٢٢٢] ٢- وَ عَنهُ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن سَهلٍ عَنِ ابنِ مَحبُوبٍ عَن أَبِی حَمزَةَ عَن أَبِی جَعفَرٍ ع أَنّهُ سُئِلَ أَ يُنسَكُ المَنَاسِكُ عَلَى غَيرِ وُضُوءٍ فَقَالَ نَعَم إِلّا الطّوَافَ فَإِنّ فِيهِ صَلَاةً -روايت-١-۴-روايت-١٠٩-٢١٨ ٣- عَنهُ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَی عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ عَن صَفوَانَ عَن عَلَاءِ بنِ رَزِينٍ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ قَالَ سَأَلتُ أَحَدَهُمَا ع عَن رَجُلٍ طَافَ طَوَافَ الفَرِيضَةِ وَ هُوَ عَلَى غَيرِ طُهرٍ فَقَالَ يَتَوَضّأُ وَ يُعِيدُ طَوَافَهُ وَ إِن كَانَ تَطَوّعاً تَوَضّأَ وَ صَلّى رَكعَتَينِ -روايت-١-۴-روايت-١٣٠-٣٠٨ ۴- عَنهُ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَی عَن عَلِيّ العَمرَكِيّ بنِ عَلِيّ عَن عَلِيّ بنِ جَعفَرٍ عَن أَخِيهِ مُوسَى بنِ جَعفَرٍ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَن رَجُلٍ طَافَ ثُمّ ذَكَرَ أَنّهُ عَلَى غَيرِ وُضُوءٍ فَقَالَ يَقطَعُ طَوَافَهُ وَ لَا يَعتَدّ بِهِ -روايت-١-۴-روايت-١٣٣-٢۴۵ قَالَ مُحَمّدُ بنُ الحَسَنِ هَذِهِ الأَخبَارُ وَ إِن كَانَت مُطلَقَةً أَو أَكثَرُهَا فِی أَنّهُ يُعِيدُ الطّوَافَ فَإِنّا نَحمِلُهَا عَلَى طَوَافِ الفَرِيضَةِ لِمَا قَدّمنَاهُ مِن حَدِيثِ مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ وَ أَنّهُ فَصّلَ حُكمَ الطّوَافَينِ طَوَافِ الفَرِيضَةِ وَ طَوَافِ النّافِلَةِ وَ الحُكمُ بِالمُفَصّلِ أَولَى مِنهُ بِالمُجمَلِ وَ يَزِيدُ ذَلِكَ بَيَاناً -روايت-١-٣۶۶ ۵- مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن صَفوَانَ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ بُكَيرٍ عَن عُبَيدِ بنِ زُرَارَةَ قَالَ قُلتُ لِأَبِی عَبدِ اللّهِ ع رَجُلٌ طَافَ عَلَى غَيرِ وُضُوءٍ فَقَالَ إِن كَانَ تَطَوّعاً فَليَتَوَضّأ وَ ليُصَلّ -روايت-١-١۶-روايت-١١٢-٢٢٩ ۶- عَنهُ عَنِ النّخَعِيّ عَنِ ابنِ أَبِی عُمَيرٍ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ بُكَيرٍ عَن عُبَيدِ بنِ زُرَارَةَ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ قُلتُ لَهُ إِنّی أَطُوفُ طَوَافَ النّافِلَةِ وَ أَنَا عَلَى غَيرِ -روايت-١-۴-روايت-١٣٩-ادامه دارد [صفحه ٢٢٣] وُضُوءٍ قَالَ تَوَضّأ وَ صَلّ وَ إِن كُنتَ مُتَعَمّداً -روايت-از قبل-۵٨

١۴۶- بَابُ مَن قَطَعَ طَوَافَهُ لِعُذرٍ قَبلَ أَن يُكمِلَهُ سَبعَةَ أَشوَاطٍ

١- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَنِ ابنِ أَبِی عُمَيرٍ عَن حَمّادٍ عَنِ الحلَبَیّ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَن رَجُلٍ طَافَ بِالبَيتِ ثَلَاثَةَ أَشوَاطٍ ثُمّ وَجَدَ مِنَ البَيتِ خَلوَةً فَدَخَلَهُ كَيفَ يَصنَعُ قَالَ يُعِيدُ طَوَافَهُ وَ خَالَفَ السّنّةَ -روايت-١-۴-روايت-١١١-٢۶٩ ٢- عَنهُ عَن عَلِيّ عَنهُمَا عَنِ ابنِ مُسكَانَ قَالَ حَدّثَنِی مَن سَأَلَهُ عَن رَجُلٍ طَافَ بِالبَيتِ طَوَافَ الفَرِيضَةِ ثَلَاثَةَ أَشوَاطٍ ثُمّ وَجَدَ خَلوَةً مِنَ البَيتِ فَدَخَلَهُ قَالَ نَقَضَ طَوَافَهُ وَ خَالَفَ السّنّةَ فَليُعِد -روايت-١-۴-روايت-٨٠-٢۴٣ ٣- عَنهُ عَن عَبدِ الرّحمَنِ عَنِ ابنِ أَبِی عُمَيرٍ عَن جَمِيلٍ عَن أَبَانِ بنِ تَغلِبَ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع فِی رَجُلٍ طَافَ شَوطاً أَو شَوطَينِ ثُمّ خَرَجَ مَعَ رَجُلٍ فِی حَاجَتِهِ قَالَ إِن كَانَ طَوَافَ نَافِلَةٍ بَنَى عَلَيهِ وَ إِن كَانَ طَوَافَ فَرِيضَةٍ لَم يَبنِ عَلَيهِ -روايت-١-۴-روايت-١١٧-٢٩٢ ۴-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن عَلِيّ بنِ الحَكَمِ عَن عَلِيّ بنِ عَبدِ العَزِيزِ عَن أَبِی عَزّةَ قَالَ مَرّ بِی أَبُو عَبدِ اللّهِ ع وَ أَنَا فِی الشّوطِ الخَامِسِ مِنَ الطّوَافِ فَقَالَ لِی انطَلِق حَتّى نَعُودَ هَاهُنَا رَجُلًا فَقُلتُ أَنَا فِی خَمسَةِ أَشوَاطٍ فَأُتِمّ أُسبُوعِي قَالَ اقطَعهُ وَ احفَظهُ مِن حَيثُ تَقطَعُهُ حَتّى تَعُودَ إِلَى المَوضِعِ الّذِی قَطَعتَ مِنهُ فَتَبنِيَ عَلَيهِ -روايت-١-٢٣-روايت-١٧۶-۴٧۵ ۵- وَ رَوَى مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن عَبّاسٍ عَن عَبدِ اللّهِ الكَاهِلِيّ عَن أَبِی الفَرَجِ قَالَ طُفتُ مَعَ أَبِی عَبدِ اللّهِ ع خَمسَةَ أَشوَاطٍ ثُمّ قُلتُ إِنّی أُرِيدُ أَن أَعُودَ -روايت-١-۴-روايت-١٠٢-ادامه دارد [صفحه ٢٢۴] مَرِيضاً فَقَالَ احفَظ مَكَانَكَ ثُمّ اذهَب فَعُدهُ ثُمّ ارجِع فَأَتِمّ طَوَافَكَ -روايت-از قبل-٨۵ فَلَا يُنَافِی الأَخبَارَ الأَوّلَةَ لِأَنّهُ إِنّمَا جَازَ لَهُ الإِتمَامُ مِن حَيثُ كَانَ طَافَ أَكثَرَ مِنَ النّصفِ وَ وَجَبَتِ الإِعَادَةُ فِيمَا كَانَ أَقَلّ مِنَ النّصفِ وَ لَيسَ لِأَحَدٍ أَن يَقُولَ هَلّا حَمَلتُمُ الخَبَرَينِ أَيضاً فِی جَوَازِ الإِتمَامِ عَلَى طَوَافِ النّافِلَةِ وَ أَوجَبتُمُ الإِعَادَةَ فِی طَوَافِ الفَرِيضَةِ عَلَى كُلّ حَالٍ لِأَنّهُ لَو كَانَ كَذَلِكَ لَم يَكُن بَينَهُ إِذَا كَانَ زَائِداً عَلَى النّصفِ وَ بَينَهُ إِذَا كَانَ أَقَلّ مِنهُ فَرقٌ وَ قَد فَصّلُوا ع بَينَ الطّوَافَينِ فِيمَا كَانَ أَقَلّ

مِنَ النّصفِ وَ بَينَ مَا كَانَ أَكثَرَ مِنهُ فَدَلّ عَلَى أَنّهُ إِذَا زَادَ عَلَى النّصفِ لَيسَ بَينَهُمَا فَرقٌ فِي جَوَازِ البِنَاءِ إِلّا مِن حَيثُ كَانَ طَوَافَ فَرِيضَةٍ لِأَنّ طَوَافَ النّافِلَةِ يَجُوزُ البِنَاءُ عَلَيهِ عَلَى كُلّ حَالٍ عَلَى أَنّهُ قَد وَرَدَت أَخبَارٌ تَتَضَمّنُ ذِكرَ طَوَافِ الفَرِيضَةِ وَ أَنّهُ يَجُوزُ البِنَاءُ عَلَيهِ فَلَا يُمكِنُ حَملُهَا عَلَى هَذَا الوَجهِ رَوَى ذَلِكَ -روايت-۱-۹۵۱ ۶- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ إِسمَاعِيلَ بنِ بَزِيعٍ عَن أَبِي إِسمَاعِيلَ السّرّاجِ عَن سُكَينِ بنِ عَمّارٍ عَن رَجُلٍ مِن أَصحَابِنَا يُكَنّى أَبَا أَحمَدَ قَالَ كُنتُ مَعَ أَبِي عَبدِ اللّهِ فِي الطّوَافِ وَ يَدُهُ فِي يَدِي أَو يَدِي فِي يَدِهِ إِذ عَرَضَ لِي رَجُلٌ لَهُ حَاجَةٌ فَأَومَيتُ إِلَيهِ بِيَدِي فَقُلتُ لَهُ كَمَا أَنتَ حَتّى أَفرُغَ مِن طَوَافِي فَقَالَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع فِي الطّوَافِ مَا هَذَا فَقُلتُ أَصلَحَكَ اللّهُ رَجُلٌ جَاءَنِي فِي حَاجَةٍ فَقَالَ لِي أَ مُسلِمٌ هُوَ قُلتُ نَعَم قَالَ اذهَب مَعَهُ فِي حَاجَتِهِ قُلتُ لَهُ أَصلَحَكَ اللّهُ وَ أَقطَعُ الطّوَافَ قَالَ نَعَم قُلتُ وَ إِن كَانَ المَفرُوضَ قَالَ نَعَم وَ إِن كُنتَ فِي المَفرُوضِ قَالَ وَ قَالَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع مَن مَشَى مَعَ أَخِيهِ المُسلِمِ فِي حَاجَةٍ كَتَبَ اللّهُ لَهُ أَلفَ أَلفِ حَسَنَةٍ وَ مَحَا عَنهُ أَلفَ أَلفِ سَيّئَةٍ وَ رَفَعَ لَهُ أَلفَ أَلفِ دَرَجَةٍ -روايت-۱-۴-روايت-۲۰۴-۹۱۳ ۷-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن جَمِيلٍ عَن بَعضِ أَصحَابِنَا عَن -روايت-۱-۲۳ [صفحه ۲۲۵] أَحَدِهِمَا ع قَالَ فِي الرّجُلِ يَطُوفُ ثُمّ تَعرِضُ لَهُ الحَاجَةُ قَالَ لَا بَأسَ أَن يَذهَبَ فِي حَاجَتِهِ أَو حَاجَةِ غَيرِهِ وَ يَقطَعَ الطّوَافَ وَ إِن أَرَادَ أَن يَستَرِيحَ وَ يَقعُدَ فَلَا بَأسَ بِذَلِكَ فَإِذَا رَجَعَ بَنَى عَلَى طَوَافِهِ وَ إِن كَانَ نَافِلَةً بَنَى عَلَى الشّوطِ وَ الشّوطَينِ وَ إِن كَانَ طَوَافَ فَرِيضَةٍ ثُمّ خَرَجَ فِي حَاجَةٍ مَعَ رَجُلٍ لَم يَبنِ وَ لَا فِي حَاجَةِ نَفسِهِ -روايت-۲۴-۴۱۷ فَلَيسَ بِمُنَافٍ لِمَا ذَكَرنَاهُ لِأَنّهُ إِنّمَا قَالَ لَا يَبنِي يَعنِي عَلَى الشّوطِ وَ الشّوطَينِ فَرقاً بَينَ طَوَافِ الفَرِيضَةِ وَ طَوَافِ النّافِلَةِ عَلَى مَا بَيّنّاهُ أَ لَا تَرَى أَنّهُ قَالَ فِي أَوّلِ الخَبَرِ لَا بَأسَ بِذَلِكَ فَإِذَا رَجَعَ بَنَى عَلَى طَوَافِهِ ثُمّ استَأنَفَ حُكماً يَختَصّ طَوَافَ النّافِلَةِ وَ هُوَ جَوَازُ البِنَاءِ عَلَى مَا دُونَ النّصفِ ثُمّ أَتبَعَ ذَلِكَ بِقَولِهِ وَ إِن كَانَ فِي طَوَافِ فَرِيضَةٍ لَم يَبنِ يَعنِي مَا جَازَ لَهُ فِي طَوَافِ النّافِلَةِ وَ ذَلِكَ غَيرُ مُنَافٍ لِمَا قُلنَاهُ -روايت-۱-۵۴۶

۱۴۷- بَابُ المَرِيضِ يُطَافُ بِهِ أَو يُطَافُ عَنهُ

۱- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى عَن إِسحَاقَ بنِ عَمّارٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا الحَسَنِ مُوسَى ع عَنِ المَرِيضِ يُطَافُ عَنهُ بِالكَعبَةِ قَالَ لَا وَ لَكِن يُطَافُ بِهِ -روايت-۱-۴-روايت-۸۱-۱۸۷ ۲- عَنهُ عَن عَبدِ الرّحمَنِ عَن حَمّادٍ عَن حَرِيزٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ المَرِيضُ المَغلُوبُ وَ المُغمَى عَلَيهِ يُرمَى عَنهُ وَ يُطَافُ بِهِ -روايت-۱-۴-روايت-۸۷-۱۵۷ ۳- وَ عَنهُ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى قَالَ سَأَلتُ أَبَا الحَسَنِ ع عَنِ الرّجُلِ المَرِيضِ يَقدَمُ مَكّةَ فَلَا يَستَطِيعُ أَن يَطُوفَ بِالبَيتِ وَ لَا بَينَ الصّفَا وَ المَروَةِ قَالَ يُطَافُ بِهِ مَحمُولًا يَخُطّ الأَرضَ بِرِجلَيهِ حَتّى تَمَسّ الأَرضَ قَدَمَاهُ فِي الطّوَافِ ثُمّ يُوقَفُ بِهِ فِي أَصلِ الصّفَا وَ المَروَةِ إِذَا كَانَ مُعتَلّا -روايت-۱-۴-روايت-۴۴-۳۵۲ ۴- عَنهُ عَن حَمّادٍ عَن حَرِيزٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَسَأَلتُهُ عَنِ الرّجُلِ -روايت-۱-۴-روايت-۶۷-ادامه دارد [صفحه ۲۲۶] يُطَافُ بِهِ وَ يُرمَى عَنهُ قَالَ نَعَم إِذَا كَانَ لَا يَستَطِيعُ -روايت-از قبل-۷۱ ۵-فَأَمّا مَا رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَنِ الحُسَينِ بنِ سَعِيدٍ عَن حَرِيزِ بنِ عَبدِ اللّهِ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ المَرِيضُ المَغلُوبُ وَ المُغمَى عَلَيهِ يُرمَى عَنهُ وَ يُطَافُ عَنهُ -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۷۰-۲۴۱ فَلَا يُنَافِي مَا قَدّمنَاهُ مِنَ الأَخبَارِ لِأَنّ الوَجهَ فِيهِ أَن نَحمِلَهُ عَلَى مَن لَا يَستَمسِكُ طَهَارَتَهُ وَ لَا يُؤمَنُ مِنهُ الحَدَثُ مِثلِ المَبطُونِ وَ مَن أَشبَهَهُ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-۱-۲۰۵ ۶- مَا رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَبِي جَعفَرٍ عَنِ الحُسَينِ عَن مُحَمّدِ بنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن عَبدِ الرّحمَنِ بنِ الحَجّاجِ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع أَنّهُ قَالَ المَبطُونُ وَ الكَسِيرُ يُطَافُ عَنهُمَا وَ يُرمَى عَنهُمَا -روايت-۱-۱۶-روايت-۲۰۴-۲۶۴ ۷- عَنهُ عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ بنِ أَبِي الخَطّابِ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدِ بنِ أَبِي نَصرٍ عَن حَبِيبٍ الخَثعَمِيّ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ أَمَرَ رَسُولُ اللّهِص أَن يُطَافَ عَنِ المَبطُونِ وَ الكَسِيرِ -

روايت-۱-۴-روايت-۱۵۶-۲۲۲ عَلَى أَنّ مَن كَانَ كَذَلِكَ أَيضاً إِنّمَا يُطَافُ عَنهُ إِذَا انتُظِرَ بِهِ أَيّامٌ فَلَم يَبرَأ وَ خِيفَ الفَوتُ جَازَ أَن يُطَافَ عَنهُ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-۱-۱۶۳ ۸- مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن أَبِي جَعفَرٍ مُحَمّدٍ الأَحمَسِيّ عَن يُونُسَ بنِ عَبدِ الرّحمَنِ البَجَلِيّ قَالَ سَأَلتُ أَبَا الحَسَنِ ع أَو كَتَبتُ إِلَيهِ عَن سَعِيدِ بنِ يَسَارٍ أَنّهُ سَقَطَ مِن جَمَلِهِ فَلَا يَستَمسِكُ مِن بَطنِهِ أَطُوفُ عَنهُ وَ أَسعَى قَالَ لَا وَ لَكِن دَعهُ فَإِن بَرَأَ قَضَى هُوَ وَ إِلّا فَاقضِ أَنتَ عَنهُ -روايت-۱-۱۶-روايت-۱۲۸-۳۵۵ ۹- عَنهُ عَنِ اللّؤلُؤِيّ عَنِ الحَسَنِ بنِ مَحبُوبٍ عَن إِسحَاقَ بنِ عَمّارٍ قَالَسَأَلتُ -روايت-۱-۴-روايت-۸۷-ادامه دارد [صفحه ۲۲۷] أَبَا الحَسَنِ مُوسَى ع عَن رَجُلٍ طَافَ بِالبَيتِ بَعضَ طَوَافِهِ طَوَافَ الفَرِيضَةِ ثُمّ اعتَلّ عِلّةً لَا يَقدِرُ فِيهَا عَلَى تَمَامِ طَوَافِهِ قَالَ إِذَا طَافَ أَربَعَةَ أَشوَاطٍ أَمَرَ مَن يَطُوفُ عَنهُ ثَلَاثَةَ أَشوَاطٍ وَ قَد تَمّ طَوَافُهُ فَإِن كَانَ طَافَ ثَلَاثَةَ أَشوَاطٍ وَ كَانَ لَا يَقدِرُ عَلَى التّمَامِ فَإِنّ هَذَا مِمّا غَلَبَ اللّهُ عَلَيهِ فَلَا بَأسَ أَن يُؤَخّرَهُ يَوماً أَو يَومَينِ فَإِن كَانَتِ العَافِيَةُ وَ قَدَرَ عَلَى الطّوَافِ طَافَ أُسبُوعاً فَإِن طَالَت عِلّتُهُ أَمَرَ مَن يَطُوفُ عَنهُ أُسبُوعاً وَ يُصَلّيَ عَنهُ وَ قَد خَرَجَ مِن إِحرَامِهِ وَ فِي رَمَيِ الجِمَارِ مِثلُ ذَلِكَ وَ فِي رِوَايَةِ مُحَمّدِ بنِ يَعقُوبَ وَ يُصَلّيَ هُوَ -روايت-از قبل-۶۸۳

۱۴۸- بَابُ الكَلَامِ فِي حَالِ الطّوَافِ أَو إِنشَادِ الشّعرِ

۱- أَحمَدُ بنُ مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَنِ الحَسَنِ بنِ عَلِيّ بنِ يَقطِينٍ عَن أَخِيهِ الحُسَينِ عَن عَلِيّ بنِ يَقطِينٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا الحَسَنِ ع عَنِ الكَلَامِ فِي الطّوَافِ وَ إِنشَادِ الشّعرِ وَ الضّحِكِ فِي الفَرِيضَةِ أَو غَيرِ الفَرِيضَةِ أَ يَستَقِيمُ ذَلِكَ قَالَ لَا بَأسَ بِهِ وَ الشّعرُ مَا كَانَ لَا بَأسَ بِهِ مِثلُهُ -روايت-۱-۴-روايت-۱۲۷-۳۳۸ ۲-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ أَحمَدَ بنِ يَحيَى عَن عِمرَانَ عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ الحَمِيدِ عَن مُحَمّدِ بنِ فُضَيلٍ أَنّهُ سَأَلَ مُحَمّدَ بنَ عَلِيّ الرّضَا ع فَقَالَ لَهُ سَعَيتُ شَوطاً ثُمّ طَلَعَ الفَجرُ قَالَ صَلّ ثُمّ عُد فَأَتِمّ سَعيَكَ وَ طَوَافُ الفَرِيضَةِ لَا يَنبَغِي أَن يُتَكَلّمَ فِيهِ إِلّا بِالدّعَاءِ وَ ذِكرِ اللّهِ وَ قِرَاءَةِ القُرآنِ قَالَ وَ النّافِلَةِ يَلقَى الرّجُلُ أَخَاهُ وَ يُسَلّمُ عَلَيهِ وَ يُحَدّثُهُ بِالشّيءِ مِن أَمرِ الآخِرَةِ وَ الدّنيَا قَالَ لَا بَأسَ بِهِ -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۲۷-۵۱۵ فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ أَن نَحمِلَهُ عَلَى ضَربٍ مِنَ الِاستِحبَابِ دُونَ الفَرضِ وَ الإِيجَابِ -روايت-۱-۱۰۳ [صفحه ۲۲۸]

۱۴۹- بَابُ مَن نَسِيَ طَوَافَ الحَجّ حَتّى يَرجِعَ إِلَى أَهلِهِ

۱- مُحَمّدُ بنُ أَحمَدَ بنِ يَحيَى عَنِ العَبّاسِ بنِ مَعرُوفٍ عَن حَمّادِ بنِ عِيسَى عَن عَلِيّ بنِ أَبِي حَمزَةَ قَالَ سُئِلَ عَن رَجُلٍ جَهِلَ أَن يُطُوفَ بِالبَيتِ حَتّى رَجَعَ إِلَى أَهلِهِ قَالَ إِذَا كَانَ عَلَى جِهَةِ الجَهَالَةِ أَعَادَ الحَجّ وَ عَلَيهِ بَدَنَةٌ -روايت-۱-۴-روايت-۱۲۳-۲۷۵ ۲- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى عَن عَبدِ الرّحمَنِ بنِ الحَجّاجِ عَن عَلِيّ بنِ يَقطِينٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا الحَسَنِ ع عَن رَجُلٍ جَهِلَ أَن يَطُوفَ بِالبَيتِ طَوَافَ الفَرِيضَةِ قَالَ إِن كَانَ عَلَى وَجهِ الجَهَالَةِ فِي الحَجّ أَعَادَ وَ عَلَيهِ بَدَنَةٌ -روايت-۱-۴-روايت-۱۱۴-۲۷۹ ۳- فَأَمّا مَا رَوَاهُ عَلِيّ بنُ جَعفَرٍ عَن أَخِيهِ مُوسَى بنِ جَعفَرٍ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَن رَجُلٍ نَسِيَ طَوَافَ الفَرِيضَةِ حَتّى قَدِمَ بِلَادَهُ وَ وَاقَعَ النّسَاءَ كَيفَ يَصنَعُ قَالَ يَبعَثُ بِهَديٍ إِن كَانَ تَرَكَهُ فِي حَجّ يَبعَثُ بِهِ فِي حَجّ وَ إِن كَانَ تَرَكَهُ فِي عُمرَةٍ يَبعَثُ بِهِ فِي عُمرَةٍ وَ وَكّلَ مَن يَطُوفُ عَنهُ مَا تَرَكَ مِن طَوَافِهِ -روايت-۱-۲۳-روايت-۸۳-۳۷۵ فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ أَن نَحمِلَهُ عَلَى طَوَافِ النّسَاءِ لِأَنّ مَن تَرَكَ طَوَافَ النّسَاءِ نَاسِياً جَازَ لَهُ أَن يَستَنِيبَ غَيرَهُ مَقَامَهُ فِي طَوَافِهِ وَ لَا يَجُوزُ ذَلِكَ فِي طَوَافِ الحَجّ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-۱-۲۳۲ ۴- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ إِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَن رَجُلٍ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع رَجُلٌ نَسِيَ طَوَافَ النّسَاءِ حَتّى دَخَلَ أَهلَهُ قَالَ لَا يَحِلّ لَهُ النّسَاءُ حَتّى يَزُورَ البَيتَ وَ قَالَ يَأمُرُ أَن يُقضَى عَنهُ إِن لَم يَحُجّ فَإِن تُوُفّيَ قَبلَ أَن يُطَافَ عَنهُ فَليَقضِ عَنهُ وَلِيّهُ أَو غَيرُهُ -روايت-۱-۱۶-روايت-۱۲۳-۳۸۸ [صفحه ۲۲۹]

١٥٠- بَابُ مَن يَطُوفُ بِالبَيتِ أَ يَجُوزُ لَهُ أَن يُؤَخِّرَ السعّيَ إِلَى وَقتٍ آخَرَ

١- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن عَبدِ الرّحمَنِ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ سِنَانٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ الرّجُلِ يَقدَمُ مَكّةَ وَ قَدِ اشتَدّ عَلَيهِ الحَرّ فَيَطُوفُ بِالكَعبَةِ وَ يُؤَخّرُ السعّيَ إِلَى أَن يَبرُدَ فَقَالَ لَا بَأسَ بِهِ وَ رُبّمَا فَعَلتُهُ قَالَ وَ رُبّمَا رَأَيتُهُ يُؤَخّرُ السعّيَ إِلَى اللّيلِ -روايت-١-٤-روايت-١٠٧-٣٤٠ ٢- عَنهُ عَن صَفوَانَ عَنِ العَلَاءِ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ قَالَ سَأَلتُ أَحَدَهُمَا ع عَن رَجُلٍ طَافَ بِالبَيتِ فَأَعيَا أَ يُؤَخّرُ الطّوَافَ بَينَ الصّفَا وَ المَروَةِ قَالَ نَعَم -روايت-١-٤-روايت-٧٠-١٩٠ ٣-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ عَن صَفوَانَ عَنِ العَلَاءِ بنِ رَزِينٍ قَالَ سَأَلتُهُ عَن رَجُلٍ طَافَ بِالبَيتِ فَأَعيَا أَ يُؤَخّرُ الطّوَافَ بَينَ الصّفَا وَ المَروَةِ إِلَى غَدٍ قَالَ لَا -روايت-١-٢٣-روايت-١٤٣-٢٥٩ فَلَا يُنَافِي الخَبَرَينِ الأَوّلَينِ لِأَنّ الرّخصَةَ فِي الخَبَرَينِ إِنّمَا وَرَدَت فِي تَأخِيرِ السعّيِ سَاعَةً أَو سَاعَتَينِ فَأَمّا أَن يُؤَخّرَهُ إِلَى الغَدِ فَلَا يَجُوزُ حَسَبَ مَا تَضَمّنَهُ الخَبَرُ الأَخِيرُ -روايت-١-٢٢٧

١٥١- بَابُ تَقدِيمِ المُتَمَتّعِ طَوَافَ الحَجّ قَبلَ أَن يَأتِيَ مِنًى

١- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَن إِسمَاعِيلَ بنِ مَرّارٍ عَن يُونُسَ عَن عَلِيّ بنِ أَبِي حَمزَةَ عَن أَبِي بَصِيرٍ قَالَ قُلتُ رَجُلٌ كَانَ مُتَمَتّعاً فَأَهَلّ بِالحَجّ فَقَالَ لَا يَطُوفُ بِالبَيتِ حَتّى يَأتِيَ عَرَفَاتٍ فَإِن هُوَ طَافَ قَبلَ أَن يَأتِيَ مِنًى مِن غَيرِ عِلّةٍ فَلَا يَعتَدّ بِذَلِكَ الطّوَافِ -روايت-١-٤-روايت-١٥٩-٣٥٦ ٢-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن صَفوَانَ عَن عَبدِ الرّحمَنِ بنِ الحَجّاجِ عَن -روايت-١-٢٣ [صفحه ٢٣٠] عَلِيّ بنِ يَقطِينٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا الحَسَنِ ع عَنِ الرّجُلِ المُتَمَتّعِ يُهِلّ بِالحَجّ ثُمّ يَطُوفُ وَ يَسعَى بَينَ الصّفَا وَ المَروَةِ قَبلَ خُرُوجِهِ إِلَى مِنًى قَالَ لَا بَأسَ بِهِ -روايت-٢٩-١٩٧ فَلَا يُنَافِي الخَبَرَ الأَوّلَ لِأَنّهُ مَحمُولٌ عَلَى الشّيخِ الكَبِيرِ وَ الخَائِفِ وَ المَرأَةِ التّي تَخَافُ الحَيضَ فَأَمّا مَعَ زَوَالِ ذَلِكَ أَجمَعَ فَلَا يَجُوزُ عَلَى حَالٍ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-١-٢١٠ ٣- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَن إِسمَاعِيلَ بنِ مَرّارٍ عَن يُونُسَ عَن إِسمَاعِيلَ بنِ عَبدِ الخَالِقِ قَالَ سَمِعتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع يَقُولُ لَا بَأسَ أَن يُعَجّلَ الشّيخُ الكَبِيرُ وَ المَرِيضُ وَ المَرأَةُ وَ المَعلُولُ طَوَافَ الحَجّ قَبلَ أَن يَخرُجُوا إِلَى مِنًى -روايت-١-١٦-روايت-١٩٨-٣٢٧ ٤- عَنهُ عَن أَبِي عَلِيّ الأَشعَرِيّ عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ الجَبّارِ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى عَن إِسحَاقَ بنِ عَمّارٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا الحَسَنِ ع عَنِ المُتَمَتّعِ إِذَا كَانَ شَيخاً كَبِيراً أَوِ امرَأَةً تَخَافُ الحَيضَ يُعَجّلُ طَوَافَ الحَجّ قَبلَ أَن يَأتِيَ مِنًى فَقَالَ نَعَم مَن كَانَ هَكَذَا يُعَجّلُ -روايت-١-٤-روايت-١٢٩-٣٢١

١٥٢- بَابُ تَقدِيمِ طَوَافِ النّسَاءِ قَبلَ أَن يَأتِيَ مِنًى

١- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن أَبِي عَلِيّ الأَشعَرِيّ عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ الجَبّارِ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى عَن إِسحَاقَ بنِ عَمّارٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي الحَسَنِ ع المُفرِدُ بِالحَجّ إِذَا طَافَ بِالبَيتِ وَ الصّفَا وَ المَروَةِ أَ يُعَجّلُ طَوَافَ النّسَاءِ قَالَ لَا إِنّمَا طَوَافُ النّسَاءِ بَعدَ مَا يَأتِي مِنًى -روايت-١-٤-روايت-١٤٥-٣٢٧ ٢-فَأَمّا مَا رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَنِ الحَسَنِ بنِ عَلِيّ عَن أَبِيهِ قَالَ سَمِعتُ أَبَا الحَسَنِ الأَوّلَ ع يَقُولُ لَا بَأسَ بِتَعجِيلِ طَوَافِ الحَجّ -روايت-١-٢٣-روايت-١٨١-ادامه دارد [صفحه ٢٣١] وَ طَوَافِ النّسَاءِ قَبلَ الحَجّ يَومَ التّروِيَةِ قَبلَ خُرُوجِهِ إِلَى مِنًى وَ كَذَلِكَ لَا بَأسَ لِمَن خَافَ أَمراً لَا يَتَهَيّأُ لَهُ الِانصِرَافُ إِلَى مَكّةَ أَن يَطُوفَ وَ يُوَدّعَ البَيتَ ثُمّ يَمُرّ كَمَا هُوَ مِن مِنًى إِذَا كَانَ خَائِفاً -روايت-از قبل-٢٥٦ فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ أَن نَحمِلَهُ عَلَى المُضطَرّ ألّذِي لَا يَقدِرُ عَلَى الرّجُوعِ إِلَى مَكّةَ حَسَبَ مَا ذَكَرَهُ فِي الخَبَرِ وَ ذَلِكَ غَيرُ مُنَافٍ لِلخَبَرِ الأَوّلِ لِأَنّهُ مَحمُولٌ عَلَى حَالِ

الِاختِيَارِ -روايت-١-٢٢٧

١٥٣- بَابُ تَقدِيمِ طَوَافِ النّسَاءِ عَلَى السّعيِ

١- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَمّن ذَكَرَهُ قَالَ قُلتُ لِأَبِي الحَسَنِ ع جُعِلتُ فِدَاكَ مُتَمَتّعٌ زَارَ البَيتَ فَطَافَ طَوَافَ الحَجّ ثُمّ طَافَ طَوَافَ النّسَاءِ ثُمّ سَعَى فَقَالَ لَا يَكُونُ السعّيُ إِلّا قَبلَ طَوَافِ النّسَاءِ فَقُلتُ عَلَيهِ شَيءٌ فَقَالَ لَا يَكُونُ سَعيٌ إِلّا قَبلَ طَوَافِ النّسَاءِ -روايت-١-٤-روايت-٩٧-٣٦٦ ٢-فَأَمّا مَا رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ العَبّاسِ بنِ مَعرُوفٍ وَ الحُسَينِ بنِ سَعِيدٍ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى عَن إِسحَاقَ بنِ عَمّارٍ عَن سَمَاعَةَ بنِ مِهرَانَ عَن أَبِي الحَسَنِ المَاضِي ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ الرّجُلِ طَافَ طَوَافَ الحَجّ وَ طَوَافَ النّسَاءِ قَبلَ أَن يَسعَى بَينَ الصّفَا وَ المَروَةِ فَقَالَ لَا يَضُرّهُ يَطُوفُ بَينَ الصّفَا وَ المَروَةِ وَ قَد فَرَغَ مِن حَجّهِ -روايت-١-٢٣-روايت-٢٣٨-٤٢٩ فَلَا يُنَافِي الخَبَرَ الأَوّلَ لِأَنّ هَذَا الخَبَرَ مَحمُولٌ عَلَى مَن فَعَلَ ذَلِكَ مُتَعَمّداً -روايت-١-١٠٣

١٥٤- بَابُ أَنّ طَوَافَ النّسَاءِ وَاجِبٌ فِي العُمرَةِ المَبتُولَةِ

١- مُحَمّدُ بنُ أَحمَدَ بنِ يَحيَى عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدِ بنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن إِسمَاعِيلَ بنِ رِيَاحٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا الحَسَنِ ع عَن مُفرِدِ العُمرَةِ عَلَيهِ طَوَافُ النّسَاءِ قَالَ نَعَم -روايت-١-٤-روايت-١١٤-٢٠٠ ٢- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدِ بنِ إِسمَاعِيلَ عَن اِبرَاهِيمَ -روايت-١-٤ [صفحه ٢٣٢] بنِ عَبدِ الحَمِيدِ عَن عُمَرَ بنِ يَزِيدَ أَو غَيرِهِ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ المُعتَمِرُ يَطُوفُ وَ يَسعَى وَ يَحلِقُ قَالَ وَ لَا بُدّ لَهُ مِن بَعدِ الحَلقِ مِن طَوَافٍ آخَرَ -روايت-٩٠-١٩٠ ٣-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ أَحمَدَ بنِ يَحيَى عَن عَلِيّ بنِ مُحَمّدِ بنِ عَبدِ الحَمِيدِ عَن أَبِي خَالِدٍ مَولَى عَلِيّ بنِ يَقطِينٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا الحَسَنِ ع عَن مُفرِدِ العُمرَةِ عَلَيهِ طَوَافُ النّسَاءِ فَقَالَ لَيسَ عَلَيهِ طَوَافُ النّسَاءِ -روايت-١-٢٣-روايت-١٥١-٢٦٥ فَلَا يُنَافِي مَا قَدّمنَاهُ لِأَنّ هَذَا الخَبَرَ مَحمُولٌ عَلَى مَن دَخَلَ مُعتَمِراً عُمرَةً مُفرَدَةً فِي أَشهُرِ الحَجّ ثُمّ أَرَادَ أَن يَجعَلَهَا مُتعَةً لِلحَجّ جَازَ لَهُ ذَلِكَ وَ لَم يَلزَمهُ طَوَافُ النّسَاءِ لِأَنّ طَوَافَ النّسَاءِ إِنّمَا يَلزَمُ المُعتَمِرَ العُمرَةَ المُفرَدَةَ مِنَ الحَجّ فَإِذَا تَمَتّعَ بِهَا إِلَى الحَجّ سَقَطَ عَنهُ فَرضُهُ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-١-٣٨٩ ٤- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ عِيسَى قَالَ كَتَبَ أَبُو القَاسِمِ مُخَلّدُ بنُ مُوسَى الرّازِيّ إِلَى الرّجُلِ يَسأَلُهُ عَنِ العُمرَةِ المَبتُولَةِ هَل عَلَى صَاحِبِهَا طَوَافُ النّسَاءِ وَ العُمرَةِ التّيِ يُتَمَتّعُ بِهَا إِلَى الحَجّ فَكَتَبَ أَمّا العُمرَةُ المَبتُولَةُ فَعَلَى صَاحِبِهَا طَوَافُ النّسَاءِ وَ أَمّا التّيِ يُتَمَتّعُ بِهَا إِلَى الحَجّ فَلَيسَ عَلَى صَاحِبِهَا طَوَافُ النّسَاءِ -روايت-١-١٦-روايت-١٨٧-٤٨٠ ٥- مُحَمّدُ بنُ الحَسَنِ الصّفّارُ عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ الجَبّارِ عَنِ العَبّاسِ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى قَالَ سَأَلَهُ أَبُو حَارِثٍ عَن رَجُلٍ تَمَتّعَ بِالعُمرَةِ إِلَى الحَجّ فَطَافَ وَ سَعَى وَ قَصّرَ هَل عَلَيهِ طَوَافُ النّسَاءِ قَالَ لَا إِنّمَا طَوَافُ النّسَاءِ بَعدَ الرّجُوعِ مِن مِنًى -روايت-١-٤-روايت-١١٥-٣٠٢ ٦- فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ أَحمَدَ بنِ يَحيَى عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ الحَمِيدِ عَن سَيفٍ عَن يُونُسَ عَمّن رَوَاهُ قَالَ لَيسَ طَوَافُ النّسَاءِ إِلّا عَلَى الحَاجّ -روايت-١-٢٣-روايت-١٣١-١٧٦ [صفحه ٢٣٣] فَلَا يُنَافِي مَا ذَكَرنَاهُ لِأَنّ هَذِهِ الرّوَايَةَ مَوقُوفَةٌ غَيرُ مُسنَدَةٍ إِلَى أَحَدٍ مِنَ الأَئِمّةِ ع وَ إِذَا لَم تَكُن مُسنَدَةً لَم يَجِبِ العَمَلُ بِهَا لِأَنّهُ يَجُوزُ أَن يَكُونَ ذَلِكَ مَذهَباً لِيُونُسَ اختَارَهُ عَلَى بَعضِ آرَائِهِ كَمَا اختَارَ مَذَاهِبَ كَثِيرَةً لَا يَلزَمُنَا المَصِيرُ إِلَيهَا لِقِيَامِ الدّلَالَةِ عَلَى فَسَادِهَا -روايت-١-٣٦٦

١٥٥- بَابُ مَن نَسِيَ طَوَافَ النّسَاءِ حَتّى يَرجِعَ إِلَى أَهلِهِ

١- الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ صَفْوَانَ وَ فَضَالَةَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ نَسِيَ طَوَافَ النِّسَاءِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ قَالَ لَا تَحِلُّ لَهُ النِّسَاءُ حَتَّى يَزُورَ الْبَيْتَ فَإِنْ هُوَ مَاتَ فَلْيَقْضِ عَنْهُ وَلِيُّهُ أَوْ غَيْرُهُ فَأَمَّا مَا دَامَ حَيّاً فَلَا يَصْلُحُ أَنْ يُقْضَى عَنْهُ وَ إِنْ نَسِيَ الْجِمَارَ فَلَيْسَا سَوَاءً إِنَّ الرَّمْيَةَ سُنَّةٌ وَ الطَّوَافَ فَرِيضَةٌ -روايت-١-۴-روايت-١١٣-۴٣٨ ٢-فَأَمَّا مَا رَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ رَجُلٍ نَسِيَ طَوَافَ النِّسَاءِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ قَالَ يُرْسِلُ فَيُطَافُ عَنْهُ فَإِنْ تُوُفِّيَ قَبْلَ أَنْ يُطَافَ عَنْهُ فَلْيَطُفْ عَنْهُ وَلِيُّهُ -روايت-١-٢٣-روايت-١٠٣-٢٩٢ فَالْوَجْهُ فِي هَذَا الْخَبَرِ أَنْ نَحْمِلَهُ عَلَى مَنْ لَا يَقْدِرُ عَلَى الرُّجُوعِ فَإِنَّهُ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَأْمُرَ مَنْ يَطُوفُ عَنْهُ فَأَمَّا مَنْ يَتَمَكَّنُ مِنْ ذَلِكَ فَإِنَّهُ يَلْزَمُهُ الرُّجُوعُ عَلَى مَا تَضَمَّنَهُ الْخَبَرُ الْأَوَّلُ يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-١-٢۵۶ ٣- مَا رَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي رَجُلٍ نَسِيَ طَوَافَ النِّسَاءِ حَتَّى أَتَى الْكُوفَةَ قَالَ لَا تَحِلُّ لَهُ النِّسَاءُ حَتَّى يَطُوفَ بِالْبَيْتِ قُلْتُ فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ قَالَ يَأْمُرُ مَنْ يَطُوفُ عَنْهُ -روايت-١-١۶-روايت-١٢۴-٢٩۵ [صفحه ٢٣۴]

١۵۶- بَابُ مَنْ نَسِيَ رَكْعَتَيِ الطَّوَافِ حَتَّى خَرَجَ

١- مُوسَى بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ عَلَاءٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا ع قَالَ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ طَافَ طَوَافَ الْفَرِيضَةِ وَ لَمْ يُصَلِّ الرَّكْعَتَيْنِ حَتَّى طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَ الْمَرْوَةِ ثُمَّ طَافَ طَوَافَ النِّسَاءِ وَ لَمْ يُصَلِّ لِذَلِكَ الطَّوَافِ حَتَّى ذَكَرَ وَ هُوَ بِالْأَبْطَحِ قَالَ يَرْجِعُ إِلَى الْمَقَامِ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ -روايت-١-۴-روايت-١٠١-٣۵٨ ٢- عَنْهُ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَارَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ رَجُلٍ طَافَ طَوَافَ الْفَرِيضَةِ وَ لَمْ يُصَلِّ الرَّكْعَتَيْنِ حَتَّى طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَ الْمَرْوَةِ ثُمَّ طَافَ طَوَافَ النِّسَاءِ وَ لَمْ يُصَلِّ الرَّكْعَتَيْنِ حَتَّى ذَكَرَ وَ هُوَ بِالْأَبْطَحِ فَصَلَّى أَرْبَعاً قَالَ يَرْجِعُ فَيُصَلِّي عِنْدَ الْمَقَامِ أَرْبَعاً -روايت-١-۴-روايت-٨۵-٣٧۴ ٣- مُوسَى بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْحَلَّالِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ ع عَنْ رَجُلٍ نَسِيَ أَنْ يُصَلِّيَ رَكْعَتَيِ طَوَافِ الْفَرِيضَةِ فَلَمْ يَذْكُرْ حَتَّى أَتَى مِنًى قَالَ يَرْجِعُ إِلَى مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ ع فَيُصَلِّيهِمَا -روايت-١-۴-روايت-۶۵-٢۴٢ ۴- الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ قَالَ حَدَّثَنِي مَنْ سَأَلَهُ عَنِ الرَّجُلِ يَنْسَى رَكْعَتَيِ صَلَاةِ الْفَرِيضَةِ حَتَّى يَخْرُجَ فَقَالَ يُوَكِّلُ -روايت-١-۴-روايت-١٠١-١٨۴ قَالَ ابْنُ مُسْكَانَ وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ إِنْ كَانَ جَاوَزَ مِيقَاتَ أَهْلِ أَرْضِهِ فَلْيَرْجِعْ وَ لْيُصَلِّهِمَا فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُوَ اتَّخِذُوا مِنْ مَقامِ إِبْراهِيمَ مُصَلًّى -روايت-١-٢-روايت-۴۴-١٨۵ ۵-فَأَمَّا مَا رَوَاهُ مُوسَى بْنُ الْقَاسِمِ عَنِ النَّخَعِيِّ أَبِي الْحُسَيْنِ قَالَ حَدَّثَنَا حَنَانُ بْنُ -روايت-١-٢٣ [صفحه ٢٣۵] سَدِيرٍ قَالَ زُرْتُ فَنَسِيتُ رَكْعَتَيِ الطَّوَافِ فَأَتَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع وَ هُوَ بِقَرْنِ الثَّعَالِبِ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ صَلِّ فِي مَكَانِكَ -روايت-١٧-١۵٣ ۶- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ رَجُلٍ نَسِيَ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّكْعَتَيْنِ عِنْدَ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ ع فِي طَوَافِ الْحَجِّ وَ الْعُمْرَةِ فَقَالَ إِنْ كَانَ بِالْبَلَدِ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ عِنْدَ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ ع فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُوَ اتَّخِذُوا مِنْ مَقامِ إِبْراهِيمَ مُصَلًّى وَ إِنْ كَانَ قَدِ ارْتَحَلَ فَلَا آمُرُهُ أَنْ يَرْجِعَ -روايت-١-۴-روايت-١۵٨-۵٠٠ ٧- مُوسَى بْنُ الْقَاسِمِ عَنِ الطَّاطَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ وَ دُرُسْتَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنْ رَجُلٍ نَسِيَ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيِ الْفَرِيضَةِ عِنْدَ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ ع حَتَّى أَتَى مِنًى قَالَ يُصَلِّيهِمَا بِمِنًى -روايت-١-۴-روايت-١۶٧-٣٢٧ ٨- عَنْهُ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْمُثَنَّى قَالَ نَسِيتُ أَنْ أُصَلِّيَ الرَّكْعَتَيْنِ لِلطَّوَافِ خَلْفَ الْمَقَامِ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى مِنًى فَرَجَعْتُ إِلَى مَكَّةَ فَصَلَّيْتُهُمَا ثُمَّ عُدْتُ إِلَى مِنًى فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ أَ فَلَا صَلَّاهُمَا حَيْثُ مَا ذَكَرَهُ -روايت-١-۴-روايت-۶٧-٣٠٨ فَالْوَجْهُ فِي هَذِهِ الْأَخْبَارِ أَنْ نَحْمِلَهَا عَلَى مَنْ يَشُقُّ عَلَيْهِ الرُّجُوعُ إِلَى مَكَّةَ وَ لَا يَتَمَكَّنُ مِنْهُ وَ الَّذِي يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-١-١۵٠ ٩- مَا رَوَاهُ

مُوسَی بنُ القَاسِمِ عَنِ الحَسَنِ بنِ مَحبُوبٍ عَن عَلِیّ بنِ رِئَابٍ عَن أَبِی بَصِیرٍ قَالَسَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ نسَیِ أَن یصُلَیّ رکَعتَیَ طَوَافِ -روایت-۱-۱۶-روایت-۱۱۲-ادامه دارد [صفحه ۲۳۶] الفَرِیضَةِ خَلفَ المَقَامِ وَ قَد قَالَ اللّهُ تَعَالَیوَ اتّخِذُوا مِن مَقامِ اِبراهِیمَ مُصَلّی حَتّی ارتَحَلَ فَقَالَ إِن کَانَ ارتَحَلَ فَإِنّی لَا أَشُقّ عَلَیهِ وَ لَا آمُرُهُ أَن یَرجِعَ وَ لَکِن یصُلَیّ حَیثُ یَذکُرُ -روایت-از قبل-۲۳۱ وَ یَجُوزُ أَن تَکُونَ الأَخبَارُ الأَوّلَةُ مَحمُولَةً عَلَی الفَضلِ وَ الِاستِحبَابِ وَ الأَخبَارُ الأَخِیرَةُ عَلَی الجَوَازِ وَ رَفعِ الحَظرِ -روایت-۱-۱۴۸

۱۵۷- بَابُ وَقتِ رکَعتَیَ الطّوَافِ

۱- مُوسَی بنُ القَاسِمِ عَن أَبِی الفَضلِ الثّقَفِیّ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ بُکَیرٍ عَن مُیَسّرٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ صَلّ رکَعتَیَ طَوَافِ الفَرِیضَةِ بَعدَ الفَجرِ کَانَ أَو بَعدَ العَصرِ -روایت-۱-۴-روایت-۱۳۰-۲۰۳ ۲- عَنهُ عَن مُحَمّدٍ عَن سَیفِ بنِ عَمِیرَةَ عَن مَنصُورِ بنِ حَازِمٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَن رکَعتَیَ طَوَافِ الفَرِیضَةِ قَالَ لَا تُؤَخّرهَا سَاعَةً إِذَا طُفتَ فَصَلّ -روایت-۱-۴-روایت-۱۰۵-۱۹۷ ۳- مُحَمّدُ بنُ یَعقُوبَ عَن أَبِی عَلِیّ الأَشعَرِیّ عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ الجَبّارِ عَن صَفوَانَ عَن إِسحَاقَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِی الحَسَنِ ع قَالَ مَا رَأَیتُ النّاسَ أَخَذُوا عَنِ الحَسَنِ وَ الحُسَینِ ع إِلّا الصّلَاةَ بَعدَ العَصرِ وَ بَعدَ الغَدَاةِ فِی طَوَافِ الفَرِیضَةِ -روایت-۱-۴-روایت-۱۵۶-۲۸۹ ۴-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُوسَی بنُ القَاسِمِ عَن حَمّادٍ عَن حَرِیزٍ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا جَعفَرٍ ع عَن رکَعتَیَ طَوَافِ الفَرِیضَةِ فَقَالَ وَقتُهُمَا إِذَا فَرَغتَ مِن طَوَافِکَ وَ أَکرَهُهُ عِندَ اصفِرَارِ الشّمسِ وَ عِندَ طُلُوعِهَا -روایت-۱-۲۳-روایت-۱۰۰-۲۶۳ [صفحه ۲۳۷] ۵- عَنهُ عَن صَفوَانَ عَن عَلَاءِ بنِ رَزِینٍ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ قَالَ سُئِلَ أَحَدُهُمَا ع عَنِ الرّجُلِ یَدخُلُ مَکّةَ بَعدَ الغَدَاةِ أَو بَعدَ العَصرِ قَالَ یَطُوفُ وَ یصُلَیّ الرّکعَتَینِ مَا لَم یَکُن عِندَ طُلُوعِ الشّمسِ أَو عِندَ احمِرَارِهَا -روایت-۱-۴-روایت-۷۹-۲۶۲ فَالوَجهُ فِی هَذَینِ الخَبَرَینِ أَن نَحمِلَهُمَا عَلَی ضَربٍ مِنَ التّقِیّةِ لِأَنّ ذَلِکَ مُوَافِقٌ لِلعَامّةِ وَ أَمّا الخَبَرُ الأَخِیرُ فَإِنّهُ یَجُوزُ أَن نَحمِلَهُ عَلَی رکَعتَیَ طَوَافِ النّافِلَةِ فَإِنّ ذَلِکَ مَکرُوهٌ فِی هَذَینِ الوَقتَینِ عَلَی مَا یَقتَضِیهِ أَکثَرُ الرّوَایَاتِ وَ ألّذِی یَدُلّ عَلَی ذَلِکَ -روایت-۱-۳۲۸ ۶- مَا رَوَاهُ مُوسَی بنُ القَاسِمِ عَن عَبّاسٍ عَن حَکَمِ بنِ أَبِی العَلَاءِ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ الطّوَافِ بَعدَ العَصرِ فَقَالَ طُف طَوَافاً وَ صَلّ رَکعَتَینِ قَبلَ صَلَاةِ المَغرِبِ عِندَ غُرُوبِ الشّمسِ وَ إِن طُفتَ طَوَافاً آخَرَ فَصَلّ الرّکعَتَینِ بَعدَ المَغرِبِ وَ سَأَلتُهُ عَنِ الطّوَافِ بَعدَ الفَجرِ فَقَالَ طُف حَتّی إِذَا طَلَعَتِ الشّمسُ فَارکَعِ الرّکعَاتِ -روایت-۱-۱۶-روایت-۱۱۳-۴۰۶ ۷- أَحمَدُ بنُ مُحَمّدِ بنِ عِیسَی عَن مُحَمّدِ بنِ إِسمَاعِیلَ بنِ بَزِیعٍ قَالَ سَأَلتُ الرّضَا ع عَن صَلَاةِ طَوَافِ التّطَوّعِ بَعدَ العَصرِ فَقَالَ لَا فَذَکَرتُ لَهُ قَولَ بَعضِ آبَائِهِ إِنّ النّاسَ لَم یَأخُذُوا عَنِ الحَسَنِ وَ الحُسَینِ ع إِلّا الصّلَاةَ بَعدَ العَصرِ بِمَکّةَ فَقَالَ نَعَم وَ لَکِن إِذَا رَأَیتَ النّاسَ یُقبِلُونَ عَلَی شَیءٍ فَاجتَنِبهُ فَقُلتُ إِنّ هَؤُلَاءِ یَفعَلُونَ قَالَ لَستُم مِثلَهُم -روایت-۱-۴-روایت-۸۴-۴۲۸ ۸-فَأَمّا مَا رَوَاهُ أَحمَدُ بنُ مُحَمّدِ بنِ عِیسَی عَنِ الحَسَنِ بنِ عَلِیّ بنِ یَقطِینٍ عَن أَخِیهِ الحُسَینِ عَن عَلِیّ بنِ یَقطِینٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا الحَسَنِ ع عَنِ ألّذِی یَطُوفُ بَعدَ الغَدَاةِ أَو بَعدَ العَصرِ وَ هُوَ فِی وَقتِ الصّلَاةِ أَ یصُلَیّ رَکَعَاتِ الطّوَافِ نَافِلَةً کَانَت أَو فَرِیضَةً قَالَ لَا -روایت-۱-۲۳-روایت-۱۴۶-۳۲۷ [صفحه ۲۳۸] فَالوَجهُ فِی هَذَا الخَبَرِ مَا تَضَمّنَهُ مِن أَنّهُ کَانَ وَقتَ صَلَاةٍ فَرِیضَةٍ فَلَم یَجُز لَهُ أَن یصُلَیّ رکَعتَیَ الطّوَافِ إِلّا بَعدَ أَن یَفرُغَ مِنَ الفَرِیضَةِ الحَاضِرَةِ -روایت-۱-۱۹۱

أَبوَابُ السّعیِ

۱۵۸- بَابُ أَنّهُ یُستَحَبّ الإِطَالَةُ

عِندَ الصّـِفَا وَ المَروَةِ ١- مُوسَـى بنُ القَاسِمِ قَالَ حـدَثّنَى النخّعَىّ أَبُو الحُسَيـنِ قَالَ حـدَثّنَى عُبَيدُ بنُ الحَارِثِ عَن حَمّادٍ المِنقَرِيّ قَالَ قَالَ لِى أَبُو عَبـدِ اللّهِ ع إِن أَرَدتَ أَن تُكـثِرَ مَالَـكَ فَأَكثِرِ الوُقُوفَ عَلَى الصّـِفَا -روايت-١-۴-روايت-١٧٣-٢۴٠ ٢-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّـدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ مُحَمّدٍ عَن صَالِحِ بنِ أَبِى حَمزَةَ عَن أَحمَدَ بنِ الجَهمِ الخَرّازِ عَن مُحَمّدِ بنِ عُمَرَ بنِ يَزِيدَ عَن بَعضِ أَصحَابِهِ قَالَ كُنتُ فِى قَفَاءِ أَبِى الحَسَنِ مُوسَى ع عَلَى الصّـِفَا أَو عَلَى المَروَةِ وَ هُوَ لَا يَزِيـدُ عَلَى حَرفَينِ أَللّهُمّ إِنِيّ أَسأَلُكَ حُسنَ الظّنّ بِـكَ عَلَى كُـلّ حَالٍ وَ صِـدقَ النّيّةِ فِى التّوَكّلِ عَلَيكَ -روايت-١-٢٣-روايت-١٩٧-۴١١ فَلَا ينُـَافِى الخَبَرَ الأَوّلَ لِأَنّ الأَوّلَ مَحمُولٌ عَلَى الِاستِحبَابِ وَ النّدبِ وَ هَذَا مَحمُولٌ عَلَى الجَوَازِ وَ رَفعِ الحَظرِ -روايت-١-١۴٣

١۵٩- بَابُ مَن نسَيِ َ السعّيَ بَينَ الصّفَا وَ المَروَةِ حَتّى يَرجِعَ إِلَى أَهلِهِ

١- مُوسَـى بنُ القَاسِمِ عَنِ النخّعَىّ أَبِى الحُسَينِ عَنِ ابنِ أَبِى عُمَيرٍ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِى عَبدِ اللّهِ ع قَالَ قُلتُ لَهُ رَجُلٌ نسَـيِ َ السـعّيَ بَينَ الصّـِفَا وَ المَروَةِ فَقَالَ يُعِيدُ السـعّيَ قُلتُ فَإِنّهُ يَخرُجُ قَالَ يَرجِعُ فَيُعِيدُ السعّيَ إِنّ هَذَا لَيسَ كَرَمىِ الجِمَارِ إِنّ الرمّيَ سُنّةٌ وَ السعّيَ بَينَ الصّـِفَا وَ المَروَةِ فَرِيضَةٌ وَ قَالَ فِى رَجُلٍ تَرَكَ السعّيَ مُتَعَمّداً قَالَ لَا حَجّ لَهُ -روايت-١-۴-روايت-١۴٣-۴۶١ [صفحه ٢٣٩] ٢-فَأَمّا مَا رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن مُوسَى بنِ الحَسَنِ عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ الحَمِيدِ عَن أَبِى جَمِيلَةَ المُفَضّلِ بنِ صَالِحٍ عَن زَيدٍ الشّحّامِ عَن أَبِى عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَن رَجُلٍ نسَيِ َ السعّيَ بَينَ الصّفَا وَ المَروَةِ حَتّى يَرجِعَ إِلَى أَهلِهِ فَقَالَ يُطَافُ عَنهُ -روايت-١-٢٣-روايت-١٩٨-٣١٣ فَالوَجهُ فِى هَذَا الخَبَرِ أَن نَحمِلَهُ عَلَى مَن لَا يَتَمَكّنُ مِنَ الرّجُوعِ إِلَى مَكّةَ فَإِنّهُ يَجُوزُ لَهُ أَن يَستَنِيبَ غَيرَهُ فِى ذَلِكَ وَ مَن تَمَكّنَ فَلَا يَجُوزُ لَهُ غَيرُ الرّجُوعِ عَلَى مَا تَضَمّنَهُ الخَبَرُ الأَوّلُ -روايت-١-٢۴٣

١۶٠- بَابُ حُكمِ مَن سَعَى أَكثَرَ مِن سَبعَةِ أَشوَاطٍ

١- رَوَى مُوسَـى بنُ القَاسِمِ عَن صَـفوَانَ بنِ يَحيَى عَن عَبدِ اللّهِ بنِ مُحَمّدٍ عَن أَبِى الحَسَنِ ع قَالَ الطّوَافُ المَفرُوضُ إِذَا زِدتَ عَلَيهِ مِثلُ الصّـلَاةِ فَإِذَا زِدتَ عَلَيهَا فَعَلَيكَ الإِعَادَةُ وَ كَذَلِكَ السعّيُ -روايت-١-۴-روايت-١١٣-٢٣۶ ٢-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن أَبِى عَلِيّ الأَشـعرَيِ ّ عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ الجَبّارِ عَن صَـفوَانَ بنِ يَحيَى عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ الرّحمَنِ بنِ الحَجّاجِ عَن أَبِى إِبرَاهِيمَ ع عَن رَجُلٍ سَـعَى بَينَ الصّـِفَا وَ المَروَةِ ثَمَانِيَةَ أَشوَاطٍ مَا عَلَيهِ فَقَالَ إِن كَانَ خَطَأً طَرَحَ وَاحِداً وَ اعتَدّ بِسَـبعَةٍ -روايت-١-٢٣-روايت-٢٠۵-٣۴۴ ٣- وَ عَنـهُ عَـن عَلِيّ بـنِ إِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَن أَحمَـدَ بنِ مُحَمّـدِ بنِ أَبِى نَصـرٍ عَن جَمِيـلِ بنِ دَرّاجٍ قَـالَ حَجَجنَـا وَ نَحنُ صَرُورَةٌ فَسَعَينَا بَينَ الصّفَا وَ المَروَةِ أَربَعَةَ عَشَرَ شَوطاً فَسَأَلنَا أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن ذَلِكَ فَقَالَ لَا بَأسَ سَبعَةٌ لَكَ وَ سَبعَةٌ تُطرَحُ -روايت-١-۴-روايت-١٢۴-٣٠٨ ۴-سَـعدُ بنُ عَبـدِ اللّهِ عَن أَحمَـدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ الحُسَـينِ بنِ سَـعِيدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ أَبِى عُمَيرٍ عَن هِشَامِ بنِ سَالِمٍ قَالَسَعَيتُ بَينَ الصّفَا وَ المَروَةِ أَنَا وَ عُبَيدُ اللّهِ بنُ رَاشِدٍ فَقُلتُ -روايت-١-۴-روايت-١۴٠-ادامه دارد [صفحه ٢۴٠] لَهُ تَحَفّظ عَلَيّ فَجَعَلَ يَعُدّ ذَاهِباً وَ جَائِياً شَوطاً وَاحِـداً فَبَلَغَ مِثلَ ذَلِكَ فَقُلتُ لَهُ كَيفَ تَعُدّ قَالَ ذَاهِباً وَ جَائِياً شَوطاً وَاحِـداً فَأَتمَمنَا أَربَعَةَ عَشَرَ شَوطاً فَذَكَرنَا ذَلِكَ لِأَبِى عَبدِ اللّهِ ع فَقَالَ قَد زَادُوا عَلَى مَا عَلَيهِم لَيسَ عَلَيهِم شَـيءٌ -روايت-از قبل-٣٠۶ فَالوَجهُ فِى هَذِهِ الأَخبَارِ أَن نَحمِلَهَـا عَلَى مَن فَعَـلَ ذَلِكَ سَاهِياً أَو جَاهِلًا لَم يَكُن عَلَيهِ الإِعَادَةُ وَ الخَبَرُ الأَوّلُ مَحمُولٌ عَلَى مَن فَعَلَ ذَلِكَ مُتَعَمّـداً وَ قَد بُيّنَ ذَلِكَ فِى رِوَايَةِ عَبدِ الرّحمَنِ بنِ الحَجّاجِ فِى قَولِهِ إِن كَانَ أَخطَأَ طَرَحَ وَاحِداً فَدَلّ عَلَى أَنّهُ إِذَا كَانَ مُتَعَمّداً كَانَ الحُكمُ مَا قَدّمنَاهُ -روايت-١-٣٧۴ ۵-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُوسَـى بنُ القَاسِمِ عَن صَـفوَانَ عَن عَلَاءٍ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ عَن أَحَدِهِمَا ع قَالَ إِنّ فِى كِتَابِ عَلِيّ ع إِذَا طَافَ الرّجُلُ بِالبَيتِ ثَمَانِيَةَ أَشوَاطِ الفَرِيضَـةِ وَ استَيقَنَ ثَمَانِيَةً أَضَافَ إِلَيهَا سِـتّاً وَ كَذَلِكَ إِذَا استَيقَنَ أَنّهُ سَـعَى ثَمَانِيَةَ أَشوَاطٍ

أَضَافَ إِلَيهَا سِتّاً -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۴۷-۳۴۷ فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ أَن نَحمِلَهُ عَلَى مَن فَعَلَ ذَلِكَ سَاهِياً عَلَى مَا قَدّمنَاهُ وَ يَكُونُ مَعَ ذَلِكَ إِذَا سَعَى ثَمَانِيَةً يَكُونُ عِندَ الصّفَا فَأَمّا إِذَا عَلِمَ أَنّهُ سَعَى ثَمَانِيَةً وَ هُوَ عِندَ المَروَةِ فَتَجِبُ عَلَيهِ الإِعَادَةُ عَلَى كُلّ حَالٍ لِأَنّهُ يَكُونُ بَدَأَ بِالمَروَةِ وَ لَا يَجُوزُ لِمَن فَعَلَ ذَلِكَ البِنَاءُ عَلَيهِ وَ ألّذِي يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-۱-۴۰۲ ۶- مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن فَضَالَةَ وَ صَفوَانَ بنِ يَحيَى عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ إِن طَافَ الرّجُلُ بَينَ الصّفَا وَ المَروَةِ تِسعَةَ أَشوَاطٍ فَليَسعَ عَلَى وَاحِدٍ وَ يَطرَحُ ثَمَانِيَةً وَ إِن طَافَ بَينَ الصّفَا وَ المَروَةِ ثَمَانِيَةَ أَشوَاطٍ فَليَطرَحهَا وَ ليَستَأنِفِ السّعيَ وَ إِن بَدَأَ بِالمَروَةِ فَليَطرَح مَا سَعَى وَ يَبدَأُ بِالصّفَا -روايت-۱-۱۶-روايت-۱۳۶-۴۱۱ [صفحه ۲۴۱]

۱۶۱- بَابُ السّعيِ بِغَيرِ وُضُوءٍ

۱- سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن مُوسَى بنِ الحَسَنِ عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ الحَمِيدِ عَن أَبِي جَمِيلَةَ المُفَضّلِ بنِ صَالِحٍ عَن زَيدٍ الشّحّامِ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ الرّجُلِ يَسعَى بَينَ الصّفَا وَ المَروَةِ عَلَى غَيرِ وُضُوءٍ فَقَالَ لَا بَأسَ -روايت-۱-۴-روايت-۱۷۹-۲۷۵ ۲- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن صَفوَانَ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن رِفَاعَةَ بنِ مُوسَى قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع أَشهَدُ شَيئاً مِنَ المَنَاسِكِ وَ أَنَا عَلَى غَيرِ وُضُوءٍ قَالَ نَعَم إِلّا الطّوَافَ بِالبَيتِ فَإِنّ فِيهِ صَلَاةً -روايت-۱-۴-روايت-۹۴-۲۴۵ ۳-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ ابنِ فَضّالٍ قَالَ قَالَ أَبُو الحَسَنِ ع لَا تَطُف وَ لَا تَسعَ إِلّا بِوُضُوءٍ -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۴۳-۱۸۳ فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ أَحَدُ شَيئَينِ أَحَدُهُمَا أَن يَكُونَ إِنّمَا نَهَى عَنِ الجَمعِ بَينَهُمَا لِأَنّا قَد بَيّنّا أَنّ الطّوَافَ لَا يَجُوزُ بِغَيرِ وُضُوءٍ وَ لَم يَعنِ انفِرَادَ السّعيِ مِنَ الطّوَافِ بِغَيرِ وُضُوءٍ وَ الوَجهُ الآخَرُ أَن يَكُونَ مَحمُولًا عَلَى النّدبِ وَ الِاستِحبَابِ لِأَنّ السّعيَ عَلَى وُضُوءٍ أَفضَلُ عَلَى كُلّ حَالٍ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-۱-۳۸۱ ۴- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن سَهلِ بنِ زِيَادٍ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن حَمّادِ بنِ عُثمَانَ عَن يَحيَى الأَزرَقِ عَن أَبِي الحَسَنِ ع قَالَ قُلتُ لَهُ الرّجُلُ يَسعَى بَينَ الصّفَا وَ المَروَةِ ثَلَاثَةَ أَشوَاطٍ أَو أَربَعَةً ثُمّ يَبُولُ أَ يُتِمّ سَعيَهُ بِغَيرِ وُضُوءٍ قَالَ لَا بَأسَ وَ لَو أَتَمّ نُسُكَهُ بِوُضُوءٍ كَانَ أَحَبّ إِلَيّ -روايت-۱-۱۶-روايت-۱۸۷-۳۹۲ ۵- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن صَفوَانَ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ لَا بَأسَ أَن تَقضِيَ المَنَاسِكَ كُلّهَا عَلَى غَيرِ وُضُوءٍ إِلّا الطّوَافَ فَإِنّ فِيهِ صَلَاةً وَ الوُضُوءُ أَفضَلُ عَلَى كُلّ حَالٍ -روايت-۱-۴-روايت-۹۹-۲۳۸ [صفحه ۲۴۲]

۱۶۲- بَابُ مَن أَرَادَ التّقصِيرَ فَحَلَقَ نَاسِياً أَو مُتَعَمّداً

۱- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ سِنَانٍ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ مُسكَانَ عَن إِسحَاقَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ المُتَمَتّعِ أَرَادَ أَن يُقَصّرَ فَحَلَقَ رَأسَهُ قَالَ عَلَيهِ دَمٌ يُهَرِيقُهُ فَإِذَا كَانَ يَومُ النّحرِ أَمَرّ المُوسَى عَلَى رَأسِهِ حِينَ يُرِيدُ أَن يَحلِقَ -روايت-۱-۴-روايت-۱۳۱-۳۳۲ قَالَ مُحَمّدُ بنُ الحَسَنِ إِنّمَا يَلزَمُهُ دَمٌ إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ مُتَعَمّداً فَأَمّا إِذَا فَعَلَهُ نَاسِياً لَم يَكُن عَلَيهِ شَيءٌ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-۱-۱۶۱ ۲- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن عَلِيّ بنِ حَدِيدٍ عَن جَمِيلِ بنِ دَرّاجٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن مُتَمَتّعٍ حَلَقَ رَأسَهُ بِمَكّةَ قَالَ إِذَا كَانَ جَاهِلًا فَلَيسَ عَلَيهِ شَيءٌ وَ إِن تَعَمّدَ ذَلِكَ فِي أَوّلِ الشّهُورِ لِلحَجّ بِثَلَاثِينَ يَوماً فَلَيسَ عَلَيهِ شَيءٌ وَ إِن تَعَمّدَ بَعدَ الثّلَاثِينَ التّيِ يُوَفّرُ فِيهَا الشّعرُ لِلحَجّ فَإِنّ عَلَيهِ دَماً يُهَرِيقُهُ -روايت-۱-۱۶-روايت-۱۴۱-۴۶۱

۱۶۳- بَابُ مَن نَسِيَ التّقصِيرَ حَتّى أَهَلّ بِالحَجّ

۱- الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي إِبْرَاهِيمَ ع الرَّجُلُ يَتَمَتَّعُ فَيَنْسَى أَنْ يُقَصِّرَ حَتَّى يُهِلَّ بِالْحَجِّ فَقَالَ عَلَيْهِ دَمٌ يُهَرِيقُهُ -روايت-۱-۴-روايت-۸۲-۲۱۰ ۲-فَأَمَّا مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَسَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ رَجُلٍ -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۶۶-ادامه دارد [صفحه ۲۴۳] أَهَلَّ بِالْعُمْرَةِ وَ نَسِيَ أَنْ يُقَصِّرَ حَتَّى دَخَلَ الْحَجَّ قَالَ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَ لَا شَيْ‌ءَ عَلَيْهِ وَ تَمَّتْ عُمْرَتُهُ -روايت-از قبل-۱۳۰ فَلَا يُنَافِي الْخَبَرَ الْأَوَّلَ لِأَنَّ قَوْلَهُ لَا شَيْ‌ءَ عَلَيْهِ مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْ‌ءٌ مِنَ الْعِقَابِ وَ قَدْ تَمَّتْ عُمْرَتُهُ -روايت-۱-۱۴۹ ۳-فَأَمَّا مَا رَوَاهُ مُوسَى بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ الْمُتَمَتِّعُ إِذَا طَافَ وَ سَعَى ثُمَّ لَبَّى قَبْلَ أَنْ يُقَصِّرَ فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يُقَصِّرَ وَ لَيْسَ لَهُ مُتْعَةٌ -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۳۳-۲۴۵ فَهَذَا الْخَبَرُ مَحْمُولٌ عَلَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مُتَعَمِّداً فَأَمَّا إِذَا فَعَلَهُ نَاسِياً فَلَا تَبْطُلُ عُمْرَتُهُ حَسَبَ مَا تَضَمَّنَهُ الْخَبَرُ الْأَوَّلُ وَ يَزِيدُ ذَلِكَ بَيَاناً -روايت-۱-۱۸۶ ۴- مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا إِبْرَاهِيمَ ع عَنْ رَجُلٍ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَدَخَلَ مَكَّةَ فَطَافَ وَ سَعَى وَ لَبِسَ ثِيَابَهُ وَ أَحَلَّ وَ نَسِيَ أَنْ يُقَصِّرَ حَتَّى خَرَجَ إِلَى عَرَفَاتٍ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ يَبْنِي عَلَى الْعُمْرَةِ وَ طَوَافِهَا وَ طَوَافُ الْحَجِّ عَلَى أَثَرِهِ -روايت-۱-۱۶-روايت-۱۶۶-۴۴۸ ۵- الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى وَ صَفْوَانَ وَ فَضَالَةَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ رَجُلٍ أَهَلَّ بِالْعُمْرَةِ وَ نَسِيَ أَنْ يُقَصِّرَ حَتَّى دَخَلَ فِي الْحَجِّ فَقَالَ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَ لَا شَيْ‌ءَ عَلَيْهِ وَ تَمَّتْ عُمْرَتُهُ -روايت-۱-۴-روايت-۱۰۹-۲۸۳

۱۶۴- بَابُ مَنْ أَحَلَّ مِنْ إِحْرَامِ الْمُتْعَةِ هَلْ يَجُوزُ لَهُ مُوَاقَعَةُ النِّسَاءِ أَمْ لَا

۱- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَيْمُونٍ قَالَقَدِمَ أَبُو الْحَسَنِ ع مُتَمَتِّعاً -روايت-۱-۴-روايت-۱۶۱-ادامه دارد [صفحه ۲۴۴] لَيْلَةَ عَرَفَةَ فَطَافَ وَ أَحَلَّ وَ أَتَى بَعْضَ جَوَارِيهِ ثُمَّ أَهَلَّ بِالْحَجِّ وَ خَرَجَ -روايت-از قبل-۹۵ ۲- الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ أَبِي الْمَعْزَى عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع رَجُلٌ أَحَلَّ مِنْ إِحْرَامِهِ وَ لَمْ تُحِلَّ امْرَأَتُهُ فَوَقَعَ عَلَيْهَا قَالَ عَلَيْهَا بَدَنَةٌ يَغْرَمُهَا زَوْجُهَا -روايت-۱-۴-روايت-۸۴-۲۳۲ ۳- عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ عَنْ مُحَمَّدٍ الْحَلَبِيِّ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ امْرَأَةٍ مُتَمَتِّعَةٍ عَاجَلَهَا زَوْجُهَا قَبْلَ أَنْ تُقَصِّرَ فَلَمَّا تَخَوَّفَتْ أَنْ يَغْلِبَهَا أَهْوَتْ إِلَى قُرُونِهَا فَقَرَضَتْ مِنْهُ بِأَسْنَانِهَا وَ قَرَضَتْ بِأَظَافِيرِهَا هَلْ عَلَيْهَا شَيْ‌ءٌ فَقَالَ لَا لَيْسَ كُلُّ أَحَدٍ يَجِدُ الْمَقَارِيضَ -روايت-۱-۴-روايت-۹۷-۳۷۶ ۴- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ الْحَلَبِيِّ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّي لَمَّا قَضَيْتُ نُسُكِي لِلْعُمْرَةِ أَتَيْتُ أَهْلِي وَ لَمْ أُقَصِّرْ قَالَ عَلَيْكَ بَدَنَةٌ قَالَ قُلْتُ إِنِّي لَمَّا أَرَدْتُ ذَلِكَ مِنْهَا وَ لَمْ تَكُنْ قَصَّرَتِ امْتَنَعَتْ فَلَمَّا غَلَبْتُهَا قَرَضَتْ بَعْضَ شَعْرِهَا بِأَسْنَانِهَا قَالَ رَحِمَهَا اللَّهُ كَانَتْ أَفْقَهَ مِنْكَ عَلَيْكَ بَدَنَةٌ وَ لَيْسَ عَلَيْهَا شَيْ‌ءٌ -روايت-۱-۴-روايت-۱۱۴-۴۷۶ ۵-فَأَمَّا مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَفْصٍ الْمَرْوَزِيِّ عَنِ الْفَقِيهِ ع قَالَ إِذَا حَجَّ الرَّجُلُ فَدَخَلَ مَكَّةَ مُتَمَتِّعاً وَ طَافَ بِالْبَيْتِ وَ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَلْفَ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ ع وَ سَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَ الْمَرْوَةِ فَقَدْ حَلَّ لَهُ كُلُّ شَيْ‌ءٍ مَا خَلَا النِّسَاءَ لِأَنَّ عَلَيْهِ لِتَحِلَّةِ النِّسَاءِ طَوَافاً وَ صَلَاةً -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۴۲-۳۹۸ فَلَيْسَ بِمُنَافٍ لِمَا ذَكَرْنَاهُ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْخَبَرِ أَنَّ الطَّوَافَ وَ السَّعْيَ الَّذِي لَيْسَ لَهُ الْوَطْءُ بَعْدَهُ إِلَّا بَعْدَ طَوَافِ النِّسَاءِ أَنَّهُمَا لِلْعُمْرَةِ أَوْ لِلْحَجِّ وَ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي الْخَبَرِ ذَلِكَ -روايت-۱-ادامه دارد [صفحه ۲۴۵] حَمَلْنَاهُ عَلَى مَنْ طَافَ وَ سَعَى لِلْحَجِّ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَطَأَ النِّسَاءَ وَ يَكُونُ هَذَا التَّأْوِيلُ أَوْلَى لِأَنَّ قَوْلَهُ ع فِي الْخَبَرِ عَلَى جِهَةِ التَّعْلِيلِ لِأَنَّ عَلَيْهِ لِتَحِلَّةِ النِّسَاءِ طَوَافاً وَ صَلَاةً يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ الْعُمْرَةَ الَّتِي يُتَمَتَّعُ بِهَا إِلَى الْحَجِّ لَا يَجِبُ فِيهَا طَوَافُ النِّسَاءِ وَ إِنَّمَا يَجِبُ طَوَافُ النِّسَاءِ فِي الْعُمْرَةِ الْمُفْرَدَةِ وَ الْحَجِّ

يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-از قبل-۴۴۱ ۶- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ أَحمَدَ بنِ يَحيَى عَن مُحَمّدِ بنِ عِيسَى قَالَ كَتَبَ أَبُو القَاسِمِ مُخَلّدُ بنُ مُوسَى الرّازِيّ يَسأَلُهُ عَنِ العُمرَةِ المَبتُولَةِ هَل يَجِبُ عَلَى صَاحِبِهَا طَوَافُ النّسَاءِ وَ عَنِ العُمرَةِ التّيِ يُتَمَتّعُ بِهَا إِلَى الحَجّ فَكَتَبَ أَمّا العُمرَةُ المَبتُولَةُ فَعَلَى صَاحِبِهَا طَوَافُ النّسَاءِ وَ أَمّا التّيِ يُتَمَتّعُ بِهَا إِلَى الحَجّ فَلَيسَ عَلَى صَاحِبِهَا طَوَافُ النّسَاءِ -روايت-۱-۱۶-روايت-۱۳۳-۴۳۸

۱۶۵- بَابُ أَنّهُ هَل يَجُوزُ دُخُولُ مَكّةَ بِغَيرِ إِحرَامٍ أَم لَا

۱- سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدِ بنِ أَبِي نَصرٍ عَن عَاصِمِ بنِ حُمَيدٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع أَ يَدخُلُ الحَرَمَ أَحَدٌ إِلّا مُحرِماً قَالَ لَا إِلّا مَرِيضٌ أَو مَبطُونٌ -روايت-۱-۴-روايت-۱۲۵-۲۳۶ ۲- عَنهُ عَن أَحمَدَ بنِ عِيسَى عَن عَبدِ الرّحمَنِ بنِ أَبِي نَجرَانَ عَن عَاصِمِ بنِ حُمَيدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا جَعفَرٍ ع هَل يَدخُلُ الرّجُلُ الحَرَمَ بِغَيرِ إِحرَامٍ فَقَالَ لَا إِلّا أَن يَكُونَ مَرِيضاً أَو بِهِ بَطَنٌ -روايت-۱-۴-روايت-۱۲۸-۲۵۴ ۳-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى وَ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن رِفَاعَةَ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ بِهِ بَطَنٌ وَ وَجَعٌ شَدِيدٌ يَدخُلُ مَكّةَ حَلَالًا فَقَالَ لَا يَدخُلهَا إِلّا مُحرِماً قَالَ وَ قَالَ إِنّ الحَطّابَةَ وَ المُجتَلِبَةَ أَتَوُا النّبِيّ ص وَ سَأَلُوهُ فَأَذِنَ لَهُم أَن يَدخُلُوا حَلَالًا -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۱۱-۳۶۳ [صفحه ۲۴۶] فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ ضَربٌ مِنَ الِاستِحبَابِ دُونَ الفَرضِ وَ الإِيجَابِ -روايت-۱-۸۳ ۴-فَأَمّا مَا رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن جَمِيلِ بنِ دَرّاجٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع فِي الرّجُلِ يَخرُجُ إِلَى نَجدٍ فِي الحَاجَةِ قَالَ يَدخُلُ مَكّةَ بِغَيرِ إِحرَامٍ -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۴۵-۲۳۱ فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ أَن نَحمِلَهُ عَلَى مَن خَرَجَ وَ عَادَ فِي ذَلِكَ الشّهرِ فَإِنّهُ لَا يَلزَمُهُ الإِحرَامُ فَأَمّا مَن دَخَلَهَا ابتِدَاءً أَو رَجَعَ إِلَيهَا بَعدَ انقِضَاءِ الشّهرِ فَإِنّ عَلَيهِ الإِحرَامَ يَدُلّ عَلَى هَذَا التّفصِيلِ -روايت-۱-۲۵۵ ۵- مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن حَفصِ بنِ البَختَرِيّ وَ أَبَانِ بنِ عُثمَانَ عَن رَجُلٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع فِي الرّجُلِ يَخرُجُ فِي الحَاجَةِ مِنَ الحَرَمِ قَالَ إِن رَجَعَ فِي الشّهرِ ألّذِي خَرَجَ فِيهِ دَخَلَ بِغَيرِ إِحرَامٍ وَ إِن دَخَلَ فِي غَيرِهِ دَخَلَ بِإِحرَامٍ -روايت-۱-۱۶-روايت-۱۵۱-۳۱۸

۱۶۶- بَابُ الوَقتِ ألّذِي يَلحَقُ الإِنسَانُ فِيهِ المُتعَةَ

۱- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن حَمّادٍ عَنِ الحلَبَيِ‌ّ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ المُتَمَتّعُ يَطُوفُ بِالبَيتِ وَ يَسعَى بَينَ الصّفَا وَ المَروَةِ مَا أَدرَكَ النّاسَ بِمِنًى -روايت-۱-۴-روايت-۱۱۱-۲۰۷ ۲- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ ابنِ فَضّالٍ عَنِ ابنِ بُكَيرٍ عَن بَعضِ أَصحَابِنَا أَنّهُ سَأَلَ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ المُتعَةِ مَتَى تَكُونُ قَالَ يَتَمَتّعُ مَا ظَنّ أَنّهُ يُدرِكُ النّاسَ بِمِنًى -روايت-۱-۴-روايت-۱۳۷-۲۶۰ ۳-سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ بنِ أَبِي الخَطّابِ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ -روايت-۱-۴ [صفحه ۲۴۷] بنِ أَبِي نَصرٍ عَن مُرَازِمِ بنِ حَكِيمٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع المُتَمَتّعُ يَدخُلُ لَيلَةَ عَرَفَةَ مَكّةَ وَ المَرأَةُ الحَائِضُ مَتَى تَكُونُ لَهُمَا المُتعَةُ فَقَالَ مَا أَدرَكُوا النّاسَ بِمِنًى -روايت-۵۱-۲۲۰ ۴- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَن إِسمَاعِيلَ بنِ مَرّارٍ عَن يُونُسَ عَن يَعقُوبَ بنِ شُعَيبٍ المِيثَمِيّ قَالَ سَمِعتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع يَقُولُ لَا بَأسَ لِلمُتَمَتّعِ إِن لَم يُحرِم مِن لَيلَةِ التّروِيَةِ مَتَى مَا تَيَسّرَ لَهُ مَا لَم يَخَف فَوتَ المَوقِفَينِ -روايت-۱-۴-روايت-۱۸۸-۳۰۹ ۵- سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن جَمِيلِ بنِ دَرّاجٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ المُتَمَتّعُ لَهُ المُتعَةُ إِلَى زَوَالِ الشّمسِ مِن يَومِ عَرَفَةَ وَ لَهُ الحَجّ إِلَى زَوَالِ الشّمسِ مِن يَومِ النّحرِ -روايت-۱-۴-روايت-۱۳۱-۲۵۵ ۶- عَنهُ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ جَعفَرٍ عَن مُحَمّدِ بنِ سَروٍ قَالَ كَتَبتُ

إِلَى أَبِی الْحَسَنِ الثَّالِثِ ع مَا تَقُولُ فِی رَجُلٍ یَتَمَتَّعُ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ وَافَى غَدَاةَ عَرَفَةَ وَ خَرَجَ النَّاسُ مِنْ مِنًى إِلَى عَرَفَاتٍ عُمْرَتُهُ قَائِمَةٌ أَوْ ذَهَبَتْ مِنْهُ إِلَى أَیِّ وَقْتٍ عُمْرَتُهُ قَائِمَةٌ إِذَا كَانَ مُتَمَتِّعاً بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَلَمْ یُوَافِ یَوْمَ التَّرْوِیَةِ وَ لَا لَیْلَةَ التَّرْوِیَةِ فَكَیْفَ یَصْنَعُ فَوَقَّعَ ع سَاعَةً یَدْخُلُ مَكَّةَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ یَطُوفُ وَ یُصَلِّی رَكْعَتَیْنِ وَ یَسْعَى وَ یُقَصِّرُ وَ یُحْرِمُ بِحَجَّتِهِ وَ یَمْضِی إِلَى الْمَوْقِفِ وَ یُفِیضُ مَعَ الْإِمَامِ -روایت-۱-۴-روایت-۶۹-۶۱۶ ۷- مُحَمَّدُ بْنُ یَعْقُوبَ عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ وَ مُرَازِمٍ وَ شُعَیْبٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع فِی الرَّجُلِ الْمُتَمَتِّعِ دَخَلَ لَیْلَةَ عَرَفَةَ فَیَطُوفُ وَ یَسْعَى ثُمَّ یُحِلُّ ثُمَّ یُحْرِمُ وَ یَأْتِی مِنًى قَالَ لَا بَأْسَ -روایت-۱-۴-روایت-۱۶۴-۲۹۳ ۸- عَنْهُ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِیدٍ عَنْ حَمَّادِ -روایت-۱-۴ [صفحه ۲۴۸] بْنِ عِیسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَیْمُونٍ قَالَ قَدِمَ أَبُو الْحَسَنِ ع مُتَمَتِّعاً لَیْلَةَ عَرَفَةَ فَطَافَ وَ أَحَلَّ وَ أَتَى بَعْضَ جَوَارِیهِ ثُمَّ أَهَلَّ بِالْحَجِّ وَ خَرَجَ -روایت-۴۶-۱۷۴ ۹- مُوسَى بْنُ الْقَاسِمِ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِینٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع إِلَى مَتَى یَكُونُ لِلْحَاجِّ عُمْرَةٌ قَالَ إِلَى السَّحَرِ مِنْ لَیْلَةِ عَرَفَةَ -روایت-۱-۴-روایت-۹۸-۲۰۹ ۱۰- عَنْهُ عَنْ صَفْوَانَ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ عِیصِ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْمُتَمَتِّعِ یَقْدَمُ مَكَّةَ یَوْمَ التَّرْوِیَةِ صَلَاةَ الْعَصْرِ تَفُوتُهُ الْمُتْعَةُ فَقَالَ لَا لَهُ مَا بَیْنَهُ وَ بَیْنَ غُرُوبِ الشَّمْسِ وَ قَالَ قَدْ صَنَعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ص -روایت-۱-۵-روایت-۷۰-۲۸۶ ۱۱- وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى ع عَنِ الْمُتَمَتِّعِ یَدْخُلُ مَكَّةَ یَوْمَ التَّرْوِیَةِ فَقَالَ لِلْمُتَمَتِّعِ مَا بَیْنَهُ وَ مَا بَیْنَ غُرُوبِ الشَّمْسِ -روایت-۱-۵-روایت-۸۶-۲۳۳ ۱۲- عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُذَافِرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ یَزِیدَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِذَا قَدِمْتَ مَكَّةَ یَوْمَ التَّرْوِیَةِ وَ أَنْتَ مُتَمَتِّعٌ فَلَكَ مَا بَیْنَكَ وَ بَیْنَ اللَّیْلِ أَنْ تَطُوفَ بِالْبَیْتِ وَ تَسْعَى وَ تَجْعَلَهَا مُتْعَةً -روایت-۱-۵-روایت-۹۴-۲۴۴ ۱۳- عَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع إِلَى مَتَى یَكُونُ لِلْحَاجِّ عُمْرَةٌ قَالَ فَقَالَ إِلَى السَّحَرِ مِنْ لَیْلَةِ عَرَفَةَ -روایت-۱-۵-روایت-۷۲-۱۹۱ ۱۴- قَالَ مُوسَى بْنُ الْقَاسِمِ وَ رَوَى لَنَا الثِّقَةُ مِنْ أَهْلِ الْبَیْتِ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ مُوسَى ع أَنَّهُ قَالَ أَهِلَّ بِالْمُتْعَةِ بِالْحَجِّ یُرِیدُ یَوْمَ التَّرْوِیَةِ إِلَى زَوَالِ الشَّمْسِ وَ بَعْدَ الْعَصْرِ وَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ وَ بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ وَ مَا بَیْنَ ذَلِكَ كُلِّهِ وَاسِعٌ -روایت-۱-۵-روایت-۱۱۷-۲۹۴ [صفحه ۲۴۹] ۱۵-فَأَمَّا مَا رَوَاهُ مُوسَى بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ زَكَرِیَّا بْنِ عِمْرَانَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ ع الْمُتَمَتِّعُ إِذَا دَخَلَ یَوْمَ عَرَفَةَ قَالَ لَا مُتْعَةَ لَهُ یَجْعَلُهَا عُمْرَةً مُفْرَدَةً -روایت-۱-۲۴-روایت-۱۰۲-۲۲۰ ۱۶- عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ ع قَالَ الْمُتَمَتِّعُ إِذَا قَدِمَ لَیْلَةَ عَرَفَةَ فَلَیْسَتْ لَهُ مُتْعَةٌ یَجْعَلُهَا حَجَّةً مُفْرَدَةً إِنَّمَا الْمُتْعَةُ إِلَى یَوْمِ التَّرْوِیَةِ -روایت-۱-۵-روایت-۱۰۵-۲۴۰ ۱۷- عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْمُتَمَتِّعِ یَقْدَمُ مَكَّةَ لَیْلَةَ عَرَفَةَ قَالَ لَا مُتْعَةَ لَهُ یَجْعَلُهَا حَجَّةً مُفْرَدَةً وَ یَطُوفُ بِالْبَیْتِ وَ یَسْعَى بَیْنَ الصَّفَا وَ الْمَرْوَةِ وَ یَخْرُجُ إِلَى مِنًى وَ لَا هَدْیَ عَلَیْهِ إِنَّمَا الْهَدْیُ عَلَى الْمُتَمَتِّعِ -روایت-۱-۵-روایت-۸۱-۳۵۱ ۱۸- وَ عَنْهُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ یَحْیَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَعْیَنَ عَنْ عَلِیِّ بْنِ یَقْطِینٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى ع عَنِ الرَّجُلِ وَ الْمَرْأَةِ یَتَمَتَّعَانِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ ثُمَّ یَدْخُلَانِ مَكَّةَ یَوْمَ عَرَفَةَ كَیْفَ یَصْنَعَانِ قَالَ یَجْعَلَانِهَا حَجَّةً مُفْرَدَةً وَ حَدُّ الْمُتْعَةِ إِلَى یَوْمِ التَّرْوِیَةِ -روایت-۱-۵-روایت-۱۰۱-۳۳۴ ۱۹- عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُذَافِرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ یَزِیدَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِذَا قَدِمْتَ مَكَّةَ یَوْمَ التَّرْوِیَةِ وَ قَدْ غَرَبَتِ الشَّمْسُ فَلَیْسَ لَكَ مُتْعَةٌ امْضِ كَمَا أَنْتَ بِحَجِّكَ -روایت-۱-۵-روایت-۹۴-۲۰۵ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْوَجْهُ فِی الْجَمْعِ بَیْنَ هَذِهِ الْأَخْبَارِ أَنْ یَقُولَ إِنَّ الْمُتَمَتِّعَ تَكُونُ عُمْرَتُهُ تَامَّةً مَا أَدْرَكَ الْمَوْقِفَیْنِ سَوَاءٌ كَانَ ذَلِكَ یَوْمَ التَّرْوِیَةِ أَوْ لَیْلَةَ عَرَفَةَ أَوْ یَوْمَ عَرَفَةَ إِلَى بَعْدِ الزَّوَالِ فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ مِنْ یَوْمِ عَرَفَةَ فَقَدْ فَاتَتِ الْمُتْعَةُ لِأَنَّهُ لَا یُمْكِنُهُ أَنْ -روایت-۱-ادامه دارد [صفحه ۲۵۰] یَلْحَقَ النَّاسَ بِعَرَفَاتٍ وَ الْحَالُ عَلَى مَا وَصَفْنَاهُ إِلَّا أَنَّ مَرَاتِبَ النَّاسِ تَتَفَاضَلُ فِی الْفَضْلِ وَ الثَّوَابِ فَمَنْ أَدْرَكَ یَوْمَ التَّرْوِیَةِ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ یَكُونُ ثَوَابُهُ أَكْثَرَ وَ مُتْعَتُهُ أَكْمَلَ مِمَّنْ یَلْحَقُ بِاللَّیْلِ وَ مَنْ أَدْرَكَ بِاللَّیْلِ یَكُونُ ثَوَابُهُ دُونَ ذَلِكَ وَ فَوْقَ مَنْ یَلْحَقُ یَوْمَ عَرَفَةَ إِلَى بَعْدِ الزَّوَالِ وَ الْأَخْبَارُ الَّتِی وَرَدَتْ فِی أَنَّ مَنْ لَمْ یُدْرِكْ یَوْمَ التَّرْوِیَةِ فَقَدْ فَاتَتْهُ الْمُتْعَةُ الْمُرَادُ بِهَا فَوْتُ الْكَمَالِ

أَلّذِی کَانَ یَرجُوهُ بِلُحُوقِهِ یَومَ التّروِیَةِ وَ مَا تَضَمّنَت مِن قَولِهِم ع وَ لیَجعَلهَا حَجّةً مُفرَدَةً إِنّمَا یَتَوَجّهُ إِلَی مَن یَغلِبُ عَلَی ظَنّهِ أَنّهُ إِنِ اشتَغَلَ بِالطّوَافِ وَ السعّیِ وَ الإِحلَالِ ثُمّ الإِحرَامِ بِالحَجّ یَفُوتُهُ المَوقِفَانِ وَ مَتَی حَمَلنَا هَذِهِ الأَخبَارَ عَلَی مَا ذَکَرنَاهُ لَم نَکُن طَرَحنَا شَیئاً مِنهَا یَدُلّ عَلَی هَذَا التّأوِیلِ -روایت-از قبل-۸۹۰ ۶- مَا رَوَاهُ ابنُ أَبِی عُمَیرٍ عَن حَمّادٍ عَنِ الحلَبَیِّ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ أَهَلّ بِالحَجّ وَ العُمرَةِ جَمِیعاً ثُمّ قَدِمَ مَکّةَ وَ النّاسُ بِعَرَفَاتٍ فَخَشِیَ إِن هُوَ طَافَ وَ سَعَی بَینَ الصّفَا وَ المَروَةِ أَن یَفُوتَهُ المَوقِفُ فَقَالَ یَدَعُ العُمرَةَ فَإِذَا أَتَمّ حَجّهُ صَنَعَ کَمَا صَنَعَت عَائِشَةُ وَ لَا هدَیَ عَلَیهِ -روایت-۱-۱۶-روایت-۷۱-۳۷۷ ۲۱- عَنهُ عَنِ الحَسَنِ بنِ مَحبُوبٍ عَن عَلِیّ بنِ رِئَابٍ عَن زُرَارَةَ قَالَ سَأَلتُ أَبَا جَعفَرٍ ع عَنِ الرّجُلِ یَکُونُ فِی یَومِ عَرَفَةَ وَ بَینَهُ وَ بَینَ مَکّةَ ثَلَاثَةُ أَمیَالٍ وَ هُوَ مُتَمَتّعٌ بِالعُمرَةِ إِلَی الحَجّ فَقَالَ یَقطَعُ التّلبِیَةَ تَلبِیَةَ المُتعَةِ وَ یُهِلّ بِالحَجّ بِالتّلبِیَةِ إِذَا صَلّی الفَجرَ وَ یَمضِی إِلَی عَرَفَاتٍ فَیَقِفُ مَعَ النّاسِ وَ یَقضِی جَمِیعَ المَنَاسِکِ وَ یُقِیمُ بِمَکّةَ حَتّی یَعتَمِرَ عُمرَةَ المُحَرّمِ وَ لَا شَیءَ عَلَیهِ -روایت-۱-۵-روایت-۸۲-۴۹۵ أَ لَا تَرَی أَنّهُ وَجّهَ الخِطَابَ فِی الخَبَرِ الأَوّلِ إِلَی مَن خشَیَِ فَوتَ المَوقِفِ وَ فِی الخَبَرِ الثّانِی إِلَی مَن یَکُونُ بَینَهُ وَ بَینَ مَکّةَ ثَلَاثَةُ أَمیَالٍ وَ مَعلُومٌ أَنّ مَن هَذِهِ صُورَتُهُ لَا یُمکِنُهُ دُخُولُ مَکّةَ وَ الِاشتِغَالُ بِالإِحلَالِ وَ الإِحرَامِ بَعدَ ذَلِکَ وَ لُحُوقُ النّاسِ بِعَرَفَاتٍ -روایت-۱-ادامه دارد [صفحه ۲۵۱] وَ مَتَی لَم یُمکِنهُ ذَلِکَ کَانَ فَرضُهُ المضُیِّ فِی إِحرَامِهِ وَ جَعَلَهُ حَجّةً مُفرَدَةً عَلَی مَا ذَکَرنَاهُ -روایت-از قبل-۱۲۱

۱۶۷- بَابُ مَا ینَبغَیِ أَن یَعمَلَ مَن یُرِیدُ الإِحرَامَ لِلحَجّ

۱- الحُسَینُ بنُ سَعِیدٍ عَن عَلِیّ بنِ الصّلتِ عَن زُرعَةَ عَن أَبِی بَصِیرٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ إِذَا أَرَدتَ أَن تُحرِمَ یَومَ التّروِیَةِ فَاصنَع کَمَا صَنَعتَ حِینَ أَرَدتَ أَن تُحرِمَ وَ خُذ مِن شَارِبِکَ وَ مِن أَظفَارِکَ وَ مِن عَانَتِکَ إِن کَانَ لَکَ شَعرٌ وَ انتِف إِبطَیکَ وَ اغتَسِل وَ البَس ثَوبَیکَ ثُمّ ائتِ المَسجِدَ فَصَلّ فِیهِ سِتّ رَکَعَاتٍ قَبلَ أَن تُحرِمَ وَ تَدعُو اللّهَ وَ تَسأَلُهُ العَونَ وَ تَقُولُ وَ ذَکَرَ الدّعَاءَ -روایت-۱-۴-روایت-۱۱۲-۴۶۴ ۲-فَأَمّا مَا رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَینِ بنِ أَبِی الخَطّابِ عَن عَلِیّ بنِ النّعمَانِ عَن سُوَیدٍ القَلّاءِ عَن أَیّوبَ بنِ الحُرّ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ قُلتُ لَهُ إِنّا قَد اطّلَینَا وَ نَتَفنَا وَ قَلّمنَا أَظفَارَنَا بِالمَدِینَةِ فَمَا نَصنَعُ عِندَ الحَجّ فَقَالَ لَا تَطّلِ وَ لَا تَنتِف وَ لَا تُحَرّک شَیئاً -روایت-۱-۲۳-روایت-۱۹۶-۳۶۰ فَالوَجهُ فِی هَذَا الخَبَرِ الإِخبَارُ عَن جَوَازِ ذَلِکَ لِأَنّ الرّوَایَةَ الأَوّلَةَ مَحمُولَةٌ عَلَی الفَضلِ وَ الِاستِحبَابِ دُونَ الفَرضِ وَ الإِیجَابِ -روایت-۱-۱۶۰

۱۶۸- بَابُ مَتَی یلُبَیّ المُحرِمُ بِالحَجّ

۱- مُحَمّدُ بنُ یَعقُوبَ عَن عَلِیّ بنِ اِبرَاهِیمَ عَن أَبِیهِ عَنِ ابنِ أَبِی عُمَیرٍ عَن مُعَاوِیَةَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ إِذَا انتَهَیتَ إِلَی الرّوحَاءِ دُونَ الرّدمِ وَ أَشرَفتَ عَلَی الأَبطَحِ فَارفَع صَوتَکَ بِالتّلبِیَةِ حَتّی تأَتیَِ مِنًی -روایت-۱-۴-روایت-۱۵۰-۲۷۷ [صفحه ۲۵۲] ۲- سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَینِ عَن سُلَیمَانَ بنِ جَرِیرٍ عَن حَرِیزٍ عَن زُرَارَةَ قَالَ قُلتُ لِأَبِی عَبدِ اللّهِ ع مَتَی أُلَبّی بِالحَجّ قَالَ إِذَا خَرَجتَ إِلَی مِنًی ثُمّ قَالَ إِذَا جَعَلتَ شِعبَ الدّبّ عَن یَمِینِکَ وَ العَقَبَةَ عَن یَسَارِکَ فَلَبّ بِالحَجّ -روایت-۱-۴-روایت-۱۱۳-۲۹۶ ۳-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَینُ بنُ سَعِیدٍ عَن عَلِیّ بنِ الصّلتِ عَن زُرعَةَ عَن أَبِی بَصِیرٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ ثُمّ تلُبَیّ مِنَ المَسجِدِ الحَرَامِ کَمَا لَبّیتَ حِینَ أَحرَمتَ وَ تَقُولُ لَبّیکَ بِحَجّةٍ تَمَامُهَا وَ بَلَاغُهَا عَلَیکَ فَإِن قَدَرتَ أَن یَکُونَ رَوَاحُکَ إِلَی مِنًی زَوَالَ الشّمسِ وَ إِلّا فَمَتَی مَا تَیَسّرَ لَکَ مِن یَومِ التّروِیَةِ -روایت-۱-۲۳-روایت-۱۳۱-۳۸۲ فَلَا یُنَافِی الخَبَرَینِ الأَوّلَینِ لِأَنّ المَاشیَِ یلُبَیّ مِنَ المَوضِعِ ألّذِی یصُلَیّ فِیهِ لِلإِحرَامِ وَ الرّاکِبَ یلُبَیّ عِندَ الرّقطَاءِ أَو عِندَ شِعبِ الدّبّ وَ لَا یَجهَرَانِ بِالتّلبِیَةِ إِلّا عِندَ الإِشرَافِ عَلَی الأَبطَحِ یَدُلّ عَلَی ذَلِکَ -روایت-۱-۲۷۱ ۴- مَا رَوَاهُ مُوسَی بنُ القَاسِمِ عَن مُحَمّدِ بنِ عُمَرَ بنِ یَزِیدَ عَن مُحَمّدِ بنِ عُذَافِرٍ عَن عُمَرَ

بن يَزِيدَ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ إِذَا کَانَ یَومَ التّروِیَةِ فَاصنَع کَمَا صَنَعتَ بِالشّجَرَةِ ثُمّ صَلّ رَکعَتَینِ خَلفَ المَقَامِ ثُمّ أَهِلّ بِالحَجّ فَإِن کُنتَ مَاشِیاً فَلَبّ عِندَ المَقَامِ وَ إِن کُنتَ رَاکِباً فَإِذَا نَهَضَ بِکَ بَعِیرُکَ وَ صَلّ الظّهرَ إِن قَدَرتَ بِمِنًی وَ اعلَم أَنّهُ وَاسِعٌ لَکَ أَن تُحرِمَ فِی دُبُرِ فَرِیضَةٍ أَو دُبُرِ نَافِلَةٍ أَو لَیلٍ أَو نَهَارٍ -روایت-۱-۱۶-روایت-۱۵۶-۵۱۷

۱۶۹- بَابُ وَقتِ الخُرُوجِ إِلَی مِنًی

۱- أَحمَدُ بنُ مُحَمّدِ بنِ عِیسَی عَنِ الحَسَنِ بنِ عَلِیّ بنِ یَقطِینٍ عَن أَخِیهِ الحُسَینِ عَن -روایت-۱-۴ [صفحه ۲۵۳] عَلِیّ بنِ یَقطِینٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ الّذِی یُرِیدُ أَن یَتَقَدّمَ فِیهِ الّذِی لَیسَ لَهُ وَقتٌ أَوّلُ مِنهُ قَالَ إِذَا زَالَتِ الشّمسُ وَ عَنِ الّذِی یُرِیدُ أَن یَتَخَلّفَ بِمَکّةَ عَشِیّةَ التّروِیَةِ إِلَی أَیّةِ سَاعَةٍ یَسَعُهُ أَن یَتَخَلّفَ قَالَ ذَلِکَ أَوسَعُ لَهُ حَتّی یُصبِحَ بِمِنًی -روایت-۲۹-۳۲۶ ۲-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ یَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن سَهلِ بنِ زِیَادٍ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن رِفَاعَةَ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ هَل یَخرُجُ النّاسُ إِلَی مِنًی غُدوَةً قَالَ نَعَم إِلَی غُرُوبِ الشّمسِ -روایت-۱-۲۳-روایت-۱۶۶-۲۵۰ فَلَا یُنَافِی الخَبَرَ الأَوّلَ لِأَنّ هَذَا الخَبَرَ مَحمُولٌ عَلَی مَا ذَکَرنَاهُ مِن صَاحِبِ الأَعذَارِ وَ المَرِیضِ وَ غَیرِهِ یَدُلّ عَلَی ذَلِکَ -روایت-۱-۱۵۵ ۳- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ یَعقُوبَ عَن أَبِی عَلِیّ الأَشعَرِیّ عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ الجَبّارِ عَن صَفوَانَ عَن إِسحَاقَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِی الحَسَنِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ الرّجُلِ یَکُونُ شَیخاً کَبِیراً أَو مَرِیضاً یَخَافُ ضِغَاطَ النّاسِ وَ زِحَامَهُم یُحرِمُ بِالحَجّ وَ یَخرُجُ إِلَی مِنًی قَبلَ یَومِ التّروِیَةِ قَالَ نَعَم قُلتُ فَیَخرُجُ الرّجُلُ الصّحِیحُ یَلتَمِسُ مَکَاناً أَو یَتَرَاوَحُ بِذَلِکَ قَالَ لَا قُلتُ یَتَعَجّلُ بِیَومٍ قَالَ نَعَم قُلتُ یَتَعَجّلُ بِیَومَینِ قَالَ نَعَم قُلتُ بِثَلَاثَةٍ قَالَ نَعَم قُلتُ أَکثَرَ مِن ذَلِکَ قَالَ لَا -روایت-۱-۱۶-روایت-۱۶۸-۵۷۴ ۴- سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدِ بنِ أَبِی نَصرٍ عَن بَعضِ أَصحَابِهِ قَالَ قُلتُ لِأَبِی الحَسَنِ ع یَتَعَجّلُ الرّجُلُ قَبلَ التّروِیَةِ بِیَومٍ أَو یَومَینِ مِن أَجلِ الزّحَامِ وَ ضِغَاطِ النّاسِ فَقَالَ لَا بَأسَ -روایت-۱-۴-روایت-۱۲۰-۲۶۳ ۵-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَینُ بنُ سَعِیدٍ عَن صَفوَانَ بنِ یَحیَی وَ فَضَالَةَ عَنِ العَلَاءِ بنِ -روایت-۱-۲۳ [صفحه ۲۵۴] رَزِینٍ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ عَن أَحَدِهِمَا ع قَالَ لَا یَنبَغِی لِلإِمَامِ أَن یُصَلّیَ الظّهرَ یَومَ التّروِیَةِ إِلّا بِمِنًی وَ یَبِیتُ بِهَا إِلَی طُلُوعِ الشّمسِ -روایت-۶۱-۱۸۰ ۶- عَنهُ عَن صَفوَانَ وَ فَضَالَةَ بنِ أَیّوبَ وَ ابنِ أَبِی عُمَیرٍ عَن جَمِیلِ بنِ دَرّاجٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ لَا یَنبَغِی لِلإِمَامِ أَن یُصَلّیَ الظّهرَ إِلّا بِمِنًی یَومَ التّروِیَةِ وَ یَبِیتُ بِهَا وَ یُصبِحُ حَتّی تَطلُعَ الشّمسُ وَ یَخرُجُ -روایت-۱-۴-روایت-۱۲۷-۲۶۸ ۷- عَنهُ عَن فَضَالَةَ عَن مُعَاوِیَةَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ عَلَی الإِمَامِ أَن یُصَلّیَ یَومَ التّروِیَةِ الظّهرَ بِمَسجِدِ الخَیفِ وَ یُصَلّیَ الظّهرَ یَومَ النّفرِ فِی المَسجِدِ الحَرَامِ -روایت-۱-۴-روایت-۸۵-۲۱۹ فَالوَجهُ فِی هَذِهِ الأَخبَارِ أَن یَختَصّ الإِمَامَ دُونَ مَن عَدَاهُ وَ کَذَلِکَ مَا تَضَمّنَت وَ لَا تَعَارُضَ بَینَهَا وَ بَینَ مَا قَدّمنَاهُ -روایت-۱-۱۴۹

۱۷۰- بَابُ أَنّهُ لَا تَجُوزُ صَلَاةُ المَغرِبِ بِعَرَفَاتٍ لَیلَةَ النّحرِ

۱- الحُسَینُ بنُ سَعِیدٍ عَنِ الحَسَنِ عَن زُرعَةَ عَن سَمَاعَةَ قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ الجَمعِ بَینَ المَغرِبِ وَ العِشَاءِ الآخِرَةِ بِجَمعٍ فَقَالَ لَا تُصَلّهِمَا حَتّی تَنتَهِیَ إِلَی جَمعٍ وَ إِن مَضَی مِنَ اللّیلِ مَا مَضَی فَإِنّ رَسُولَ اللّهِ ص جَمَعَهُمَا بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَ إِقَامَتَینِ کَمَا جَمَعَ بَینَ الظّهرِ وَ العَصرِ بِعَرَفَاتٍ -روایت-۱-۴-روایت-۷۳-۳۵۲ ۲- عَنهُ عَن صَفوَانَ عَنِ العَلَاءِ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ عَن أَحَدِهِمَا ع قَالَ لَا تُصَلّ المَغرِبَ حَتّی تَأتِیَ جَمعاً وَ إِن ذَهَبَ ثُلُثُ اللّیلِ -روایت-۱-۴-روایت-۸۹-۱۶۲ [صفحه ۲۵۵] ۳-فَأَمّا مَا رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدِ بنِ أَبِی نَصرٍ عَن مُحَمّدِ بنِ سَمَاعَةَ بنِ مِهرَانَ قَالَ قُلتُ لِأَبِی عَبدِ اللّهِ ع لِلرّجُلِ أَن یُصَلّیَ المَغرِبَ وَ العَتَمَةَ فِی المَوقِفِ قَالَ قَد فَعَلَهُ رَسُولُ اللّهِ ص صَلّاهُمَا فِی الشّعبِ -روایت-۱-۲۳-روایت-۱۵۸-۳۱۰ فَالوَجهُ فِی هَذَا

الخَبَرِ أَن نَحمِلَهُ عَلَى مَن يَعُوقُهُ عَنِ المجيءِ إِلَى جمعٍ عَائِقٌ حَتّى يمُسيَ كَثِيراً فَأَمّا مَعَ الِاختِيَارِ فَلَا يَجُوزُ ذَلِكَ عَلَى حَالٍ وَ الّذِي يَدُلّ عَلَى أَنّ المُرَادَ مَا ذَكَرنَاهُ -روايت-۱-۲۳۶ ۴- مَا رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ الحُسَينِ بنِ سَعِيدٍ عَن حَمّادٍ عَن ربعيّ بنِ عَبدِ اللّهِ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ عَثَرَ مَحمِلُ أَبِي بَينَ عَرَفَةَ وَ المُزدَلِفَةِ فَنَزَلَ فَصَلّى المَغرِبَ وَ صَلّى العِشَاءَ الآخِرَةَ بِالمُزدَلِفَةِ -روايت-۱-۱۶-روايت-۱۹۰-۳۱۵ ۵- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن هِشَامِ بنِ الحَكَمِ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ لَا بَأسَ أَن يُصَلّيَ الرّجُلُ المَغرِبَ إِذَا أَمسَى بِعَرَفَةَ -روايت-۱-۴-روايت-۱۰۸-۱۷۶

۱۷۱- بَابُ كَيفِيّةِ الجَمعِ بَينَ الصّلَاتَينِ بِالمُزدَلِفَةِ

۱- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى عَن مَنصُورِ بنِ حَازِمٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ صَلَاةُ المَغرِبِ وَ العِشَاءِ بِجَمعٍ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَ إِقَامَتَينِ وَ لَا تُصَلّ بَينَهُمَا شَيئاً قَالَ وَ هَكَذَا صَلّى رَسُولُ اللّهِص -روايت-۱-۴-روايت-۱۰۸-۲۵۴ ۲- عَنهُ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى عَن عَبدِ اللّهِ بنِ مُسكَانَ عَن عَنبَسَةَ بنِ مُصعَبٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع إِذَا صَلّيتُ المَغرِبَ بِجَمعٍ أُصَلّيَ الرّكَعَاتِ بَعدَ المَغرِبِ قَالَ لَا صَلّ المَغرِبَ وَ العِشَاءَ ثُمّ تُصَلّيَ الرّكَعَاتِ بَعدُ -روايت-۱-۴-روايت-۹۷-۲۶۸ [صفحه ۲۵۶] ۳-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن عَبدِ الرّحمَنِ بنِ الحَجّاجِ عَن أَبَانِ بنِ تَغلِبَ قَالَ صَلّيتُ خَلفَ أَبِي عَبدِ اللّهِ ع المَغرِبَ بِالمُزدَلِفَةِ فَقَامَ فَصَلّى المَغرِبَ ثُمّ صَلّى العِشَاءَ الآخِرَةَ وَ لَم يَركَع فِيمَا بَينَهُمَا ثُمّ صَلّيتُ خَلفَهُ بَعدَ ذَلِكَ بِسَنَةٍ فَلَمّا صَلّى المَغرِبَ قَامَ فَتَنَفّلَ بِأَربَعِ رَكَعَاتٍ -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۳۴-۳۸۸ فَلَا تَنَافِيَ بَينَ الفِعلَينِ وَ لَا بَينَهُ وَ بَينَ الأَخبَارِ الأَوّلَةِ لِأَنّ الأَخبَارَ الأَوّلَةَ مَحمُولَةٌ عَلَى النّدبِ وَ الِاستِحبَابِ دُونَ الفَرضِ وَ الإِيجَابِ وَ هَذَا الفِعلَ مَحمُولٌ عَلَى الجَوَازِ -روايت-۱-۲۲۳

۱۷۲- بَابُ الإِفَاضَةِ مِنَ المُزدَلِفَةِ قَبلَ طُلُوعِ الفَجرِ

۱- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن سَهلِ بنِ زِيَادٍ عَنِ ابنِ مَحبُوبٍ عَنِ ابنِ رِئَابٍ عَن مِسمَعٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع فِي رَجُلٍ وَقَفَ مَعَ النّاسِ بِجَمعٍ ثُمّ أَفَاضَ قَبلَ أَن يُفِيضَ النّاسُ قَالَ إِن كَانَ جَاهِلًا فَلَا شَيءَ عَلَيهِ وَ إِن كَانَ أَفَاضَ قَبلَ طُلُوعِ الفَجرِ فَعَلَيهِ دَمُ شَاةٍ -روايت-۱-۴-روايت-۱۵۱-۳۳۹ ۲-فَأَمّا مَا رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ الحُسَينِ بنِ سَعِيدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن هِشَامِ بنِ سَالِمٍ وَ غَيرِهِ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع أَنّهُ قَالَ فِي التّقَدّمِ مِن مِنًى إِلَى عَرَفَاتٍ قَبلَ طُلُوعِ الشّمسِ لَا بَأسَ بِهِ وَ التّقَدّمِ مِنَ المُزدَلِفَةِ إِلَى مِنًى يَرمُونَ الجِمَارَ وَ يُصَلّونَ الفَجرَ فِي مَنَازِلِهِم بِمِنًى لَا بَأسَ -روايت-۱-۲۳-روايت-۲۰۳-۴۰۲ فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ أَن نَحمِلَهُ عَلَى صَاحِبِ الأَعذَارِ مِنَ المَرِيضِ وَ النّسَاءِ وَ الحَائِضِ وَ غَيرِ ذَلِكَ مِن وُجُوهِ الأَعذَارِ فَأَمّا مَعَ زَوَالِ العُذرِ فَلَا يَجُوزُ عَلَى حَسَبِ حَالٍ مَا قَدّمنَاهُ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-۱-۲۴۶ ۳- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن سَهلِ بنِ زِيَادٍ عَن أَحمَدَ -روايت-۱-۱۶ [صفحه ۲۵۷] بنِ مُحَمّدٍ عَن عَلِيّ بنِ أَبِي حَمزَةَ عَن أَحَدِهِمَا ع قَالَ أَيّ امرَأَةٍ وَ رَجُلٍ خَائِفٍ أَفَاضَ مِنَ المَشعَرِ الحَرَامِ لَيلًا فَلَا بَأسَ فَليَرمِ الجَمرَةَ وَ ذَكَرَ الحَدِيثَ إِلَى آخِرِهِ -روايت-۷۰-۲۰۸ ۴- عَنهُ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن جَمِيلِ بنِ دَرّاجٍ عَن بَعضِ أَصحَابِنَا عَن أَحَدِهِمَا ع قَالَ لَا بَأسَ أَن يُفِيضَ الرّجُلُ بِلَيلٍ إِذَا كَانَ خَائِفاً -روايت-۱-۴-روايت-۱۴۵-۲۰۶ ۵- عَنهُ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ الحُسَينِ بنِ سَعِيدٍ عَن أَبِي المَغرَاءِ عَن أَبِي بَصِيرٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ رَخّصَ رَسُولُ اللّهِص لِلنّسَاءِ وَ الصّبيَانِ أَن يُفِيضُوا بِلَيلٍ وَ يَرمُوا الجِمَارَ بِلَيلٍ وَ أَن يُصَلّوا الغَدَاةَ فِي مَنَازِلِهِم وَ إِن خِفنَ الحَيضَ مَضَينَ إِلَى مَكّةَ وَ وَكّلنَ مَن يُضَحّيَ عَنهُنّ -روايت-۱-۴-روايت-۱۶۱-۳۷۸

۱۷۳- بَابُ الوَقتِ أَلّذِی یُستَحَبُّ فِیهِ الإِفَاضَةُ مِن جَمعٍ

۱- سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ الحُسَینِ بنِ سَعِیدٍ عَن صَفوَانَ بنِ یَحیَی عَن مُوسَی بنِ القَاسِمِ عَن مُعَاوِیَةَ بنِ حُکَیمٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا اِبرَاهِیمَ ع أَیّ سَاعَةٍ أَحَبّ إِلَیکَ أَن نُفِیضَ مِن جَمعٍ فَقَالَ قَبلَ أَن تَطلُعَ الشّمسُ بِقَلِیلٍ هیَ أَحَبّ السّاعَاتِ إِلَیّ قُلتُ فَإِن مَکَثنَا حَتّی تَطلُعَ الشّمسُ فَقَالَ لَیسَ بِهِ بَأسٌ -روایت-۱-۴-روایت-۱۶۲-۳۸۵ ۲- مُحَمّدُ بنُ یَعقُوبَ عَن أَبِی عَلِیّ الأَشعَرِیّ عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ الجَبّارِ عَن صَفوَانَ عَن إِسحَاقَ بنِ عَمّارٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا اِبرَاهِیمَ ع أَیّ سَاعَةٍ أَحَبّ إِلَیکَ أَن نُفِیضَ مِن جَمعٍ فَقَالَ قَبلَ أَن تَطلُعَ الشّمسُ بِقَلِیلٍ هیَ أَحَبّ السّاعَاتِ إِلَیّ قُلتُ فَإِن مَکَثنَا حَتّی تَطلُعَ الشّمسُ فَقَالَ لَیسَ بِهِ بَأسٌ -روایت-۱-۴-روایت-۱۳۴-۳۵۷ [صفحه ۲۵۸] ۳-فَأَمّا مَا رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ العَبّاسِ بنِ مَعرُوفٍ عَن عَلِیّ بنِ مَهزِیَارَ عَمّن حَدّثَهُ عَن حَمّادِ بنِ عُثمَانَ عَن جَمِیلِ بنِ دَرّاجٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ یَنبَغِی لِلإِمَامِ أَن یَقِفَ بِجَمعٍ حَتّی تَطلُعَ الشّمسُ وَ سَائِرُ النّاسِ إِن شَاءُوا عَجّلُوا وَ إِن شَاءُوا أَخّرُوا -روایت-۱-۲۳-روایت-۲۲۱-۳۴۷ فَالوَجهُ فِی هَذَا الخَبَرِ رَفعُ الحَرَجِ عَمّن فَعَلَ ذَلِکَ وَ الخَبَرَانِ الأَوّلَانِ مَحمُولَانِ عَلَی ضَربٍ مِنَ الِاستِحبَابِ -روایت-۱-۱۳۵

۱۷۴- بَابُ رَمیِ الجِمَارِ عَلَی غَیرِ طُهرٍ

۱- مُحَمّدُ بنُ یَعقُوبَ عَن عَلِیّ بنِ اِبرَاهِیمَ عَن أَبِیهِ عَنِ ابنِ أَبِی عُمَیرٍ عَن حَمّادٍ عَنِ الحلَبَیِّ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ الغُسلِ إِذَا رَمَی الجِمَارَ فَقَالَ رُبّمَا فَعَلتُ وَ أَمّا السّنّةُ فَلَا وَ لَکِن مِنَ الحَرّ وَ العَرَقِ -روایت-۱-۴-روایت-۱۵۱-۲۷۷ ۲- عَنهُ عَن مُحَمّدِ بنِ یَحیَی عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن عَلِیّ بنِ الحَکَمِ عَنِ العَلَاءِ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا جَعفَرٍ ع عَنِ الجِمَارِ فَقَالَ لَا تَرمِ الجِمَارَ إِلّا وَ أَنتَ عَلَی طُهرٍ -روایت-۱-۴-روایت-۱۳۰-۲۲۵ ۳-فَأَمّا مَا رَوَاهُ أَحمَدُ بنُ مُحَمّدِ بنِ عِیسَی عَنِ البَرقِیّ عَن جَعفَرٍ عَن أَبِی غَسّانَ حُمَیدِ بنِ مَسعُودٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَمیِ الجِمَارِ عَلَی غَیرِ طُهرٍ قَالَ الجِمَارُ عِندَنَا مِثلُ الصّفَا وَ المَروَةِ حِیطَانٌ إِن طُفتَ بَینَهُمَا عَلَی غَیرِ طُهرٍ لَم یَضُرّکَ وَ الطّهرُ أَحَبّ إِلَیّ فَلَا تَدَعهُ وَ أَنتَ تَقدِرُ عَلَیهِ -روایت-۱-۲۳-روایت-۱۲۹-۳۷۶ فَالوَجهُ فِی هَذَا الخَبَرِ الجَوَازُ وَ الخَبَرُ الأَوّلُ مَحمُولٌ عَلَی الفَضلِ وَ الِاستِحبَابِ -روایت-۱-۱۰۱ [صفحه ۲۵۹]

أَبوَابُ الذّبحِ

۱۷۵- بَابُ الحَاجّ الغَیرِ المُتَمَتّعِ هَل یَجِبُ عَلَیهِ الهَدیُ أَم لَا

۱- مُحَمّدُ بنُ یَعقُوبَ عَن مُحَمّدِ بنِ یَحیَی عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ سِنَانٍ عَنِ ابنِ مُسکَانَ عَن سَعِیدٍ الأَعرَجِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع مَن تَمَتّعَ فِی أَشهُرِ الحَجّ ثُمّ أَقَامَ بِمَکّةَ حَتّی یَحضُرَ الحَجّ مِن قَابِلٍ فَعَلَیهِ دَمُ شَاةٍ وَ مَن تَمَتّعَ فِی غَیرِ أَشهُرِ الحَجّ ثُمّ جَاوَرَ حَتّی یَحضُرَ الحَجّ فَلَیسَ عَلَیهِ دَمٌ إِنّمَا هیَ حَجّةٌ مُفرَدَةٌ وَ إِنّمَا الأَضحَی عَلَی أَهلِ الأَمصَارِ -روایت-۱-۴-روایت-۱۷۶-۴۵۵ ۲- فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَینُ بنُ سَعِیدٍ عَن صَفوَانَ بنِ یَحیَی عَنِ العِیصِ بنِ القَاسِمِ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ أَنّهُ قَالَ فِی رَجُلٍ اعتَمَرَ فِی رَجَبٍ فَقَالَ إِن أَقَامَ بِمَکّةَ حَتّی یَخرُجَ مِنهَا حَاجّاً فَقَد وَجَبَ الهَدیُ فَإِن خَرَجَ مِن مَکّةَ حَتّی یُحرِمَ مِن غَیرِهَا فَلَیسَ عَلَیهِ هَدیٌ -روایت-۱-۲۳-روایت-۱۳۳-۳۱۹ فَالوَجهُ فِی هَذَا الخَبَرِ أَحَدُ شَیئَینِ أَحَدُهُمَا أَن یَکُونَ مَحمُولًا عَلَی الفَضلِ وَ الِاستِحبَابِ دُونَ الفَرضِ وَ الإِیجَابِ وَ الثّانِی أَن یَکُونَ مَحمُولًا عَلَی مَنِ اعتَمَرَ فِی رَجَبٍ وَ أَقَامَ بِمَکّةَ إِلَی أَشهُرِ الحَجّ ثُمّ تَمَتّعَ مِنهَا بِالعُمرَةِ إِلَی الحَجّ فَإِنّ مَن یَکُونُ کَذَلِکَ یَلزَمُهُ الهَدیُ عَلَی مَا تَضَمّنَهُ الخَبَرُ یَدُلّ عَلَی ذَلِکَ -روایت-۱-۳۸۹ ۳- مَا رَوَاهُ مُوسَی بنُ القَاسِمِ عَن مُحَمّدِ بنِ

سَهلٍ عَن أَبِيهِ عَن إِسحَاقَ بنِ عَبدِ اللّهِ قَالَ سَأَلتُ أَبَا الحَسَنِ ع عَنِ المُعتَمِرِ المُقِيمِ بِمَكّةَ يُجَرّدُ الحَجّ أَو يَتَمَتّعُ مَرّةً أُخرَى فَقَالَ يَتَمَتّعُ أَحَبّ إِلَيّ وَ لِيَكُن إِحرَامُهُ مِن مَسِيرَةِ لَيلَةٍ أَو لَيلَتَينِ -روايت-۱-۱۶-روايت-۱۰۹-۳۰۸ [صفحه ۲۶۰]

۱۷۶- بَابُ مَن لَم يَجِدِ الهدَيَ وَ وَجَدَ الثّمَنَ

۱- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَن حَمّادِ بنِ عِيسَي عَن حَرِيزٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع فِي مُتَمَتّعٍ يَجِدُ الثّمَنَ وَ لَا يَجِدُ الغَنَمَ قَالَ يُخَلّفُ الثّمَنَ عِندَ بَعضِ أَهلِ مَكّةَ وَ يَأمُرُ مَن يشَترَيِ لَهُ وَ يَذبَحُ عَنهُ وَ هُوَ يجُزيِ عَنهُ فَإِن مَضَي ذُو الحِجّةِ أَخّرَ ذَلِكَ إِلَي قَابِلٍ مِن ذيِ الحِجّةِ -روايت-۱-۴-روايت-۱۲۷-۳۷۱ ۲- أَحمَدُ بنُ مُحَمّدِ بنِ عِيسَي عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدِ بنِ أَبِي نَصرٍ عَنِ النّضرِ بنِ قِروَاشٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ تَمَتّعَ بِالعُمرَةِ إِلَي الحَجّ فَوَجَبَ عَلَيهِ النّسُكُ فَطَلَبَهُ فَلَم يُصِبهُ وَ هُوَ مُوسِرٌ حَسَنُ الحَالِ وَ هُوَ يَضعُفُ عَنِ الصّيَامِ فَمَا ينَبغَيِ لَهُ أَن يَصنَعَ قَالَ يَدفَعُ ثَمَنَ النّسُكِ إِلَي مَن يَذبَحُهُ بِمَكّةَ إِن كَانَ يُرِيدُ المضُيِّ إِلَي أَهلِهِ وَ ليَذبَح فِي ذيِ الحِجّةِ فَقُلتُ فَإِنّهُ دَفَعَهُ إِلَي مَن يَذبَحُهُ عَنهُ فَلَم يُصِب فِي ذيِ الحِجّةِ نُسُكاً وَ أَصَابَهُ بَعدَ ذَلِكَ قَالَ لَا يَذبَحُهُ عَنهُ إِلّا فِي ذيِ الحِجّةِ وَ لَو أَخّرَهُ إِلَي قَابِلٍ -روايت-۱-۴-روايت-۱۱۰-۶۵۷ ۳-فَأَمّا مَا رَوَاهُ أَحمَدُ بنُ مُحَمّدِ بنِ أَبِي نَصرٍ عَن عَبدِ الكَرِيمِ عَن أَبِي بَصِيرٍ عَن أَحَدِهِمَا ع قَالَ سَأَلتُهُ عَن رَجُلٍ تَمَتّعَ فَلَم يَجِد مَا يهُديِ بِهِ حَتّي إِذَا كَانَ يَومُ النّفرِ وَجَدَ ثَمَنَ شَاةٍ أَ يَذبَحُ أَو يَصُومُ قَالَ بَل يَصُومُ فَإِنّ أَيّامَ الذّبحِ قَد مَضَت -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۲۴-۳۰۹ فَلَا ينُاَفيِ مَا قُلنَاهُ لِأَنّ المعَنيِّ فِي هَذَا الخَبَرِ مَن لَم يَجِدِ الهدَيَ وَ لَا ثَمَنَهُ وَ صَامَ ثَلَاثَةَ أَيّامٍ ثُمّ وَجَدَ ثَمَنَ الهدَيِ فَعَلَيهِ أَن يَصُومَ مَا بقَيَِ عَلَيهِ تَمَامَ العَشَرَةِ أَيّامٍ وَ لَيسَ يَجِبُ عَلَيهِ الهدَيُ يَدُلّ عَلَي ذَلِكَ -روايت-۱-۲۸۵ ۴- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ الحُسَينِ بنِ سَعِيدٍ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ يَحيَي عَن حَمّادِ بنِ عُثمَانَ قَالَسَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع -روايت-۱-۱۶-روايت-۱۷۷-ادامه دارد [صفحه ۲۶۱] عَن مُتَمَتّعٍ صَامَ ثَلَاثَةَ أَيّامٍ فِي الحَجّ ثُمّ أَصَابَ هَدياً يَومَ خَرَجَ مِن مِنًي قَالَ أَجزَأَهُ صِيَامُهُ -روايت-از قبل-۱۲۲ ۵-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَحيَي عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ اللّهِ بنِ هِلَالٍ عَن عُقبَةَ بنِ خَالِدٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ تَمَتّعَ وَ لَيسَ مَعَهُ مَا يشَترَيِ بِهِ هَدياً فَلَمّا أَن صَامَ ثَلَاثَةَ أَيّامٍ فِي الحَجّ أَيسَرَ أَ يشَترَيِ هَدياً فَيَنحَرُهُ أَو يَدَعُ ذَلِكَ وَ يَصُومُ سَبعَةَ أَيّامٍ إِذَا رَجَعَ إِلَي أَهلِهِ قَالَ يشَترَيِ هَدياً فَيَنحَرُهُ وَ يَكُونُ صِيَامُهُ ألّذِي صَامَهُ نَافِلَةً لَهُ -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۴۳-۴۸۰ فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ أَن نَحمِلَهُ عَلَي ضَربٍ مِنَ الِاستِحبَابِ وَ النّدبِ لِأَنّ مَن أَصَابَ ثَمَنَ الهدَيِ بَعدَ أَن صَامَ ثَلَاثَةَ أَيّامٍ فَهُوَ بِالخِيَارِ إِن شَاءَ صَامَ بَقِيّةَ مَا عَلَيهِ وَ إِن شَاءَ ذَبَحَ الهدَيَ وَ الهدَيُ أَفضَلُ -روايت-۱-۲۶۰

۱۷۷- بَابُ مَن مَاتَ وَ لَم يَكُن لَهُ هدَيٌ لِمُتعَتِهِ هَل يَجِبُ عَلَي وَلِيّهِ أَن يَصُومَ عَنهُ أَم لَا

۱- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ الحُسَينِ بنِ سَعِيدٍ عَن فَضَالَةَ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ قَالَ مَن مَاتَ وَ لَم يَكُن لَهُ هدَيٌ لِمُتعَتِهِ فَليَصُم عَنهُ وَلِيّهُ -روايت-۱-۴-روايت-۱۵۴-۲۲۶ ۲-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن حَمّادٍ عَنِ الحلَبَيِّ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع أَنّهُ سُئِلَ عَن رَجُلٍ تَمَتّعَ بِالعُمرَةِ إِلَي الحَجّ وَ لَم يَكُن لَهُ هدَيٌ فَصَامَ ثَلَاثَةَ أَيّامٍ فِي ذيِ الحِجّةِ ثُمّ مَاتَ بَعدَ مَا رَجَعَ إِلَي أَهلِهِ قَبلَ أَن يَصُومَ السّبعَةَ الأَيّامَ أَ عَلَي وَلِيّهِ أَن يقَضيَِ عَنهُ قَالَ مَا أَرَي عَلَيهِ قَضَاءً -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۶۴-۴۴۲ فَلَا ينُاَفيِ الخَبَرَ الأَوّلَ لِأَنّ الأَمرَ بِقَضَاءِ الصّيَامِ فِي الخَبَرِ الأَوّلِ إِنّمَا تَوَجّهَ إِلَي -روايت-۱-ادامه دارد [صفحه ۲۶۲] ثَلَاثَةِ أَيّامٍ فَأَمّا السّبعَةُ أَيّامٍ فَلَا يَجِبُ عَلَي وَلِيّهِ القَضَاءُ عَنهُ وَ يُستَحَبّ لَهُ أَن يقَضيَِ عَنهُ الكُلّ -روايت-از قبل-۱۳۵

۱۷۸- بَابُ المَملُوكِ يَتَمَتّعُ بِإِذنِ مَولَاهُ هَل يَلزَمُ المَولَى هدَيٌ أَم لَا

۱- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَنِ الحَسَنِ بنِ عَلِيّ بنِ فَضّالٍ عَنِ ابنِ بُكَيرٍ عَنِ الحَسَنِ العَطّارِ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ أَمَرَ مَملُوكَهُ أَن يَتَمَتّعَ بِالعُمرَةِ إِلَى الحَجّ أَ عَلَيهِ أَن يَذبَحَ عَنهُ قَالَ لَا لِأَنّ اللّهَ تَعَالَى يَقُولُعَبداً مَملُوكاً لا يَقدِرُ عَلى شَيءٍ -روايت-۱-۴-روايت-۱۱۲-۳۱۹ ۲- عَنهُ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن سَعدِ بنِ أَبِي خَلَفٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا الحَسَنِ ع فَقُلتُ أَمَرتُ مملُوكِي أَن يَتَمَتّعَ فَقَالَ إِن شِئتَ فَاذبَح عَنهُ وَ إِن شِئتَ فَمُرهُ فَليَصُم -روايت-۱-۴-روايت-۶۸-۱۹۷ ۳- سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن جَمِيلِ بنِ دَرّاجٍ قَالَ سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ أَمَرَ مَملُوكَهُ أَن يَتَمَتّعَ قَالَ فَمُرهُ فَليَصُم وَ إِن شِئتَ فَاذبَح عَنهُ -روايت-۱-۴-روايت-۱۰۶-۲۳۶ ۴-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى عَنِ العَلَاءِ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ عَن أَحَدِهِمَا ع قَالَ سُئِلَ عَنِ المُتَمَتّعِ كَم يُجزِيهِ قَالَ شَاةٌ وَ سَأَلتُهُ عَنِ المُتَمَتّعِ المَملُوكِ فَقَالَ عَلَيهِ مِثلُ مَا عَلَى الحُرّ إِمّا أُضحِيّةٌ وَ إِمّا صَومٌ -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۳۵-۲۹۷ فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ أَحَدُ أَشيَاءَ أَحَدُهَا أَن يَكُونَ ذَلِكَ إِخبَاراً عَن مُسَاوَاتِهِ الحُرّ فِي كَمّيّةِ مَا يَجِبُ عَلَيهِ وَ إِن كَانَ أَلّذِي يَلزَمُ المَملُوكَ عَلَى جِهَةِ التّخيِيرِ عَلَى صَاحِبِهِ لِأَنّهُ إِن شَاءَ أَهدَى عَنهُ وَ إِن شَاءَ أَمَرَهُ بِالصّومِ وَ يَكُونُ إِذَا أَمَرَهُ بِالصّومِ يَلزَمُهُ مِنَ الصّومِ مِثلُ مَا يَلزَمُ الحُرّ مِن صِيَامِ عَشَرَةِ أَيّامٍ وَ لَا يجرِي ذَلِكَ مَجرَى الظّهَارِ أَلّذِي يَلزَمُهُ فِيهِ نِصفُ مَا يَلزَمُ الحُرّ وَ كَذَلِكَ إِذَا أَرَادَ الذّبحَ عَنهُ لَزِمَهُ أَن يهُدِيَ عَنهُ مِثلَ مَا يُهدَى -روايت-۱-ادامه دارد [صفحه ۲۶۳] عَنِ الحُرّ فَمِن هَذَا الوَجهِ كَانَ مِثلَ الحُرّ لَا مِن حَيثُ وُجُوبِ الهدَيِ عَلَيهِ أَوّلًا وَ الثّانِي أَن يَكُونَ مَحمُولًا عَلَى مَن كَانَ مَملُوكاً فَأُعتِقَ قَبلَ أَن يَفُوتَهُ أَحَدُ المَوقِفَينِ فَإِنّهُ يَلزَمُهُ الهدَيُ لِأَنّهُ لَحِقَ الحَجّ وَ هُوَ حُرّ فَوَجَبَ عَلَيهِ مَا يَجِبُ عَلَى الحُرّ عَلَى مَا تَقَدّمَ القَولُ فِيهِ وَ الثّالِثُ أَنّ المَولَى إِذَا لَم يَأمُر عَبدَهُ بِالصّومِ إِلَى النّفرِ الأَخِيرِ فَإِنّهُ يَلزَمُهُ أَن يَذبَحَ عَنهُ وَ لَا يُجزِيهِ الصّومُ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-از قبل-۵۱۷ ۵- مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَنِ القَاسِمِ بنِ مُحَمّدٍ عَن أَبِي اِبرَاهِيمَ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَن غُلَامٍ أَخرَجتُهُ معَيِ فَأَمَرتُهُ فَتَمَتّعَ ثُمّ أَهَلّ بِالحَجّ يَومَ التّروِيَةِ وَ لَم أَذبَح عَنهُ أَ فَلَهُ أَن يَصُومَ بَعدَ النّفرِ وَ قَد ذَهَبَتِ الأَيّامُ التّيِ قَالَ اللّهُ تَعَالَى فَقَالَ أَ لَا كُنتَ أَمَرتَهُ أَن يُفرِدَ الحَجّ قُلتُ طَلَبتُ الخَيرَ فَقَالَ كَمَا طَلَبتَ الخَيرَ فَاذهَب وَ اذبَح عَنهُ شَاةً سَمِينَةً وَ كَانَ ذَلِكَ يَومَ النّفرِ الأَخِيرِ -روايت-۱-۱۶-روايت-۹۸-۴۹۳

۱۷۹- بَابُ المَوضِعِ أَلّذِي يُذبَحُ فِيهِ الهدَيُ الوَاجِبُ

۱- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن سَهلِ بنِ زِيَادٍ وَ أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ ابنِ مَحبُوبٍ عَن اِبرَاهِيمَ الكرَخيِّ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع فِي رَجُلٍ قَدِمَ بِهَديِهِ مَكّةَ فِي العَشرِ فَقَالَ إِن كَانَ هَدياً وَاجِباً فَلَا يَنحَرهُ إِلّا بِمِنًى وَ إِن كَانَ لَيسَ بِوَاجِبٍ فَليَنحَرهُ بِمَكّةَ إِن شَاءَ وَ إِن كَانَ أَشعَرَهُ وَ قَلّدَهُ فَلَا يَنحَرهُ إِلّا يَومَ الأَضحَى -روايت-۱-۴-روايت-۱۷۲-۴۱۴ ۲-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع إِنّ أَهلَ مَكّةَ أَنكَرُوا عَلَيكَ أَنّكَ ذَبَحتَ هَديَكَ فِي مَنزِلِكَ بِمَكّةَ فَقَالَ إِنّ مَكّةَ كُلّهَا مَنحَرٌ -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۴۳-۲۹۳ فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ أَن نَحمِلَهُ عَلَى الهدَيِ أَلّذِي لَيسَ بِوَاجِبٍ فَإِنّ ذَلِكَ جَائِزٌ أَن يَذبَحَهُ بِمَكّةَ عَلَى مَا فُصّلَ فِي الخَبَرِ الأَوّلِ -روايت-۱-۱۶۶ [صفحه ۲۶۴]

۱۸۰- بَابُ أَيّامِ النّحرِ وَ الذّبحِ

۱- سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَن مُوسَى بنِ القَاسِمِ البجَلَيِّ وَ أَبِي قَتَادَةَ عَلِيّ بنِ مُحَمّدِ بنِ حَفصٍ القمُيّّ عَن عَلِيّ بنِ جَعفَرٍ عَن أَخِيهِ مُوسَى بنِ جَعفَرٍ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ الأَضحَى كَم هُوَ بِمِنًى فَقَالَ أَربَعَةُ أَيّامٍ وَ سَأَلتُهُ عَنِ الأَضحَى فِي غَيرِ

مِنًى فَقَالَ ثَلَاثَةُ أَيّامٍ قُلتُ فَمَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ مُسَافِرٍ قَدِمَ بَعدَ الأَضحَى بِيَومَينِ أَ لَهُ أَن يُضَحّيَ فِي اليَومِ الثّالِثِ قَالَ نَعَم -روايت-١-٤-روايت-٢٢٢-٤٨٨ ٢- عَنهُ عَن أَحمَدَ بنِ الحَسَنِ بنِ عَلِيّ بنِ فَضّالٍ عَن عَمرِو بنِ سَعِيدٍ عَن مُصَدّقِ بنِ صَدَقَةَ عَن عَمّارٍ السّابَاطِيّ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ الأَضحَى بِمِنًى فَقَالَ أَربَعَةُ أَيّامٍ وَ عَنِ الأَضحَى فِي سَائِرِ البُلدَانِ فَقَالَ الأَضحَى ثَلَاثَةُ أَيّامٍ -روايت-١-٤-روايت-١٦٦-٢٩٩ ٣- أَحمَدُ بنُ مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَن مُحَمّدِ بنِ غِيَاثٍ عَن جَعفَرٍ عَن أَبِيهِ ع عَن عَلِيّ ع قَالَ الأَضحَى ثَلَاثَةُ أَيّامٍ وَ أَفضَلُهَا أَوّلُهَا -روايت-١-٤-روايت-١٠٩-١٦٠ ٤-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ الحُسَينِ بنِ سَعِيدٍ عَن فَضَالَةَ بنِ أَيّوبَ عَن كُلَيبٍ الأَسَدِيّ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ النّحرِ فَقَالَ أَمّا بِمِنًى فَثَلَاثَةُ أَيّامٍ وَ أَمّا فِي البُلدَانِ فَيَومٌ وَاحِدٌ -روايت-١-٢٣-روايت-١٨١-٣٠٦ ٥- عَنهُ عَن عَلِيّ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن جَمِيلِ بنِ دَرّاجٍ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ عَن أَبِي جَعفَرٍ ع قَالَ الأَضحَى يَومَانِ بَعدَ يَومِ النّحرِ بِمِنًى وَ يَومٌ وَاحِدٌ بِالأَمصَارِ -روايت-١-٤-روايت-١٣٤-٢١٠ فَالوَجهُ فِي هَذَينِ الخَبَرَينِ أَن نَحمِلَهُمَا عَلَى أَنّ أَيّامَ النّحرِ الّتِي لَا يَجُوزُ فِيهَا الصّومُ بِمِنًى ثَلَاثَةُ أَيّامٍ وَ فِي سَائِرِ البُلدَانِ يَومٌ وَاحِدٌ لِأَنّ مَا بَعدَ النّحرِ فِي سَائِرِ الأَمصَارِ يَجُوزُ -روايت-١-ادامه دارد [صفحه ٢٦٥] صَومُهُ وَ لَا يَجُوزُ ذَلِكَ بِمِنًى إِلّا بَعدَ ثَلَاثَةِ أَيّامٍ وَ الّذِي يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-از قبل-١٠١ ٦- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَحيَى عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ الحَمِيدِ عَن سَيفِ بنِ عَمِيرَةَ عَن مَنصُورِ بنِ حَازِمٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَمِعتُهُ يَقُولُ النّحرُ بِمِنًى ثَلَاثَةُ أَيّامٍ فَمَن أَرَادَ الصّومَ لَم يَصُم حَتّى تَمضِيَ الثّلَاثَةُ الأَيّامِ وَ النّحرُ بِالأَمصَارِ يَومٌ فَمَن أَرَادَ أَن يَصُومَ صَامَ مِنَ الغَدِ -روايت-١-١٦-روايت-١٦٩-٣٤٦

١٨١- بَابُ أَنّهُ لَا يُضَحّى إِلّا بِمَا قَد عُرّفَ بِهِ

١- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن حَمّادِ بنِ عِيسَى عَن شُعَيبٍ عَن أَبِي بَصِيرٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ لَا يُضَحّى إِلّا بِمَا قَد عُرّفَ بِهِ -روايت-١-٤-روايت-١١٢-١٥٣ ٢- مُحَمّدُ بنُ أَحمَدَ بنِ يَحيَى عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدِ بنِ أَبِي نَصرٍ قَالَ سُئِلَ عَنِ الخَصِيّ أَ يُضَحّى بِهِ قَالَ إِن كُنتُم تُرِيدُونَ اللّحمَ فَدُونَكُم وَ قَالَ لَا يُضَحّى إِلّا بِمَا قَد عُرّفَ بِهِ -روايت-١-٤-روايت-١٠٩-٢٤٣ ٣-فَأَمّا مَا رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ سِنَانٍ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ مُسكَانَ عَن سَعِيدِ بنِ يَسَارٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَمّنِ اشتَرَى شَاةً وَ لَم يُعَرّف بِهَا قَالَ لَا بَأسَ بِهَا عَرّفَ بِهَا أَم لَم يُعَرّف بِهَا -روايت-١-٢٣-روايت-١٥٦-٢٨٤ فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ أَن نَحمِلَهُ عَلَى أَنّهُ لَم يُعَرّف بِهَا المُشتَرِي وَ ذَكَرَ البَائِعُ أَنّهُ عَرّفَ بِهَا فَإِنّهُ يُصَدّقُهُ فِي ذَلِكَ وَ يُجزِيهِ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-١-١٩٠ ٤- مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن صَفوَانَ عَن سَعِيدِ بنِ يَسَارٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع إِنّا نَشتَرِي الغَنَمَ بِمِنًى وَ لَسنَا نَدرِي عُرّفَ بِهَا أَم لَا فَقَالَ إِنّهُم لَا يَكذِبُونَ لَا عَلَيكَ ضَحّ بِهَا -روايت-١-١٦-روايت-٨٢-٢٣٩ [صفحه ٢٦٦]

١٨٢- بَابُ العَدَدِ الّذِي تُجزِي عَنهُمُ البَدَنَةُ أَوِ البَقَرَةُ بِمِنًى

١- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن أَبِي الحُسَينِ النّخَعِيّ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن حَمّادٍ عَنِ الحَلَبِيّ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ تُجزِي البَقَرَةُ وَ البَدَنَةُ فِي الأَمصَارِ عَن سَبعَةٍ وَ لَا تُجزِي بِمِنًى إِلّا عَن وَاحِدٍ -روايت-١-٤-روايت-١٤٣-٢٤٤ ٢- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن فَضَالَةَ وَ صَفوَانَ عَنِ العَلَاءِ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ عَن أَحَدِهِمَا ع قَالَ لَا تَجُوزُ البَدَنَةُ وَ البَقَرَةُ إِلّا عَن وَاحِدٍ بِمِنًى -روايت-١-٤-روايت-١١٨-١٨٢ ٣-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن أَبِي الحُسَينِ النّخَعِيّ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ تُجزِي البَقَرَةُ عَن خَمسَةٍ بِمِنًى إِذَا كَانُوا أَهلَ خِوَانٍ وَاحِدٍ -روايت-١-٢٣-روايت-١٣٧-٢١٢ ٤- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَنِ ابنِ فَضّالٍ عَن يُونُسَ بنِ يَعقُوبَ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ البَقَرَةِ يُضَحّى بِهَا قَالَ تُجزِي عَن سَبعَةٍ -روايت-١-٤-روايت-٧٦-١٦٢ ٥- وَ رَوَى سَعدُ بنُ

عَبدِ اللّهِ عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ بنِ أَبِی الخَطّابِ عَن وُهَیبِ بنِ حَفصٍ عَن أَبِی بَصِیرٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ البَدَنَةُ وَ البَقَرَةُ تُجزِی عَن سَبعَةٍ إِذَا اجتَمَعُوا مِن أَهلِ بَیتٍ وَاحِدٍ وَ مِن غَیرِهِم -روایت-۱-۴-روایت-۱۵۶-۲۵۸ ۶- عَنهُ عَن أَبِی جَعفَرٍ عَنِ العَبّاسِ بنِ مَعرُوفٍ عَنِ الحُسَینِ بنِ یَزِیدَ عَن إِسمَاعِیلَ بنِ أَبِی زِیَادٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع عَن أَبِیهِ عَن عَلِیّ ع قَالَ البَقَرَةُ وَ الجَذَعَةُ تُجزِی عَن ثَلَاثَةٍ مِن أَهلِ بَیتٍ وَاحِدٍ وَ المُسِنّةُ تُجزِی عَن سَبعَةٍ نَفَرٍ مُتَفَرّقِینَ وَ الجَزُورُ تُجزِی عَن عَشَرَةٍ مُتَفَرّقِینَ -روایت-۱-۴-روایت-۱۷۶-۳۵۰ [صفحه ۲۶۷] ۷- عَنهُ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ جَعفَرٍ الحِمیَرِیّ عَن عَلِیّ بنِ الرّیّانِ بنِ الصّلتِ عَن أَبِی الحَسَنِ الثّالِثِ ع قَالَ کَتَبتُ إِلَیهِ أَسأَلُهُ عَنِ الجَامُوسِ عَن کَم یُجزِی فِی الأُضحِیّةِ فَجَاءَ الجَوَابُ إِن کَانَ ذَکَراً فَعَن وَاحِدٍ وَ إِن کَانَت أُنثَی فَعَن سَبعَةٍ -روایت-۱-۴-روایت-۱۲۸-۲۸۷ ۸- مُحَمّدُ بنُ یَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ الحَسَنِ بنِ عَلِیّ عَن رَجُلٍ یُسَمّی سَوَادَةَ قَالَ کُنّا جَمَاعَةً بِمِنًی فَعَزّتِ الأَضَاحِیّ فَنَظَرنَا فَإِذَا أَبُو عَبدِ اللّهِ ع وَاقِفٌ عَلَی القَطِیعِ یُسَاوِمُ بِغَنَمٍ وَ یُمَاکِسُهُم مِکَاساً شَدِیداً وَ نَحنُ نَنتَظِرُ فَلَمّا فَرَغَ أَقبَلَ عَلَینَا فَقَالَ أَظُنّکُم قَد تَعَجّبتُم مِن مِکَاسِی فَقُلنَا نَعَم فَقَالَ إِنّ المَغبُونَ لَا مَحمُودٌ وَ لَا مَأجُورٌ أَ لَکُم حَاجَةٌ قُلنَا نَعَم أَصلَحَکَ اللّهُ إِنّ الأَضَاحِیّ قَد عَزّت عَلَینَا قَالَ فَاجتَمِعُوا فَاشتَرُوا جَزُوراً فَانحَرُوهَا فِیمَا بَینَکُم قُلنَا فَلَا تَبلُغُ نَفَقَتُنَا ذَلِکَ قَالَ فَاجتَمِعُوا فَاشتَرُوا بَقَرَةً فِیمَا بَینَکُم قُلنَا وَ لَا تَبلُغُ نَفَقَتُنَا أَیضاً ذَلِکَ قَالَ فَاجتَمِعُوا فَاشتَرُوا شَاةً فَاذبَحُوهَا فِیمَا بَینَکُم قُلنَا تُجزِی عَن سَبعَةٍ قَالَ نَعَم وَ عَن سَبعِینَ -روایت-۱-۴-روایت-۱۳۹-۸۸۳ ۹- عَنهُ عَن عَلِیّ بنِ اِبرَاهِیمَ عَن أَبِیهِ عَنِ ابنِ أَبِی عُمَیرٍ عَنِ ابنِ أُذَینَةَ عَن حُمرَانَ قَالَ عَزّتِ البُدنُ سَنَةً بِمِنًی حَتّی بَلَغَتِ البَدَنَةُ مِائَةَ دِینَارٍ فَسُئِلَ أَبُو جَعفَرٍ ع عَن ذَلِکَ فَقَالَ اشتَرِکُوا فِیهَا قَالَ قُلتُ کَم قَالَ مَا خَفّ فَهُوَ أَفضَلُ فَقَالَ قُلتُ عَن کَم تُجزِی قَالَ عَن سَبعِینَ -روایت-۱-۴-روایت-۱۱۳-۳۴۴ ۱۰- سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَینِ عَنِ الحَسَنِ بنِ عَلِیّ بنِ فَضّالٍ عَن سَوَادَةَ القَطّانِ وَ عَلِیّ بنِ أَسبَاطٍ عَن أَبِی الحَسَنِ الرّضَا ع قَالَا قُلنَا لَهُ جُعِلنَا فِدَاکَ عَزّتِ الأَضَاحِیّ عَلَینَا بِمَکّةَ أَ فَیُجزِی اثنَینِ أَن یَشتَرِکَا فِی شَاةٍ فَقَالَ نَعَم وَ عَن سَبعِینَ -روایت-۱-۵-روایت-۱۷۵-۳۱۸ [صفحه ۲۶۸] فَالکَلَامُ عَلَی هَذِهِ الأَخبَارِ مَعَ اختِلَافِ أَلفَاظِهَا وَ تَنَافِی مَعَانِیهَا مِن وَجهَینِ أَحَدُهُمَا أَنّهُ لَیسَ فِی شَیءٍ مِنهَا أَنّهُ یُجزِی عَن سَبعَةٍ وَ عَن خَمسَةٍ وَ عَن سَبعِینَ عَلَی حَسَبِ اختِلَافِ أَلفَاظِهَا فِی الهَدیِ الوَاجِبِ أَوِ التّطَوّعِ فَإِذَا لَم یَکُن فِیهَا صَرِیحٌ بِذَلِکَ حَمَلنَاهَا عَلَی أَنّ المُرَادَ بِهَا مَا لَیسَ بِوَاجِبٍ دُونَ مَا هُوَ فَرضٌ وَاجِبٌ لِأَنّ الوَاجِبَ لَا یُجزِی فِیهِ إِلّا وَاحِدٌ عَن وَاحِدٍ حَسَبَ مَا ذَکَرنَاهُ أَوّلًا وَ الّذِی یَدُلّ عَلَی هَذَا التّأوِیلِ -روایت-۱-۵۳۷ ۱۱- مَا رَوَاهُ الحُسَینُ بنُ سَعِیدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ سِنَانٍ عَنِ ابنِ مُسکَانَ عَن مُحَمّدٍ الحَلَبِیّ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ النّفَرِ تُجزِیهِمُ البَقَرَةُ قَالَ أَمّا فِی الهَدیِ فَلَا وَ أَمّا فِی الأُضحِیّةِ فَنَعَم -روایت-۱-۱۷-روایت-۱۱۵-۲۴۵ وَ الوَجهُ الآخَرُ أَن یَکُونَ ذَلِکَ إِنّمَا سَاغَ فِی حَالِ الضّرُورَةِ دُونَ الِاختِیَارِ وَ قَد مَضَی فِی تَضَاعِیفِ هَذِهِ الأَخبَارِ مَا یَدُلّ عَلَی ذَلِکَ وَ یَزِیدُهُ بَیَاناً -روایت-۱-۱۸۷ ۱۲- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ یَعقُوبَ عَن أَبِی عَلِیّ الأَشعَرِیّ عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ الجَبّارِ عَن صَفوَانَ بنِ یَحیَی عَن عَبدِ الرّحمَنِ بنِ الحَجّاجِ قَالَ سَأَلتُ أَبَا اِبرَاهِیمَ ع عَن قَومٍ غَلَت عَلَیهِمُ الأَضَاحِیّ وَ هُم مُتَمَتّعُونَ وَ هُم مُتَرَافِقُونَ لَیسُوا بِأَهلِ بَیتٍ وَاحِدٍ رِفقَةٌ اجتَمَعُوا فِی مَسِیرِهِم وَ مَضرَبُهُم وَاحِدٌ أَ لَهُم أَن یَذبَحُوا بَقَرَةً فَقَالَ لَا أُحِبّ ذَلِکَ إِلّا مِن ضَرُورَةٍ -روایت-۱-۱۷-روایت-۱۶۷-۴۴۲

۱۸۳- بَابُ مَنِ اشتَرَی هَدیاً فَوَجَدَ بِهِ عَیباً

۱- عَلِیّ بنُ جَعفَرٍ عَن أَخِیهِ مُوسَی بنِ جَعفَرٍ أَنّهُ سَأَلَهُ عَنِ الرّجُلِ یَشتَرِی الأُضحِیّةَ العَورَاءَ فَلَم یَعلَم بِعَوَرِهَا إِلّا بَعدَ شِرَائِهَا هَل تُجزِی عَنهُ قَالَ نَعَم إِلّا أَن یَکُونَ هَدیاً وَاجِباً فَإِنّهُ لَا یُجزِی نَاقِصاً -روایت-۱-۴-روایت-۵۵-۲۶۱ [صفحه ۲۶۹] ۲- فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَینُ بنُ سَعِیدٍ عَن حَمّادِ بنِ عِیسَی عَن عِمرَانَ الحَلَبِیّ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ مَنِ اشتَرَی هَدیاً وَ لَم یَعلَم أَنّ بِهِ عَیباً حَتّی نَقَدَ

ثَمَنَهُ ثُمّ عَلِمَ بَعدَ نَقدِ الثّمَنِ أَجزَأَهُ -روایت-۱-۲۳-روایت-۱۲۶-۲۴۳ فَهَذَا الخَبَرُ یَحتَمِلُ شَیئَینِ أَحَدُهُمَا أَن یَکُونَ هَدیُهُ غَیرَ وَاجِبٍ فَإِنّهُ یَجُوزُ لَهُ ذَلِکَ عَلَی مَا فَصّلَهُ فِی الخَبَرِ الأَوّلِ وَ الثّانیِ أَن یَکُونَ ذَلِکَ رُخصَةً لِمَن یَکُونُ قَد نَقَدَ الثّمَنَ وَ لَا یَقدِرُ عَلَی استِرجَاعِهِ جَازَ لَهُ أَن یَقتَصِرَ عَلَیهِ -روایت-۱-۲۹۴ ۳-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ یَعقُوبَ عَن عَلِیّ بنِ اِبرَاهِیمَ عَن أَبِیهِ عَنِ ابنِ أَبِی عُمَیرٍ عَن مُعَاوِیَةَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع رَجُلٌ اشتَرَی هَدیاً فَکَانَ بِهِ عَیبٌ عَوَرٌ أَو غَیرُهُ فَقَالَ إِن کَانَ نَقَدَ ثَمَنَهُ فَقَد أَجزَأَ عَنهُ وَ إِن لَم یَکُن نَقَدَ ثَمَنَهُ رَدّهُ وَ اشتَرَی غَیرَهُ -روایت-۱-۲۳-روایت-۱۶۳-۳۳۷ فَالوَجهُ فِی هَذَا الخَبَرِ مَا قُلنَاهُ فِی الخَبَرِ الأَوّلِ أَن یَکُونَ مَحمُولًا عَلَی الهَدیِ الوَاجِبِ دُونَ المُتَطَوّعِ بِهِ وَ یَحتَمِلُ أَن یَکُونَ مَحمُولًا عَلَی ضَربٍ مِنَ الِاستِحبَابِ دُونَ الإِیجَابِ -روایت-۱-۲۱۹

۱۸۴- بَابُ مَنِ اشتَرَی هَدیاً فَهَلَکَ قَبلَ أَن یَبلُغَ مَحِلّهُ

۱- الحُسَینُ بنُ سَعِیدٍ عَن صَفوَانَ بنِ یَحیَی وَ فَضَالَةَ عَنِ العَلَاءِ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ عَن أَحَدِهِمَا ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ الهَدیِ ألّذِی یُقَلّدُ أَو یُشعَرُ ثُمّ یَعطَبُ قَالَ إِن کَانَ تَطَوّعاً فَلَیسَ عَلَیهِ غَیرُهُ وَ إِن کَانَ جَزَاءً أَو نَذراً فَعَلَیهِ بَدَلُهُ -روایت-۱-۴-روایت-۱۲۹-۲۹۵ ۲- عَنهُ عَن فَضَالَةَ عَن مُعَاوِیَةَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ -روایت-۱-۴-روایت-۸۵-ادامه دارد [صفحه ۲۷۰] سَأَلتُهُ عَن رَجُلٍ أَهدَی هَدیاً فَانکَسَرَت فَقَالَ إِن کَانَت مَضمُونَةً فَعَلَیهِ مَکَانُهَا وَ المَضمُونُ مَا کَانَ نَذراً أَو جَزَاءً أَو یَمِیناً وَ لَهُ أَن یَأکُلَ مِنهَا فَإِن لَم یَکُن مَضمُوناً فَلَیسَ عَلَیهِ شَیءٌ -روایت-از قبل-۲۳۱ قَولُهُ ع وَ لَهُ أَن یَأکُلَ مِنهَا مَحمُولٌ عَلَی أَنّهُ إِذَا کَانَ تَطَوّعاً دُونَ أَن یَکُونَ وَاجِباً لِأَنّ مَا یَکُونُ وَاجِباً لَا یَجُوزُ لَهُ أَن یَأکُلَ مِنهَا یَدُلّ عَلَی ذَلِکَ -روایت-۱-۱۹۵ ۳- مَا رَوَاهُ الحُسَینُ بنُ سَعِیدٍ عَنِ النّضرِ بنِ سُوَیدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ أَبِی حَمزَةَ عَن مُعَاوِیَةَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ الهَدیِ إِذَا عَطِبَ قَبلَ أَن یَبلُغَ المَنحَرَ أَ یُجزِی عَن صَاحِبِهِ فَقَالَ إِن کَانَ تَطَوّعاً فَلیَنحَرهُ وَ لیَأکُل مِنهُ وَ قَد أَجزَأَ عَنهُ بَلَغَ المَنحَرَ أَو لَم یَبلُغ وَ لَیسَ عَلَیهِ فِدَاءٌ فَإِن کَانَ مَضمُوناً فَلَیسَ عَلَیهِ أَن یَأکُلَ مِنهُ بَلَغَ المَنحَرَ أَو لَم یَبلُغ وَ عَلَیهِ مَکَانُهُ -روایت-۱-۱۶-روایت-۱۵۵-۴۸۹ ۴- مُحَمّدُ بنُ یَعقُوبَ عَن عَلِیّ بنِ اِبرَاهِیمَ عَن أَبِیهِ عَن حَمّادٍ عَن حَرِیزٍ عَمّن أَخبَرَهُ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ کُلّ مَن سَاقَ هَدیاً تَطَوّعاً فَعَطِبَ فَلَا شَیءَ عَلَیهِ یَنحَرُهُ وَ یَأخُذُ نَعلَ التّقلِیدِ فَیَغمِسُهَا فِی الدّمِ فَیَضرِبُ بِهِ صَفحَةَ سَنَامِهِ وَ لَا بَدَلَ عَلَیهِ وَ مَا کَانَ مِن جَزَاءِ صَیدٍ أَو نَذرٍ فَعَطِبَ فَعَلَ مِثلَ ذَلِکَ وَ عَلَیهِ البَدَلُ وَ کُلّ شَیءٍ إِذَا دَخَلَ الحَرَمَ فَعَطِبَ فَلَا بَدَلَ عَلَی صَاحِبِهِ تَطَوّعاً کَانَ أَو غَیرَهُ -روایت-۱-۴-روایت-۱۳۸-۵۰۹ قَالَ مُحَمّدُ بنُ الحَسَنِ وَ لَیسَ هَذَا الخَبَرُ مُنَافِیاً لِمَا قَدّمنَاهُ مِن أَنّهُ عَلَیهِ البَدَلُ بَلَغَ أَو لَم یَبلُغ لِأَنّ هَذَا مَحمُولٌ عَلَی أَنّهُ إِذَا عَطِبَ عَطَباً یَکُونُ دُونَ المَوتِ مِثلَ انکِسَارٍ أَو مَرَضٍ أَو مَا أَشبَهَ ذَلِکَ فَإِنّهُ وَ الحَالُ عَلَی مَا وَصَفنَاهُ یُجزِی عَن صَاحِبِهِ یَدُلّ عَلَی ذَلِکَ -روایت-۱-۳۴۳ ۵- مَا رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ الحُسَینِ عَن حَمّادِ بنِ عِیسَی -روایت-۱-۱۶ [صفحه ۲۷۱] وَ فَضَالَةَ بنِ أَیّوبَ عَن مُعَاوِیَةَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَن رَجُلٍ أَهدَی هَدیاً وَ هُوَ سَمِینٌ فَأَصَابَهُ مَرَضٌ وَ انفَقَأَت عَینُهُ أَوِ انکَسَرَ فَبَلَغَ المَنحَرَ وَ هُوَ حَیّ فَقَالَ یَذبَحُهُ وَ قَد أَجزَأَ عَنهُ -روایت-۸۸-۲۶۵ وَ یَحتَمِلُ أَن یَکُونَ المُرَادُ بِهِ مَن لَا یَقدِرُ عَلَی البَدَلِ لِأَنّ مَن هَذِهِ حَالُهُ فَهُوَ مَعذُورٌ فَأَمّا مَعَ التّمَکّنِ فَلَا بُدّ مِنَ البَدَلِ یَدُلّ عَلَی ذَلِکَ -روایت-۱-۱۸۴ ۶- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ یَعقُوبَ عَن أَبِی عَلِیّ الأَشعَرِیّ عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ الجَبّارِ عَن صَفوَانَ عَن عَبدِ الرّحمَنِ بنِ الحَجّاجِ قَالَ سَأَلتُ أَبَا اِبرَاهِیمَ ع عَن رَجُلٍ اشتَرَی هَدیاً لِمُتعَتِهِ فَأَتَی بِهِ مَنزِلَهُ وَ رَبَطَهُ فَانحَلّ وَ هَلَکَ هَل یُجزِیهِ أَو یُعِیدُ قَالَ لَا یُجزِیهِ إِلّا أَن یَکُونَ لَا قُوّةَ بِهِ عَلَیهِ -روایت-۱-۱۶-روایت-۱۵۵-۳۶۲

۱۸۵- بَابُ مَن ضَلّ هَدیُهُ فَاشتَرَی بَدَلَهُ ثُمّ وَجَدَ الأَوّلَ

۱- الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ رَجُلٍ اشْتَرَى كَبْشاً فَضَلَّ مِنْهُ قَالَ يَشْتَرِي مَكَانَهُ آخَرَ قُلْتُ فَإِنِ اشْتَرَى مَكَانَهُ آخَرَ ثُمَّ وَجَدَ الْأَوَّلَ قَالَ إِنْ كَانَا جَمِيعاً قَائِمَيْنِ فَلْيَذْبَحِ الْأَوَّلَ وَ لْيَبِعِ الْأَخِيرَ وَ إِنْ شَاءَ ذَبَحَهُ وَ إِنْ كَانَ قَدْ ذَبَحَ الْأَخِيرَ ذَبَحَ الْأَوَّلَ مَعَهُ -روايت-۱-۴-روايت-۷۰-۳۸۶ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ إِنَّمَا يَجِبُ عَلَيْهِ ذَبْحُ الْأَوَّلِ إِذَا ذَبَحَ الْأَخِيرَ إِذَا كَانَ قَدْ أَشْعَرَ الْأَوَّلَ فَأَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ قَدْ أَشْعَرَهُ فَلَا يَلْزَمُهُ ذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-۱-۲۰۵ ۲- مَا رَوَاهُ مُوسَى بْنُ الْقَاسِمِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنِ الْحَلَبِيِّ قَالَسَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الرَّجُلِ يَشْتَرِي الْبَدَنَةَ ثُمَّ تَضِلُّ قَبْلَ أَنْ يُشْعِرَهَا أَوْ يُقَلِّدَهَا فَلَا يَجِدُهَا حَتَّى يَأْتِيَ فَيَنْحَرَ وَ يَجِدُ هَدْيَهُ قَالَ إِنْ لَمْ يَكُنْ أَشْعَرَهَا فَهِيَ -روايت-۱-۱۶-روايت-۹۷-ادامه دارد [صفحه ۲۷۲] مِنْ مَالِهِ إِنْ شَاءَ نَحَرَهَا وَ إِنْ شَاءَ بَاعَهَا وَ إِنْ كَانَ أَشْعَرَهَا نَحَرَهَا -روايت-از قبل-۹۱

۱۸۶- بَابُ مَنْ ضَلَّ هَدْيُهُ فَوَجَدَهَا غَيْرُهُ فَذَبَحَهَا

۱- سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ وَ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ الْبَخْتَرِيِّ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي رَجُلٍ يَضِلُّ هَدْيُهُ فَيَجِدُهُ رَجُلٌ آخَرُ فَيَنْحَرُهُ قَالَ إِنْ كَانَ نَحَرَهُ بِمِنًى فَقَدْ أَجْزَأَ عَنْ صَاحِبِهِ الَّذِي ضَلَّ عَنْهُ وَ إِنْ كَانَ نَحَرَهُ فِي غَيْرِ مِنًى لَمْ يُجْزِ عَنْ صَاحِبِهِ -روايت-۱-۴-روايت-۱۹۸-۴۰۲ ۲-فَأَمَّا مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَدِيدٍ عَنْ جَمِيلٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحَدِهِمَا ع فِي رَجُلٍ اشْتَرَى هَدْياً فَنَحَرَهُ فَمَرَّ بِهَا رَجُلٌ فَعَرَفَهَا قَالَ هَذِهِ بَدَنَتِي ضَلَّتْ مِنِّي بِالْأَمْسِ وَ شَهِدَ لَهُ رَجُلَانِ بِذَلِكَ فَقَالَ لَهُ لَحْمُهَا وَ لَا تُجْزِي عَنْ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ثُمَّ قَالَ وَ لِذَلِكَ جَرَتِ السُّنَّةُ بِإِشْعَارِهَا وَ تَقْلِيدِهَا إِذَا عُرِّفَت -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۷۴-۴۶۵ فَلَا يُنَافِي الْخَبَرَ الْأَوَّلَ لِأَنَّهُ إِنَّمَا جَازَ عَنْ صَاحِبِهِ عَلَى مَا تَضَمَّنَهُ الْخَبَرُ الْأَوَّلُ إِذَا كَانَ الَّذِي وَجَدَهَا نَحَرَهَا عَنْ صَاحِبِهَا وَ الْخَبَرُ الْأَخِيرُ يَتَضَمَّنُ مَنْ نَحَرَهَا عَنْ نَفْسِهِ وَ ادَّعَاهَا لَهُ فَلَمْ تُجْزِ عَنِ الْأَوَّلِ وَ إِنَّمَا يَسْتَبِيحُ اللَّحْمَ لِمَكَانِ الشَّاهِدَيْنِ عَلَى ظَاهِرِ الْحُكْمِ -روايت-۱-۳۴۴

۱۸۷- بَابُ الْهَدْيِ الْمَضْمُونِ هَلْ يَجُوزُ أَنْ يُؤْكَلَ مِنْهُ أَمْ لَا

۱- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَرَّارٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَسَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ أَهْدَى هَدْياً فَانْكَسَرَ قَالَ إِنْ كَانَ مَضْمُوناً وَ الْمَضْمُونُ مَا كَانَ فِي يَمِينٍ يَعْنِي نَذْراً أَوْ جَزَاءً فَعَلَيْهِ فِدَاؤُهُ قُلْتُ -روايت-۱-۴-روايت-۱۳۳-ادامه دارد [صفحه ۲۷۳] أَ يَأْكُلُ مِنْهُ قَالَ لَا إِنَّمَا هُوَ لِلْمَسَاكِينِ وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ مَضْمُوناً فَلَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ قُلْتُ أَ يَأْكُلُ مِنْهُ قَالَ يَأْكُلُ مِنْهُ -روايت-از قبل-۱۴۹ ۲- عَنْهُ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنِ الْحَلَبِيِّ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ فِدَاءِ الصَّيْدِ يَأْكُلُ مِنْهُ مِنْ لَحْمِهِ فَقَالَ يَأْكُلُ مِنْ أُضْحِيَّتِهِ وَ يَتَصَدَّقُ بِالْفِدَاءِ -روايت-۱-۴-روايت-۹۳-۲۲۷ ۳- مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْهَدْيِ مَا يُؤْكَلُ مِنْهُ قَالَ كُلُّ هَدْيٍ مِنْ نُقْصَانِ الْحَجِّ فَلَا تَأْكُلْ مِنْهُ وَ كُلُّ هَدْيٍ مِنْ تَمَامِ الْحَجِّ فَكُلْ -روايت-۱-۴-روايت-۱۸۹-۳۲۸ ۴-فَأَمَّا مَا رَوَاهُ سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى الْكَاهِلِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ يُؤْكَلُ مِنَ الْهَدْيِ كُلِّهِ مَضْمُوناً كَانَ أَوْ غَيْرَ مَضْمُونٍ -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۶۴-۲۲۸ ۵- عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْبُدْنِ الَّتِي تَكُونُ جَزَاءً لِلْأَيْمَانِ وَ النِّسَاءِ وَ لِغَيْرِهِ أَ يُؤْكَلُ مِنْهَا قَالَ نَعَمْ يُؤْكَلُ مِنْ كُلِّ الْبُدْنِ -روايت-۱-۴-روايت-۹۱-۲۵۱ فَلَيْسَ فِي هَذَيْنِ الْخَبَرَيْنِ إِبَاحَةُ ذَلِكَ عَلَى كُلِّ حَالٍ وَ إِذَا لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ فِيهِمَا حَمَلْنَاهُمَا عَلَى حَالِ الضَّرُورَةِ وَ يَلْزَمُ صَاحِبَهَا قِيمَةُ مَا أَكَلَ يَتَصَدَّقُ بِهِ يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-۱-۲۱۷ ۶- مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ

بنُ أَحمَدَ بنِ يَحيَى عَن بُنَانِ بنِ مُحَمّدٍ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ المُغِيرَةِ عَنِ السكّوُنيِّ عَن جَعفَرٍ عَن أَبِيهِ ع قَالَ إِذَا أَكَلَ الرّجُلُ مِنَ الهدَىِ تَطَوّعاً فَلَا شَيءَ عَلَيهِ وَ إِن كَانَ وَاجِباً فَعَلَيهِ قِيمَةُ مَا أَكَلَ -روايت-١-١۶-روايت-١۵٩-٢٧٧ [صفحه ٢٧۴]

١٨٨- بَابُ جَوَازِ أَكلِ لُحُومِ الأَضَاحيِّ بَعدَ ثَلَاثَةِ أَيّامٍ

١- أَحمَدُ بنُ مُحَمّدِ بنِ عِيسَي عَن إِبرَاهِيمَ الحَذّاءِ عَن فُضَيلِ بنِ عُثمَانَ عَن أَبِي الزّبَيرِ عَن جَابِرِ بنِ عَبدِ اللّهِ الأَنصَارِيّ قَالَ أَمَرَنَا رَسُولُ اللّهِص أَن لَا نَأكُلَ لُحُومَ الأَضَاحيِّ بَعدَ ثَلَاثٍ ثُمّ أَذِنَ لَنَا أَن نَأكُلَ وَ نُقَدّدَ وَ نُهدِيَ إِلَي أَهَالِينَا -روايت-١-۴-روايت-١۵٧-٣٠٨ ٢- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَي عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ إِسمَاعِيلَ عَن حَنَانِ بنِ سَدِيرٍ عَن أَبِيهِ عَن أَبِي جَعفَرٍ ع وَ عَن مُحَمّدِ بنِ الفُضَيلِ عَن أَبِي الصّبّاحِ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ نَهَي رَسُولُ اللّهِص عَن لُحُومِ الأَضَاحيِّ بَعدَ ثَلَاثٍ ثُمّ أَذِنَ فِيهَا قَالَ كُلُوا مِن لُحُومِ الأَضَاحيِّ بَعدَ ثَلَاثٍ وَ ادّخِرُوا -روايت-١-۴-روايت-٢۴۴-٣٩١ ٣-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُوسَي بنُ القَاسِمِ عَن عَبدِ الرّحمَنِ عَن مُحَمّدِ بنِ حُمرَانَ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ عَن أَبِي جَعفَرٍ ع قَالَ إِنّ النّبِيّص نَهَي أَن تُحبَسَ لُحُومُ الأَضَاحيِّ فَوقَ ثَلَاثَةِ أَيّامٍ -روايت-١-٢٣-روايت-١۴٣-٢٢٩ فَلَيسَ بِمُنَافٍ لِلخَبَرِ الأَوّلِ لِأَنّهُ لَا يَمتَنِعُ أَن يَكُونَ مُحَمّدُ بنُ مُسلِمٍ شَارَكَ أَبَا الصّبّاحِ فِي سَمَاعِ الخَبَرِ وَ أَنّ النّبِيّص نَهَي عَن ذَلِكَ ثُمّ قَالَ ثُمّ أَذِنَ بَعدَ ذَلِكَ فِي أَكلِهِ فَنَسِيَهُ مُحَمّدُ بنُ مُسلِمٍ وَ رَوَاهُ أَبُو الصّبّاحِ وَ لَو سُلّمَ لَجَازَ أَن نَحمِلَهُ عَلَي ضَربٍ مِنَ الِاستِحبَابِ لِأَنّ الأَفضَلَ أَنّ مَا يَبقَي بَعدَ ثَلَاثَةِ أَيّامٍ أَن يُتَصَدّقَ بِهِ -روايت-١-۴٢۶

١٨٩- بَابُ كَرَاهِيَةِ إِخرَاجِ لُحُومِ الأَضَاحيِّ مِن مِنًي

١- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن فَضَالَةَ عَنِ العَلَاءِ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ عَن أَحَدِهِمَا ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ اللّحمِ أَ يُخرَجُ بِهِ مِنَ الحَرَمِ فَقَالَ لَا يُخرَجُ مِنهُ شَيءٌ إِلّا السّنَامُ بَعدَ ثَلَاثَةِ أَيّامٍ -روايت-١-۴-روايت-١٠۶-٢٣١ [صفحه ٢٧۵] ٢- عَنهُ عَن فَضَالَةَ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع لَا تُخرِجَنّ شَيئاً مِن لَحمِ الهدَيِ -روايت-١-۴-روايت-٨٧-١٢٨ ٣- وَ عَنهُ عَن حَمّادٍ عَن عَلِيّ بنِ أَبِي حَمزَةَ عَن أَحَدِهِمَا ع قَالَ لَا يَتَزَوّدِ الحَاجّ مِن أُضحِيّتِهِ وَ لَهُ أَن يَأكُلَ بِمِنًي قَالَ وَ هَذِهِ مَسأَلَةُ شِهَابٍ كَتَبَ إِلَيهِ فِيهَا -روايت-١-۴-روايت-٨٠-٢٠۴ ۴-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ إِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن جَمِيلِ بنِ دَرّاجٍ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَن إِخرَاجِ لُحُومِ الأَضَاحيِّ مِن مِنًي فَقَالَ كُنّا نَقُولُ لَا يُخرَجُ شَيءٌ لِحَاجَةِ النّاسِ إِلَيهِ فَأَمّا اليَومَ فَقَد كَثُرَ النّاسُ فَلَا بَأسَ بِإِخرَاجِهِ -روايت-١-٢٣-روايت-١٩٠-٣٧١ فَلَا يُنَافِي الخَبَرَينِ الأَوّلَينِ لِأَنّهُ لَيسَ فِيهِ أَنّهُ يَجُوزُ إِخرَاجُ لَحمِ الأُضحِيّةِ مِمّا يُضَحّيهِ الإِنسَانُ أَو مِمّا يَشتَرِيهِ فَإِذَا لَم يَكُن فِي ظَاهِرِهِ ذَلِكَ حَمَلنَاهُ عَلَي أَنّ مَنِ اشتَرَي مِن لُحُومِ الأَضَاحيِّ فَلَا بَأسَ بِأَن يُخرِجَهُ وَ ألّذِي يَدُلّ عَلَي ذَلِكَ -روايت-١-٣١٠ ۵- مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن عَلِيّ عَن أَبِي إِبرَاهِيمَ ع قَالَ سَمِعتُهُ يَقُولُ لَا يَتَزَوّدِ الحَاجّ مِن أُضحِيّتِهِ وَ لَهُ أَن يَأكُلَ مِنهَا أَيّامَهَا إِلّا السّنَامَ فَإِنّهُ دَوَاءٌ قَالَ أَحمَدُ وَ قَالَ لَا بَأسَ أَن يَشتَرِيَ الحَاجّ مِن لَحمِ مِنًي وَ يَتَزَوّدَهُ -روايت-١-١۶-روايت-١٢۴-٣٢٣

١٩٠- بَابُ جُلُودِ الهدَيِ

١- مُوسَي بنُ القَاسِمِ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَي عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَذَبَحَ رَسُولُ اللّهِص عَن أُمّهَاتِ المُؤمِنِينَ بَقَرَةً بَقَرَةً وَ نَحَرَ هُوَ سِتّاً وَ سِتّينَ بَدَنَةً وَ نَحَرَ عَلِيّ ع أَربَعاً وَ ثَلَاثِينَ بَدَنَةً وَ لَم يُعطِ الجَزّارِينَ مِن جِلَالِهَا -روايت-١-۴-روايت-١١٠-ادامه دارد [صفحه ٢٧۶] وَ لَا مِن قَلَائِدِهَا وَ لَا مِن جُلُودِهَا وَ لَكِن تَصَدّقَ بِهِ -روايت-از قبل-٧٢ ٢- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن

حَمّادٍ وَ فَضَالَةَ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ الإِهَابِ فَقَالَ تَصَدّقُ بِهِ أَو تَجعَلُهُ مُصَلّى يُنتَفَعُ بِهِ فِي البَيتِ وَ لَا تُعطِ الجَزّارِينَ وَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللّهِ‌ص أَن تُعطَى جِلَالُهَا وَ جُلُودُهَا وَ قَلَائِدُهَا الجَزّارِينَ وَ أَمَرَ أَن يُتَصَدّقَ بِهَا -روايت-۱-۴-روايت-۸۶-۳۵۷ ۳-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن صَفوَانَ وَ أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن حَمّادٍ جَمِيعاً عَن إِسحَاقَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِي اِبرَاهِيمَ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ الهَدىِ أَ يُخرَجُ شَيءٌ مِنهُ عَنِ الحَرَمِ فَقَالَ فَالجِلدُ وَ السّنَامُ وَ الشّيءُ يُنتَفَعُ بِهِ قُلتُ إِنّهُ بَلَغَنَا عَن أَبِيكَ أَنّهُ قَالَ لَا يُخرِج مِنَ الهَدىِ المَضمُونِ شَيئاً قَالَ بَلَى يُخرَجُ بِالشّيءِ يُنتَفَعُ بِهِ وَ زَادَ فِيهِ أَحمَدُ وَ لَا يُخرَجُ مِنهُ شَيءٌ مِنَ اللّحمِ مِنَ الحَرَمِ -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۶۰-۴۹۳ فَلَا يُنَافِي مَا قَدّمنَاهُ مِنَ الأَخبَارِ لِأَنّهُ لَيسَ فِي الخَبَرِ إِبَاحَةُ ذَلِكَ عَلَى كُلّ حَالٍ وَ يَجُوزُ أَن يَكُونَ إِنّمَا أَبَاحَهُ ع لِمَن يَتَصَدّقُ بِثَمَنِهِ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-۱-۲۰۲ ۴- مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن عَلِيّ بنِ جَعفَرٍ عَن أَخِيهِ مُوسَى بنِ جَعفَرٍ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَن جُلُودِ الأَضَاحِيّ هَل يَصلُحُ لِمَن ضَحّى بِهَا أَن يَجعَلَهَا جِرَاباً قَالَ لَا يَصلُحُ أَن يَجعَلَهَا جِرَاباً إِلّا أَن يَتَصَدّقَ بِثَمَنِهَا -روايت-۱-۱۶-روايت-۱۰۱-۲۶۵

۱۹۱- بَابُ مَن لَم يَجِدِ الهَدىَ وَ أَرَادَ الصّومَ

۱-الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَنِ النّضرِ بنِ سُوَيدٍ وَ صَفوَانَ عَنِ ابنِ سِنَانٍ وَ حَمّادٍ عَنِ ابنِ المُغِيرَةِ عَنِ ابنِ سِنَانٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَسَأَلتُهُ عَن رَجُلٍ تَمَتّعَ فَلَم يَجِد هَدياً قَالَ فَليَصُم ثَلَاثَةَ أَيّامٍ لَيسَ فِيهَا أَيّامُ التّشرِيقِ وَ لَكِن يُقِيمُ بِمَكّةَ حَتّى -روايت-۱-۴-روايت-۱۶۵-ادامه دارد [صفحه ۲۷۷] يَصُومَهَا وَ سَبعَةً إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهلِهِ وَ ذَكَرَ حَدِيثَ بُدَيلِ بنِ وَرقَاءَ -روايت-از قبل-۹۱ ۲-عَنهُ عَنِ النّضرِ بنِ سُوَيدٍ عَن هِشَامِ بنِ سَالِمٍ عَن سُلَيمَانَ بنِ خَالِدٍ وَ عَلِيّ بنِ النّعمَانِ عَنِ ابنِ مُسكَانَ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ تَمَتّعَ فَلَم يَجِد هَدياً قَالَ يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيّامٍ قُلتُ لَهُ أَ فِيهَا أَيّامُ التّشرِيقِ قَالَ لَا وَ لَكِن يُقِيمُ بِمَكّةَ حَتّى يَصُومَهَا وَ سَبعَةً إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهلِهِ فَإِن لَم يُقِم عَلَيهِ أَصحَابُهُ وَ لَم يَستَطِعِ المُقَامَ بِمَكّةَ فَليَصُم عَشَرَةَ أَيّامٍ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهلِهِ وَ ذَكَرَ حَدِيثَ بُدَيلِ بنِ وَرقَاءَ -روايت-۱-۴-روايت-۱۳۷-۵۳۱ ۳- عَنهُ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى عَن أَبِي الحَسَنِ ع قَالَ قُلتُ لَهُ ذَكَرَ ابنُ السّرّاجِ أَنّهُ كَتَبَ إِلَيكَ يَسأَلُكَ عَن مُتَمَتّعٍ لَم يَكُن لَهُ هَدىٌ فَأَجَبتَهُ فِي كِتَابِكَ يَصُومُ أَيّامَ مِنًى فَإِن فَاتَهُ ذَلِكَ صَامَ صَبِيحَةَ الحَصبَةِ وَ يَومَينِ بَعدَ ذَلِكَ قَالَ أَمّا أَيّامُ مِنًى فَإِنّهَا أَيّامُ أَكلٍ وَ شُربٍ لَا صِيَامَ فِيهَا وَ سَبعَةَ أَيّامٍ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهلِهِ -روايت-۱-۴-روايت-۶۳-۴۱۰ ۴-فَأَمّا مَا رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ عَنِ الحَسَنِ بنِ مُوسَى الخَشّابِ عَن غِيَاثِ بنِ كَلّوبٍ عَن إِسحَاقَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع أَنّ عَلِيّاً ع كَانَ يَقُولُ مَن فَاتَهُ صِيَامُ الثّلَاثَةِ الأَيّامِ التّيِ فِي الحَجّ فَليَصُمهَا أَيّامَ التّشرِيقِ فَإِنّ ذَلِكَ جَائِزٌ لَهُ -روايت-۱-۲۳-روايت-۲۱۴-۳۳۴ ۵- وَ مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ أَحمَدَ بنِ يَحيَى عَن جَعفَرِ بنِ مُحَمّدٍ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ مَيمُونٍ القَدّاحِ عَن جَعفَرٍ عَن أَبِيهِ أَنّ عَلِيّاً ع كَانَ يَقُولُ مَن فَاتَهُ الصّيَامُ الثّلَاثَةِ الأَيّامِ فِي الحَجّ وَ هيَ قَبلَ التّروِيَةِ بِيَومٍ وَ يَومُ التّروِيَةِ وَ يَومُ عَرَفَةَ فَليَصُم أَيّامَ التّشرِيقِ فَقَد أُذِنَ لَهُ -روايت-۱-۱۹-روايت-۱۷۲-۳۴۸ فَهَذَانِ الخَبَرَانِ وَرَدَا شَاذّينِ مُخَالِفَينِ لِسَائِرِ الأَخبَارِ وَ لَا يَجُوزُ المَصِيرُ إِلَيهِمَا وَ العُدُولُ -روايت-۱-ادامه دارد [صفحه ۲۷۸] عَنِ الأَحَادِيثِ الكَثِيرَةِ إِلّا بِطَرِيقٍ يَقطَعُ العُذرَ وَ يَحتَمِلُ أَن يَكُونَ الرّجُلَانِ وَهمَا عَلَى جَعفَرِ بنِ مُحَمّدٍ ذَلِكَ وَ أَنّهُمَا سَمِعَا مِن غَيرِهِ مِمّن يَنتَسِبُ إِلَى أَهلِ البَيتِ ع لِأَنّهُ روُيَ أَنّ هَذَا كَانَ يَقُولُهُ عَبدُ اللّهِ بنُ الحَسَنِ فَنَسَبَاهُ إِلَيهِ وَهماً عَلَى أَن هَذَينِ الخَبَرَينِ لَو عَارَضَا الأَخبَارَ الكَثِيرَةَ المُتَقَدّمَةَ وَ لَم يَكُن لِتِلكَ مَزِيّةُ الكَثرَةِ عَلَيهِمَا لَوَجَبَ إِطرَاحُ الجَمِيعِ وَ المَصِيرُ إِلَى مَا رَوَاهُ أَبُو الحَسَنِ مُوسَى ع لِأَنّ لِرِوَايَتِهِ مَزِيّةً ظَاهِرَةً عَلَى رِوَايَةِ غَيرِهِ لِعِصمَتِهِ وَ طَهَارَتِهِ وَ نَزَاهَتِهِ وَ بَرَاءَتِهِ مِنَ الأَوهَامِ -روايت-از قبل-۶۶۳ ۶- رَوَى مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن أَبِي الحُسَينِ النّخَعِيّ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى عَن عَبدِ الرّحمَنِ بنِ الحَجّاجِ قَالَ كُنتُ قَائِماً أُصَلّيّ وَ أَبُو الحَسَنِ مُوسَى ع قَاعِدٌ قُدّامِي وَ أَنَا لَا أَعلَمُ فَجَاءَهُ عَبّادٌ البَصرِيّ فَسَلّمَ ثُمّ جَلَسَ

فَقَالَ لَهُ يَا أَبَا الحَسَنِ مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ تَمَتَّعَ وَ لَم يَكُن لَهُ هدىً قَالَ يَصُومُ الأَيَّامَ التِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ فَجَعَلتُ سَمعِي إِلَيهِمَا قَالَ لَهُ عَبَّادٌ أَيَّ أَيَّامٍ هِيَ قَالَ فَقَالَ هِيَ قَبلَ التَّروِيَةِ بِيَومٍ وَ يَومُ التَّروِيَةِ وَ يَومُ عَرَفَةَ قَالَ فَإِن فَاتَهُ ذَلِكَ قَالَ يَصُومُ صَبِيحَةَ الحَصبَةِ وَ يَومَينِ بَعدَ ذَلِكَ قَالَ أَ فَلَا تَقُولُ كَمَا قَالَ عَبدُ اللَّهِ بنُ الحَسَنِ قَالَ فَأَيَّ شَيءٍ قَالَ قَالَ يَصُومُ أَيَّامَ التَّشرِيقِ قَالَ إِنَّ جَعفَراً كَانَ يَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِص أَمَرَ بِلَالًا يُنَادِي أَنَّ هَذِهِ أَيَّامُ أَكلٍ وَ شُربٍ فَلَا يَصُومَنَّ أَحَدٌ قَالَ يَا أَبَا الحَسَنِ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَفَصِيامُ ثَلاثَةِ أَيّامٍ فِي الحَجِّ وَ سَبعَةٍ إِذا رَجَعتُم قَالَ كَانَ جَعفَرٌ يَقُولُ ذُو الحِجَّةِ كُلُّهُ مِن أَشهُرِ الحَجِّ -روايت-١-۴-روايت-١٢٧-١٠٩۴ ٧-فَأَمَّا مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيِّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن حَفصِ بنِ البَختَرِيِّ عَن مَنصُورِ بنِ حَازِمٍ عَن أَبِي عَبدِ اللَّهِ ع قَالَ مَن لَم يَصُم فِي ذِي الحِجَّةِ حَتَّى يُهَلَّ هِلَالُ المُحَرَّمِ فَعَلَيهِ دَمُ شَاةٍ وَ لَيسَ لَهُ صَومٌ وَ يَذبَحُ بِمِنًى -روايت-١-٢٣-روايت-١٩٣-٣١٨ [صفحه ٢٧٩] ٨- وَ مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن حَمَّادِ بنِ عِيسَى عَن عِمرَانَ الحَلَبِيِّ قَالَ سُئِلَ أَبُو عَبدِ اللَّهِ ع عَن رَجُلٍ نَسِيَ أَن يَصُومَ الثَّلَاثَةَ الأَيَّامِ التِي كَانَت عَلَى المُتَمَتِّعِ إِذَا لَم يَجِدِ الهَدىَ حَتَّى يَقدَمَ أَهلَهُ قَالَ يَبعَثُ بِدَمٍ -روايت-١-١٩-روايت-٩۶-٢٨١ فَلَا تَنَافِيَ بَينَ هَذَينِ الخَبَرَينِ وَ بَينَ الخَبَرِ أَلَّذِي قَدَّمنَاهُ عَنِ ابنِ مُسكَانَ عَن أَبِي عَبدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ إِذَا لَم يُقِم عَلَيهِ أَصحَابُهُ وَ لَم يَقدِر أَن يَصُومَ فِي الطَّرِيقِ صَامَ عَشَرَةَ أَيَّامٍ إِذَا قَدِمَ أَهلَهُ -روايت-١-٨١-روايت-١۴٠-٢۶٠ لِأَنَّ ذَلِكَ مَحمُولٌ عَلَى مَن قَدِمَ أَهلَهُ قَبلَ انقِضَاءِ ذِي الحِجَّةِ فَجَازَ لَهُ صَومُ العَشَرَةِ أَيَّامٍ فَإِذَا انقَضَى ذُو الحِجَّةِ فَلَيسَ يَجُوزُ لَهُ إِلَّا الدَّمُ حَسَبَ مَا تَضَمَّنَهُ الخَبَرَانِ

١٩٢- بَابُ مَن صَامَ يَومَ التَّروِيَةِ وَ يَومَ عَرَفَةَ هَل يَجُوزُ لَهُ أَن يُضِيفَ إِلَيهِمَا يَوماً آخَرَ بَعدَ انقِضَاءِ أَيَّامِ التَّشرِيقِ أَم لَا

١- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن مُحَمَّدٍ عَن أَحمَدَ عَن مُفَضَّلِ بنِ صَالِحٍ عَن عَبدِ الرَّحمَنِ بنِ الحَجَّاجِ عَن أَبِي عَبدِ اللَّهِ ع فِيمَن صَامَ يَومَ التَّروِيَةِ وَ يَومَ عَرَفَةَ قَالَ يُجزِيهِ أَن يَصُومَ يَوماً آخَرَ -روايت-١-۴-روايت-١٣۶-٢٢۵ ٢- عَنهُ عَنِ النَّخَعِيِّ عَن صَفوَانَ عَن يَحيَى الأَزرَقِ عَن أَبِي الحَسَنِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَن رَجُلٍ قَدِمَ يَومَ التَّروِيَةِ مُتَمَتِّعاً وَ لَيسَ لَهُ هَدىٌ فَصَامَ يَومَ التَّروِيَةِ وَ يَومَ عَرَفَةَ قَالَ يَصُومُ يَوماً آخَرَ بَعدَ أَيَّامِ التَّشرِيقِ -روايت-١-۴-روايت-٩٠-٢۶۵ ٣-فَأَمَّا مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بنُ أَحمَدَ بنِ يَحيَى عَن عِمرَانَ بنِ مُوسَى عَن مُحَمَّدِ بنِ عَبدِ الحَمِيدِ عَن عَلِيِّ بنِ الفَضلِ الوَاسِطِيِّ قَالَ سَمِعتُهُ يَقُولُ إِذَا صَامَ المُتَمَتِّعُ يَومَينِ -روايت-١-٢٣-روايت-١٧٣-ادامه دارد [صفحه ٢٨٠] لَا يُتَابِعُ صَومَ اليَومِ الثَّالِثِ فَقَد فَاتَهُ صِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الحَجِّ فَليَصُم بِمَكَّةَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَاتٍ فَإِن لَم يَقدِر وَ لَم يُقِم عَلَيهِ الجَمَّالُ فَليَصُمهَا فِي الطَّرِيقِ أَو إِذَا قَدِمَ عَلَى أَهلِهِ صَامَ عَشَرَةَ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَاتٍ -روايت-از قبل-٢٨۵ فَلَيسَ بِمُنَافٍ لِمَا ذَكَرنَاهُ لِأَنَّهُ لَيسَ فِي الخَبَرِ أَنَّ اليَومَينِ اللَّذَينِ صَامَهُمَا أَيَّ يَومَينِ هُمَا وَ إِذَا لَم يَكُن ذَلِكَ فِي ظَاهِرِهِ حَمَلنَاهُ عَلَى مَن لَم يَصُم يَومَ التَّروِيَةِ وَ يَومَ عَرَفَةَ وَ صَامَ بَعدَ أَيَّامِ التَّشرِيقِ يَومَينِ وَ لَم يُضِف إِلَيهِمَا يَومَ الثَّالِثِ لَم يَجُز لَهُ ذَلِكَ لِأَنَّ بَعدَ انقِضَاءِ أَيَّامِ التَّشرِيقِ لَا يَجُوزُ إِلَّا صَومُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَاتٍ يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-١-۴۵٢ ۴- مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن مُحَمَّدِ بنِ عُمَرَ بنِ يَزِيدَ عَن مُحَمَّدِ بنِ عُذَافِرٍ عَن إِسحَاقَ بنِ عَمَّارٍ عَن أَبِي عَبدِ اللَّهِ ع قَالَ لَا يَصُومُ الثَّلَاثَةَ الأَيَّامِ مُتَفَرِّقَةً -روايت-١-١۶-روايت-١۵٨-٢٠۶ ۵- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن صَفوَانَ وَ فَضَالَةَ عَن رِفَاعَةَ بنِ مُوسَى قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللَّهِ ع عَن مُتَمَتِّعٍ لَا يَجِدُ هَدياً قَالَ يَصُومُ يَوماً قَبلَ التَّروِيَةِ وَ يَومَ التَّروِيَةِ وَ يَومَ عَرَفَةَ قُلتُ فَإِنَّهُ قَدِمَ يَومَ التَّروِيَةِ فَخَرَجَ إِلَى عَرَفَاتٍ قَالَ يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ بَعدَ يَومِ النَّفرِ يَوماً بَعدَ التَّروِيَةِ وَ يَومَ النَّفرِ قُلتُ فَإِن جَمَّالُهُ لَم يُقِم عَلَيهِ قَالَ يَصُومُ يَومَ الحَصبَةِ وَ بَعدَهُ يَومَينِ قُلتُ يَصُومُ وَ هُوَ مُسَافِرٌ قَالَ نَعَم أَ لَيسَ هُوَ يَومَ عَرَفَةَ مُسَافِراً فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُثَلاثَةِ أَيّامٍ فِي الحَجِّ قَالَ قُلتُ أَعَزَّكَ اللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى فِي ذِي الحِجَّةِ قَالَ أَبُو عَبدِ اللَّهِ ع وَ نَحنُ أَهلَ البَيتِ نَقُولُ فِي ذِي الحِجَّةِ -روايت-١-۴-روايت-٨۴-٧٧٢ ۶- عَنهُ عَن حَمَّادِ بنِ عِيسَى قَالَ سَمِعتُ أَبَا عَبدِ اللَّهِ ع يَقُولُ قَالَ عَلِيٌّ ع صِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الحَجِّ قَبلَ التَّروِيَةِ بِيَومٍ وَ يَومَ التَّروِيَةِ وَ يَومَ عَرَفَةَ فَمَن -روايت-١-۴-روايت-٩۴-ادامه دارد [صفحه

۲۸۱] فَاتَهُ ذَلِكَ فَلْيَتَسَحَّرِ لَيْلَةَ الْحَصبَةِ يَعنِي لَيلَةَ النّفرِ وَ يُصبِحُ صَائِماً وَ يَومَينِ مِن بَعدِهِ وَ سَبعَةً إِذَا رَجَعَ -روايت-از قبل-۱۴۱ ۷- وَ أَمّا مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَنِ الحُسَينِ بنِ المُختَارِ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى عَن عَبدِ الرّحمَنِ بنِ الحَجّاجِ عَن أَبِي الحَسَنِ ع قَالَ سَأَلَهُ عَبّادٌ البصرِيّ عَن مُتَمَتّعٍ لَم يَكُن مَعَهُ هَدىٌ قَالَ يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيّامٍ قَبلَ يَومِ التّروِيَةِ قَالَ فَإِن فَاتَهُ صَومُ هَذِهِ الأَيّامِ قَالَ لَا يَصُومُ يَومَ التّروِيَةِ وَ لَا يَومَ عَرَفَةَ وَ لَكِن يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيّامٍ مُتَتَابِعَاتٍ بَعدَ أَيّامِ التّشرِيقِ -روايت-۱-۲۵-روايت-۱۶۳-۴۶۲ فَلَا يُنَافِي مَا قَدّمنَاهُ فِي أَنّ مَن صَامَ يَومَ التّروِيَةِ وَ يَومَ عَرَفَةَ جَازَ لَهُ أَن يُضِيفَ إِلَيهِ يَوماً آخَرَ لِأَنّهُ إِنّمَا نَهَى عَن صَومِ يَومِ التّروِيَةِ وَ يَومِ عَرَفَةَ عَلَى الِانفِرَادِ وَ لَم يَنهَ عَن صَومِهِمَا عَلَى طَرِيقِ الجَمعِ لِتَصِحّ إِضَافَةُ يَومِ الثّالِثِ إِلَيهِ عَلَى مَا قَدّمنَاهُ -روايت-۱-۳۳۴

۱۹۳- بَابُ صَومِ السّبعَةِ الأَيّامِ هَل هيَ مُتَتَابِعَةٌ أَم لَا

۱- مُحَمّدُ بنُ أَحمَدَ بنِ يَحيَى عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ عَن مُحَمّدِ بنِ أَسلَمَ عَن إِسحَاقَ بنِ عَمّارٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي الحَسَنِ مُوسَى ع إِنّي قَدِمتُ الكُوفَةَ وَ لَم أَصُمِ السّبعَةَ الأَيّامِ حَتّى نَزَعتُ فِي حَاجَةٍ إِلَى بَغدَادَ قَالَ صُمهَا بِبَغدَادَ قُلتُ أُفَرّقُهَا قَالَ نَعَم -روايت-۱-۴-روايت-۱۲۰-۳۰۸ ۲-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ أَحمَدَ بنِ يَحيَى عَن مُحَمّدِ بنِ أَحمَدَ العلَوَيّ عَنِ العمرَكيّ الخرُاسَانيِ‌ّ عَن عَلِيّ بنِ جَعفَرٍ عَن أَخِيهِ مُوسَى بنِ جَعفَرٍ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَن صَومِ ثَلَاثَةِ أَيّامٍ فِي الحَجّ وَ السّبعَةِ أَ يَصُومُهَا مُتَوَالِيَةً أَو يُفَرّقُ بَينَهُمَا قَالَ يَصُومُ الثّلَاثَةَ الأَيّامِ لَا يُفَرّقُ بَينَهَا وَ السّبعَةَ لَا يُفَرّقُ بَينَهَا وَ لَا يَجمَعُ السّبعَةَ وَ الثّلَاثَةَ جَمِيعاً -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۹۰-۴۴۶ [صفحه ۲۸۲] فَلَا يُنَافِي الرّوَايَةَ الأُولَى لِأَنّ قَولَهُ ع لَا يُفَرّقُ بَينَ الثّلَاثَةِ هُوَ المَعمُولُ عَلَيهِ لِأَنّا قَد قَدّمنَا أَنّهَا تُصَامُ مُتَتَابِعَةً وَ قَولَهُ وَ السّبعَةَ لَا يُفَرّقُ بَينَهَا عَلَى وَجهِ الِاستِحبَابِ وَ النّدبِ وَ قَولَهُ وَ لَا يَجمَعُ بَينَ الثّلَاثَةِ وَ السّبعَةِ جَمِيعاً الوَجهُ فِيهِ هُوَ أَنّ صَومَ الثّلَاثَةِ الأَيّامِ لَازِمٌ فِي الحَجّ وَ سَبعَةٍ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهلِهِ فَكَيفَ يَجمَعُ بَينَهُمَا فَأَمّا مَن فَاتَهُ الثّلَاثَةُ الأَيّامِ فِي الحَجّ حَتّى رَجَعَ إِلَى أَهلِهِ جَازَ لَهُ الجَمعُ بَينَهَا وَ بَينَ السّبعَةِ عَلَى مَا قَدّمنَاهُ -روايت-۱-۵۹۶

۱۹۴- بَابُ جَوَازِ صَومِ الثّلَاثَةِ الأَيّامِ فِي السّفَرِ

۱- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن حَمّادِ بنِ عِيسَى عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ قَالَ حدَثّنَيِ عَبدٌ صَالِحٌ ع وَ قَد سَأَلتُهُ عَنِ المُتَمَتّعِ لَيسَ لَهُ أُضحِيّةٌ وَ فَاتَهُ الصّومُ حَتّى يَخرُجَ وَ لَيسَ لَهُ مُقَامٌ قَالَ يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيّامٍ فِي الطّرِيقِ إِن شَاءَ وَ إِن شَاءَ صَامَ عَشَرَةً فِي أَهلِهِ -روايت-۱-۴-روايت-۸۴-۳۱۹ ۲- سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَنِ الحُسَينِ عَنِ النّضرِ بنِ سُوَيدٍ عَن هِشَامِ بنِ سَالِمٍ عَن سُلَيمَانَ بنِ خَالِدٍ وَ عَلِيّ بنِ النّعمَانِ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ مُسكَانَ عَن سُلَيمَانَ بنِ خَالِدٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ تَمَتّعَ وَ لَم يَجِد هَدياً قَالَ يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيّامٍ بِمَكّةَ وَ سَبعَةً إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهلِهِ فَإِن لَم يُقِم عَلَيهِ أَصحَابُهُ وَ لَم يَستَطِعِ المُقَامَ بِمَكّةَ فَليَصُم عَشَرَةَ أَيّامٍ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهلِهِ -روايت-۱-۴-روايت-۲۰۶-۴۷۹ قَالَ مُحَمّدُ بنُ الحَسَنِ لَا يُنَافِي هَذَانِ الخَبَرَانِ خَبَرَ رِفَاعَةَ ألّذِي أَورَدنَاهُ فِي البَابِ الأَوّلِ مِن قَولِهِ يَصُومُ وَ هُوَ مُسَافِرٌ لِأَنّهُ لَم يُوجِبِ الصّومَ فِي السّفَرِ لَا غَيرُ وَ إِنّمَا قَصَدَ إِلَى بَيَانِ جَوَازِ صَومِ هَذِهِ الأَيّامِ فِي السّفَرِ رَدّاً عَلَى مَنِ امتَنَعَ مِنهُ وَ لَم يُجَوّز صِيَامَهَا فِي السّفَرِ وَ ألّذِي يَزِيدُ مَا ذَكَرنَاهُ بَيَاناً مِن أَنّهُ أَرَادَ التّخيِيرَ فِي ذَلِكَ -روايت-۱-۴۴۲ ۳- مَا رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ الحُسَينِ عَن فَضَالَةَ بنِ أَيّوبَ -روايت-۱-۱۶ [صفحه ۲۸۳] عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّهِص مَن كَانَ مُتَمَتّعاً فَلَم يَجِد هَدياً فَليَصُم ثَلَاثَةَ أَيّامٍ فِي الحَجّ وَ سَبعَةً إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهلِهِ فَإِن فَاتَهُ ذَلِكَ وَ كَانَ لَهُ مُقَامٌ بَعدَ الصّدَرِ صَامَ ثَلَاثَةَ أَيّامٍ بِمَكّةَ وَ إِن لَم يَكُن لَهُ مُقَامٌ صَامَ فِي الطّرِيقِ أَو فِي أَهلِهِ وَ إِن كَانَ لَهُ مُقَامٌ بِمَكّةَ وَ أَرَادَ أَن يَصُومَ السّبعَةَ تَرَكَ الصّيَامَ بِقَدرِ مَسِيرِهِ إِلَى أَهلِهِ أَو شَهراً ثُمّ صَامَ بَعدَهُ -روايت-۸۷-۵۰۹ ۴-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن فَضَالَةَ بنِ

أَيّوبَ عَنِ العَلَاءِ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ عَن أَحَدِهِمَا ع قَالَ الصّومُ الثّلَاثَةِ الأَيّامِ إِن صَامَهَا فَآخِرُهَا يَومُ عَرَفَةَ وَ إِن لَم يَقدِر عَلَى ذَلِكَ فَليُؤَخّرهَا حَتّى يَصُومَهَا فِي أَهلِهِ وَ لَا يَصُومُهَا فِي السّفَرِ -روايت-١-٢٣-روايت-١٣٧-٣١١ فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ أَنّهُ لَا يَجُوزُ لَهُ صَومُهَا فِي السّفَرِ مُعتَقِداً أَنّهُ لَا يَسُوغُ لَهُ غَيرُ ذَلِكَ بَل يَعتَقِدُ أَنّهُ مُخَيّرٌ بَينَ أَن يَصُومَهَا فِي السّفَرِ وَ بَينَ أَن يَصُومَهَا إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهلِهِ -روايت-١-٢٣٩ ٥-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن حَمّادِ بنِ عِيسَى عَن عِمرَانَ الحلَبَيِّ قَالَ سُئِلَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ نَسِيَ أَن يَصُومَ الثّلَاثَةَ الأَيّامِ التّي عَلَى المُتَمَتّعِ إِذَا لَم يَجِدِ الهَدَيَ حَتّى يَقدَمَ أَهلَهُ قَالَ يَبعَثُ بِدَمٍ -روايت-١-٢٣-روايت-١٠٠-٢٧٨ فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ مَا قَدّمنَاهُ فِي البَابِ المُتَقَدّمِ أَنّهُ يَبعَثُ بِدَمٍ إِذَا خَرَجَ ذُو الحِجّةِ وَ لَم يَصُم وَ إِنّمَا يَجُوزُ لَهُ صِيَامُ الثّلَاثَةِ أَيّامٍ مَا دَامَ فِي ذيِ الحِجّةِ -روايت-١-٢١١ ٦-فَأَمّا مَا رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن عَلِيّ بنِ النّعمَانِ وَ مُحَمّدِ بنِ سِنَانٍ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ مُسكَانَ قَالَ حدَثّنَيِ أَبَانٌ الأَزرَقُ عَن زُرَارَةَ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع أَنّهُ قَالَ مَن لَم يَجِدِ الهَدَيَ وَ أَحَبّ أَن يَصُومَ الثّلَاثَةَ أَيّامٍ فِي أَوّلِ العَشرِ فَلَا بَأسَ بِذَلِكَ -روايت-١-٢٣-روايت-٢٣٩-٣٤٦ [صفحه ٢٨٤] فَلَا ينُاَفيِ مَا قَدّمنَاهُ مِنَ الأَخبَارِ فِي أَنّ هَذِهِ الثّلَاثَةَ أَيّامٍ آخِرُهَا يَومُ عَرَفَةَ لِأَنّ تِلكَ الأَخبَارَ مَحمُولَةٌ عَلَى الفَضلِ وَ هَذَا الخَبَرَ مَحمُولٌ عَلَى الرّخصَةِ لِمَن يَخَافُ أَلّا يَتَمَكّنَ مِن ذَلِكَ وَ لَا تَنَافيِ بَينَهَا عَلَى هَذَا الوَجهِ -روايت-١-٢٩٠

أَبوَابُ الحَلقِ

١٩٥- بَابُ أَنّهُ لَا يَجُوزُ الحَلقُ قَبلَ الذّبحِ

١- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن عَلِيّ ع قَالَ لَا يَحلِقُ رَأسَهُ وَ لَا يَزُورُ حَتّى يضُحَيَّ فَيَحلِقُ رَأسَهُ وَ يَزُورُ مَتَى شَاءَ -روايت-١-٤-روايت-٤٦-١٣٩ ٢- مُحَمّدُ بنُ أَحمَدَ بنِ يَحيَى عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ عَن وُهَيبِ بنِ حَفصٍ عَن أَبِي بَصِيرٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ إِذَا اشتَرَيتَ أُضحِيّتَكَ وَ قَمَطتَهَا وَ صَارَت فِي جَانِبِ رَحلِكَ فَقَد بَلَغَ الهَديُ مَحِلّهُ فَإِن أَحبَبتَ أَن تَحلِقَ فَاحلِق -روايت-١-٤-روايت-١٣٦-٢٧٥ ٣-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن سَهلِ بنِ زِيَادٍ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدِ بنِ أَبِي نَصرٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي جَعفَرٍ الثّانيِ ع جُعِلتُ فِدَاكَ إِنّ رَجُلًا مِن أَصحَابِنَا رَمَى الجَمرَةَ يَومَ النّحرِ وَ حَلَقَ قَبلَ أَن يَذبَحَ فَقَالَ إِنّ رَسُولَ اللّهِص لَمّا كَانَ يَومُ النّحرِ أَتَاهُ طَوَائِفُ مِنَ المُسلِمِينَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللّهِ ذَبَحنَا مِن قَبلِ أَن نرَميَِ وَ حَلَقنَا مِن قَبلِ أَن نَذبَحَ فَلَم يَبقَ شَيءٌ مِمّا ينَبغَيِ أَن يُقَدّمُوهُ إِلّا أَخّرُوهُ وَ لَا شَيءٌ مِمّا ينَبغَيِ أَن يُؤَخّرُوهُ إِلّا قَدّمُوهُ فَقَالَ رَسُولُ اللّهِص لَا حَرَجَ لَا حَرَجَ -روايت-١-٢٣-روايت-١٤٢-٦٤٤ فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ أَن نَحمِلَهُ عَلَى مَن فَعَلَ ذَلِكَ سَاهِياً أَو نَاسِياً وَ إِنّمَا لَا يَجُوزُ فِعلُ ذَلِكَ عَلَى طَرِيقِ العَمدِ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-١-١٦٨ [صفحه ٢٨٥] ٤- مَا رَوَاهُ عَلِيّ بنُ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن جَمِيلِ بنِ دَرّاجٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ الرّجُلِ يَزُورُ البَيتَ قَبلَ أَن يَحلِقَ قَالَ لَا ينَبغَيِ إِلّا أَن يَكُونَ نَاسِياً ثُمّ قَالَ إِنّ رَسُولَ اللّهِص أَتَاهُ أُنَاسٌ يَومَ النّحرِ فَقَالَ بَعضُهُم يَا رَسُولَ اللّهِ إنِيّ حَلَقتُ قَبلَ أَن أَذبَحَ وَ قَالَ بَعضُهُم حَلَقتُ قَبلَ أَن أرَميَِ فَلَم يَترُكُوا شَيئاً كَانَ ينَبغَيِ لَهُم أَن يُؤَخّرُوهُ إِلّا قَدّمُوهُ فَقَالَ لَا حَرَجَ -روايت-١-١٦-روايت-١٠٦-٥٠٤ ٥- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن عَبدِ الرّحمَنِ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ سِنَانٍ قَالَ سَأَلتُهُ عَن رَجُلٍ حَلَقَ رَأسَهُ قَبلَ أَن يضُحَيَّ قَالَ لَا بَأسَ وَ لَيسَ عَلَيهِ شَيءٌ وَ لَا يَعُودَنّ -روايت-١-٤-روايت-٨١-١٩٣

١٩٦- بَابُ مَن رَحَلَ مِن مِنًى قَبلَ أَن يَحلِقَ

١- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن حَمّادٍ عَنِ الحلَبَيِّ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ نسَيَِ أَن يُقَصّرَ مِن شَعرِهِ أَو

يَحلِقَهُ حَتّى ارتَحِلَ مِن مِنًى قَالَ يَرجِعُ إِلَى مِنًى حَتّى يُلقِيَ شَعرَهُ بِهَا حَلقاً كَانَ أَو تَقصِيراً -روايت-١-۴-روايت-٨۵-٢٨٠ ٢- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن عَلِيّ بنِ الحَكَمِ عَن عَلِيّ بنِ أَبِي حَمزَةَ عَن أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَأَلتُهُ عَن رَجُلٍ جَهِلَ أَن يُقَصّرَ مِن رَأسِهِ أَو يَحلِقَ حَتّى ارتَحَلَ مِن مِنًى قَالَ فَليَرجِع إِلَى مِنًى حَتّى يَحلِقَ شَعرَهُ بِهَا أَو يُقَصّرَ وَ عَلَى الصّرُورَةِ أَن يَحلِقَ رَأسَهُ -روايت-١-۴-روايت-١۵٣-٣۵٣ ٣-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن عَلِيّ بنِ رِئَابٍ عَن مِسمَعٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ نَسِيَ أَن يَحلِقَ رَأسَهُ أَو يُقَصّرَ حَتّى نَفَرَ قَالَ يَحلِقُ فِي الطّرِيقِ أَو أَينَ كَانَ -روايت-١-٢٣-روايت-٨۶-٢٢۵ فَلَا يُنَافِي الخَبَرَينِ الأَوّلَينِ لِأَنّ هَذِهِ الرّوَايَةَ مَحمُولَةٌ عَلَى مَن لَا يَتَمَكّنُ مِنَ الرّجُوعِ -روايت-١-ادامه دارد [صفحه ٢٨۶] إِلَى مِنًى فَأَمّا مَعَ التّمَكّنِ مِنهُ فَلَا بُدّ مِن ذَلِكَ حَسَبَ مَا قَدّمنَاهُ وَ مَعَ ذَلِكَ إِذَا لَم يَتَمَكّن مِنَ الرّجُوعِ يَرُدّ شَعرَهُ إِلَى مِنًى وَ يَدفِنُهُ هُنَاكَ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-از قبل-٢٠٧ ۴- مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ كَانَ عَلِيّ بنُ الحُسَينِ ع يَدفِنُ شَعرَهُ فِي فُسطَاطِهِ بِمِنًى وَ يَقُولُ كَانُوا يَستَحِبّونَ ذَلِكَ قَالَ فَكَانَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع يَكرَهُ أَن يُخرَجَ الشّعرُ مِن مِنًى وَ يَقُولُ مَن أَخرَجَهُ فَعَلَيهِ أَن يَرُدّهُ -روايت-١-١۶-روايت-١٢٢-٣۵١ ۵- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن حَفصِ بنِ البَختَرِيّ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع فِي رَجُلٍ يَحلِقُ رَأسَهُ بِمَكّةَ قَالَ يَرُدّ الشّعرَ إِلَى مِنًى -روايت-١-۴-روايت-١۴٣-٢١٣ ۶- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَنِ ابنِ فَضّالٍ عَنِ المُفَضّلِ بنِ صَالِحٍ عَن أَبِي بَصِيرٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع فِي رَجُلٍ زَارَ البَيتَ وَ لَم يَحلِق رَأسَهُ قَالَ يَحلِقُهُ بِمَكّةَ وَ يَحمِلُ شَعرَهُ إِلَى مِنًى وَ لَيسَ عَلَيهِ شَيءٌ -روايت-١-۴-روايت-١١٧-٢۴۴ ٧-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن حَسَنِ بنِ الحُسَينِ اللّؤلُؤِيّ عَن عَلِيّ بنِ رِئَابٍ عَن أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ الرّجُلِ يَنسَى أَن يَحلِقَ رَأسَهُ حَتّى ارتَحَلَ مِن مِنًى فَقَالَ مَا يُعجِبُنِي أَن يُلقِيَ شَعرَهُ إِلّا بِمِنًى وَ لَم يَجعَل عَلَيهِ شَيئاً -روايت-١-٢٣-روايت-١٣٠-٣١۴ فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ أَنّ مَن لَم يَفعَل ذَلِكَ لَم يَلزَمهُ كَفّارَةٌ غَيرَ أَن يَكُونَ تَرَكَ الأَفضَلَ -روايت-١-١١۵ [صفحه ٢٨٧]

١٩٧- بَابُ أَنّ مَن حَلَقَ رَأسَهُ قَبلَ أَن يَطُوفَ طَوَافَ الزّيَارَةِ حَلّ لَهُ كُلّ شَيءٍ إِلّا النّسَاءَ وَ الطّيبَ

١- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن مُحَمّدِ بنِ سَيفٍ عَن مَنصُورِ بنِ حَازِمٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ رَمَى وَ حَلَقَ أَ يَأكُلُ شَيئاً فِيهِ صُفرَةٌ قَالَ لَا حَتّى يَطُوفَ بِالبَيتِ وَ يَسعَى بَينَ الصّفَا وَ المَروَةِ ثُمّ قَد حَلّ لَهُ كُلّ شَيءٍ إِلّا النّسَاءَ حَتّى يَطُوفَ بِالبَيتِ طَوَافاً آخَرَ ثُمّ قَد حَلّ لَهُ النّسَاءُ -روايت-١-۴-روايت-٨٠-٣۵۴ ٢- عَنهُ عَن عَبدِ الرّحمَنِ عَن عَلَاءٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع تَمَتّعتُ يَومَ ذَبَحتُ وَ حَلَقتُ أَ فَأَلطَخُ رَأسِي بِالحِنّاءِ قَالَ نَعَم مِن غَيرِ أَن تَمَسّ شَيئاً مِنَ الطّيبِ قُلتُ أَ فَأَلبَسُ القَمِيصَ قَالَ نَعَم إِذَا شِئتَ قُلتُ أَ فَأُغَطّي رَأسِي قَالَ نَعَم -روايت-١-۴-روايت-۴٩-٢٩۴ ٣- عَنهُ عَن مُحَمّدِ بنِ عُمَرَ عَن مُحَمّدِ بنِ عُذَافِرٍ عَن عُمَرَ بنِ يَزِيدَ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ اعلَم أَنّكَ إِذَا حَلَقتَ رَأسَكَ فَقَد حَلّ لَكَ كُلّ شَيءٍ إِلّا النّسَاءَ وَ الطّيبَ -روايت-١-۴-روايت-١١٧-٢٠۶ ۴-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن أَبِي عَلِيّ الأَشعَرِيّ عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ الجَبّارِ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى عَن سَعِيدِ بنِ يَسَارٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ المُتَمَتّعِ فَقَالَ إِذَا حَلَقَ رَأسَهُ يَطلِيهِ بِالحِنّاءِ وَ حَلّ لَهُ الثّيَابُ وَ الطّيبُ وَ كُلّ شَيءٍ إِلّا النّسَاءَ رَدّدَهَا عَلَيّ مَرّتَينِ أَو ثَلَاثَةً قَالَ وَ سَأَلتُ أَبَا الحَسَنِ ع عَنهَا فَقَالَ نَعَمِ الحِنّاءُ وَ الثّيَابُ وَ الطّيبُ وَ كُلّ شَيءٍ إِلّا النّسَاءَ -روايت-١-٢٣-روايت-١۶٣-۴٨۵ فَلَا يُنَافِي مَا ذَكَرنَاهُ لِأَنّهُ لَيسَ فِي ظَاهِرِ الخَبَرِ أَنّهُ إِذَا حَلَقَ رَأسَهُ حَلّت لَهُ هَذِهِ الأَشيَاءُ وَ إِن لَم يَطُف بَل يَحتَمِلُ أَن يَكُونَ أَرَادَ مَن حَلَقَ وَ طَافَ طَوَافَ الحَجّ وَ سَعَى -روايت-١-ادامه دارد [صفحه ٢٨٨] فَقَد حَلّت لَهُ هَذِهِ الأَشيَاءُ وَ إِن لَم يَذكُرهُ فِي اللّفظِ لِعِلمِهِ بِأَنّ المُخَاطَبَ عَالِمٌ بِذَلِكَ أَو تَعوِيلًا عَلَى غَيرِهِ مِنَ الأَخبَارِ وَ قَد قَدّمنَا مِنَ الأَخبَارِ مَا يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ فَالعَمَلُ بِهَا أَولَى لِأَنّهَا مُفَصّلَةٌ وَ

هَـذَا الخَبَرَ مُجمَلٌ -روايت-از قبل-۲۸۷ ۵-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّـدُ بنُ يَعقُوبَ عَن أَبِی عَلِیّ الأَشـعَرِیّ عَن مُحَمّـدِ بنِ عَبـدِ الجَبّارِ عَن صَفوَانَ عَن عَبـدِ الرّحمَنِ بنِ الحَجّاجِ قَالَ وُلِدَ لِأَبِی الحَسَنِ ع مَولُودٌ بِمِنًی فَأَرسَلَ إِلَينَا يَومَ النّحرِ بِخَبِيصٍ فِيهِ زَعفَرَانٌ وَ كُنّا قَد حَلَقنَا قَالَ عَبـدُ الرّحمَنِ فَأَكَلتُ أَنَا وَ أَبَی الكَـاهِلِیّ وَ مُرَازِمٌ أَن يَأكُلَا مِنهُ وَ قَالَا لَم نَزُرِ البَيتَ فَسَـمِعَ أَبُو الحَسَنِ ع كَلَامَنَا فَقَالَ لِمُصَـادِفٍ وَ كَانَ هُوَ الرّسُولَ الّذِی جَاءَنَا بِهِ فِی أَیّ شَـیءٍ كَانُوا يَتَكَلّمُونَ قَالَ أَكَلَ عَبـدُ الرّحمَنِ وَ أَبَی الآخَرَانِ وَ قَالَا لَم نَزُر بَعدُ فَقَالَ أَصَابَ عَبـدُ الرّحمَنِ ثُمّ قَالَ أَ مَا تَذكُرُ حِينَ أُتِينَا بِهِ فِی مِثلِ هَـذَا اليَومِ فَأَكَلتُ أَنَا مِنهُ وَ أَبَی عَبـدُ اللّهِ أَخِی أَن يَأكُلَ مِنهُ فَلَمّا جَاءَ أَبِی حَرّشَهُ عَلَیّ فَقَالَ يَا أَبَتِ إِنّ مُوسَـی أَكَلَ خَبِيصاً فِيهِ زَعفَرَانٌ وَ لَم يَزُر بَعدُ فَقَالَ أَبِی هُوَ أَفقَهُ مِنكَ أَ لَيسَ قَد حَلَقتُم رُءُوسَكُم -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۶۲-۹۷۹ ۶- وَ مَا رَوَاهُ الحُسَـينُ بنُ سَـعِيدٍ عَن فَضَالَةَ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سُـئِلَ ابنُ عَبّاسٍ هَـل كَانَ رَسُولُ اللّهِ ص يَتَطَيّبُ قَبلَ أَن يَزُورَ البَيتَ فَقَالَ رَأَيتُ رَسُولَ اللّهِ ص يُضَـمّدُ رَأسَهُ بِالمِسكِ قَبلَ أَن يَزُورَ -روايت-۱-۱۹-روايت-۱۱۶-۲۷۸ فَلَيسَ فِی هَـذَينِ الخَبَرَينِ أَنّهُ أَبَاحَ استِعمَالَ الطّيبِ عِنـدَ الفَرَاغِ مِن حَلـقِ الرّأسِ وَ قَبلَ الزّيَارَةِ لِلمُتَمَتّعِ أَو لِلحَاجّ غَيرِ المُتَمَتّعِ وَ إِذَا لَم يَكُن ذَلِكَ فِی ظَاهِرِهِمَا حَمَلنَاهُمَا عَلَی غَيرِ -روايت-۱-ادامه دارد [صفحه ۲۸۹] المُتَمَتّعِ لِأَنّهُ يَحِلّ لَهُ استِعمَالُ كُلّ شَیءٍ عِندَ حَلقِ الرّأسِ إِلّا النّسَاءَ فَقَط وَ إِنّمَا لَا يَحِلّ استِعمَالُ الطّيبِ عِندَ ذَلِكَ لِلمُتَمَتّعِ دُونَ غَيرِهِ وَ أَلّذِی يَدُلّ عَلَی هَذَا التّفصِـيلِ -روايت-از قبل-۲۲۳ ۷- مَا رَوَاهُ مُوسَـی بنُ القَاسِمِ عَن عَبـدِ الرّحمَنِ عَن مُحَمّدِ بنِ حُمرَانَ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبـدِ اللّهِ ع عَنِ الحَاجّ غَيرِ المُتَمَتّعِ يَومَ النّحرِ مَا يَحِلّ لَهُ قَالَ كُلّ شَـیءٍ إِلّا النّسَاءَ وَ عَنِ المُتَمَتّعِ مَا يَحِلّ لَهُ يَومَ النّحرِ قَالَ كُلّ شَیءٍ إِلّا النّسَاءَ وَ الطّيبَ -روايت-۱-۱۶-روايت-۹۰-۳۱۰

۱۹۸- بَابُ أَنّهُ إِذَا حَلَقَ حَلّ لَهُ لُبسُ الثّيَابِ

قَد مَضَی طَرَفٌ مِنَ الأَخبَارِ التّی تَدُلّ عَلَی ذَلِكَ فِی البَابِ الأَوّلِ وَ يَزِيدُ ذَلِكَ بَيَاناً -روايت-۱-۱۱۱ ۱- مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن صَـفوَانَ وَ فَضَالَةَ عَنِ العَلَاءِ قَالَ قُلتُ لِأَبِی عَبدِ اللّهِ ع إِنّی حَلَقتُ رَأسِـی وَ ذَبَحتُ وَ أَنَا مُتَمَتّعٌ أَطلِی رَأسِـی بِالحِنّاءِ قَالَ نَعَم مِن غَيرِ أَن تَمَسّ شَيئاً مِنَ الطّيبِ قُلتُ وَ أَلبَسُ القَمِيصَ وَ أَتَقَنّعُ قَالَ نَعَم قُلتُ قَبلَ أَن أَطُوفَ بِالبَيتِ قَالَ نَعَم -روايت-۱-۱۶-روايت-۸۶-۳۵۱ ۲-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَـينُ بنُ سَـعِيدٍ عَن حَمّادِ بنِ عِيسَـی عَن حَرِيزٍ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ تَمَتّعَ بِالعُمرَةِ فَوَقَفَ بِعَرَفَةَ وَ وَقَفَ بِالمَشـعَرِ وَ رَمَی الجَمرَةَ وَ ذَبَحَ وَ حَلَقَ أَ يُغَطّی رَأسَهُ فَقَالَ لَا حَتّی يَطُوفَ بِالبَيتِ وَ بِالصّـفَا وَ المَروَةِ قِيلَ لَهُ فَإِن كَانَ فَعَلَ قَالَ مَا أَرَی عَلَيهِ شَـيئاً -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۱۲-۳۹۸ ۳- وَ عَنهُ عَن صَـفوَانَ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ عَن إِدرِيسَ القُمّیّ قَالَ قُلتُ لِأَبِی عَبدِ اللّهِ ع إِنّ مَولًی لَنَا تَمَتّعَ فَلَمّا حَلَقَ لَبِسَ الثّيَابَ قَبلَ أَن يَزُورَ بِالبَيتِ فَقَالَ بِئسَ مَا صَنَعَ قُلتُ أَ عَلَيهِ شَیءٌ قَالَ لَا قُلتُ فَإِنّی رَأَيتُ ابنَ أَبِی سَمّاكٍ يَسعَی بَينَ الصّفَا وَ المَروَةِ وَ عَلَيهِ خُفّانِ وَ قَبَاءٌ وَ مِنطَقَةٌ فَقَالَ بِئسَ مَا صَنَعَ قُلتُ أَ عَلَيهِ شَـیءٌ قَالَ لَا -روايت-۱-۴-روايت-۸۴-۴۳۸ [صـفحه ۲۹۰] فَالوَجهُ فِی هَـذَينِ الخَبَرَينِ أَن نَحمِلَهُمَا عَلَی الِاسـتِحبَابِ دُونَ الفَرضِ وَ الإِيجَابِ يَدُلّ عَلَی ذَلِكَ مَا رَوَاهُ -روايت-۱-۱۳۲ ۴- الحُسَـينُ بنُ سَعِيدٍ عَن صَفوَانَ عَن مَنصُورِ بنِ حَازِمٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع أَنّهُ قَالَ فِی رَجُلٍ كَانَ مُتَمَتّعاً فَوَقَفَ بِعَرَفَاتٍ وَ بِالمَشعَرِ وَ ذَبَحَ وَ حَلَقَ فَقَالَ لَا يُغَطّی رَأسَهُ حَتّی يَطُوفَ بِالبَيتِ وَ بِالصّـفَا وَ المَروَةِ فَإِنّ أَبِی ع كَانَ يَكرَهُ ذَلِكَ وَ يَنهَی عَنهُ فَقُلنَا لَهُ إِن كَانَ فَعَلَ فَقَالَ مَا أَرَی عَلَيهِ شَـيئاً وَ إِن لَم يَفعَـل كَانَ أَحَبّ إِلَیّ -روايت-۱-۴-روايت-۱۰۴-۴۲۵

۱۹۹- بَابُ أَنّهُ إِذَا طَافَ طَوَافَ الزّيَارَةِ حَلّ لَهُ كُلّ شَیءٍ إِلّا النّسَاءَ

وَ قَد بَيّنّا فِي البَابَينِ الأَوّلَينِ أَنّ مَن طَافَ طَوَافَ الزّيَارَةِ حَلّ لَهُ كُلّ شَيءٍ إِلّا النّسَاءَ فَمِن ذَلِكَ رِوَايَةُ مَنصُورِ بنِ حَازِمٍ المُفَصّلَةُ وَ الأَخبَارُ التّيِ رَوَينَاهَا أَنّ مَن حَلَقَ فَقَد حَلّ لَهُ كُلّ شَيءٍ إِلّا النّسَاءَ وَ الطّيبَ يَدُلّ أَيضاً عَلَی ذَلِكَ لِأَنّهُ إِذَا حَلّ لَهُ قَبلَ الطّوَافِ فَبَعدَ الطّوَافِ أَولَی -روايت-۱-۳۷۰ ۱-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ إِسمَاعِيلَ قَالَ كَتَبتُ إِلَی أَبِي الحَسَنِ الرّضَا ع هَل يَجُوزُ لِلمُحرِمِ المُتَمَتّعِ أَن يَمَسّ الطّيبَ قَبلَ أَن يَطُوفَ طَوَافَ النّسَاءِ فَقَالَ لَا -روايت-۱-۲۳-روايت-۸۱-۲۲۳ فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ ضَربٌ مِنَ الِاستِحبَابِ دُونَ الفَرضِ وَ الإِيجَابِ -روايت-۱-۸۳

۲۰۰- بَابُ وَقتِ طَوَافِ الزّيَارَةِ لِلمُتَمَتّعِ

۱- مُوسَی بنُ القَاسِمِ عَن عَبدِ الرّحمَنِ عَن عَلَاءٍ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ عَن أَبِي جَعفَرٍ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ المُتَمَتّعِ مَتَی يَزُورُ قَالَ يَومَ النّحرِ -روايت-۱-۴-روايت-۱۱۰-۱۷۲ ۲- عَنهُ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن مَنصُورِ بنِ حَازِمٍ قَالَ سَمِعتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع -روايت-۱-۴ [صفحه ۲۹۱] يَقُولُ لَا يَبِيتُ المُتَمَتّعُ يَومَ النّحرِ بِمِنًی حَتّی يَزُورَ البَيتَ -روايت-۱۱-۸۱ ۳- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن حَمّادِ بنِ عِيسَی عَن عِمرَانَ الحلَبَيِّ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ ينَبغَيِ لِلمُتَمَتّعِ أَن يَزُورَ البَيتَ يَومَ النّحرِ وَ مِن لَيلَتِهِ وَ لَا يُؤَخّرَ ذَلِكَ اليَومَ -روايت-۱-۴-روايت-۱۰۷-۲۱۳ ۴-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَی عَن إِسحَاقَ بنِ عَمّارٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا اِبرَاهِيمَ ع عَن زِيَارَةِ البَيتِ تُؤَخّرُ إِلَی يَومِ الثّالِثِ قَالَ تَعجِيلُهَا أَحَبّ إلِيَّ وَ لَيسَ بِهِ بَأسٌ إِن أَخّرَهَا -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۰۱-۲۵۰ ۵- عَنهُ عَن صَفوَانَ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ سِنَانٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ لَا بَأسَ بِأَن تُؤَخّرَ زِيَارَةُ البَيتِ إِلَی يَومِ النّفرِ إِنّمَا يُستَحَبّ تَعجِيلُ ذَلِكَ مَخَافَةَ الأَحدَاثِ وَ المَعَارِيضِ -روايت-۱-۴-روايت-۸۵-۲۲۰ ۶- عَنهُ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن حَمّادٍ عَنِ الحلَبَيِّ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَن رَجُلٍ نسَيِ‌َ أَن يَزُورَ البَيتَ حَتّی أَصبَحَ فَقَالَ رُبّمَا أَخّرتُهُ حَتّی تَذهَبَ أَيّامُ التّشرِيقِ وَ لَكِن لَا يَقرَبِ النّسَاءَ وَ الطّيبَ -روايت-۱-۴-روايت-۹۶-۲۶۰ فَالوَجهُ فِي هَذِهِ الأَخبَارِ أَن نَحمِلَهَا عَلَی غَيرِ المُتَمَتّعِ فَإِنّهُ مُوَسّعٌ لَهُ تَأخِيرُ ذَلِكَ عَن يَومِ النّحرِ وَ غَدِهِ يَدُلّ عَلَی ذَلِكَ -روايت-۱-۱۶۰ ۷- مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن حَمّادِ بنِ عِيسَی وَ فَضَالَةَ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ المُتَمَتّعِ مَتَی يَزُورُ البَيتَ قَالَ يَومَ النّحرِ أَو مِنَ الغَدِ وَ لَا يُؤَخّرُ وَ المُفرِدُ وَ القَارِنُ لَيسَا سَوَاءً مُوَسّعٌ عَلَيهِمَا -روايت-۱-۱۶-روايت-۱۳۵-۲۹۸ عَلَی أَنّهُ إِنّمَا يُكرَهُ لِلمُتَمَتّعِ تَأخِيرُ ذَلِكَ أَكثَرَ مِن يَومَينِ وَ إِن لَم يَكُن ذَلِكَ مُفسِداً -روايت-۱-ادامه دارد [صفحه ۲۹۲] لِلحَجّ يَدُلّ عَلَی ذَلِكَ -روايت-از قبل-۳۱ ۸- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ وَ صَفوَانَ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع فِي زِيَارَةِ البَيتِ يَومَ النّحرِ قَالَ زُرهُ فَإِن شُغِلتَ فَلَا يَضُرّكَ أَن تَزُورَ البَيتَ مِنَ الغَدِ وَ لَا تُؤَخّر أَن تَزُورَ مِن يَومِكَ فَإِنّهُ يُكرَهُ لِلمُتَمَتّعِ أَن يُؤَخّرَهُ وَ مُوَسّعٌ لِلمُفرِدِ أَن يُؤَخّرَهُ -روايت-۱-۱۶-روايت-۱۶۸-۴۰۱

۲۰۱- بَابُ مَن بَاتَ لَيَالِيَ مِنًی بِمَكّةَ

۲- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن صَفوَانَ قَالَ قَالَ أَبُو الحَسَنِ ع سَأَلَنِي بَعضُهُم عَن رَجُلٍ بَاتَ لَيلَةً مِن لَيَالِيَ مِنًی بِمَكّةَ فَقُلتُ لَا أَدرِي فَقُلتُ لَهُ جُعِلتُ فِدَاكَ مَا تَقُولُ فِيهَا قَالَ عَلَيهِ دَمٌ إِذَا بَاتَ فَقُلتُ إِن كَانَ إِنّمَا حَبَسَهُ شَأنُهُ ألّذَي كَانَ فِيهِ مِن طَوَافِهِ وَ سَعيِهِ لَم يَكُن لِنَومٍ وَ لَا لَذّةٍ أَ عَلَيهِ مِثلُ مَا عَلَی هَذَا قَالَ لَيسَ هَذَا بِمَنزِلَةِ هَذَا وَ مَا أُحِبّ أَن يَنشَقّ لَهُ الفَجرُ إِلّا وَ هُوَ بِمِنًی -روايت-۱-۴-روايت-۷۰-۴۹۳ ۲- عَنهُ عَن مُحَمّدِ بنِ سِنَانٍ عَنِ ابنِ مُسكَانَ عَن جَعفَرِ بنِ نَاجِيَةَ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَمّن بَاتَ لَيَالِيَ مِنًی بِمَكّةَ فَقَالَ ثَلَاثَةٌ مِنَ الغَنَمِ يَذبَحُهُنّ -روايت-۱-۴-روايت-۸۷-۱۹۸ ۳- وَ رَوَی مُوسَی بنُ القَاسِمِ عَن عَلِيّ بنِ جَعفَرٍ عَن أَخِيهِ مُوسَی بنِ

جعفرٍ ع عَن رَجُلٍ بَاتَ بِمَكّةَ فِى لَيَالِيَ مِنًى حَتّى أَصبَحَ قَالَ إِن كَانَ أَتَاهَا نَهَاراً فَبَاتَ فِيهَا حَتّى أَصبَحَ فَعَلَيهِ دَمٌ يُهَرِيقُهُ -روايت-۱-۴-روايت-۹۲-۲۴۴ ۴-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن صَفوَانَ عَنِ العِيصِ بنِ القَاسِمِ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ فَاتَتهُ لَيلَةٌ مِن لَيَالِيَ مِنًى قَالَ لَيسَ عَلَيهِ شَيءٌ وَ قَد أَسَاءَ -روايت-۱-۲۳-روايت-۹۲-۲۱۲ [صفحه ۲۹۳] ۵- وَ مَا رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ عَن مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَن صَفوَانَ عَن سَعِيدِ بنِ يَسَارٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع فَاتَتنِي لَيلَةُ المَبِيتِ بِمِنًى فِي شُغُلٍ فَقَالَ لَا بَأسَ -روايت-۱-۱۹-روايت-۱۳۶-۲۳۳ فَالوَجهُ فِي هَذَينِ الخَبَرَينِ أَحَدُ شَيئَينِ أَحَدُهُمَا أَن يَكُونَ بَاتَ بِمَكّةَ فِي الدّعَاءِ وَ المَنَاسِكِ إِلَى أَن يَطلُعَ الفَجرُ فَلَا يَلزَمُهُ شَيءٌ وَ الحَالُ عَلَى مَا وَصَفنَاهُ وَ قَد بَيّنّا ذَلِكَ فِيمَا تَقَدّمَ وَ يَزِيدُهُ بَيَاناً -روايت-۱-۲۵۹ ۶- مَا رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ الحُسَينِ عَن حَمّادِ بنِ عِيسَى وَ فَضَالَةَ وَ صَفوَانَ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ زَارَ البَيتَ فَلَم يَزَل فِي طَوَافِهِ وَ دُعَائِهِ وَ السّعيِ وَ الدّعَاءِ حَتّى طَلَعَ الفَجرُ فَقَالَ لَيسَ عَلَيهِ شَيءٌ كَانَ فِي طَاعَةِ اللّهِ عَزّ وَ جَلّ -روايت-۱-۱۶-روايت-۱۶۱-۳۶۷ وَ الوَجهُ الآخَرُ أَن يَكُونَ قَد خَرَجَ مِن مِنًى بَعدَ نِصفِ اللّيلِ فَإِنّهُ مَتَى خَرَجَ بَعدَ انتِصَافِ اللّيلِ لِلزّيَارَةِ لَا يَجِبُ عَلَيهِ شَيءٌ وَ إِن كَانَ الأَفضَلَ أَن لَا يَخرُجَ حَتّى يُصبِحَ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-۱-۲۳۱ ۷- مَا رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ عَنِ النّضرِ بنِ شُعَيبٍ عَن عَبدِ الغَفّارِ الحَارِثِيّ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ خَرَجَ مِن مِنًى يُرِيدُ البَيتَ قَبلَ نِصفِ اللّيلِ فَأَصبَحَ بِمَكّةَ فَقَالَ لَا يَصلُحُ لَهُ حَتّى يَتَصَدّقَ بِهَا صَدَقَةً أَو يُهَرِيقَ دَماً فَإِن خَرَجَ مِن مِنًى بَعدَ نِصفِ اللّيلِ لَم يَضُرّهُ شَيءٌ -روايت-۱-۱۶-روايت-۱۳۰-۳۸۲ ۸- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن صَفوَانَ وَ فَضَالَةَ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ -روايت-۱-۴ [صفحه ۲۹۴] ع قَالَ لَا تَبِت أَيّامَ التّشرِيقِ إِلّا بِمِنًى فَإِن بِتّ فِي غَيرِهَا فَعَلَيكَ دَمٌ فَإِن خَرَجتَ أَوّلَ اللّيلِ فَلَا يَنتَصِفِ اللّيلُ إِلّا وَ أَنتَ فِي مِنًى إِلّا أَن يَكُونَ شَغَلَكَ نُسُكُكَ أَو قَد خَرَجتَ مِن مَكّةَ وَ إِن خَرَجتَ بَعدَ نِصفِ اللّيلِ فَلَا يَضُرّكَ أَن تُصبِحَ فِي غَيرِهَا -روايت-۱۲-۳۰۹ ۹-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن حَمّادِ بنِ عِيسَى عَنِ القَاسِمِ بنِ مُحَمّدٍ عَن عَلِيّ عَن أَبِي إِبرَاهِيمَ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَن رَجُلٍ زَارَ البَيتَ فَطَافَ بِالبَيتِ وَ بِالصّفَا وَ المَروَةِ ثُمّ رَجَعَ فَغَلَبَتهُ عَينَاهُ فِي الطّوَافِ فَنَامَ حَتّى أَصبَحَ قَالَ عَلَيهِ شَاةٌ -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۳۹-۳۰۷ فَلَيسَ يُنَافِي مَا تَضَمّنَهُ الخَبَرُ الأَوّلُ مِن قَولِهِ إِلّا أَن يَكُونَ قَد خَرَجتَ مِن مَكّةَ لِأَنّ ذَلِكَ الخَبَرَ مَحمُولٌ عَلَى مَن خَرَجَ مِن مَكّةَ وَ جَازَ عَقَبَةَ المَدَنِيّينَ فَإِنّهُ يَجُوزُ لَهُ أَن يَنَامَ وَ الحَالُ عَلَى مَا وَصَفنَاهُ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-۱-۲۸۳ ۱۰- مَا رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ عَن مُحَمّدِ بنِ إِسمَاعِيلَ عَن أَبِي الحَسَنِ ع قَالَ فِي الرّجُلِ يَزُورُ فَيَنَامُ دُونَ مِنًى فَقَالَ إِذَا جَازَ عَقَبَةَ المَدَنِيّينَ فَلَا بَأسَ أَن يَنَامَ -روايت-۱-۱۷-روايت-۱۲۴-۲۳۵ ۱۱- عَنهُ عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن جَمِيلِ بنِ دَرّاجٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ مَن زَارَ فَنَامَ فِي الطّرِيقِ فَإِن بَاتَ بِمَكّةَ فَعَلَيهِ دَمٌ وَ إِن كَانَ قَد خَرَجَ مِنهَا فَلَيسَ عَلَيهِ شَيءٌ وَ إِن أَصبَحَ دُونَ مِنًى -روايت-۱-۵-روايت-۱۱۹-۲۶۸ وَ الّذِي يَدُلّ عَلَى أَنّ الأَفضَلَ أَن لَا يَخرُجَ إِلّا بَعدَ الفَجرِ عَلَى مَا ذَكَرنَاهُ -روايت-۱-۹۷ ۱۲- مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ الفُضَيلِ عَن أَبِي الصّبّاحِ الكِنَانِيّ قَالَ -روايت-۱-۱۷-روايت-۱۰۶-ادامه دارد [صفحه ۲۹۵] سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ الدّلجَةِ إِلَى مَكّةَ أَيّامَ مِنًى وَ أَنَا أُرِيدُ أَن أَزُورَ البَيتَ قَالَ لَا حَتّى يَنشَقّ الفَجرُ كَرَاهِيَةَ أَن يَبِيتَ الرّجُلُ بِغَيرِ مِنًى -روايت-از قبل-۱۹۰

۲۰۲- بَابُ إِتيَانِ مَكّةَ أَيّامَ التّشرِيقِ لِطَوَافِ النّافِلَةِ

۱- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن جَمِيلِ بنِ دَرّاجٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ لَا بَأسَ أَن يَأتِيَ الرّجُلُ مَكّةَ فَيَطُوفَ فِي أَيّامِ مِنًى وَ لَا يَبِيتُ بِهَا -روايت-۱-۴-روايت-۱۱۴-۲۰۳ ۲- وَ عَنهُ عَن فَضَالَةَ عَن رِفَاعَةَ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن زِيَارَةِ البَيتِ أَيّامَ التّشرِيقِ فَقَالَ حَسَنٌ -روايت-۱-۴-روايت-۴۸-۱۳۴ ۳-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن أَبِي عَلِيّ الأَشعَرِيّ عَن مُحَمّدِ بنِ

عَبدِ الجَبّارِ عَن صَفوَانَ عَن عِيصِ بنِ القَاسِمِ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ الزّيَارَةِ بَعدَ زِيَارَةِ الحَجّ فِي أَيّامِ التّشرِيقِ فَقَالَ لَا -روايت-١-٢٣-روايت-١٥٢-٢٥٧ فَلَا يُنَافِي الخَبَرَ الأَوّلَ لِأَنّ الوَجهَ فِي هَذَا الخَبَرِ أَن نَحمِلَهُ عَلَى الفَضلِ وَ الِاستِحبَابِ دُونَ الحَظرِ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-١-١٤٩ ٤- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ ابنِ فَضّالٍ عَنِ المُفَضّلِ بنِ صَالِحٍ عَن لَيثٍ المرُاَدِيّ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ الرّجُلِ يَأتِي مَكّةَ أَيّامَ مِنًى بَعدَ فَرَاغِهِ مِن زِيَارَةِ البَيتِ فَيَطُوفُ بِالبَيتِ تَطَوّعاً فَقَالَ المُقَامُ بِمِنًى أَفضَلُ وَ أَحَبّ إِلَيّ -روايت-١-١٦-روايت-١٦٣-٣٥٦ [صفحه ٢٩٦]

أَبوَابُ رَميِ الجِمَارِ

٢٠٣- بَابُ وَقتِ رَميِ الجِمَارِ أَيّامَ التّشرِيقِ

١- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن عَبدِ الرّحمَنِ عَن صَفوَانَ بنِ مِهرَانَ قَالَ سَمِعتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع يَقُولُ الرّميُ مَا بَينَ طُلُوعِ الشّمسِ إِلَى غُرُوبِهَا -روايت-١-٤-روايت-١١٦-١٦٨ ٢- عَنهُ عَن مُحَمّدٍ عَن سَيفٍ عَن مَنصُورِ بنِ حَازِمٍ قَالَ سَمِعتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع يَقُولُ رَميُ الجِمَارِ مَا بَينَ طُلُوعِ الشّمسِ إِلَى غُرُوبِهَا -روايت-١-٤-روايت-١٠٣-١٦٣ ٣- وَ عَنهُ عَن عَبدِ الرّحمَنِ عَن حَمّادِ بنِ عِيسَى عَن حَرِيزٍ عَن زُرَارَةَ وَ ابنِ أُذَينَةَ عَن أَبِي جَعفَرٍ ع أَنّهُ قَالَ لِلحَكَمِ بنِ عُتَيبَةَ مَا حَدّ رَميِ الجِمَارِ فَقَالَ الحَكَمُ عِندَ زَوَالِ الشّمسِ فَقَالَ أَبُو جَعفَرٍ ع يَا حَكَمُ أَ رَأَيتَ لَو أَنّهُمَا كَانَا اثنَينِ فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ احفَظ عَلَينَا مَتَاعَنَا حَتّى أَرجِعَ أَ كَانَ يَفُوتُهُ الرّميُ هُوَ وَ اللّهِ مَا بَينَ طُلُوعِ الشّمسِ إِلَى غُرُوبِهَا -روايت-١-٤-روايت-١٠١-٤٥٩ ٤-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ ارمِ فِي كُلّ يَومٍ عِندَ زَوَالِ الشّمسِ وَ قُل وَ ذَكَرَ الدّعَاءَ -روايت-١-٢٣-روايت-١٦٩-٢٣٨ فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ أَن نَحمِلَهُ عَلَى الفَضلِ وَ الِاستِحبَابِ دُونَ الفَرضِ وَ الإِيجَابِ -روايت-١-١٠٣

٢٠٤- بَابُ مَن نسَيَِ رَميَ الجِمَارِ حَتّى يَأتِيَ مَكّةَ

١- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ الحُسَينِ بنِ سَعِيدٍ عَن فَضَالَةَ بنِ أَيّوبَ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ قَالَ سَمِعتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع يَقُولُ فِي -روايت-١-٤-روايت-٢٠١-ادامه دارد [صفحه ٢٩٧] امرَأَةٍ جَهِلَت أَن ترَميَِ الجِمَارَ حَتّى تَعُودَ إِلَى مَكّةَ قَالَ فَلتَرجِع وَ لتَرمِ الجِمَارَ كَمَا كَانَت ترَميِ وَ الرّجُلُ كَذَلِكَ -روايت-از قبل-١٤٨ ٢- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَنِ النّخَعِيّ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع رَجُلٌ نسَيَِ رَميَ الجِمَارِ قَالَ يَرجِعُ فَيَرمِيهَا قُلتُ فَإِن نَسِيَهَا حَتّى أَتَى مَكّةَ قَالَ يَرجِعُ فَيَرمِي مُتَفَرّقاً وَ يَفصِلُ بَينَ كُلّ رَميَتَينِ بِسَاعَةٍ قُلتُ فَإِن نسَيَِ أَو جَهِلَ حَتّى فَاتَهُ وَ خَرَجَ قَالَ لَيسَ عَلَيهِ أَن يُعِيدَ -روايت-١-٤-روايت-١٠١-٣٩٨ قَالَ مُحَمّدُ بنُ الحَسَنِ قَولُهُ لَيسَ عَلَيهِ أَن يُعِيدَ مَعنَاهُ لَيسَ عَلَيهِ أَن يُعِيدَ فِي هَذِهِ السّنَةِ وَ إِن كَانَ تَجِبُ عَلَيهِ إِعَادَتُهُ فِي السّنَةِ المُقبِلَةِ إِمّا بِنَفسِهِ مَعَ التّمَكّنِ أَو يَأمُرُ مَن يَنُوبُ عَنهُ وَ إِنّمَا كَانَ كَذَلِكَ لِأَنّ أَيّامَ الرّميِ هيَِ أَيّامُ التّشرِيقِ فَإِذَا فَاتَتهُ لَم يَلزَمهُ شَيءٌ إِلّا فِي العَامِ المُقبِلِ فِي مِثلِ هَذِهِ الأَيّامِ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-١-٤٣٢ ٣- مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن مُحَمّدِ بنِ عُمَرَ بنِ يَزِيدَ عَن مُحَمّدِ بنِ عُذَافِرٍ عَن عُمَرَ بنِ يَزِيدَ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ مَن أَغفَلَ رَميَ الجِمَارِ أَو بَعضَهَا حَتّى تَمضيَِ أَيّامُ التّشرِيقِ فَعَلَيهِ أَن يَرمِيَهَا مِن قَابِلٍ فَإِن لَم يَحُجّ رَمَى عَنهُ وَلِيّهُ فَإِن لَم يَكُن لَهُ ولَيِّ استَعَانَ بِرَجُلٍ مِنَ المُسلِمِينَ يَرمِي عَنهُ فَإِنّهُ لَا يَكُونُ رَميُ الجِمَارِ إِلّا أَيّامَ التّشرِيقِ -روايت-١-١٦-روايت-١٥٦-٤٥١ وَ قَد روُيَِ أَنّ مَن تَرَكَ رَميَ الجِمَارِ مُتَعَمّداً لَا تَحِلّ لَهُ النّسَاءُ وَ عَلَيهِ الحَجّ مِن قَابِلٍ رَوَى ذَلِكَ -روايت-١-١٣١ ٤- مُحَمّدُ بنُ أَحمَدَ بنِ يَحيَى عَن يَعقُوبَ بنِ يَزِيدَ

عَن يَحيَى بنِ المُبَارَكِ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ جَبَلَةَ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ إِنّهُ مَن تَرَكَ رمَيَ الجِمَارِ مُتَعَمّداً لَم تَحِلّ لَهُ النّسَاءُ وَ عَلَيهِ الحَجّ مِن قَابِلٍ -روايت-۱-۴-روايت-۱۵۱-۲۵۴ فَهَذَا الخَبَرُ مَحمُولٌ عَلَي الِاستِحبَابِ لِأَنّا قَد بَيّنّا فِي كِتَابِنَا الكَبِيرِ أَنّ الرمّيَ سُنّةٌ -روايت-۱-ادامه دارد [صفحه ۲۹۸] وَ لَيسَ بِفَرضٍ وَ إِذَا لَم يَكُن فَرضاً وَ لَا هُوَ مِن أَركَانِ الحَجّ لَم تَجِب إِعَادَةُ الحَجّ بِتَركِهِ -روايت-از قبل-۱۱۵

۲۰۵- بَابُ جَوَازِ الرمّيِ رَاكِباً

۱- سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدِ بنِ عِيسَي أَنّهُ رَأَي أَبَا جَعفَرٍ الثّانِيَ ع يَرمِي الجِمَارَ رَاكِباً -روايت-۱-۴-روايت-۶۳-۱۳۱ ۲- عَنهُ عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ عَن بَعضِ أَصحَابِنَا عَن أَحَدِهِم ع فِي رمَيِ الجِمَارِ أَنّ رَسُولَ اللّهِ ص رَمَي الجِمَارَ رَاكِباً عَلَي رَاحِلَتِهِ -روايت-۱-۴-روايت-۷۷-۱۶۴ ۳- عَنهُ عَن أَبِي جَعفَرٍ عَن عَبدِ الرّحمَنِ بنِ أَبِي نَجرَانَ أَنّهُ رَأَي أَبَا الحَسَنِ الثّانِيَ ع يَرمِي الجِمَارَ وَ هُوَ رَاكِبٌ حَتّي رَمَاهَا كُلّهَا -روايت-۱-۴-روايت-۶۸-۱۶۷ ۴- عَنهُ عَن أَبِي جَعفَرٍ عَنِ العَبّاسِ عَن عَبدِ الرّحمَنِ بنِ أَبِي نَجرَانَ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَي عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ رَمَي الجِمَارَ وَ هُوَ رَاكِبٌ فَقَالَ لَا بَأسَ -روايت-۱-۴-روايت-۱۴۱-۲۳۲ ۵-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُوسَي بنُ القَاسِمِ عَن عَلِيّ بنِ جَعفَرٍ عَن أَخِيهِ عَن أَبِيهِ عَن آبَائِهِ ع قَالَ كَانَ رَسُولُ اللّهِ ص يَرمِي الجِمَارَ مَاشِياً -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۱۴-۱۶۵ ۶- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَنِ النّضرِ بنِ سُوَيدٍ عَن عَاصِمِ عَن عَنبَسَةَ بنِ مُصعَبٍ قَالَ رَأَيتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع بِمِنًي يمَشيِ وَ يَركَبُ فَحَدّثتُ نفَسيِ أَن أَسأَلَهُ حِينَ أَدخُلُ عَلَيهِ فَابتَدَأَنِي هُوَ بِالحَدِيثِ فَقَالَ إِنّ عَلِيّ بنَ الحُسَينِ ع كَانَ يَخرُجُ مِن مَنزِلِهِ مَاشِياً إِذَا رَمَي الجِمَارَ وَ منَزلِيَ اليَومَ أَبعَدُ مِن مَنزِلِهِ فَأَركَبُ حَتّي آتيَِ إِلَي مَنزِلِهِ فَإِذَا انتَهَيتُ إِلَي مَنزِلِهِ مَشَيتُ حَتّي أرَميَِ الجِمَارَ -روايت-۱-۴-روايت-۹۶-۴۸۴ فَالوَجهُ فِي هَذَينِ الخَبَرَينِ أَن نَحمِلَهُمَا عَلَي ضَربٍ مِنَ الِاستِحبَابِ دُونَ الفَرضِ وَ الإِيجَابِ -روايت-۱-۱۱۱ [صفحه ۲۹۹]

۲۰۶- بَابُ أَنّ التّكبِيرَ أَيّامَ التّشرِيقِ عَقِيبَ الصّلَوَاتِ المَفرُوضَاتِ فَرضٌ وَاجِبٌ

۱- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَن حَمّادٍ عَن حَرِيزٍ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن قَولِ اللّهِ عَزّ وَ جَلّوَ اذكُرُوا اللّهَ فِي أَيّامٍ مَعدُوداتٍ فَقَالَ التّكبِيرُ فِي أَيّامِ التّشرِيقِ مِن صَلَاةِ الظّهرِ وَ مَن أَقَامَ بِمِنًي فَصَلّي بِهَا الظّهرَ وَ العَصرَ فَليُكَبّر -روايت-۱-۴-روايت-۱۲۱-۳۵۱ ۲- حَمّادٌ عَن حَرِيزٍ عَن زُرَارَةَ قَالَ قُلتُ لأِبَيِ جَعفَرٍ ع التّكبِيرُ أَيّامَ التّشرِيقِ فِي دُبُرِ الصّلَوَاتِ فَقَالَ التّكبِيرُ بِمِنًي فِي دُبُرِ خَمسَ عَشرَةَ صَلَاةً وَ فِي سَائِرِ الأَمصَارِ فِي دُبُرِ عَشرِ صَلَوَاتٍ فَأَوّلُ التّكبِيرِ فِي دُبُرِ صَلَاةِ الظّهرِ مِن يَومِ النّحرِ وَ سَاقَ الحَدِيثَ -روايت-۱-۴-روايت-۴۴-۳۲۰ ۳- مُحَمّدُ بنُ أَحمَدَ بنِ يَحيَي عَن أَحمَدَ بنِ الحَسَنِ بنِ عَلِيّ بنِ فَضّالٍ عَن عَمرِو بنِ سَعِيدٍ عَن مُصَدّقِ بنِ صَدَقَةَ عَن عَمّارِ بنِ مُوسَي السّابَاطِيّ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ التّكبِيرُ وَاجِبٌ فِي دُبُرِ كُلّ صَلَاةٍ فَرِيضَةٍ أَو نَافِلَةٍ أَيّامَ التّشرِيقِ -روايت-۱-۴-روايت-۲۰۳-۲۸۹ ۴-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ أَحمَدَ بنِ يَحيَي عَن أَحمَدَ بنِ الحَسَنِ عَن عَمرِو بنِ سَعِيدٍ عَن مُصَدّقِ بنِ صَدَقَةَ عَن عَمّارِ بنِ مُوسَي عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ الرّجُلِ يَنسَي أَن يُكَبّرَ فِي أَيّامِ التّشرِيقِ قَالَ إِن نسَيَِ حَتّي قَامَ مِن مَوضِعِهِ فَلَيسَ عَلَيهِ شَيءٌ -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۸۵-۳۱۸ فَلَا يَدُلّ عَلَي نفَيِ الوُجُوبِ عَلَي مَا قُلنَاهُ لِأَنّهُ إِنّمَا تَضَمّنَ إِسقَاطَ الإِعَادَةِ لِمَن نسَيَِ وَ لَيسَ كُلّ شَيءٍ لَا تَجِبُ فِيهِ الإِعَادَةُ دَلّ عَلَي أَنّهُ لَيسَ بِوَاجِبٍ لِأَنّ صَلَاةَ الجُمُعَةِ -روايت-۱-ادامه دارد [صفحه ۳۰۰] وَاجِبَةٌ وَ لَيسَ كُلّ مَن نَسِيَهَا قَضَاهَا جُمُعَةً وَ إِنّمَا يَلزَمُهُ فَرضٌ آخَرُ وَ نَظَائِرُ ذَلِكَ كَثِيرَةٌ وَ كَذَلِكَ أَيضاً الحَائِضُ لَا يَلزَمُهَا قَضَاءُ الصّلَاةِ وَ لَا يَدُلّ ذَلِكَ عَلَي أَنّ الصّلَاةَ لَيسَت بِوَاجِبَةٍ فَأَمّا مَا تَضَمّنَ خَبَرُ عَمّارٍ

السّابَاطِيّ مِن أَنّهُ وَاجِبٌ عَقِيبَ كُلّ صَلَاةٍ فَرِيضَةٍ وَ نَافِلَةٍ فَالوَجهُ فِيمَا يَتَعَلّقُ بِالنّافِلَةِ أَن نَحمِلَهُ عَلَى ضَربٍ مِنَ الِاستِحبَابِ دُونَ الفَرضِ وَ الإِيجَابِ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-از قبل-۴۹۳ ۵- مَا رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى عَن دَاوُدَ بنِ فَرقَدٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع التّكبِيرُ فِي كُلّ فَرِيضَةٍ وَ لَيسَ فِي النّافِلَةِ تَكبِيرٌ أَيّامَ التّشرِيقِ -روايت-۱-۱۶-روايت-۱۴۸-۲۳۱

۲۰۷- بَابُ وَقتِ النّفرِ الأَوّلِ

۱- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ وَ مُحَمّدِ بنِ إِسمَاعِيلَ عَنِ الفَضلِ بنِ شَاذَانَ عَن صَفوَانَ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ إِذَا أَرَدتَ أَن تَنفِرَ فِي يَومَينِ فَلَيسَ لَكَ أَن تَنفِرَ حَتّى تَزُولَ الشّمسُ وَ إِن تَأَخّرتَ إِلَى آخِرِ أَيّامِ التّشرِيقِ وَ هُوَ يَومُ النّفرِ الأَخِيرِ فَلَا عَلَيكَ أَيّ سَاعَةٍ نَفَرتَ وَ رَمَيتَ قَبلَ الزّوَالِ أَو بَعدَهُ -روايت-۱-۴-روايت-۱۹۳-۴۳۴ ۲- عَنهُ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن عَلِيّ بنِ الحَكَمِ عَن دَاوُدَ بنِ النّعمَانِ عَن أَبِي أَيّوبَ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع إِنّا نُرِيدُ أَن نَتَعَجّلَ السّيرَ وَ كَانَت لَيلَةُ النّفرِ حِينَ سَأَلتُهُ فَأَيّ سَاعَةٍ نَنفِرُ فَقَالَ لِي أَمّا اليَومَ الثّانِيَ فَلَا تَنفِر حَتّى تَزُولَ الشّمسُ وَ كَانَت لَيلَةُ النّفرِ وَ أَمّا اليَومَ الثّالِثَ فَإِذَا ابيَضّتِ الشّمسُ فَانفِر عَلَى كِتَابِ اللّهِ عَزّ وَ جَلّ -روايت-۱-۴-روايت-۱۳۸-۴۶۴ [صفحه ۳۰۱] ۳-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ أَحمَدَ بنِ يَحيَى عَنِ العَبّاسِ عَن مَنصُورِ بنِ حَازِمٍ عَن عَلِيّ بنِ أَسبَاطٍ عَن سُلَيمَانَ بنِ أَبِي زَينَبَةَ عَن حَرِيزٍ عَن زُرَارَةَ عَن أَبِي جَعفَرٍ ع قَالَ لَا بَأسَ أَن يَنفِرَ الرّجُلُ فِي النّفرِ الأَوّلِ قَبلَ الزّوَالِ -روايت-۱-۲۳-روايت-۲۰۸-۲۷۷ فَالوَجهُ فِي هَذِهِ الرّوَايَةِ أَن نَحمِلَهَا عَلَى حَالِ الضّرُورَةِ دُونَ حَالِ الِاختِيَارِ -روايت-۱-۹۸

أَبوَابُ تَفصِيلِ فَرَائِضِ الحَجّ

۲۰۸- بَابُ وُجُوبِ الوُقُوفِ بِعَرَفَاتٍ

۱- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن حَمّادٍ عَنِ الحلَبَيِّ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ الرّجُلِ يأَتيِ بَعدَ مَا يُفِيضُ النّاسُ مِن عَرَفَاتٍ فَقَالَ إِن كَانَ فِي مَهلٍ حَتّى يأَتيَِ عَرَفَاتٍ مِن لَيلَتِهِ فَيَقِفَ بِهَا ثُمّ يُفِيضَ فَيُدرِكَ النّاسَ فِي المَشعَرِ قَبلَ أَن يُفِيضُوا فَلَا يَتِمّ حَجّهُ حَتّى يأَتيَِ عَرَفَاتٍ وَ إِن قَدِمَ رَجُلٌ وَ قَد فَاتَتهُ عَرَفَاتٌ فَليَقِف بِالمَشعَرِ الحَرَامِ فَإِنّ اللّهَ تَعَالَى أَعذَرُ لِعَبدِهِ وَ قَد تَمّ حَجّهُ إِذَا أَدرَكَ المَشعَرَ الحَرَامَ قَبلَ طُلُوعِ الشّمسِ وَ قَبلَ أَن يُفِيضَ النّاسُ فَإِن لَم يُدرِكِ المَشعَرَ الحَرَامَ فَقَد فَاتَهُ الحَجّ وَ ليَجعَلهَا عُمرَةً مُفرَدَةً وَ عَلَيهِ الحَجّ مِن قَابِلٍ -روايت-۱-۴-روايت-۸۵-۷۱۳ ۲- عَنهُ عَن مُحَمّدِ بنِ سَهلٍ عَن إِدرِيسَ بنِ عَبدِ اللّهِ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ أَدرَكَ النّاسَ بِجَمعٍ وَ خشَيَِ إِن مَضَى إِلَى عَرَفَاتٍ أَن يُفِيضَ النّاسُ مِن جَمعٍ قَبلَ أَن يُدرِكَهَا فَقَالَ إِن ظَنّ أَن يُدرِكَ النّاسَ بِجَمعٍ قَبلَ طُلُوعِ الشّمسِ فَليَأتِ عَرَفَةَ وَ إِن خشَيَِ أَن لَا يُدرِكَ جَمعاً فَليَقِف بِجَمعٍ ثُمّ لِيُفِض مَعَ النّاسِ وَ قَد تَمّ حَجّهُ -روايت-۱-۴-روايت-۷۰-۴۰۷ فَهَذَانِ الخَبَرَانِ يَدُلّانِ عَلَى أَنّ مَعَ التّمَكّنِ لَا بُدّ مِنَ الوُقُوفِ بِعَرَفَةَ وَ إِنّمَا يَسُوغُ -روايت-۱-ادامه دارد [صفحه ۳۰۲] عِندَ الِاضطِرَارِ الِاقتِصَارُ عَلَى المَشعَرِ الحَرَامِ وَ يَدُلّ عَلَى وُجُوبِ ذَلِكَ أَيضاً -روايت-از قبل-۹۹ ۳- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن عَلِيّ بنِ الحَكَمِ عَن عَلِيّ بنِ أَبِي حَمزَةَ عَن أَبِي بَصِيرٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ إِذَا وَقَفتَ بِعَرَفَاتٍ فَادنُ مِنَ الهِضَابِ وَ الهِضَابُ هيَِ الجِبَالُ فَإِنّ النّبِيّ ص قَالَ إِنّ أَصحَابَ الأَرَاكِ لَا حَجّ لَهُم يعَنيِ الّذِينَ يَقِفُونَ عِندَ الأَرَاكِ -روايت-۱-۱۶-روايت-۱۹۱-۳۷۶ ۴- عَنهُ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن

حَمّادٍ عَنِ الحلَبيّ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّهِص فِی المَوقِفِ ارتَفِعُوا عَن بَطنِ عُرَنَةَ وَ قَالَ أَصحَابُ الأَرَاكِ لَا حَجّ لَهُم -روایت-۱-۴-روایت-۱۵۹-۲۴۷ قَالَ مُحَمّدُ بنُ الحَسَنِ وَجهُ الِاستِدلَالِ مِن هَذَين أَنّ النّبِیّص أَبطَلَ حَجّ مَن خَرَجَ عَن حَدّ عَرَفَاتٍ وَ إِن كَانَ وَاقِفاً فَلَو لَا أَنّ الوُقُوفَ بِهَا وَاجِبٌ لَمَا أَبطَلَ حَجّةَ مَن وَقَفَ خَارِجاً عَن حَدّهَا بَل كَانَ يُسَوّغُ لَهُ أَن لَا يَقِفَ جُملَةً -روایت-۱-۲۸۲ ۵-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ أَحمَدَ بنِ يَحيَى عَن يَعقُوبَ بنِ يَزِيدَ عَنِ ابنِ فَضّالٍ عَن بَعضِ أَصحَابِنَا عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ الوُقُوفُ بِالمَشعَرِ فَرِيضَةٌ وَ الوُقُوفُ بِعَرَفَةَ سُنّةٌ -روایت-۱-۲۳-روایت-۱۵۳-۲۱۶ فَلَا يُنَافِی مَا ذَكَرنَاهُ لِأَنّ المَعنِیّ فِی هَذَا الخَبَرِ أَنّ فَرضَهُ عُرِفَ مِن جِهَةِ السّنّةِ دُونَ النّصّ مِن ظَاهِرِ القُرآنِ وَ مَا عُرِفَ فَرضُهُ مِن جِهَةِ السّنّةِ جَازَ أَن يُطلَقَ عَلَيهِ الِاسمُ بِأَنّهُ سُنّةٌ وَ قَد بَيّنّا ذَلِكَ فِی غَيرِ مَوضِعٍ وَ لَيسَ كَذَلِكَ الوُقُوفُ بِالمَشعَرِ لِأَنّ فَرضَهُ عُلِمَ بِظَاهِرِ القُرآنِ قَالَ اللّهُ تَعَالَیفَإِذا أَفَضتُم مِن عَرَفاتٍ فَاذكُرُوا اللّهَ عِندَ المَشعَرِ -روایت-۱-ادامه دارد [صفحه ۳۰۳] الحَرامِفَأَوجَبَ عَلَينَا ذِكرَهُ بِالمَشعَرِ وَ لَم يَكُن فِی ظَاهِرِ القُرآنِ أَمرٌ بِالوُقُوفِ بِعَرَفَاتٍ فَلِأَجلِ ذَلِكَ أُضِيفَ إِلَی السّنّةِ وَ يَدُلّ أَيضاً عَلَی وُجُوبِ الوُقُوفِ بِعَرَفَاتٍ -روایت-از قبل-۲۰۵ ۶- مَا رَوَاهُ مُوسَی بنُ القَاسِمِ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَی عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ كَانَ رَسُولُ اللّهِص فِی سَفَرٍ فَإِذَا شَيخٌ كَبِيرٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللّهِ مَا تَقُولُ فِی رَجُلٍ أَدرَكَ الإِمَامَ بِجَمعٍ فَقَالَ لَهُ إِن ظَنّ أَن يَأتِیَ عَرَفَاتٍ فَيَقِفُ قَلِيلًا ثُمّ يُدرِكُ جَمعاً قَبلَ طُلُوعِ الشّمسِ فَليَأتِهَا وَ إِن ظَنّ أَنّهُ لَا يَأتِيهَا حَتّی يُفِيضَ النّاسُ مِن جَمعٍ فَلَا يَأتِهَا وَ قَد تَمّ حَجّهُ -روایت-۱-۱۶-روایت-۱۲۲-۴۷۱

۲۰۹- بَابُ مَن أَدرَكَ المَشعَرَ الحَرَامَ بَعدَ طُلُوعِ الشّمسِ

۱- مُوسَی بنُ القَاسِمِ عَن مُحَمّدِ بنِ سِنَانٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا الحَسَنِ ع عَنِ الّذِی إِذَا أَدرَكَهُ الإِنسَانُ فَقَد أَدرَكَ الحَجّ فَقَالَ إِذَا أَتَی جَمعاً وَ النّاسُ بِالمَشعَرِ الحَرَامِ قَبلَ طُلُوعِ الشّمسِ فَقَد أَدرَكَ الحَجّ وَ لَا عُمرَةَ لَهُ وَ إِن أَدرَكَ جَمعاً بَعدَ طُلُوعِ الشّمسِ فَهِیَ عُمرَةٌ مُفرَدَةٌ وَ لَا حَجّ لَهُ فَإِن شَاءَ أَن يُقِيمَ بِمَكّةَ أَقَامَ وَ إِن شَاءَ أَن يَرجِعَ إِلَی أَهلِهِ رَجَعَ وَ عَلَيهِ الحَجّ مِن قَابِلٍ -روایت-۱-۴-روایت-۵۷-۴۷۰ ۲- عَنهُ عَن مُحَمّدِ بنِ سَهلٍ عَن أَبِيهِ عَن إِسحَاقَ بنِ عَبدِ اللّهِ قَالَ سَأَلتُ أَبَا الحَسَنِ ع عَن رَجُلٍ دَخَلَ مَكّةَ مُفرِداً لِلحَجّ فَخَشِیَ أَن يَفُوتَهُ المَوقِفَانِ فَقَالَ لَهُ يَومُهُ إِلَی طُلُوعِ الشّمسِ مِن يَومِ النّحرِ فَإِذَا طَلَعَتِ الشّمسُ فَلَيسَ لَهُ حَجّ فَقُلتُ لَهُ كَيفَ يَصنَعُ بِإِحرَامِهِ قَالَ يَأتِی مَكّةَ فَيَطُوفُ بِالبَيتِ وَ يَسعَی بَينَ الصّفَا وَ المَروَةِ فَقُلتُ لَهُ إِذَا صَنَعَ ذَلِكَ فَمَا يَصنَعُ بَعدُ قَالَ إِن شَاءَ أَقَامَ بِمَكّةَ وَ إِن شَاءَ رَجَعَ إِلَی النّاسِ بِمِنًی وَ لَيسَ مِنهُم فِی شَیءٍ وَ إِن شَاءَ رَجَعَ إِلَی أَهلِهِ وَ عَلَيهِ الحَجّ مِن قَابِلٍ -روایت-۱-۴-روایت-۸۲-۶۲۷ [صفحه ۳۰۴] ۳- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن حَمّادِ بنِ عِيسَی عَن حَرِيزٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ مُفرِدٍ لِلحَجّ فَاتَهُ المَوقِفَانِ جَمِيعاً فَقَالَ لَهُ إِلَی طُلُوعِ الشّمسِ مِن يَومِ النّحرِ فَإِن طَلَعَتِ الشّمسُ مِن يَومِ النّحرِ فَلَيسَ لَهُ حَجّ وَ يَجعَلُهَا عُمرَةً مُفرَدَةً وَ عَلَيهِ الحَجّ مِن قَابِلٍ -روایت-۱-۴-روایت-۶۸-۳۲۹ ۴- عَنهُ عَن مُحَمّدِ بنِ فُضَيلٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا الحَسَنِ ع عَنِ الحَدّ الّذِی إِذَا أَدرَكَهُ الرّجُلُ أَدرَكَ الحَجّ فَقَالَ إِذَا أَتَی جَمعاً وَ النّاسُ فِی المَشعَرِ قَبلَ طُلُوعِ الشّمسِ فَقَد أَدرَكَ الحَجّ وَ لَا عُمرَةَ لَهُ فَإِن لَم يَأتِ جَمعاً حَتّی تَطلُعَ الشّمسُ فَهِیَ عُمرَةٌ مُفرَدَةٌ وَ لَا حَجّ لَهُ فَإِن شَاءَ أَقَامَ بِمَكّةَ وَ إِن شَاءَ رَجَعَ وَ عَلَيهِ الحَجّ مِن قَابِلٍ -روایت-۱-۴-روایت-۴۲-۴۰۹ ۵-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ الحَسَنِ الصّفّارُ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ عَامِرٍ عَنِ ابنِ أَبِی نَجرَانَ عَن مُحَمّدِ بنِ أَبِی عُمَيرٍ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ المُغِيرَةِ قَالَ جَاءَنَا رَجُلٌ بِمِنًی فَقَالَ إِنّی لَم أُدرِكِ النّاسَ بِالمَوقِفَينِ جَمِيعاً فَقَالَ لَهُ عَبدُ اللّهِ بنُ المُغِيرَةِ فَلَا حَجّ لَكَ وَ سَأَلَ إِسحَاقَ بنَ عَمّارٍ فَلَم يُجِبهُ فَدَخَلَ إِسحَاقُ عَلَی أَبِی الحَسَنِ ع فَسَأَلَهُ عَن ذَلِكَ فَقَالَ إِذَا أَدرَكَ مُزدَلِفَةَ فَوَقَفَ بِهَا قَبلَ أَن تَزُولَ الشّمسُ يَومَ النّحرِ فَقَد أَدرَكَ الحَجّ -روایت-۱-۲۳-روایت-۱۸۰-۵۳۹ ۶- وَ مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِیّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ أَبِی عُمَيرٍ عَن جَمِيلٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ مَن أَدرَكَ المَشعَرَ الحَرَامَ يَومَ النّحرِ مِن قَبلِ زَوَالِ الشّمسِ

فَقَد أَدرَكَ الحَجّ -روايت-١-١٩-روايت-١٤٩-٢٤٣ فَهَـٰذَانِ الخَبَرَانِ يَحتَمِلَانِ شَيئَينِ أَحَدُهُمَا أَنّ مَن أَدرَكَ المُزدَلِفَةَ قَبلَ زَوَالِ الشّمسِ فَقَد أَدرَكَ فَضلَ الحَجّ وَ ثَوَابَهُ دُونَ أَن يَكُونَ المُرَادَ بِهِمَا أَنّ مَن أَدرَكَهُ فَقَد سَقَطَ عَنهُ فَرضُ حَجّةِ الإِسلَامِ وَ يَحتَمِلُ أَيضاً أَن يَكُونَ هَـٰذَا الحُكمُ مَخصُوصاً بِمَن أَدرَكَ عَرَفَاتٍ -روايت-١-ادامه دارد [صفحه ٣٠٥] ثُمّ جَاءَ إِلَى المَشعَرِ قَبلَ الزّوَالِ فَقَد أَدرَكَ الحَجّ لِأَنّ مَن تَكُونُ هَـٰذِهِ حَالَهُ فَقَد أَدرَكَ أَحَدَ المَوقِفَينِ فِي وَقتِهِ وَ قَد تَمّ حَجّهُ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-از قبل-١٨٦ ٧- مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَنِ الحَسَنِ بنِ مَحبُوبٍ عَن عَلِيّ بنِ رِئَابٍ عَنِ الحَسَنِ العَطّارِ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ إِذَا أَدرَكَ الحَاجّ عَرَفَاتٍ قَبلَ طُلُوعِ الفَجرِ فَأَقبَلَ مِن عَرَفَاتٍ وَ لَم يُدرِكِ النّاسَ بِجَمعٍ وَ وَجَدَهُم قَد أَفَاضُوا فَليَقِف قَلِيلًا بِالمَشعَرِ الحَرَامِ وَ ليَلحَقِ النّاسَ بِمِنًى وَ لَا شَيءَ عَلَيهِ -روايت-١-١٦-روايت-١٤٤-٣٧٠

٢١٠- بَابُ مَن فَاتَهُ الوُقُوفُ بِالمَشعَرِ الحَرَامِ

١- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَنِ القَاسِمِ بنِ عُروَةَ عَن عُبَيدِ اللّهِ وَ عِمرَانَ ابنَي عَلِيّ الحَلَبِيّينِ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ إِذَا فَاتَتكَ المُزدَلِفَةُ فَقَد فَاتَكَ الحَجّ -روايت-١-٤-روايت-١٤٥-١٩٦ ٢-فَأَمّا مَا رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ العَبّاسِ بنِ مَعرُوفٍ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى الخَثعَمِيّ عَن بَعضِ أَصحَابِهِ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع فِيمَن جَهِلَ وَ لَم يَقِف بِالمُزدَلِفَةِ وَ لَم يَبِت بِهَا حَتّى أَتَى بِمِنًى قَالَ يَرجِعُ قُلتُ إِنّ ذَلِكَ فَاتَهُ قَالَ لَا بَأسَ بِهِ -روايت-١-٢٣-روايت-٢٠٧-٣٥٠ ٣- وَ مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ إِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى الخَثعَمِيّ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع أَنّهُ قَالَ فِي رَجُلٍ لَم يَقِف بِالمُزدَلِفَةِ وَ لَم يَبِت بِهَا حَتّى أَتَى بِمِنًى فَقَالَ أَ لَم يَرَ النّاسَ لَم يَكُونُوا بِمِنًى حَتّى دَخَلَهَا قُلتُ فَإِنّهُ جَهِلَ ذَلِكَ قَالَ يَرجِعُ قُلتُ إِنّ ذَلِكَ قَد فَاتَهُ قَالَ لَا بَأسَ -روايت-١-١٩-روايت-١٨١-٤١٣ فَالوَجهُ فِي هَذَينِ الخَبَرَينِ وَ إِن كَانَ أَصلُهُمَا وَاحِداً وَ هُوَ مُحَمّدُ بنُ يَحيَى الخَثعَمِيّ وَ هُوَ عَامّيّ وَ مَعَ ذَلِكَ تَارَةً يَروِيهِ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع بِلَا وَاسِطَةٍ وَ تَارَةً يَروِيهِ -روايت-١-ادامه دارد [صفحه ٣٠٦] بِوَاسِطَةٍ وَ يُرسِلُهُ وَ يُمكِنُ عَلَى تَسلِيمِهِمَا وَ صِحّتِهِمَا أَن نَحمِلَهُمَا عَلَى مَن وَقَفَ بِالمُزدَلِفَةِ شَيئاً يَسِيراً فَقَد أَجزَأَهُ وَ يَكُونُ المُرَادُ بِقَولِهِ لَم يَقِف بِالمُزدَلِفَةِ الوُقُوفَ التّامّ ألّذِي إِن وَقَفَهُ الإِنسَانُ كَانَ أَكمَلَ وَ أَفضَلَ وَ مَتَى لَم يَقِف عَلَى ذَلِكَ الوَجهِ كَانَ أَنقَصَ ثَوَاباً وَ إِن كَانَ لَا يُفسِدُ الحَجّ لِأَنّ الوُقُوفَ القَلِيلَ يُجزِي عِندَ الضّرُورَةِ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-از قبل-٤٥٥ ٤- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ سِنَانٍ عَنِ ابنِ مُسكَانَ عَن أَبِي بَصِيرٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع جُعِلتُ فِدَاكَ إِنّ صَاحِبَيّ هَذَينِ جَهِلَا أَن يَقِفَا بِالمُزدَلِفَةِ فَقَالَ يَرجِعَانِ مَكَانَهُمَا فَيَقِفَانِ بِالمَشعَرِ سَاعَةً قُلتُ فَإِنّهُ لَم يُخبِرهُمَا أَحَدٌ حَتّى كَانَ اليَومُ وَ قَد نَفَرَ النّاسُ قَالَ فَنَكَسَ رَأسَهُ سَاعَةً ثُمّ قَالَ أَ لَيسَا قَد صَلّيَا الغَدَاةَ بِالمُزدَلِفَةِ قُلتُ بَلَى قَالَ أَ لَيسَ قَد قَنَتَا فِي صَلَاتِهِمَا قُلتُ بَلَى قَالَ تَمّ حَجّهُمَا ثُمّ قَالَ المَشعَرُ مِنَ المُزدَلِفَةِ وَ المُزدَلِفَةُ مِنَ المَشعَرِ وَ إِنّمَا يَكفِيهِمَا اليَسِيرُ مِنَ الدّعَاءِ -روايت-١-١٦-روايت-١٥٦-٧٠٦ ٥- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن حَمّادِ بنِ عُثمَانَ عَن مُحَمّدِ بنِ حَكِيمٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع أَصلَحَكَ اللّهُ الرّجُلُ الأَعجَمِيّ وَ المَرأَةُ الضّعِيفَةُ يَكُونَانِ مَعَ الجَمّالِ الأَعرَابِيّ فَإِذَا أَفَاضَ بِهِم مِن عَرَفَاتٍ مَرّ بِهِم كَمَا هُم إِلَى مِنًى لَم يَنزِل بِهِم جَمعاً قَالَ أَ لَيسَ قَد صَلّوا بِهَا فَقَد أَجزَأَهُم قُلتُ فَإِن لَم يُصَلّوا قَالَ فَذَكَرُوا اللّهَ فِيهَا فَإِن كَانُوا ذَكَرُوا اللّهَ فِيهَا فَقَد أَجزَأَهُم -روايت-١-٤-روايت-١٠٨-٤٩٥

٢١١- بَابُ مَا يَجِبُ عَلَى مَن فَاتَهُ الحَجّ

١- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن مُحَمّدِ بنِ سِنَانٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا الحَسَنِ ع عَنِ ألّذِي إِذَا أَدرَكَهُ الإِنسَانُ فَقَد أَدرَكَ الحَجّ فَقَالَ إِذَا أَتَى

جمعاً وَ النّاسُ بِالمَشعَرِ الحَرَامِ قَبلَ طُلُوعِ الشّمسِ فَقَد أَدرَكَ الحَجّ وَ لَا عُمرَةَ لَهُ فَإِن أَدرَكَ جَمعاً بَعدَ طُلُوعِ -روايت-١-۴-روايت-۵۷-ادامه دارد [صفحه ٣٠٧] الشّمسِ فهَيِ َ عُمرَةٌ مُفرَدَةٌ وَ لَا حَجّ لَهُ فَإِن شَاءَ أَن يُقِيمَ بِمَكّةَ أَقَامَ وَ إِن شَاءَ أَن يَرجِعَ إِلَي أَهلِهِ رَجَعَ وَ عَلَيهِ الحَجّ مِن قَابِلٍ -روايت-از قبل-١٧١ ٢- عَنهُ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَي عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ مَن أَدرَكَ جَمعاً فَقَد أَدرَكَ الحَجّ قَالَ وَ قَالَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع أَيّمَا حَاجّ سَائِقٍ لِلهَدَيِ أَو مُفرِدٍ لِلحَجّ أَو مُتَمَتّعٍ بِالعُمرَةِ إِلَي الحَجّ قَدِمَ وَ قَد فَاتَهُ الحَجّ فَليَجعَلهَا عُمرَةً وَ عَلَيهِ الحَجّ مِن قَابِلٍ -روايت-١-۴-روايت-٩۵-٣۴۴ ٣- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن صَفوَانَ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع رَجُلٌ جَاءَ حَاجّاً فَفَاتَهُ الحَجّ وَ لَم يَكُن طَافَ قَالَ يُقِيمُ مَعَ النّاسِ حَرَاماً أَيّامَ التّشرِيقِ وَ لَا عُمرَةَ فِيهَا فَإِذَا انقَضَت طَافَ بِالبَيتِ وَ سَعَي بَينَ الصّفَا وَ المَروَةِ وَ أَحَلّ وَ عَلَيهِ الحَجّ مِن قَابِلٍ يُحرِمُ مِن حَيثُ أَحرَمَ -روايت-١-۴-روايت-٧۴-٣٧۴ ۴-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحَسَنُ بنُ مَحبُوبٍ عَن دَاوُدَ بنِ كَثِيرٍ الرقّيّ قَالَ كُنتُ مَعَ أَبِي عَبدِ اللّهِ ع بِمِنًي إِذ دَخَلَ عَلَيهِ رَجُلٌ فَقَالَ قَدِمَ اليَومَ قَومٌ قَد فَاتَهُمُ الحَجّ فَقَالَ نَسأَلُ اللّهَ العَافِيَةَ ثُمّ قَالَ أَرَي عَلَيهِم أَن يُهَرِيقَ كُلّ وَاحِدٍ مِنهُم دَمَ شَاةٍ وَ يَحلِقَ وَ عَلَيهِمُ الحَجّ مِن قَابِلٍ إِنِ انصَرَفُوا إِلَي بِلَادِهِم وَ إِن أَقَامُوا حَتّي تَمضِيَ أَيّامُ التّشرِيقِ بِمَكّةَ ثُمّ خَرَجُوا إِلَي بَعضِ مَوَاقِيتِ أَهلِ مَكّةَ فَأَحرَمُوا مِنهُ وَ اعتَمَرُوا فَلَيسَ عَلَيهِمُ الحَجّ مِن قَابِلٍ -روايت-١-٢٣-روايت-٨۶-۵۶١ فَالوَجهُ فِي هَذَينِ الخَبَرَينِ أَحَدُ شَيئَينِ أَحَدُهُمَا أَن نَحمِلَهُمَا عَلَي مَن كَانَت حَجّتُهُ تَطَوّعاً فَلَا يَلزَمُهُ الحَجّ مِن قَابِلٍ وَ إِنّمَا يَلزَمُ مَن كَانَت حَجّتُهُ حَجّةَ الإِسلَامِ وَ لَيسَ لِأَحَدٍ أَن يَقُولَ لَو كَانَت حَجّةَ التّطَوّعِ لَمَا قَالَ فِي أَوّلِ الخَبَرِ وَ عَلَيهِمُ الحَجّ مِن -روايت-١-ادامه دارد [صفحه ٣٠٨] قَابِلٍ إِنِ انصَرَفُوا إِلَي بِلَادِهِم لِأَنّ هَذَا إِنّمَا يَلزَمُهُ الرّجُوعُ فِي القَابِلِ لِأَنّهُ لَم يَطُف بِالبَيتِ وَ لَم يَسعَ بَينَ الصّفَا وَ المَروَةِ فَيَخرُجَ مِن إِحرَامِهِ فَلَمّا رَجَعَ إِلَي بَلَدِهِ قَبلَ ذَلِكَ لَزِمَهُ العَودُ فِي العَامِ المُقبِلِ لِيَطُوفَ وَ يَسعَي ثُمّ يَحِلّ بَعدَ ذَلِكَ وَ لَم يَجِب عَلَيهِ الرّجُوعُ لِأَدَاءِ الحَجّ ثَانِياً وَ هَذَا بَيّنٌ بِحَمدِ اللّهِ وَ الوَجهُ الآخَرُ أَن يَكُونَا مُختَصّينِ بِمَنِ اشتَرَطَ فِي حَالِ الإِحرَامِ فَإِنّهُ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ لَم يَلزَمهُ الحَجّ مِن قَابِلٍ وَ إِن لَم يَكُنِ اشتَرَطَ لَزِمَهُ ذَلِكَ يَدُلّ عَلَي هَذَا المَعنَي -روايت-از قبل-۶٢١ ۵- مَا رَوَاهُ مُوسَي بنُ القَاسِمِ عَنِ الحَسَنِ بنِ مَحبُوبٍ عَن عَلِيّ بنِ رِئَابٍ عَن ضُرَيسِ بنِ أَعيَنَ قَالَ سَأَلتُ أَبَا جَعفَرٍ ع عَن رَجُلٍ خَرَجَ مُتَمَتّعاً بِالعُمرَةِ إِلَي الحَجّ فَلَم يَبلُغ مَكّةَ إِلّا يَومَ النّحرِ فَقَالَ يُقِيمُ عَلَي إِحرَامِهِ وَ يَقطَعُ التّلبِيَةَ حِينَ يَدخُلُ مَكّةَ وَ يَطُوفُ وَ يَسعَي بَينَ الصّفَا وَ المَروَةِ وَ يَحلِقُ رَأسَهُ وَ يَنصَرِفُ إِلَي أَهلِهِ إِن شَاءَ وَ قَالَ هَذَا لِمَنِ اشتَرَطَ عَلَي رَبّهِ عِندَ إِحرَامِهِ فَإِن لَم يَكُنِ اشتَرَطَ فَإِنّ عَلَيهِ الحَجّ مِن قَابِلٍ -روايت-١-١۶-روايت-١١٨-۵۴٠

أَبوَابُ مَا يَختَصّ النّسَاءَ مِنَ المَنَاسِكِ

٢١٢- بَابُ أَنّ المَرأَةَ المُحرِمَةَ لَا يَنبَغِي أَن تَلبَسَ الحَرِيرَ المَحضَ

١- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن أَبِي عَلِيّ الأَشعَرِيّ عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ الجَبّارِ عَن صَفوَانَ عَنِ الحلَبَيِّ عَن عِيصِ بنِ القَاسِمِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع المَرأَةُ المُحرِمَةُ تَلبَسُ مَا شَاءَت مِنَ الثّيَابِ غَيرَ الحَرِيرِ وَ القُفّازَينِ -روايت-١-۴-روايت-١٧٨-٢۶۶ [صفحه ٣٠٩] ٢- فَأَمّا مَا رَوَاهُ سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ الحُسَينِ بنِ سَعِيدٍ عَنِ النّضرِ بنِ سُوَيدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ أَبِي حَمزَةَ وَ صَفوَانَ بنِ يَحيَي وَ عَلِيّ بنِ النّعمَانِ عَن يَعقُوبَ بنِ شُعَيبٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع المَرأَةُ تَلبَسُ القَمِيصَ تَزُرّهُ عَلَيهَا وَ تَلبَسُ الخَزّ وَ الحَرِيرَ وَ الدّيبَاجَ فَقَالَ نَعَم لَا بَأسَ بِهِ وَ تَلبَسُ الخَلخَالَينِ وَ المَسَكَ -روايت-١-٢٣-روايت-٢٣٣-۴٢١ فَلَا يُنَافِي الخَبَرَ الأَوّلَ لِأَنّ الوَجهَ أَن نَحمِلَهُ عَلَي الحَرِيرِ ألّذِي لَا يَكُونُ مَحضاً بِأَن يَكُونَ خَالَطَهُ قُطنٌ أَو كَتّانٌ أَو خَزّ خَالِصٌ وَ الكَرَاهِيَةُ فِي الخَبَرِ الأَوّلِ تَنَاوَلَتِ الحَرِيرَ المَحضَ يَدُلّ عَلَي ذَلِكَ -روايت-١-٢۵۵ ٣- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن سَهلِ بنِ زِيَادٍ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ أَو غَيرِهِ عَن دَاوُدَ بنِ الحُصَينِ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ قَالَ سَأَلتُهُ عَمّا يَحِلّ لِلمَرأَةِ أَن تَلبَسَ وَ هيَ َ مُحرِمَةٌ قَالَ الثّيَابُ

كُلِّهَا مَا خَلَا القُفّازَينِ وَ البُرقُعِ وَ الحَرِيرَ قُلتُ تَلبَسُ الخَزّ قَالَ نَعَم قُلتُ فَإِنّ سَدَاهُ إِبرِيسَمٌ وَ هُوَ حَرِيرٌ قَالَ مَا لَم يَكُن حَرِيراً خَالِصاً فَلَا بَأسَ -روايت-۱-۱۶-روايت-۱۸۰-۴۴۹

۲۱۳- بَابُ كَرَاهِيَةِ لُبسِ الحلُيِّ لِلمَرأَةِ فِي حَالِ الإِحرَامِ

۱- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن سَهلِ بنِ زِيَادٍ عَن مَنصُورِ بنِ العَبّاسِ عَن إِسمَاعِيلَ بنِ مِهرَانَ عَنِ النّضرِ بنِ سُوَيدٍ عَن أَبِي الحَسَنِ ع قَالَ لَا تَلبَسِ المُحرِمَةُ حُلِيّاً وَ لَا بَأسَ بِالعَلَمِ فِي الثّوبِ -روايت-۱-۴-روايت-۱۸۵-۲۵۵ ۲-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَنِ النّضرِ بنِ سُوَيدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ أَبِي حَمزَةَ -روايت-۱-۲۳ [صفحه ۳۱۰] وَ صَفوَانَ بنِ يَحيَى وَ عَلِيّ بنِ النّعمَانِ عَن يَعقُوبَ بنِ شُعَيبٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع لَا بَأسَ أَن تَلبَسَ المَرأَةُ الخَلخَالَينِ وَ المَسَكَ -روايت-۱۱۰-۱۶۹ فَلَا يُنَافِي الخَبَرَ الأَوّلَ لِأَنّ الكَرَاهِيَةَ فِي الخَبَرِ الأَوّلِ إِنّمَا تَوَجّهَت إِلَى مَا لَم تَجرِ عَادَةُ النّسَاءِ بِهِ مِنَ الحلُيِّ فَأَمّا مَا جَرَت بِهِ عَادَتُهُنّ فَلَا بَأسَ بِهِ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-۱-۲۲۷ ۳- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن أَبِي عَلِيّ الأَشعَرِيّ عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ الجَبّارِ عَن صَفوَانَ عَن عَبدِ الرّحمَنِ بنِ الحَجّاجِ قَالَ سَأَلتُ أَبَا الحَسَنِ ع عَنِ المَرأَةِ يَكُونُ عَلَيهَا الحلُيُّ وَ الخَلخَالُ وَ المَسَكُ وَ القُرطَانِ مِنَ الذّهَبِ وَ الوَرِقِ تُحرِمُ فِيهِ وَ هُوَ عَلَيهَا وَ قَد كَانَت تَلبَسُهُ فِي بَيتِهَا قَبلَ حَجّهَا أَ تَنزِعُهُ إِذَا أَحرَمَت أَو تَترُكُهُ عَلَى حَالِهِ قَالَ تُحرِمُ فِيهِ وَ تَلبَسُهُ مِن غَيرِ أَن تُظهِرَهُ لِلرّجَالِ فِي مَركَبِهَا وَ مَسِيرِهَا -روايت-۱-۱۶-روايت-۱۵۵-۵۲۳ ۴- سَعدُ بنُ عَبدِ اللّهِ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ الحُسَينِ بنِ سَعِيدٍ عَن صَفوَانَ عَن حَرِيزٍ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ المُحرِمَةُ تَلبَسُ الحلُيَّ كُلّهُ إِلّا حُلِيّاً مَشهُوراً لِلزّينَةِ -روايت-۱-۴-روايت-۱۶۱-۲۳۴

۲۱۴- بَابُ المَرأَةِ تَطمَثُ قَبلَ أَن تَطُوفَ طَوَافَ المُتعَةِ

۱- مُوسَى بنُ القَاسِمِ قَالَ حَدّثَنَا ابنُ جَبَلَةَ عَن إِسحَاقَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِي الحَسَنِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ المَرأَةِ تَجِيءُ مُتَمَتّعَةً فَتَطمَثُ قَبلَ أَن تَطُوفَ بِالبَيتِ حَتّى تَخرُجَ إِلَى عَرَفَاتٍ قَالَ تَصِيرُ حَجّةً مُفرَدَةً قُلتُ عَلَيهَا شَيءٌ قَالَ دَمٌ تُهَرِيقُهُ وَ هيَ أُضحِيّتُهَا -روايت-۱-۴-روايت-۱۰۹-۳۲۱ قَالَ مُحَمّدُ بنُ الحَسَنِ قَولُهُ ع عَلَيهَا دَمٌ تُهَرِيقُهُ مَحمُولَةٌ عَلَى الِاستِحبَابِ دُونَ الوُجُوبِ لِأَنّهُ إِذَا فَاتَتهَا المُتعَةُ صَارَت حَجّتُهَا مُفرَدَةً وَ لَيسَ عَلَى المُفرِدِ هَديٌ عَلَى مَا بَيّنّاهُ -روايت-۱-ادامه دارد [صفحه ۳۱۱] يَدُلّ عَلَى مَا قُلنَاهُ مِنَ الِاستِحبَابِ -روايت-از قبل-۴۸ ۲- مَا رَوَاهُ أَحمَدُ بنُ مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَن مُحَمّدِ بنِ إِسمَاعِيلَ بنِ بَزِيعٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا الحَسَنِ الرّضَا ع عَنِ المَرأَةِ تَدخُلُ مَكّةَ مُتَمَتّعَةً فَتَحِيضُ قَبلَ أَن تَحِلّ مَتَى تَذهَبُ مُتعَتُهَا قَالَ كَانَ أَبُو جَعفَرٍ ع يَقُولُ زَوَالَ الشّمسِ مِن يَومِ التّروِيَةِ وَ كَانَ مُوسَى ع يَقُولُ صَلَاةَ الصّبحِ مِن يَومِ التّروِيَةِ فَقُلتُ جُعِلتُ فِدَاكَ عَامّةُ مَوَالِيكَ يَدخُلُونَ يَومَ التّروِيَةِ وَ يَطُوفُونَ وَ يَسعَونَ ثُمّ يُحرِمُونَ بِالحَجّ فَقَالَ زَوَالَ الشّمسِ فَذَكَرتُ لَهُ رِوَايَةَ عَجلَانَ أَبِي صَالِحٍ فَقَالَ لَا إِذَا زَالَتِ الشّمسُ ذَهَبَتِ المُتعَةُ فَقُلتُ فَهيَ عَلَى إِحرَامِهَا أَو تُجَدّدُ إِحرَامَهَا لِلحَجّ فَقَالَ لَا وَ هيَ عَلَى إِحرَامِهَا فَقُلتُ فَعَلَيهَا هَديٌ قَالَ لَا إِلّا أَن تُحِبّ أَن تَتَطَوّعَ ثُمّ قَالَ أَمّا نَحنُ فَإِذَا رَأَينَا هِلَالَ ذِي الحِجّةِ قَبلَ أَن نُحرِمَ فَاتَتنَا المُتعَةُ -روايت-۱-۱۶-روايت-۹۶-۸۸۷

۲۱۵- بَابُ المَرأَةِ الحَائِضَةِ مَتَى تَفُوتُ مُتعَتُهَا

قَد بَيّنّا فِيمَا تَقَدّمَ أَنّهُ إِنّمَا تَفُوتُ المُتعَةُ إِذَا غَلَبَ عَلَى ظَنّ الإِنسَانِ إِن أَخّرَ الخُرُوجَ عَنِ الوَقتِ أَلّذِي هُوَ فِيهِ فَاتَهُ المَوقِفُ وَ ذَلِكَ عَامّ فِي النّسَاءِ وَ الرّجَالِ وَ أَنّهُ مَتَى غَلَبَ عَلَى ظَنّهِ أَنّهُ يَلحَقُ النّاسَ بِعَرَفَاتٍ إِذَا قَضَى مَا عَلَيهِ مِن مَنَاسِكِ العُمرَةِ فَقَد تَمّت عُمرَتُهُ وَ

شَرَحنَا ذَلِكَ شَرحاً كَافِياً وَ يُؤَكِّدُ ذَلِكَ هَاهُنَا فِي أَمرِ الحَائِضِ -روايت-١-٤٣٥ ١- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ الحُسَينِ بنِ سَعِيدٍ عَنِ النّضرِ بنِ سُوَيدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ أَبِي حَمزَةَ عَن بَعضِ أَصحَابِهِ عَن أَبِي بَصِيرٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع المَرأَةُ تَجِيءُ مُتَمَتّعَةً فَتَطمَثُ قَبلَ أَن تَطُوفَ بِالبَيتِ فَيَكُونُ طُهرُهَا لَيلَةَ عَرَفَةَ فَقَالَ إِن كَانَت تَعلَمُ أَنّهَا تَطهُرُ وَ تَطُوفُ بِالبَيتِ وَ تَحِلّ مِن إِحرَامِهَا وَ تَلحَقُ النّاسَ فَلتَفعَل -روايت-١-١٦-روايت-٢١٩-٤٧٥ [صفحه ٣١٢] ٢-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ إِسمَاعِيلَ عَن دُرُستَ الوَاسِطِيّ عَن عَجلَانَ أَبِي صَالِحٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع قُلتُ امرَأَةٌ مُتَمَتّعَةٌ قَدِمَت مَكّةَ فَرَأَتِ الدّمَ قَالَ تَطُوفُ بَينَ الصّفَا وَ المَروَةِ ثُمّ تَجلِسُ فِي بَيتِهَا فَإِن طَهُرَت طَافَت بِالبَيتِ وَ إِن لَم تَطهُر فَإِذَا كَانَ يَومُ التّروِيَةِ أَفَاضَت عَلَيهَا المَاءَ وَ أَهَلّت بِالحَجّ مِن بَيتِهَا وَ خَرَجَت إِلَى مِنًى فَقَضَتِ المَنَاسِكَ كُلّهَا فَإِذَا قَدِمَت مَكّةَ طَافَت بِالبَيتِ طَوَافَينِ وَ سَعَت بَينَ الصّفَا وَ المَروَةِ فَإِذَا فَعَلَت ذَلِكَ فَقَد حَلّ لَهَا كُلّ شَيءٍ مَا عَدَا فِرَاشَ زَوجِهَا -روايت-١-٢٣-روايت-١٥٨-٦٧١ ٣- عَنهُ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى عَن سَلَمَةَ بنِ الخَطّابِ عَن دُرُستَ بنِ أَبِي مَنصُورٍ عَن عَجلَانَ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع مُتَمَتّعَةٌ قَدِمَت مَكّةَ فَرَأَتِ الدّمَ كَيفَ تَصنَعُ قَالَ تَسعَى بَينَ الصّفَا وَ المَروَةِ وَ تَجلِسُ فِي بَيتِهَا فَإِذَا طَهُرَت طَافَت بِالبَيتِ وَ إِن لَم تَطهُر فَإِذَا كَانَ يَومُ التّروِيَةِ أَفَاضَت عَلَيهَا المَاءَ وَ أَهَلّت بِالحَجّ وَ خَرَجَت إِلَى مِنًى فَقَضَتِ المَنَاسِكَ كُلّهَا فَإِذَا فَعَلَت ذَلِكَ فَقَد حَلّ لَهَا كُلّ شَيءٍ مَا عَدَا فِرَاشَ زَوجِهَا قَالَ وَ كُنتُ أَنَا وَ عَبدُ اللّهِ بنُ صَالِحٍ سَمِعنَا هَذَا الحَدِيثَ فِي المَسجِدِ فَدَخَلَ عَبدُ اللّهِ عَلَى أَبِي الحَسَنِ ع فَخَرَجَ إِلَيّ فَقَالَ قَد سَأَلتُ أَبَا الحَسَنِ ع عَن رِوَايَةِ عَجلَانَ فَحَدّثَنِي بِنَحوِ مَا سَمِعنَا مِن عَجلَانَ -روايت-١-٤-روايت-١١٢-٧٨٢ فَالوَجهُ فِي هَذَينِ الخَبَرَينِ أَحَدُ شَيئَينِ أَحَدُهُمَا أَنّهُ لَيسَ فِيهِمَا أَنّهُ قَد تَمّ مُتعَتُهَا وَ يَجُوزُ أَن يَكُونَ مَن هَذِهِ حَالُهُ يَنبَغِي أَن يَعمَلَ مَا تَضَمّنَهُ الخَبَرَانِ وَ تَكُونُ حَجّتُهُ مُفرَدَةً دُونَ أَن تَكُونَ مُتَمَتّعَةً أَ لَا تَرَى إِلَى الخَبَرِ الأَوّلِ مِن قَولِهِ فَإِذَا قَدِمَت مَكّةَ طَافَت طَوَافَينِ فَلَو كَانَ المُرَادُ تَمَامَ المُتعَةِ لَكَانَ عَلَيهَا ثَلَاثَةُ أَطوَافٍ وَ إِنّمَا أُلزِمَهَا طَوَافَانِ وَ سَعيٌ وَاحِدٌ لِأَنّ حَجّتَهَا صَارَت مُفرَدَةً وَ يَكُونُ قَولُهُ فِي الخَبَرَينِ وَ تَسعَى بَينَ الصّفَا وَ المَروَةِ -روايت-١-ادامه دارد [صفحه ٣١٣] إِمّا أَن يَكُونَ مَحمُولًا عَلَى الِاستِحبَابِ أَو مَحمُولًا عَلَى مَن يُرِيدُ أَن يَرجِعَ إِلَى صِفَةِ المُحِلّينَ لِأَنّا قَد بَيّنّا فِي كِتَابِنَا الكَبِيرِ أَنّ مَن سَعَى بَينَ الصّفَا وَ المَروَةِ فَقَد أَحَلّ إِلّا أَن يَكُونَ سَائِقَ هَدىٍ أَو يَكُونَ أَمرُهُ لَهَا بِالإِهلَالِ بَعدَ ذَلِكَ بِالحَجّ صَحِيحاً لِأَنّ بِالسّعيِ قَد دَخَلَت فِي كَونِهَا مُحِلّةً فَتَحتَاجُ إِلَى استِئنَافِ الإِحرَامِ لِلحَجّ وَ الوَجهُ الآخَرُ أَن نَحمِلَهُمَا عَلَى مَن كَانَ طَافَ أَكثَرَ مِنَ النّصفِ ثُمّ رَأَتِ الدّمَ فَإِنّهُ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ يَكُونُ بِمَنزِلَةِ مَن قَضَى مُتعَتَهُ وَ تَمّ لَهُ ذَلِكَ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-از قبل-٦٣٠ ٤- مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى عَنِ ابنِ مُسكَانَ عَن أَبِي إِسحَاقَ صَاحِبِ اللّؤلُؤِ قَالَ حَدّثَنِي مَن سَمِعَ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع يَقُولُ فِي المَرأَةِ المُتَمَتّعَةِ إِذَا طَافَت بِالبَيتِ أَربَعَةَ أَشوَاطٍ ثُمّ حَاضَت فَمُتعَتُهَا تَامّةٌ وَ تَقضِي مَا فَاتَهَا مِنَ الطّوَافِ بِالبَيتِ وَ بَينَ الصّفَا وَ المَروَةِ وَ تَخرُجُ إِلَى مِنًى قَبلَ أَن تَطُوفَ الطّوَافَ الأَخِيرَ -روايت-١-١٦-روايت-١٧٦-٤٢١ ٥- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ سِنَانٍ عَنِ ابنِ مُسكَانَ عَن اِبرَاهِيمَ بنِ أَبِي إِسحَاقَ عَمّن سَأَلَ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ امرَأَةٍ طَافَت بِالبَيتِ أَربَعَةَ أَشوَاطٍ وَ هِيَ مُعتَمِرَةٌ ثُمّ طَمِثَت قَالَ تُتِمّ طَوَافَهَا وَ لَيسَ عَلَيهَا عُمرَةٌ وَ مُتعَتُهَا تَامّةٌ وَ لَهَا أَن تَطُوفَ بَينَ الصّفَا وَ المَروَةِ وَ ذَلِكَ لِأَنّهَا زَادَت عَلَى النّصفِ وَ قَد مَضَت مُتعَتُهَا وَ لتَستَأنِف بَعدُ الحَجّ -روايت-١-٤-روايت-١٤١-٤٣٨ وَ يُؤَكّدُ الأَخِيرَ مَا تَضَمّنَ الخَبَرَانِ مِنَ الأَمرِ لَهَا بِالسّعيِ فَلَو لَا أَنّ المُرَادَ مَا ذَكَرنَاهُ مِنَ الزّيَادَةِ عَلَى النّصفِ لَم يَجُز ذَلِكَ لِأَنّ السّعيَ لَا يَكُونُ إِلّا بَعدَ الطّوَافِ عَلَى مَا بَيّنّاهُ وَ ألّذِي يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-١-٢٦٧ ٦- مَا رَوَاهُ الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ سِنَانٍ عَنِ ابنِ مُسكَانَ قَالَ حَدّثَنِي -روايت-١-١٦ [صفحه ٣١٤] إِسحَاقُ بنُ عَمّارٍ عَن عُمَرَ بنِ يَزِيدَ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ الطّامِثِ قَالَ تَقضِي المَنَاسِكَ كُلّهَا غَيرَ أَنّهَا لَا تَطُوفُ بَينَ الصّفَا وَ المَروَةِ قَالَ قُلتُ فَإِنّ بَعضَ مَا تَقضِي مِنَ المَنَاسِكِ أَعظَمُ مِنَ الصّفَا وَ المَروَةِ المَوقِفَ فَمَا بَالُهَا تَقضِي المَنَاسِكَ وَ لَا تَطُوفُ بَينَ الصّفَا وَ المَروَةِ قَالَ لِأَنّ الصّفَا وَ المَروَةَ تَطُوفُ بِهِمَا إِذَا شَاءَت وَ إِنّ هَذِهِ المَوَاقِفَ لَا تَقدِرُ أَن تَقضِيَهَا إِذَا فَاتَتهَا -روايت-٥٣-٤٩٣ ٧- مُوسَى بنُ

القَاسِمِ عَنِ ابنِ أَبِی عُمَیرٍ عَن حَمّادٍ عَنِ الحلَبِیّ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ امرَأَةٍ تَطُوفُ بَینَ الصّفَا وَ المَروَةِ وَ هیِ‌َ حَائِضٌ قَالَ لَا لِأَنّ اللّهَ تَعَالَی یَقُولُإِنّ الصّفا وَ المَروَةَ مِن شَعائِرِ اللّهِ -روایت-۱-۴-روایت-۸۵-۲۶۶ وَ وَجهُ الِاستِدلَالِ مِن هَذَینِ الخَبَرَینِ أَنّهُ إِنّمَا مَنَعَاهَا مِنَ السعّیِ بَینَ الصّفَا وَ المَروَةِ لِأَنّهَا لَم تَکُن طَافَت بَعدُ وَ مِن شَأنِ السعّیِ أَن یَکُونَ بَعدَ الطّوَافِ وَ لَم یَمنَعَاهَا مِنَ السعّیِ لِأَجلِ کَونِهَا حَائِضاً لِأَنّا قَد بَیّنّا أَنّهُ لَیسَ مِن شَرطِ صِحّةِ السعّیِ الطّهَارَةُ وَ إِن کَانَ الأَفضَلُ ذَلِکَ -روایت-۱-۳۵۹ ۸-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ یَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن أَحمَدَ بنِ أَبِی عَبدِ اللّهِ عَن عَلِیّ بنِ أَسبَاطٍ عَن دُرُستَ عَن عَجلَانَ أَبِی صَالِحٍ أَنّهُ سَمِعَ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع یَقُولُ إِذَا اعتَمَرَتِ المَرأَةُ ثُمّ اعتَلّت قَبلَ أَن تَطُوفَ قَدّمَتِ السعّیَ وَ شَهِدَتِ المَنَاسِکَ فَإِذَا طَهُرَت وَ انصَرَفَت مِنَ الحَجّ قَضَت طَوَافَ العُمرَةِ وَ طَوَافَ الحَجّ وَ طَوَافَ النّسَاءِ ثُمّ أَحَلّت مِن کُلّ شَیءٍ -روایت-۱-۲۳-روایت-۲۱۵-۴۴۸ فَالوَجهُ فِی هَذَا الخَبَرِ مَا قُلنَاهُ فِی الخَبَرَینِ المُتَقَدّمَینِ وَ هُوَ أَن نَحمِلَهُ عَلَی مَن طَافَ أَکثَرَ مِنَ النّصفِ حَلّ لَهُ السعّیُ وَ تَعتَدّ بِذَلِکَ وَ یَکُونُ قَولُهُ فِی الخَبَرِ تَطُوفُ طَوَافَ العُمرَةِ المُرَادُ بِهِ تَمَامُ طَوَافِ العُمرَةِ دُونَ الِابتِدَاءِ بِهِ وَ ألّذِی یَدُلّ عَلَی ذَلِکَ -روایت-۱-۳۲۶ [صفحه ۳۱۵] ۹- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ یَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن سَهلِ بنِ زِیَادٍ عَنِ ابنِ أَبِی عُمَیرٍ عَن أَبِی بَصِیرٍ قَالَ سَمِعتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع یَقُولُ فِی المَرأَةِ المُتَمَتّعَةِ إِذَا أَحرَمَت وَ هیِ‌َ طَاهِرَةٌ ثُمّ حَاضَت قَبلَ أَن تقَضیِ‌َ مُتعَتَهَا سَعَت وَ لَم تَطُف حَتّی تَطهُرَ ثُمّ تقَضیِ طَوَافَهَا وَ قَد تَمّت مُتعَتُهَا وَ إِن هیِ‌َ أَحرَمَت وَ هیِ‌َ حَائِضٌ لَم تَسعَ وَ لَم تَطُف حَتّی تَطهُرَ -روایت-۱-۱۶-روایت-۱۷۴-۴۳۷ فَبَیّنَ ع فِی هَذَا الخَبَرِ صِحّةَ مَا ذَکَرنَاهُ لِأَنّهُ قَالَ إِن هیِ‌َ أَحرَمَت وَ هیِ‌َ طَاهِرَةٌ سَعَت وَ إِن أَحرَمَت وَ هیِ‌َ حَائِضٌ لَم تَسعَ وَ لَم تَطُف فَلَو لَا أَنّ المُرَادَ بِهِ مَا ذَکَرنَاهُ لَم یَکُن بَینَ الحَالَینِ فَرقٌ وَ إِنّمَا کَانَ الفَرقُ لِأَنّهَا إِذَا أَحرَمَت وَ هیِ‌َ طَاهِرَةٌ جَازَ أَن یَکُونَ حَیضُهَا بَعدَ الفَرَاغِ مِنَ الطّوَافِ أَو بَعدَ مُضِیّهَا فِی النّصفِ مِنهُ فَحِینَئِذٍ جَازَ لَهَا تَقدِیمُ السعّیِ وَ قَضَاءُ مَا بقَیِ‌َ عَلَیهَا مِنَ الطّوَافِ فَإِذَا أَحرَمَت وَ هیِ‌َ حَائِضٌ لَم یَکُن لَهَا سَبِیلٌ إِلَی شَیءٍ مِنَ الطّوَافِ فَامتَنَعَ لِأَجلِ ذَلِکَ السعّیُ أَیضاً وَ هَذَا بَیّنٌ وَ الحَمدُ لِلّهِ وَ ألّذِی یَدُلّ أَیضاً عَلَی أَنّهُ یَجُوزُ لَهَا السعّیُ إِذَا فَرَغَت مِنَ الطّوَافِ أَو طَافَت أَکثَرَ مِنَ النّصفِ -روایت-۱-۷۸۳ ۱۰- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ یَعقُوبَ عَن مُحَمّدِ بنِ یَحیَی عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ الحُسَینِ بنِ سَعِیدٍ عَن فَضَالَةَ عَن مُعَاوِیَةَ بنِ عَمّارٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ امرَأَةٍ طَافَت بِالبَیتِ ثُمّ حَاضَت قَبلَ أَن تَسعَی قَالَ تَسعَی قَالَ وَ سَأَلتُهُ عَنِ امرَأَةٍ طَافَت بَینَ الصّفَا وَ المَروَةِ فَحَاضَت بَینَهُمَا قَالَ تُتِمّ سَعیَهَا -روایت-۱-۱۷-روایت-۱۶۴-۳۷۶ وَ لَا ینُاَفیِ ذَلِکَ -روایت-۱-۲۶ ۱۱- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ یَعقُوبَ عَن مُحَمّدِ بنِ یَحیَی عَن سَلَمَةَ بنِ الخَطّابِ عَن عَلِیّ بنِ الحَسَنِ عَن عَلِیّ بنِ أَبِی حَمزَةَ وَ مُحَمّدِ بنِ زِیَادٍ عَن أَبِی بَصِیرٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع -روایت-۱-۱۷ [صفحه ۳۱۶] قَالَ إِذَا حَاضَتِ المَرأَةُ وَ هیِ‌َ فِی الطّوَافِ بِالبَیتِ أَو بَینَ الصّفَا وَ المَروَةِ فَجَازَتِ النّصفَ فَعَلّمَت ذَلِکَ المَوضِعَ فَإِذَا طَهُرَت رَجَعَت فَأَتَمّت بَقِیّةَ طَوَافِهَا مِنَ المَوضِعِ ألّذِی عَلّمَت وَ إِن هیِ‌َ قَطَعَت طَوَافَهَا فِی أَقَلّ مِنَ النّصفِ فَعَلَیهَا أَن تَستَأنِفَ الطّوَافَ مِن أَوّلِهِ -روایت-۹-۳۳۲ لِأَنّ مَا تَضَمّنَ هَذَا الخَبَرُ یَختَصّ الطّوَافَ دُونَ السعّیِ لِأَنّا قَد بَیّنّا أَنّهُ لَا بَأسَ بِأَن تَسعَی المَرأَةُ وَ هیِ‌َ حَائِضٌ أَو عَلَی غَیرِ وُضُوءٍ وَ هَذَا الخَبَرُ وَ إِن ذُکِرَ فِیهِ الطّوَافُ وَ السعّیُ فَلَا یَمتَنِعُ أَن یَکُونَ مَا تَعَقّبَهُ مِنَ الحُکمِ یَختَصّ الطّوَافَ حَسَبَ مَا قَدّمنَاهُ وَ ألّذِی یُؤَکّدُ مَا ذَکَرنَاهُ مِن جَوَازِ السعّیِ لِلحَائِضِ -روایت-۱-۳۹۲ ۱۲- مَا رَوَاهُ الحُسَینُ بنُ سَعِیدٍ عَن صَفوَانَ عَن إِسحَاقَ بنِ عَمّارٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ الحَائِضِ تَسعَی بَینَ الصّفَا وَ المَروَةِ قَالَ إیِ لعَمَریِ قَد أَمَرَ رَسُولُ اللّهِص أَسمَاءَ بِنتَ عُمَیسٍ فَاغتَسَلَت وَ استَثفَرَت وَ طَافَت بَینَ الصّفَا وَ المَروَةِ -روایت-۱-۱۷-روایت-۸۴-۲۹۸ ۱۳-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُوسَی بنُ القَاسِمِ عَن صَفوَانَ عَن مُعَاوِیَةَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ المَرأَةِ تَطُوفُ بِالبَیتِ ثُمّ تَحِیضُ قَبلَ أَن تَسعَی بَینَ الصّفَا وَ المَروَةِ قَالَ فَإِذَا طَهُرَت فَلتَسعَ بَینَ الصّفَا وَ المَروَةِ -روایت-۱-۲۴-روایت-۱۱۹-۲۷۷ فَالوَجهُ فِی هَذَا الخَبَرِ أَن نَحمِلَهُ عَلَی مَن تَرجُو أَن تَطهُرَ قَبلَ أَن یَفُوتَ وَقتُ المُتعَةِ وَ تَتَمَکّنَ مِنَ السعّیِ فِی ذَلِکَ الوَقتِ فَإِنّهُ یُستَحَبّ لَهَا تَأخِیرُ السعّیِ إِلَی ذَلِکَ الوَقتِ لِیَکُونَ سَعیُهَا عَلَی طُهرٍ فَیَجُوزُ أَن یَکُونَ هَذَا الحُکمُ یَختَصّ مَن کَانَ حَجّتُهَا مُفرَدَةً فَإِنّهُ یَجُوزُ لَهَا تَأخِیرُ السعّیِ بَل

ذَلِکَ أَفضَلُ وَ إِنّمَا وَرَدَتِ الرّخصَةُ لِلمُفرِدِ فِی تَقدِیمِ الطّوَافِ وَ السعّیِ عَلَی وَجهِ رَفعِ الحَرَجِ فِی ذَلِکَ وَ إِن کَانَ الأَفضَلُ مَا قُلنَاهُ وَ قَد بَیّنّا أَنّ المَرأَةَ -روایت-۱-ادامه دارد [صفحه ۳۱۷] إِذَا حَاضَت بَعدَ الزّیَادَةِ عَلَی النّصفِ مِنَ الطّوَافِ فَإِنّهَا تَبنِی عَلَیهِ وَ مَتَی کَانَ أَقَلّ مِن ذَلِکَ تَستَأنِفُ الطّوَافَ -روایت-از قبل-۱۴۳ ۱۴- وَ أَمّا مَا رَوَاهُ مُوسَی بنُ القَاسِمِ عَن عَبدِ الرّحمَنِ عَن حَمّادِ بنِ عِیسَی عَن حَرِیزٍ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ امرَأَةٍ طَافَت ثَلَاثَةَ أَشوَاطٍ أَو أَقَلّ مِن ذَلِکَ ثُمّ رَأَت دَماً قَالَ تَحفَظُ مَکَانَهَا إِذَا طَهُرَت طَافَت وَ اعتَدّت بِمَا مَضَی -روایت-۱-۲۶-روایت-۱۳۴-۳۱۲ فَالوَجهُ فِی هَذَا الخَبَرِ أَن نَحمِلَهُ عَلَی طَوَافِ النّافِلَةِ لِأَنّا قَد بَیّنّا أَنّهُ یَجُوزُ البِنَاءُ عَلَیهِ وَ إِن کَانَ أَقَلّ مِنَ النّصفِ وَ کَذَلِکَ فِی الرّجُلِ إِذَا أَحدَثَ فَحُکمُهُ حُکمُ الحَائِضِ عَلَی السّوَاءِ -روایت-۱-۲۳۷

۲۱۶- بَابُ المُطَلّقَةِ هَل تَحُجّ فِی عِدّتِهَا أَم لَا

۱- مُوسَی بنُ القَاسِمِ عَن صَفوَانَ عَن مُعَاوِیَةَ بنِ عَمّارٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع لَا تَحُجّ المُطَلّقَةُ فِی عِدّتِهَا -روایت-۱-۴-روایت-۱۰۱-۱۴۰ ۲- عَنهُ عَن عَبدِ الرّحمَنِ عَن صَفوَانَ عَن أَبِی هِلَالٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ فِی التّیِ یَمُوتُ عَنهَا زَوجُهَا تَخرُجُ إِلَی الحَجّ وَ العُمرَةِ وَ لَا تَخرُجُ التّیِ تُطَلّقُ لِأَنّ اللّهَ تَعَالَی یَقُولُ وَ لَا یَخرُجنَ إِلّا أَن یَکُونَ طُلّقَت فِی سَفَرٍ -روایت-۱-۴-روایت-۹۴-۲۸۱ ۳-فَأَمّا مَا رَوَاهُ الحُسَینُ بنُ سَعِیدٍ عَن صَفوَانَ بنِ یَحیَی عَنِ العَلَاءِ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ عَن أَحَدِهِمَا ع قَالَ المُطَلّقَةُ تَحُجّ فِی عِدّتِهَا -روایت-۱-۲۳-روایت-۱۳۵-۱۶۹ فَالوَجهُ فِی هَذَا الخَبَرِ أَن نَحمِلَهُ عَلَی حَجّةِ الإِسلَامِ لِأَنّ حَجّةَ الإِسلَامِ لَا طَاعَةَ لِلزّوجِ -روایت-۱-ادامه دارد [صفحه ۳۱۸] عَلَیهَا وَ إِنّمَا لَا یَجُوزُ لَهَا الخُرُوجُ إِلّا بِإِذنِهِ أَو فِی عِدّةٍ مِنهُ فِی حَجّ التّطَوّعِ یَدُلّ عَلَی ذَلِکَ -روایت-از قبل-۱۲۸ ۴- مَا رَوَاهُ أَحمَدُ بنُ مُحَمّدِ بنِ عِیسَی عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ البَرقِیّ عَمّن ذَکَرَهُ عَن مَنصُورِ بنِ حَازِمٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ المُطَلّقَةِ تَحُجّ فِی عِدّتِهَا قَالَ إِن کَانَت صَرُورَةً تَحُجّ فِی عِدّتِهَا وَ إِن کَانَت قَد حَجّت فَلَا تَحُجّ حَتّی تَقضِیَ عِدّتَهَا -روایت-۱-۱۶-روایت-۱۲۹-۳۰۸ وَ یَدُلّ عَلَی أَنّهُ لَا طَاعَةَ لِلزّوجِ عَلَیهَا فِی حَجّةِ الإِسلَامِ -روایت-۱-۷۷ ۵- مَا رَوَاهُ مُوسَی بنُ القَاسِمِ عَن عَبدِ الرّحمَنِ عَن عَلَاءٍ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ عَن أَبِی جَعفَرٍ ع قَالَ سَأَلتُهُ عَنِ امرَأَةٍ لَم تَحُجّ وَ لَهَا زَوجٌ فَأَبَی أَن یَأذَنَ لَهَا فِی الحَجّ فَغَابَ زَوجُهَا فَهَل لَهَا أَن تَحُجّ قَالَ لَا طَاعَةَ لَهُ عَلَیهَا فِی حَجّةِ الإِسلَامِ -روایت-۱-۱۶-روایت-۱۲۲-۳۰۳

أَبوَابُ الزّیَادَاتِ

۲۱۷- بَابُ مَن مَاتَ وَ لَم یُخَلّف إِلّا مِقدَارَ نَفَقَةِ الحَجّ وَ لَم یَحُجّ حَجّةَ الإِسلَامِ

۱- مُوسَی بنُ القَاسِمِ عَن صَفوَانَ بنِ یَحیَی عَن سَعِیدِ بنِ یَسَارٍ عَن مُعَاوِیَةَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ مَن مَاتَ وَ لَم یَحُجّ حَجّةَ الإِسلَامِ وَ لَم یَترُک إِلّا بِقَدرِ نَفَقَةِ الحَجّ فَوَرَثَتُهُ أَحَقّ بِمَا تَرَکَ إِن شَاءُوا حَجّوا عَنهُ وَ إِن شَاءُوا أَکَلُوا -روایت-۱-۴-روایت-۱۳۴-۳۰۳ ۲-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُوسَی بنُ القَاسِمِ عَنِ الحَسَنِ بنِ مَحبُوبٍ عَن عَلِیّ بنِ رِئَابٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَن رَجُلٍ أَوصَی أَن یُحَجّ عَنهُ حَجّةَ الإِسلَامِ فَلَم یَبلُغ جَمِیعُ مَا تَرَکَ إِلّا خَمسِینَ دِرهَماً قَالَ یُحَجّ عَنهُ مِن بَعضِ المَوَاقِیتِ الّذِی وَقّتَ رَسُولُ اللّهِص مِن قُربٍ -روایت-۱-۲۳-روایت-۱۰۱-۳۲۴ [صفحه ۳۱۹] فَلَا یُنَافِی الخَبَرَ الأَوّلَ لِأَنّ الوَجهَ فِی هَذَا الخَبَرِ أَن نَحمِلَهُ عَلَی مَن کَانَ وَجَبَ عَلَیهِ الحَجّ فَفَرّطَ فِیهِ ثُمّ مَاتَ وَ لَم یَحُجّ حَجّةَ الإِسلَامِ فَإِنّهُ یُحَجّ عَنهُ مِن بَعضِ المَوَاقِیتِ لِأَنّ ذَلِکَ یَجرِی مَجرَی دَینٍ عَلَیهِ وَ لَم یُخَلّف إِلّا مِقدَارَ مَا عَلَیهِ فَإِنّهُ یُقضَی بِهِ دَینُهُ وَ الخَبَرُ الأَوّلُ مُتَنَاوِلٌ لِمَن لَم تَجِب عَلَیهِ حَجّةُ الإِسلَامِ فَمَا یَترُکُهُ مِنَ المِقدَارِ

المَذكُورِ وَرَثَتُهُ أَحَقّ بِهِ لِأَنّهُ لَم يَجِب عَلَيهِ شَيءٌ يُحتَاجُ أَن يُقضَى عَنهُ -روايت-١-٥٣٩

٢١٨- بَابُ مَن أَوصَى أَن يُحَجّ عَنهُ مُبهَماً

١- مُحَمّدُ بنُ عَلِيّ بنِ مَحبُوبٍ عَنِ العَبّاسِ عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ بنِ أَبِي خَالِدٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا جَعفَرٍ ع عَن رَجُلٍ أَوصَى أَن يُحَجّ عَنهُ مُبهَماً فَقَالَ يُحَجّ عَنهُ مَا بقَيِ مِن ثُلُثِهِ شَيءٌ -روايت-١-٤-روايت-١٠٤-٢٢٥ ٢-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن عَبدِ الرّحمَنِ بنِ أَبِي نَجرَانَ عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ أَنّهُ قَالَ لِأَبِي جَعفَرٍ ع جُعِلتُ فِدَاكَ قَد اضطُرِرتُ إِلَى مَسأَلَتِكَ فَقَالَ هَاتِ فَقُلتُ سَعدُ بنُ سَعدٍ أَوصَى حُجّوا عنَيّ مُبهَماً وَ لَم يُسَمّ شَيئاً وَ لَا نَدرِي كَيفَ ذَلِكَ قَالَ يُحَجّ عَنهُ مَا دَامَ لَهُ مَالٌ -روايت-١-٢٣-روايت-١١١-٣٤٩ فَلَا ينُاَفيِ الخَبَرَ الأَوّلَ لِأَنّ ألّذِي هُوَ مَالُهُ الثّلُثُ وَ هُوَ ألّذِي تَصِحّ بِهِ الوَصِيّةُ وَ مَا زَادَ عَلَيهِ فَالوَصِيّةُ لَا تَصِحّ بِهِ وَ ذَلِكَ هُوَ ألّذِي تَضَمّنَهُ الخَبَرُ الأَوّلُ -روايت-١-٢١١

٢١٩- بَابُ جَوَازِ أَن يَحُجّ الصّرُورَةُ عَنِ الصّرُورَةِ إِذَا لَم يَكُن لَهُ مَالٌ

١- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن سَعدِ بنِ أَبِي خَلَفٍ قَالَسَأَلتُ أَبَا الحَسَنِ مُوسَى ع عَنِ الرّجُلِ الصّرُورَةِ يَحُجّ عَنِ المَيّتِ قَالَ نَعَم إِذَا لَم يَجِدِ الصّرُورَةُ مَا يَحُجّ بِهِ عَن نَفسِهِ فَإِن كَانَ لَهُ مَا يَحُجّ بِهِ عَن نَفسِهِ -روايت-١-٤-روايت-١١٢-ادامه دارد [صفحه ٣٢٠] فَلَيسَ يجُزيِ عَنهُ حَتّى يَحُجّ مِن مَالِهِ وَ هيَ تجُزيِ عَنِ المَيّتِ إِن كَانَ لِلصّرُورَةِ مَالٌ وَ إِن لَم يَكُن لَهُ مَالٌ -روايت-از قبل-١٣٨ ٢- عَنهُ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع فِي رَجُلٍ صَرُورَةٍ مَاتَ وَ لَم يَحُجّ حَجّةَ الإِسلَامِ وَ لَهُ مَالٌ قَالَ يَحُجّ عَنهُ صَرُورَةٌ لَا مَالَ لَهُ -روايت-١-٤-روايت-١٠٤-٢٢٢ ٣- وَ رَوَى مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن حَمّادِ بنِ عِيسَى عَن ربِعيِّ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ عَن أَحَدِهِمَا ع قَالَ لَا بَأسَ أَن يَحُجّ الصّرُورَةُ عَنِ الصّرُورَةِ -روايت-١-٤-روايت-١٢١-١٧٢ ٤-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ الحَسَنِ الصّفّارُ عَن مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَن اِبرَاهِيمَ بنِ عُقبَةَ قَالَ كَتَبتُ إِلَيهِ أَسأَلُهُ عَن رَجُلٍ صَرُورَةٍ لَم يَحُجّ قَطّ حَجّ عَن صَرُورَةٍ لَم يَحُجّ قَطّ أَ يجُزيِ كُلّ وَاحِدٍ مِنهُمَا تِلكَ الحَجّةُ عَن حَجّةِ الإِسلَامِ أَو لَا بَيّن لِي ذَلِكَ يَا سيَدّيِ إِن شَاءَ اللّهُ فَكَتَبَ ع لَا يَجُوزُ ذَلِكَ -روايت-١-٢٣-روايت-١١٤-٣٦٨ فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ أَن نَحمِلَهُ عَلَى أَنّهُ إِذَا كَانَ لِلصّرُورَةِ مَالٌ فَإِنّ تِلكَ الحَجّةَ لَا تجُزيِ عَنهُ وَ قَد رَوَينَاهُ فِي خَبَرِ سَعدِ بنِ أَبِي خَلَفٍ مُفَصّلًا وَ يَحتَمِلُ أَيضاً أَن يَكُونَ قَولُهُ ع لَا يَجُوزُ ذَلِكَ يعَنيِ عَنِ ألّذِي يَحُجّ إِذَا أَيسَرَ لِأَنّ مَن حَجّ عَن غَيرِهِ ثُمّ أَيسَرَ وَجَبَ عَلَيهِ الحَجّ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-١-٣٧٦ ٥- مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن مُحَمّدِ بنِ سَهلٍ عَن آدَمَ بنِ عَلِيّ عَن أَبِي الحَسَنِ ع قَالَ مَن حَجّ عَن إِنسَانٍ وَ لَم يَكُن لَهُ مَالٌ يَحُجّ بِهِ أَجزَأَت عَنهُ حَتّى يَرزُقَهُ اللّهُ مَا يَحُجّ بِهِ وَ يَجِبَ عَلَيهِ الحَجّ -روايت-١-١٦-روايت-١١٠-٢٤٨ ٦- وَ أَمّا مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن عَبدِ الرّحمَنِ عَن صَفوَانَ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ حَجّ الصّرُورَةِ يجُزيِ عَنهُ وَ عَن مَن حَجّ عَنهُ -روايت-١-٢٥-روايت-١٤٠-١٩٣ [صفحه ٣٢١] لَا ينُاَفيِ الخَبَرَ الأَوّلَ لِأَنّ مَعنَى قَولِهِ يجُزيِ عَنهُ مَا دَامَ مُعسِراً لَا مَالَ لَهُ فَإِذَا أَيسَرَ وَجَبَ عَلَيهِ الحَجّ حَسَبَ مَا تَضَمّنَهُ الخَبَرُ الأَوّلُ وَ إِنّمَا قُلنَا ذَلِكَ لِأَنّهُ مُجمَلٌ مُحتَمِلٌ وَ الخَبَرَ الأَوّلَ مُفَصّلٌ وَ الحُكمُ بِهِ عَلَى المُجمَلِ أَولَى -روايت-١-٣٠٣ ٧- وَ أَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ الحَسَنِ الصّفّارُ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن عَلِيّ بنِ مَهزِيَارَ عَن بَكرِ بنِ صَالِحٍ قَالَ كَتَبتُ إِلَى أَبِي جَعفَرٍ ع أَنّ ابنيِ معَيِ وَ قَد أَمَرتُهُ أَن يَحُجّ عَن أمُيّ أَ تجُزيِ عَنهَا حَجّةَ الإِسلَامِ فَكَتَبَ لَا وَ كَانَ ابنُهُ صَرُورَةً وَ كَانَت أُمّهُ صَرُورَةً -روايت-١-٢٥-روايت-١٣٧-٣٢٨ فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ أَن نَحمِلَهُ عَلَى أَنّهُ كَانَ لِلِابنِ مَالٌ فَلَم يَجُز لَهُ أَن يَحُجّ عَنِ الأُمّ إِلّا بَعدَ أَن يَحُجّ عَن نَفسِهِ أَو يُعطيَ صَرُورَةً لَا مَالَ لَهُ حَسَبَ مَا قَدّمنَاهُ وَ لَا ينُاَفيِ هَذَا التّأوِيلَ -روايت-١-٢٤٧

٨- مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدَّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ ابنِ فَضّالٍ عَن بَعضِ أَصحَابِنَا عَن عَمرِو بنِ إِليَاسَ قَالَ حَجَجتُ مَعَ أَبِي وَ أَنَا صَرُورَةٌ فَقُلتُ أَنَا أُحِبّ أَن أَجعَلَ حَجّتِي عَن أُمّي فَإِنّهَا قَد مَاتَت قَالَ فَقَالَ لِي حَتّى أَسأَلَ لَكَ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع فَقَالَ إِليَاسُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع وَ أَنَا أَسمَعُ جُعِلتُ فِدَاكَ إِنّ ابنِي هَذَا صَرُورَةٌ وَ قَد مَاتَت أُمّهُ فَأَحَبّ أَن يَجعَلَ حَجّتَهُ لَهَا أَ فَيَجُوزُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ أَبُو عَبدِ اللّهِ ع يُكتَبُ لَهُ وَ لَهَا وَ يُكتَبُ لَهُ ثَوَابُ أَجرِ البِرّ -روايت-١-١٦-روايت-١٦١-٦٠٥ لِأَنّهُ لَيسَ فِي الخَبَرِ أَنّ الِابنَ كَانَ وَجَبَ عَلَيهِ الحَجّ وَ إِنّمَا تَضَمّنَ أَنّهُ كَانَ صَرُورَةً وَ لَا يَمتَنِعُ أَن يَكُونَ مَا وَجَبَ عَلَيهِ حَجّةُ الإِسلَامِ وَ إِنّمَا تَطَوّعَ بِالحَجّ وَ نَوَى بِذَلِكَ الحَجّ عَن أُمّهِ فَأَجزَأَ عَنهُمَا عَلَى أَنّهُ لَا يَخلُو حَالُهُ مِن أَمرَينِ إِمّا أَن يَكُونَ نَوَى بِهِ الحَجّ عَن أُمّهِ عَمّا وَجَبَ عَلَيهَا فَهِيَ تُجزِي عَنهَا وَ يَلزَمُهُ الحَجّ مِن مَالِهِ لِنَفسِهِ حَسَبَ مَا قَدّمنَاهُ فِي -روايت-١-ادامه دارد [صفحه ٣٢٢] حَدِيثِ سَعدِ بنِ أَبِي خَلَفٍ عَن أَبِي الحَسَنِ مُوسَى ع وَ إِن كَانَ يَنوِي الحَجّ عَن نَفسِهِ وَ عَنهَا مَعاً فَهِيَ تُجزِي عَنهُ وَ تَستَحِقّ الأُمّ الثّوَابَ وَ إِن لَم يَسقُط عَنهَا فَرضُ حَجّةِ الإِسلَامِ وَ ألّذِي يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-از قبل-٢٥٠ ٩- مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن عَلِيّ بنِ أَبِي حَمزَةَ قَالَ سَأَلتُ أَبَا الحَسَنِ مُوسَى ع عَنِ الرّجُلِ يَشتَرِكُ فِي حَجّتِهِ الأَربَعَةُ وَ الخَمسَةُ مِن مَوَالِيهِ فَقَالَ إِن كَانُوا صَرُورَةً جَمِيعاً فَلَهُم أَجرٌ وَ لَا يَجزِي عَنهُم ألّذِي حَجّ عَنهُم مِن حَجّةِ الإِسلَامِ وَ الحَجّةُ لِلّذِي حَجّ -روايت-١-١٦-روايت-٧٣-٣٢٦

٢٢٠- بَابُ جَوَازِ أَن تَحُجّ المَرأَةُ عَنِ الرّجُلِ

١- الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن فَضَالَةَ بنِ أَيّوبَ عَن رِفَاعَةَ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع أَنّهُ قَالَ تَحُجّ المَرأَةُ عَن أَخِيهَا وَ عَن أُختِهَا وَ قَالَ تَحُجّ المَرأَةُ عَن أَبِيهَا -روايت-١-٤-روايت-١٠٦-١٩١ ٢- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع الرّجُلُ يَحُجّ عَنِ المَرأَةِ وَ المَرأَةُ تَحُجّ عَنِ الرّجُلِ قَالَ لَا بَأسَ -روايت-١-٤-روايت-١٢٤-٢٣٧ قَالَ مُحَمّدُ بنُ الحَسَنِ هَذَانِ الخَبَرَانِ وَ إِن وَرَدَا عَامّينِ فِي جَوَازِ حَجّ المَرأَةِ عَنِ الرّجُلِ عَلَى كُلّ حَالٍ فَيَنبَغِي أَن نَخُصّهُمَا بِامرَأَةٍ كَانَت حَجّت حَجّةَ الإِسلَامِ لِأَنّهَا لَو كَانَت صَرُورَةً لَم يَجُز لَهَا أَن تَحُجّ عَنِ الرّجُلِ يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ -روايت-١-٢٩٤ ٣- مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَنِ الحَسَنِ اللّؤلُؤِيّ عَنِ الحَسَنِ بنِ مَحبُوبٍ عَن مُصَادِفٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع تَحُجّ المَرأَةُ عَنِ الرّجُلِ قَالَ نَعَم إِذَا كَانَت فَقِيهَةً مُسلِمَةً وَ كَانَت قَد حَجّت رُبّ امرَأَةٍ خَيرٌ مِن رَجُلٍ -روايت-١-١٦-روايت-١١٢-٢٦٨ فَشَرَطَ فِي جَوَازِ حَجّتِهَا مَجمُوعَ الشّرطَينِ الفِقهِ بِمَنَاسِكِ الحَجّ وَ أَن تَكُونَ قَد حَجّت -روايت-١-ادامه دارد [صفحه ٣٢٣] فَيَجِبُ اعتِبَارُهُمَا مَعاً وَ يُؤَكّدُ ذَلِكَ أَيضاً -روايت-از قبل-٥٩ ٤- مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن عَبدِ الرّحمَنِ عَن مُفَضّلٍ عَن زَيدٍ الشّحّامِ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ سَمِعتُهُ يَقُولُ يَحُجّ الرّجُلُ الصّرُورَةُ عَنِ الرّجُلِ الصّرُورَةِ وَ لَا تَحُجّ المَرأَةُ الصّرُورَةُ عَنِ الرّجُلِ الصّرُورَةِ -روايت-١-١٦-روايت-١٤١-٢٥٧ ٥- أَحمَدُ بنُ مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَن عَلِيّ بنِ أَحمَدَ بنِ أَشيَمَ عَن سُلَيمَانَ بنِ جَعفَرٍ قَالَ سَأَلتُ الرّضَا ع عَنِ امرَأَةٍ صَرُورَةٍ حَجّت عَنِ امرَأَةٍ صَرُورَةٍ قَالَ لَا يَنبَغِي -روايت-١-٤-روايت-١٠٥-١٩٨

٢٢١- بَابُ مَن أَعطَى غَيرَهُ حَجّةً مُفرَدَةً فَحَجّ عَنهُ مُتَمَتّعاً

١- مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَنِ ابنِ مَحبُوبٍ عَن هِشَامِ بنِ سَالِمٍ عَن أَبِي بَصِيرٍ عَن أَحَدِهِمَا ع فِي رَجُلٍ أَعطَى رَجُلًا دَرَاهِمَ يَحُجّ عَنهُ حَجّةً مُفرَدَةً فَيَجُوزُ لَهُ أَن يَتَمَتّعَ بِالعُمرَةِ إِلَى الحَجّ قَالَ نَعَم إِنّمَا خَالَفَ إِلَى الفَضلِ وَ الخَيرِ -روايت-١-٤-روايت-١٠٦-٢٨١ ٢- فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ أَحمَدَ بنِ يَحيَى عَنِ الهَيثَمِ بنِ النّهدِيّ عَنِ الحَسَنِ بنِ مَحبُوبٍ عَن عَلِيّ ع فِي رَجُلٍ أَعطَى رَجُلًا دَرَاهِمَ يَحُجّ بِهَا عَنهُ حَجّةً مُفرَدَةً قَالَ لَيسَ لَهُ أَن يَتَمَتّعَ بِالعُمرَةِ إِلَى الحَجّ لَا يُخَالِفُ صَاحِبَ الدّرَاهِمِ -روايت-١-٢٣-روايت-١٢٧-٢٩١

فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ أَحَدُ شَيئَينِ أَحَدُهُمَا أَن يَكُونَ مُخَيّراً جَائِزاً لَهُ أَيّ الحَجّتَينِ حَجّ وَ لَا يَجِبُ عَلَيهِ أَحَدُهُمَا دُونَ الآخَرِ كَمَا يَجِبُ عَلَيهِ التّمَتّعُ إِذَا حَجّ عَن نَفسِهِ وَ الآخَرُ أَن يَكُونَ الخَبَرُ الأَخِيرُ مُختَصّاً بِمَن كَانَ فَرضُهُ الإِفرَادَ لَم يَجُز أَن يُحَجّ عَنهُ مُتَمَتّعاً لِأَنّ ذَلِكَ لَا يُجزِي عَنهُ وَ الأَوّلُ يَكُونُ مُتَنَاوِلًا لِمَن فَرضُهُ التّمَتّعُ فَإِذَا أَعطَى الإِفرَادَ وَ خُولِفَ إِلَى التّمَتّعِ -روايت-١-ادامه دارد [صفحه ٣٢۴] أَلّذِي هُوَ فَرضُهُ أَجزَأَ عَنهُ عَلَى أَنّ الخَبَرَ الأَخِيرَ مَوقُوفٌ غَيرُ مُسنَدٍ وَ لَا يُعتَرَضُ بِمِثلِهِ عَلَى الأَخبَارِ المُسنَدَةِ -روايت-از قبل-١۴۶

٢٢٢- بَابُ مَن يَحُجّ عَن غَيرِهِ هَل يَلزَمُهُ أَن يَذكُرَهُ

عِندَ المَنَاسِكِ أَم لَا ١- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن سَهلِ بنِ زِيَادٍ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدِ بنِ أَبِي نَصرٍ عَن عَبدِ الكَرِيمِ عَنِ الحلَبَيِّ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ قُلتُ لَهُ الرّجُلُ يَحُجّ عَن أَخِيهِ أَو عَن أَبِيهِ أَو عَن رَجُلٍ مِنَ النّاسِ هَل يَنبَغِي لَهُ أَن يَتَكَلّمَ بشِيَءٍ قَالَ نَعَم يَقُولُ بَعدَ مَا يُحرِمُ أللّهُمّ مَا أَصَابَنِي فِي سفَرَيِ هَذَا مِن نَصَبٍ أَو شِدّةٍ أَو بَلَاءٍ أَو شَعَثٍ فَأجُر فُلَاناً فِيهِ وَ أجُرنيِ فِي قضَاَئيِ عَنهُ -روايت-١-۴-روايت-١٨۶-۴٩۴ ٢- عَنهُ عَن أَبِي عَلِيّ الأَشعَرِيّ عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ الجَبّارِ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى عَن حَرِيزٍ عَن مُحَمّدِ بنِ مُسلِمٍ عَن أَبِي جَعفَرٍ ع قَالَ قُلتُ لَهُ مَا يَجِبُ عَلَى ألّذِي يَحُجّ عَنِ الرّجُلِ قَالَ يُسَمّيهِ فِي المَوَاطِنِ وَ المَوَاقِفِ -روايت-١-۴-روايت-١۶٢-٢۶۶ ٣-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ أَحمَدَ بنِ يَحيَى عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ عَنِ العَبّاسِ بنِ عَامِرٍ عَن دَاوُدَ بنِ الحُصَينِ عَن مُثَنّى بنِ عَبدِ السّلَامِ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع فِي الرّجُلِ يَحُجّ عَنِ الإِنسَانِ يَذكُرُهُ فِي جَمِيعِ المَوَاطِنِ كُلّهَا قَالَ إِن شَاءَ فَعَلَ وَ إِن شَاءَ لَم يَفعَل اللّهُ يَعلَمُ أَنّهُ قَد حَجّ عَنهُ وَ لَكِنّهُ يَذكُرُهُ عِندَ الأُضحِيّةِ إِذَا ذَبَحَهَا -روايت-١-٢٣-روايت-١٩۴-۴١٣ فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ أَن نَحمِلَهُ عَلَى الجَوَازِ وَ الخَبَرَانِ الأَوّلَانِ عَلَى الفَضلِ وَ الِاستِحبَابِ -روايت-١-١١٨ [صفحه ٣٢۵]

أَبوَابُ العُمرَةِ

٢٢٣- بَابُ أَنّ مَن تَمَتّعَ بِالعُمرَةِ إِلَى الحَجّ سَقَطَ عَنهُ فَرضُ العُمرَةِ

١- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ إِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَنِ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن حَمّادٍ عَنِ الحلَبَيِّ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ إِذَا تَمَتّعَ الرّجُلُ بِالعُمرَةِ فَقَد قَضَى مَا عَلَيهِ مِن فَرِيضَةِ العُمرَةِ -روايت-١-۴-روايت-١۵١-٢٣۶ ٢- وَ رَوَى مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن صَفوَانَ بنِ يَحيَى وَ ابنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن يَعقُوبَ بنِ شُعَيبٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَولُ اللّهِ عَزّ وَ جَلّ وَ أَتِمّوا الحَجّ وَ العُمرَةَ لِلّهِيكَفيِ الرّجُلَ إِذَا تَمَتّعَ بِالعُمرَةِ إِلَى الحَجّ مَكَانَ تِلكَ العُمرَةِ المُفرَدَةِ قَالَ كَذَلِكَ أَمَرَ رَسُولُ اللّهِص أَصحَابَهُ -روايت-١-۴-روايت-١١٢-٣۴٩ ٣- وَ أَمّا مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن صَفوَانَ عَن نَجِيّةَ عَن أَبِي جَعفَرٍ ع قَالَ إِذَا دَخَلَ المُعتَمِرُ مَكّةَ غَيرَ مُتَمَتّعٍ فَطَافَ بِالبَيتِ وَ سَعَى بَينَ الصّفَا وَ المَروَةِ وَ صَلّى الرّكعَتَينِ خَلفَ مَقَامِ اِبرَاهِيمَ ع فَليَلحَق بِأَهلِهِ إِن شَاءَ وَ قَالَ إِنّمَا أُنزِلَتِ العُمرَةُ المُفرَدَةُ وَ المُتعَةُ لِأَنّ المُتعَةَ دَخَلَت فِي الحَجّ وَ لَم تَدخُلِ العُمرَةُ المُفرَدَةُ فِي الحَجّ -روايت-١-٢۵-روايت-١٠٠-۴٣٠ فَلَيسَ بِمُنَافٍ لِمَا قَدّمنَاهُ لِأَنّ قَولَهُ ع وَ لَم تَدخُلِ العُمرَةُ المُفرَدَةُ فِي الحَجّ مَعنَاهُ العُمرَةُ التّيِ يُعتَمَرُ بِهَا فِي غَيرِ أَشهُرِ الحَجّ لِأَنّهُ إِنّمَا تَدخُلُ العُمرَةُ المُفرَدَةُ فِي الحَجّ إِذَا وَقَعَت فِي أَشهُرِ الحَجّ وَ مَتَى كَانَ الأَمرُ عَلَى مَا ذَكَرنَاهُ فهَيَ غَيرُ مُجزِيَةٍ عَنِ المُتعَةِ وَ ألّذِي يُؤَكّدُ مَا قَدّمنَاهُ -روايت-١-٣٧٨ ۴- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن سَهلِ بنِ زِيَادٍ عَن أَحمَدَ -روايت-١-١۶ [صفحه ٣٢۶] بنِ مُحَمّدِ بنِ أَبِي نَصرٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا الحَسَنِ ع عَنِ العُمرَةِ أَ وَاجِبَةٌ هيَ قَالَ نَعَم قُلتُ فَمَن تَمَتّعَ تجُزيِ عَنهُ قَالَ نَعَم -روايت-٣٨-١۵٧

۲۲۴- بَابُ أَنَّهُ يَجُوزُ فِی کُلِّ شَهرٍ عُمرَةٌ بَل فِی کُلِّ عَشَرَةِ أَیّامٍ

۱- مُوسَی بنُ القَاسِمِ عَن صَفوَانَ عَن مُعَاوِیَةَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ کَانَ عَلِیّ ع یَقُولُ لِکُلّ شَهرٍ عُمرَةٌ -روایت-۱-۴-روایت-۱۲۳-۱۴۴ ۲- عَنهُ عَن یُونُسَ عَن یَعقُوبَ قَالَ سَمِعتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع یَقُولُ کَانَ عَلِیّ ع یَقُولُ لِکُلّ شَهرٍ عُمرَةٌ -روایت-۱-۴-روایت-۱۰۴-۱۲۵ ۳-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُوسَی بنُ القَاسِمِ عَنِ ابنِ أَبِی عُمَیرٍ عَن حَمّادٍ عَنِ الحلَبَیِّ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ وَ العُمرَةُ فِی کُلّ سَنَةٍ مَرّةٌ -روایت-۱-۲۳-روایت-۱۳۰-۱۶۷ ۴- وَ مَا رَوَاهُ أَیضاً عَن حَمّادِ بنِ عِیسَی عَن حَرِیزٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع وَ جَمِیلٍ عَن زُرَارَةَ عَن أَبِی جَعفَرٍ ع قَالَ لَا یَکُونُ عُمرَتَانِ فِی سَنَةٍ -روایت-۱-۲۶-روایت-۱۴۰-۱۷۵ فَالوَجهُ فِی هَذَینِ الخَبَرَینِ أَنّهُ لَا تَکُونُ فِی السّنَةِ عُمرَتَانِ یُتَمَتّعُ بِهِمَا إِلَی الحَجّ فَأَمّا العُمرَةُ المَبتُولَةُ التّیِ لَا یُتَمَتّعُ بِهَا إِلَی الحَجّ فهَیَ جَائِزَةٌ فِی کُلّ شَهرٍ بَل فِی کُلّ عَشَرَةِ أَیّامٍ یَدُلّ عَلَی ذَلِکَ أَیضاً -روایت-۱-۲۷۳ ۵- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ یَعقُوبَ عَن رَجُلٍ عَن عَلِیّ عَن أَبِیهِ عَن إِسمَاعِیلَ بنِ مَرّارٍ عَن یُونُسَ عَن عَلِیّ بنِ أَبِی حَمزَةَ قَالَسَأَلتُ أَبَا الحَسَنِ ع عَن رَجُلٍ یَدخُلُ مَکّةَ فِی السّنَةِ المَرّةَ وَ المَرّتَینِ وَ الأَربَعَةَ کَیفَ یَصنَعُ قَالَ إِذَا دَخَلَ فَلیَدخُل مُلَبّیاً وَ إِذَا خَرَجَ فَلیَخرُج مُحِلّا قَالَ وَ لِکُلّ شَهرٍ عُمرَةٌ فَقُلتُ تَکُونُ أَقَلّ فَقَالَ تَکُونُ لِکُلّ -روایت-۱-۱۶-روایت-۱۴۸-ادامه دارد [صفحه ۳۲۷] عَشَرَةِ أَیّامٍ عُمرَةٌ ثُمّ قَالَ وَ حَقّکَ لَقَد کَانَ فِی عَامِی هَذِهِ السّنَةِ سِتّ عُمَرٍ قُلتُ وَ لِمَ ذَلِکَ قَالَ کُنتُ مَعَ مُحَمّدِ بنِ اِبرَاهِیمَ بِالطّائِفِ وَ کَانَ کُلّمَا دَخَلَ دَخَلتُ مَعَهُ -روایت-از قبل-۲۱۵

۲۲۵- بَابُ جَوَازِ العُمرَةِ المَبتُولَةِ فِی أَشهُرِ الحَجّ

۱- مُحَمّدُ بنُ یَعقُوبَ عَن عِدّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ ابنِ مَحبُوبٍ عَن عَبدِ اللّهِ بنِ سِنَانٍ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ لَا بَأسَ بِالعُمرَةِ المُفرَدَةِ فِی أَشهُرِ الحَجّ ثُمّ یَرجِعُ إِلَی أَهلِهِ -روایت-۱-۴-روایت-۱۵۹-۲۴۰ ۲- عَنهُ عَن عَلِیّ بنِ اِبرَاهِیمَ عَن أَبِیهِ عَن حَمّادِ بنِ عِیسَی عَنِ اِبرَاهِیمَ بنِ عُمَرَ الیمَاَنیِّ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع أَنّهُ سُئِلَ عَن رَجُلٍ خَرَجَ فِی أَشهُرِ الحَجّ مُعتَمِراً ثُمّ رَجَعَ إِلَی بِلَادِهِ قَالَ لَا بَأسَ وَ إِن حَجّ مِن عَامِهِ وَ أَفرَدَ الحَجّ فَلَیسَ عَلَیهِ دَمٌ إِنّ الحُسَینَ ع خَرَجَ قَبلَ التّروِیَةِ إِلَی العِرَاقِ وَ قَد کَانَ دَخَلَ مَکّةَ مُعتَمِراً -روایت-۱-۴-روایت-۱۳۹-۴۰۵ ۳-فَأَمّا مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ الحَسَنِ الصّفّارُ عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَینِ عَن مُوسَی بنِ سَعدَانَ عَنِ الحُسَینِ بنِ حَمّادٍ عَن إِسحَاقَ عَن عُمَرَ بنِ یَزِیدَ عَن أَبِی عَبدِ اللّهِ ع قَالَ مَن دَخَلَ مَکّةَ بِعُمرَةٍ فَأَقَامَ إِلَی هِلَالِ ذیِ الحِجّةِ فَلَیسَ لَهُ أَن یَخرُجَ حَتّی یَحُجّ مَعَ النّاسِ -روایت-۱-۲۳-روایت-۲۰۲-۳۲۰ ۴- وَ مَا رَوَاهُ مُوسَی بنُ القَاسِمِ قَالَ أخَبرَنَیِ بَعضُ أَصحَابِنَا أَنّهُ سَأَلَ أَبَا جَعفَرٍ ع فِی عَشرٍ مِن شَوّالٍ فَقَالَ إنِیّ أُرِیدُ أَن أُفرِدَ عُمرَةَ هَذَا الشّهرِ فَقَالَ لَهُ أَنتَ مُرتَهَنٌ بِالحَجّ فَقَالَ لَهُ الرّجُلُ إِنّ المَدِینَةَ منَزلِیِ وَ مَکّةَ منَزلِیِ وَ لِی بَینَهُمَا أَهلٌ وَ بَینَهُمَا أَموَالٌ فَقَالَ لَهُ أَنتَ مُرتَهَنٌ بِالحَجّ فَقَالَ لَهُ الرّجُلُ فَإِنّ لِی ضِیَاعاً حَولَ مَکّةَ وَ أَحتَاجُ إِلَی الخُرُوجِ إِلَیهَا فَقَالَ تَخرُجُ حَلَالًا وَ تَرجِعُ حَلَالًا إِلَی الحَجّ -روایت-۱-۱۹-روایت-۷۷-۵۳۰ [صفحه ۳۲۸] فَالوَجهُ فِی هَذَینِ الخَبَرَینِ أَحَدُ شَیئَینِ أَحَدُهُمَا أَن نَحمِلَهُمَا عَلَی ضَربٍ مِنَ الِاستِحبَابِ وَ الآخَرُ أَن نَحمِلَهُمَا عَلَی مَن کَانَت عُمرَتُهُ مُتعَةً فَإِنّهُ لَا یَجُوزُ لَهُ أَن یَخرُجَ لِأَنّهُ مُرتَهَنٌ بِالحَجّ عَلَی مَا تَضَمّنَهُ الخَبَرَانِ وَ لَیسَ فِی الخَبَرَینِ أَنّ العُمرَةَ کَانَت مُفرَدَةً أَو کَانَتِ التّیِ یُتَمَتّعُ بِهَا إِلَی الحَجّ بَل هیَ مُجمَلَةٌ وَ نَحنُ نَحمِلُهُمَا عَلَی هَذَا التّفصِیلِ لِئَلّا تَتَنَاقَضَ الأَخبَارُ یَدُلّ عَلَی هَذَا المَعنَی -روایت-۱-۵۰۴ ۵- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ یَعقُوبَ عَن عَلِیّ بنِ اِبرَاهِیمَ عَن أَبِیهِ عَن إِسمَاعِیلَ بنِ مَرّارٍ عَن یُونُسَ عَن مُعَاوِیَةَ بنِ عَمّارٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِی عَبدِ اللّهِ ع مِن أَینَ افتَرَقَ المُتَمَتّعُ وَ المُعتَمِرُ فَقَالَ إِنّ المُتَمَتّعَ مُرتَبِطٌ بِالحَجّ وَ المُعتَمِرَ إِذَا فَرَغَ مِنهَا ذَهَبَ حَیثُ شَاءَ وَ قَدِ اعتَمَرَ الحُسَینُ ع فِی ذیِ الحِجّةِ ثُمّ رَاحَ یَومَ التّروِیَةِ إِلَی العِرَاقِ وَ النّاسُ یَرُوحُونَ إِلَی مِنًی فَلَا بَأسَ بِالعُمرَةِ فِی ذیِ الحِجّةِ لِمَن لَا یُرِیدُ الحَجّ -روایت-۱-۱۶-روایت-۱۵۲-۵۲۴ ۶- وَ رَوَی مُحَمّدُ بنُ الحَسَنِ الصّفّارُ عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَینِ عَن وُهَیبِ بنِ حَفصٍ عَن عَلِیّ قَالَ

سَأَلَهُ أَبُو بَصِيرٍ وَ أَنَا حَاضِرٌ عَمَّن أَهَلَّ بِعُمرَةٍ فِي أَشهُرِ الحَجِّ لَهُ أَن يَرجِعَ قَالَ لَيسَ فِي أَشهُرِ الحَجِّ عُمرَةٌ يَرجِعُ فِيهَا إِلَى أَهلِهِ وَ لَكِنَّهُ يُحتَبَسُ بِمَكَّةَ حَتَّى يَقضِيَ حَجَّهُ لِأَنَّهُ إِنَّمَا أَحرَمَ لِذَلِكَ -روايت-۱-۴-روايت-۱۱۲-۳۶۶ فَبَيَّنَ ع فِي هَذَا الخَبَرِ أَنَّهُ لَم يَجُز لَهُ ذَلِكَ لِأَنَّهُ أَحرَمَ لِلحَجِّ وَ هَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا لِمَن قَصَدَ التَّمَتُّعَ بِالعُمرَةِ إِلَى الحَجِّ عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ -روايت-۱-۱۸۲

۲۲۶- بَابُ أَنَّ البَدأَةَ بِالمَدِينَةِ أَفضَلُ لِمَن حَجَّ عَلَى طَرِيقِ العِرَاقِ

۱- رَوَى مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن صَفوَانَ عَن عِيصِ بنِ القَاسِمِ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللَّهِ ع عَنِ الحَاجِّ مِنَ الكُوفَةِ يَبدَأُ بِالمَدِينَةِ أَفضَلُ أَو بِمَكَّةَ قَالَ بِالمَدِينَةِ -روايت-۱-۴-روايت-۷۴-۱۹۵ [صفحه ۳۲۹] ۲-فَأَمَّا مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بنُ أَحمَدَ بنِ يَحيَى عَن أَبِي جَعفَرٍ عَن أَبِيهِ عَن غِيَاثِ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن جَعفَرٍ عَن أَبِيهِ قَالَ سَأَلتُ أَبَا جَعفَرٍ ع أَبدَأُ بِالمَدِينَةِ أَو بِمَكَّةَ قَالَ ابدَأ بِمَكَّةَ وَ اختِم بِالمَدِينَةِ فَإِنَّهُ أَفضَلُ -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۴۴-۲۶۴ فَالوَجهُ فِيهِ أَن نَحمِلَهُ عَلَى مَن حَجَّ عَلَى طَرِيقِ العِرَاقِ وَ قَد رُوِيَ أَنَّهُ يَفعَلُ أَيَّهُمَا شَاءَ -روايت-۱-۱۱۶ ۳- رَوَى أَحمَدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ عِيسَى عَنِ الحَسَنِ بنِ عَلِيِّ بنِ يَقطِينٍ عَن أَخِيهِ الحُسَينِ عَن عَلِيِّ بنِ يَقطِينٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا الحَسَنِ ع عَنِ المَمَرِّ بِالمَدِينَةِ فِي البَدأَةِ أَفضَلُ أَو فِي الرَّجعَةِ قَالَ لَا بَأسَ بِذَلِكَ أَيَّةً كَانَ -روايت-۱-۴-روايت-۱۳۲-۲۶۴

۲۲۷- بَابُ هَل يَجُوزُ أَن يَستَدِينَ الإِنسَانُ وَ يَحُجَّ أَم لَا

۱- أَحمَدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ عِيسَى عَن مُحَمَّدِ بنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ وَهبٍ عَن غَيرِ وَاحِدٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللَّهِ ع إِنِّي رَجُلٌ ذُو دَينٍ أَ فَأَتَدَيَّنُ وَ أَحُجُّ فَقَالَ هُوَ أَقضَى لِلدَّينِ -روايت-۱-۴-روايت-۱۱۸-۲۲۸ ۲- وَ رَوَى الحُسَينُ بنُ سَعِيدٍ عَن مُحَمَّدِ بنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن عُقبَةَ قَالَ جَاءَنِي سَدِيرٌ الصَّيرَفِيُّ فَقَالَ إِنَّ أَبَا عَبدِ اللَّهِ ع يَقرَأُ عَلَيكَ السَّلَامَ وَ يَقُولُ لَكَ مَا لَكَ لَا تَحُجُّ استَقرِض وَ حُجَّ -روايت-۱-۴-روايت-۸۵-۲۲۹ قَالَ مُحَمَّدُ بنُ الحَسَنِ الوَجهُ فِي هَذَينِ الخَبَرَينِ أَن نَحمِلَهُمَا عَلَى مَن لَهُ مَا يَرجِعُ إِلَيهِ فَيَقضِي دَينَهُ فَأَمَّا مَن لَيسَ لَهُ ذَلِكَ فَلَا يَجُوزُ لَهُ أَن يَستَقرِضَ وَ يَحُجَّ لِأَنَّ الحَجَّ مَا وَجَبَ عَلَيهِ يَدُلُّ عَلَى هَذَا التَّفصِيلِ -روايت-۱-۲۶۹ ۳- مَا رَوَاهُ أَحمَدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ عِيسَى عَن عَلِيِّ بنِ الحَكَمِ عَن عَبدِ المَلِكِ بنِ عُتبَةَ -روايت-۱-۱۶ [صفحه ۳۳۰] قَالَ سَأَلتُ أَبَا الحَسَنِ ع عَنِ الرَّجُلِ عَلَيهِ دَينٌ يَستَقرِضُ وَ يَحُجُّ قَالَ إِن كَانَ لَهُ وَجهٌ فِي مَالٍ فَلَا بَأسَ -روايت-۹-۱۳۳ ۴- عَنهُ عَن أَبِي عَبدِ اللَّهِ البَرقِيِّ عَن جَعفَرِ بنِ بَشِيرٍ عَن مُوسَى بنِ بَكرٍ الوَاسِطِيِّ قَالَ سَأَلتُ أَبَا الحَسَنِ ع عَنِ الرَّجُلِ يَستَقرِضُ وَ يَحُجُّ قَالَ إِن كَانَ خَلفَ ظَهرِهِ مَالٌ إِن حَدَثَ بِهِ حَدَثٌ أُدِّيَ عَنهُ فَلَا بَأسَ -روايت-۱-۴-روايت-۱۰۹-۲۵۵

۲۲۸- بَابُ إِتمَامِ الصَّلَاةِ فِي الحَرَمَينِ

۱- مُحَمَّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عِدَّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمَّدٍ وَ سَهلِ بنِ زِيَادٍ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ أَبِي نَصرٍ عَن اِبرَاهِيمَ بنِ شَيبَةَ قَالَ كَتَبتُ إِلَى أَبِي جَعفَرٍ ع أَسأَلُهُ عَن إِتمَامِ الصَّلَاةِ فِي الحَرَمَينِ فَكَتَبَ إِلَيَّ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يُحِبُّ إِكثَارَ الصَّلَاةِ فِي الحَرَمَينِ فَأَكثِر فِيهِمَا وَ أَتِمَّ -روايت-۱-۴-روايت-۱۷۵-۳۶۴ ۲- عَنهُ عَن عِدَّةٍ مِن أَصحَابِنَا عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عِيسَى عَن عُثمَانَ بنِ عِيسَى قَالَ سَأَلتُ أَبَا الحَسَنِ ع عَن إِتمَامِ الصَّلَاةِ وَ الصِّيَامِ فِي الحَرَمَينِ فَقَالَ أَتِمَّهُمَا وَ لَو صَلَاةً وَاحِدَةً -روايت-۱-۴-روايت-۱۰۴-۲۲۷ ۳- عَلِيُّ بنُ مَهزِيَارَ عَن فَضَالَةَ عَن أَبَانٍ عَن مِسمَعٍ عَن أَبِي اِبرَاهِيمَ ع قَالَ كَانَ أَبِي ع يَرَى لِهَذَينِ الحَرَمَينِ مَا لَا يَرَاهُ لِغَيرِهِمَا وَ يَقُولُ إِنَّ الإِتمَامَ فِيهِمَا مِنَ الأَمرِ المَذخُورِ -روايت-۱-۴-روايت-۹۶-۲۲۸ ۴- مُحَمَّدُ بنُ الحُسَينِ بنِ أَبِي الخَطَّابِ

عَن صَفوَانَ عَن عُمَرَ بنِ رِيَاحٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي الحَسَنِ ع أَقدَمُ مَكّةَ أُتِمّ أَو أُقَصّرُ قَالَ أَتِمّ قُلتُ وَ أَمُرّ بِالمَدِينَةِ فَأُتِمّ الصّلَاةَ أَو أُقَصّرُ قَالَ أَتِمّ -روايت-۱-۴-روايت-۹۰-۲۴۰ [صفحه ۳۳۱] ۵- عَنهُ عَن صَفوَانَ عَن مِسمَعٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ قَالَ لِي إِذَا دَخَلتَ مَكّةَ فَأَتِمّ يَومَ تَدخُلُ -روايت-۱-۴-روايت-۷۸-۱۲۳ ۶- مُحَمّدُ بنُ عَلِيّ بنِ مَحبُوبٍ عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ الجَبّارِ عَن صَفوَانَ عَن عَبدِ الرّحمَنِ بنِ الحَجّاجِ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ الإِتمَامِ بِمَكّةَ وَ المَدِينَةِ قَالَ أَتِمّ وَ إِن لَم تُصَلّ فِيهِمَا إِلّا صَلَاةً وَاحِدَةً -روايت-۱-۴-روايت-۱۲۴-۲۵۸ ۷-فَأَمّا مَا رَوَاهُ أَحمَدُ بنُ مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَن مُحَمّدِ بنِ إِسمَاعِيلَ بنِ بَزِيعٍ قَالَ سَأَلتُ الرّضَا ع عَنِ الصّلَاةِ بِمَكّةَ وَ المَدِينَةِ تَقصِيرٌ أَو إِتمَامٌ فَقَالَ قَصّر مَا لَم تَعزِم عَلَى مُقَامِ عَشَرَةِ أَيّامٍ -روايت-۱-۲۳-روايت-۱۰۳-۲۴۳ ۸- عَنهُ عَن عَلِيّ بنِ حَدِيدٍ قَالَ سَأَلتُ الرّضَا ع فَقُلتُ إِنّ أَصحَابَنَا اختَلَفُوا فِي الحَرَمَينِ فَبَعضُهُم يُقَصّرُ وَ بَعضُهُم يُتِمّ وَ أَنَا مِمّن يُتِمّ عَلَى رِوَايَةٍ قَد رَوَاهَا أَصحَابُنَا فِي التّمَامِ وَ ذَكَرتُ عَبدَ اللّهِ بنَ جُندَبٍ أَنّهُ كَانَ يُتِمّ قَالَ رَحِمَ اللّهُ ابنَ جُندَبٍ ثُمّ قَالَ لِي لَا يَكُونُ الإِتمَامُ إِلّا أَن تُجمِعَ عَلَى إِقَامَةِ عَشَرَةِ أَيّامٍ وَ صَلّ النّوَافِلَ مَا شِئتَ قَالَ ابنُ حَدِيدٍ وَ كَانَ مَحَبّتِي أَن يَأمُرَنِي بِالإِتمَامِ -روايت-۱-۴-روايت-۴۰-۵۰۲ فَلَا تَنَافِيَ بَينَ هَذَينِ الخَبَرَينِ وَ الأَخبَارِ المُتَقَدّمَةِ لِأَنّ الأَمرَ بِالتّقصِيرِ إِنّمَا تَوَجّهَ إِلَى مَن لَم يَعزِم عَلَى مُقَامِ عَشَرَةِ أَيّامٍ إِذَا اعتَقَدَ وُجُوبَ الإِتمَامِ فِيهِمَا وَ نَحنُ لَم نَقُل إِنّ الإِتمَامَ فِيهِمَا وَاجِبٌ بَل إِنّمَا قُلنَاهُ عَلَى جِهَةِ الفَضلِ وَ الِاستِحبَابِ أَ لَا تَرَى إِلَى خَبَرِ عَلِيّ بنِ حَدِيدٍ عَنِ الرّضَا ع تَضَمّنَ أَنّهُ لَمّا ذُكِرَ لَهُ عَبدُ اللّهِ بنُ جُندَبٍ وَ أَنّهُ كَانَ يُتِمّ فِيهِمَا فَتَرَحّمَ ع فَلَو كَانَ أَمرُهُ بِالتّقصِيرِ عَلَى جِهَةِ الوُجُوبِ لَم يَتَرَحّم عَلَيهِ لِأَنّهُ مُخَالِفٌ لَهُ ثُمّ بَيّنَ عَلِيّ بنُ حَدِيدٍ أَيضاً ذَلِكَ فِي آخِرِ الخَبَرِ لِأَنّهُ قَالَ وَ كَانَ مَحَبّتِي أَن يَأمُرَنِي بِالإِتمَامِ فَبَيّنَ أَنّهُ طَلَبَ الوُجُوبَ فَلَم يَأمُرهُ بِذَلِكَ لِأَنّ أَوَامِرَهُم ع -روايت-۱-ادامه دارد [صفحه ۳۳۲] تَقتَضِي الوُجُوبَ وَ لَم يَقُل وَ لَم يَندُبنِي إِلَيهِ وَ يَحتَمِلُ هَذَانِ الخَبَرَانِ وَجهاً آخَرَ وَ هُوَ أَنّ مَن حَصَلَ بِالحَرَمَينِ يَنبَغِي لَهُ أَن يَعزِمَ عَلَى مُقَامِ عَشَرَةِ أَيّامٍ وَ يُتِمّ الصّلَاةَ فِيهِمَا وَ إِن كَانَ يَعلَمُ أَنّهُ لَا يُقِيمُ إِلّا يَوماً أَو يَومَينِ وَ يَكُونُ هَذَا مِمّا يَختَصّ بِهِ هَذَانِ المَوضِعَانِ وَ يَتَمَيّزَانِ بِهِ مِن سَائِرِ البِلَادِ لِأَنّ سَائِرَ المَوَاضِعِ مَتَى لَم يَعزِمِ الإِنسَانُ فِيهَا عَلَى المُقَامِ عَشَرَةَ أَيّامٍ لَم يَجُز لَهُ الإِتمَامُ وَ ألّذِي يَكشِفُ عَن هَذَا المَعنَى -روايت-از قبل-۵۵۸ ۹- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ أَحمَدَ بنِ يَحيَى عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ الجَبّارِ عَن عَلِيّ بنِ مَهزِيَارَ عَن مُحَمّدِ بنِ اِبرَاهِيمَ الحُضَينِيّ قَالَ استَأمَرتُ أَبَا جَعفَرٍ ع فِي الإِتمَامِ وَ التّقصِيرِ قَالَ إِذَا دَخَلتَ الحَرَمَينِ فَانوِ عَشَرَةَ أَيّامٍ وَ أَتِمّ الصّلَاةَ فَقُلتُ لَهُ إِنّي أَقدَمُ مَكّةَ قَبلَ التّروِيَةِ بِيَومٍ أَو يَومَينِ أَو ثَلَاثَةٍ قَالَ انوِ مُقَامَ عَشَرَةٍ وَ أَتِمّ الصّلَاةَ -روايت-۱-۱۶-روايت-۱۵۶-۴۲۵ ۱۰- وَ أَمّا مَا رَوَاهُ مُوسَى بنُ القَاسِمِ عَن عَبدِ الرّحمَنِ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ وَهبٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع عَنِ التّقصِيرِ فِي الحَرَمَينِ وَ التّمَامِ فَقَالَ لَا تُتِمّ حَتّى تُجمِعَ عَلَى مُقَامِ عَشَرَةِ أَيّامٍ فَقُلتُ إِنّ أَصحَابَنَا رَوَوا عَنكَ أَنّكَ أَمَرتَهُم بِالتّمَامِ فَقَالَ إِنّ أَصحَابَكَ كَانُوا يَدخُلُونَ المَسجِدَ فَيُصَلّونَ وَ يَأخُذُونَ نِعَالَهُم وَ يَخرُجُونَ وَ النّاسُ يَستَقبِلُونَهُم يَدخُلُونَ المَسجِدَ لِلصّلَاةِ فَأَمَرتُهُم بِالتّمَامِ -روايت-۱-۲۶-روايت-۱۰۰-۴۹۶ فَالوَجهُ فِي هَذَا الخَبَرِ أَنّهُ لَا يَجِبُ التّمَامُ إِلّا عَلَى مَن أَجمَعَ عَلَى مُقَامِ عَشَرَةِ أَيّامٍ وَ مَتَى لَم يُجمِع عَلَى ذَلِكَ كَانَ مُخَيّراً بَينَ الإِتمَامِ وَ التّقصِيرِ وَ إِن كَانَ التّمَامُ أَفضَلَ وَ يَكُونُ قَولُهُ ع لِمَن كَانَ يَخرُجُ عِندَ الصّلَاةِ مِنَ المَسجِدِ وَ لَا يُصَلّي مَعَ النّاسِ أَمراً عَلَى الوُجُوبِ وَ لَا يَجُوزُ تَركُهُ لِمَن هَذَا سَبِيلُهُ لِأَنّ فِيهِ دَفعاً لِلتّقِيّةِ وَ إِغرَاءً بِالنّفسِ وَ تَشنِيعاً عَلَى المَذهَبِ وَ ألّذِي يَكشِفُ عَمّا ذَكَرنَاهُ مِن أَنّ هَذَا خَرَجَ مَخرَجَ التّقِيّةِ -روايت-۱-۵۵۲ ۱۱- مَا رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ عَلِيّ بنِ مَحبُوبٍ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ الحَسَنِ بنِ الحُسَينِ -روايت-۱-۱۷ [صفحه ۳۳۳] اللّؤلُؤِيّ عَن صَفوَانَ عَن عَبدِ الرّحمَنِ بنِ الحَجّاجِ قَالَ قُلتُ لِأَبِي الحَسَنِ ع إِنّ هِشَاماً رَوَى عَنكَ أَنّكَ أَمَرتَهُ بِالتّمَامِ فِي الحَرَمَينِ وَ ذَلِكَ مِن أَجلِ النّاسِ قَالَ لَا كُنتُ أَنَا وَ مَن مَضَى مِن آبَائِي إِذَا وَرَدنَا مَكّةَ أَتمَمنَا الصّلَاةَ وَ استَتَرنَا مِنَ النّاسِ -روايت-۶۹-۳۱۳ وَ ألّذِي قَدّمنَاهُ مِن أَنّهُ يَنبَغِي أَن يُجمِعَ عَلَى المُقَامِ عَشَرَةَ أَيّامٍ أَيضاً مَحمُولٌ عَلَى الِاستِحبَابِ وَ ألّذِي يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ مَا رَوَاهُ -روايت-۱-۱۶۷ ۱۲- عَلِيّ بنُ مَهزِيَارَ قَالَ كَتَبتُ إِلَى أَبِي جَعفَرٍ الثّانِي ع الرّوَايَةُ قَدِ اختَلَفَت عَن آبَائِكَ ع فِي الإِتمَامِ وَ التّقصِيرِ لِلصّلَاةِ فِي الحَرَمَينِ فَمِنهَا أَن يَأمُرَ بِتَتمِيمِ الصّلَاةِ وَ لَو صَلَاةً وَاحِدَةً وَ مِنهَا أَن

يَأمُرَ بِقَصرِ الصّلَاةِ مَا لَم يَنوِ مُقَامَ عَشَرَةِ أَيّامٍ وَ لَم أَزَل عَلَى الإِتمَامِ فِيهِمَا إِلَى أَن صَدَرنَا مِن حَجّنَا فِي عَامِنَا هَذَا فَإِنّ فُقَهَاءَ أَصحَابِنَا أَشَارُوا عَلَيّ بِالتّقصِيرِ إِذَا كُنتُ لَا أَنوِي مُقَامَ عَشَرَةِ أَيّامٍ وَ قَد ضِقتُ بِذَلِكَ حَتّى أَعرِفَ رَأيَكَ فَكَتَبَ بِخَطّهِ قَد عَلِمتَ يَرحَمُكَ اللّهُ فَضلَ الصّلَاةِ فِي الحَرَمَينِ عَلَى غَيرِهِمَا فَأَنَا أُحِبّ لَكَ إِذ دَخَلتَهُمَا أَلّا تَقصُرَ وَ تُكثِرَ فِيهِمَا مِنَ الصّلَاةِ فَقُلتُ لَهُ بَعدَ ذَلِكَ بِسَنَتَينِ مُشَافَهَةً إِنّي كَتَبتُ إِلَيكَ بِكَذَا وَ أَجَبتَ بِكَذَا فَقَالَ نَعَم فَقُلتُ أَيّ شَيءٍ تَعنِي بِالحَرَمَينِ فَقَالَ مَكّةَ وَ المَدِينَةَ وَ مَتَى إِذَا تَوَجّهتَ مِن مِنًى فَقَصّرِ الصّلَاةَ فَإِذَا انصَرَفتَ مِن عَرَفَاتٍ إِلَى مِنًى وَ زُرتَ البَيتَ وَ رَجَعتَ إِلَى مِنًى فَأَتِمّ الصّلَاةَ تِلكَ الثّلَاثَةَ أَيّامٍ وَ قَالَ بِإِصبَعِهِ ثَلَاثاً -روايت-١-۵-روايت-٣۴-١١۴٠ ١٣- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن عَلِيّ بنِ اِبرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَن إِسمَاعِيلَ بنِ مَرّارٍ عَن يُونُسَ عَن عَلِيّ بنِ يَقطِينٍ قَالَ سَأَلتُ أَبَا اِبرَاهِيمَ ع عَنِ التّقصِيرِ بِمَكّةَ فَقَالَ أَتِمّ وَ لَيسَ بِوَاجِبٍ إِلّا أَنّيَ أُحِبّ لَكَ مِثلَ أَلّذِي أُحِبّ لِنَفسِي -روايت-١-۵-روايت-١٣٧-٢٨٠ ١۴- وَ بِهَذَا الإِسنَادِ عَن يُونُسَ عَن زِيَادِ بنِ مَروَانَ قَالَسَأَلتُ أَبَا اِبرَاهِيمَ -روايت-١-۵-روايت-٧١-ادامه دارد [صفحه ٣٣۴] ع عَنِ التّقصِيرِ بِمَكّةَ فَقَالَ أَتِمّ وَ لَيسَ بِوَاجِبٍ إِلّا أَنّيَ أُحِبّ لَكَ مِثلَ أَلّذِي أُحِبّ لِنَفسِي -روايت-از قبل-١٢٠ ١۵- وَ بِهَذَا الإِسنَادِ عَن زِيَادِ بنِ مَروَانَ قَالَ سَأَلتُ أَبَا اِبرَاهِيمَ ع عَن إِتمَامِ الصّلَاةِ فِي الحَرَمَينِ فَقَالَ أُحِبّ لَكَ مَا أُحِبّ لِنَفسِي أَتِمّ الصّلَاةَ -روايت-١-۵-روايت-۵٩-١٨۵ ١۶- وَ بِهَذَا الإِسنَادِ عَن يُونُسَ عَن مُعَاوِيَةَ بنِ عَمّارٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع أَنّ مِنَ المَذخُورِ الإِتمَامَ فِي الحَرَمَينِ -روايت-١-۵-روايت-٩۴-١۴٣ ١٧- مُحَمّدُ بنُ يَعقُوبَ عَن مُحَمّدِ بنِ يَحيَى عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَن عَلِيّ بنِ الحَكَمِ عَنِ الحُسَينِ بنِ المُختَارِ عَن أَبِي اِبرَاهِيمَ ع قَالَ قُلتُ لَهُ إِنّا إِذَا دَخَلنَا مَكّةَ وَ المَدِينَةَ نُتِمّ أَو نَقصُرُ قَالَ إِن قَصَرتَ فَذَاكَ وَ إِن أَتمَمتَ فَهُوَ خَيرٌ تَزدَادُ -روايت-١-۵-روايت-١۶٢-٣٠٠ ١٨- أَحمَدُ بنُ مُحَمّدِ بنِ عِيسَى عَن مُحَمّدِ بنِ أَبِي عُمَيرٍ عَن سَعدِ بنِ أَبِي خَلَفٍ عَن عَلِيّ بنِ يَقطِينٍ عَن أَبِي الحَسَنِ ع فِي الصّلَاةِ بِمَكّةَ قَالَ مَن شَاءَ أَتَمّ وَ مَن شَاءَ قَصّرَ -روايت-١-۵-روايت-١۴٢-٢٠٩ ١٩- مُحَمّدُ بنُ الحَسَنِ الصّفّارُ عَن مُحَمّدِ بنِ الحُسَينِ عَنِ الحَسَنِ بنِ حَمّادِ بنِ عُدَيسٍ عَن عِمرَانَ بنِ حُمرَانَ قَالَ قُلتُ لِأَبِي الحَسَنِ ع أُقَصّرُ فِي المَسجِدِ الحَرَامِ أَو أُتِمّ قَالَ فَإِن قَصّرتَ فَلَكَ وَ إِن أَتمَمتَ فَهُوَ خَيرٌ وَ زِيَادَةُ الخَيرِ خَيرٌ -روايت-١-۵-روايت-١٣۵-٢٨٩

٢٢٩- بَابُ أَنّهُ يُستَحَبّ إِتمَامُ الصّلَاةِ فِي حَرَمِ الكُوفَةِ وَ الحَائِرِ عَلَى سَاكِنِيهِمَا السّلَامُ وَ الصّلَاةُ

١- مُحَمّدُ بنُ أَحمَدَ بنِ يَحيَى عَنِ الحَسَنِ بنِ عَلِيّ بنِ النّعمَانِ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ البَرقِيّ عَن عَلِيّ بنِ مَهزِيَارَ وَ أَبِي عَلِيّ بنِ رَاشِدٍ عَن حَمّادِ بنِ عِيسَى عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع أَنّهُ قَالَ مِن مَخزُونِ عِلمِ اللّهِ تَعَالَى الإِتمَامُ فِي أَربَعَةِ مَوَاطِنَ حَرَمِ اللّهِ وَ حَرَمِ -روايت-١-۴-روايت-٢٢٧-ادامه دارد [صفحه ٣٣۵] رَسُولِهِ ص وَ حَرَمِ أَمِيرِ المُؤمِنِينَ ع وَ حَرَمِ الحُسَينِ ع -روايت-از قبل-٧٣ ٢- أَبُو القَاسِمِ جَعفَرُ بنُ مُحَمّدِ بنِ قُولَوَيهِ قَالَ حَدّثَنِي مُحَمّدُ بنُ هَمّامِ بنِ سَهلٍ عَن جَعفَرِ بنِ مُحَمّدِ بنِ مَالِكٍ الفَزَارِيّ قَالَ حَدّثَنَا مُحَمّدُ بنُ حُمرَانَ المَدَائِنِيّ عَن زِيَادٍ القَندِيّ قَالَ قَالَ أَبُو الحَسَنِ ع يَا زِيَادُ أُحِبّ لَكَ مَا أُحِبّهُ لِنَفسِي وَ أَكرَهُ لَكَ مَا أَكرَهُ لِنَفسِي أَتِمّ الصّلَاةَ فِي الحَرَمَينِ وَ بِالكُوفَةِ وَ عِندَ قَبرِ الحُسَينِ بنِ عَلِيّ ع -روايت-١-۴-روايت-٢۶١-۴٣۴ ٣- عَنهُ عَن أَبِيهِ وَ مُحَمّدِ بنِ الحَسَنِ عَنِ الحَسَنِ بنِ مَتّيلٍ عَن سَهلِ بنِ زِيَادٍ الأَدَمِيّ عَن مُحَمّدِ بنِ عَبدِ اللّهِ عَن صَالِحِ بنِ عُقبَةَ عَن أَبِي شِبلٍ قَالَ قُلتُ لِأَبِي عَبدِ اللّهِ ع أَزُورُ قَبرَ الحُسَينِ ع قَالَ زُر قَبرَ الطّيّبِ وَ أَتِمّ الصّلَاةَ عِندَهُ قُلتُ أُتِمّ الصّلَاةَ قَالَ أَتِمّ قُلتُ بَعضُ أَصحَابِنَا يَرَى التّقصِيرَ قَالَ إِنّمَا يَفعَلُ ذَلِكَ الضّعَفَةُ -روايت-١-۴-روايت-١٨۴-۴١٢ ۴- مُحَمّدُ بنُ عَلِيّ بنِ مَحبُوبٍ عَن أَحمَدَ بنِ مُحَمّدٍ عَنِ الحُسَينِ بنِ سَعِيدٍ عَن مُحَمّدِ بنِ سِنَانٍ عَن عَبدِ المَلِكِ القُمّيّ عَن إِسمَاعِيلَ بنِ جَابِرٍ عَن عَبدِ الحَمِيدِ خَادِمِ إِسمَاعِيلَ بنِ جَعفَرٍ عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع قَالَ تُتِمّ الصّلَاةَ فِي أَربَعَةِ مَوَاطِنَ فِي المَسجِدِ الحَرَامِ وَ مَسجِدِ الرّسُولِ ص وَ مَسجِدِ الكُوفَةِ وَ حَرَمِ الحُسَينِ ع -روايت-١-۴-روايت-

۲۵۶-۳۸۹ ۵- مُحَمَّدُ بْنُ يَعقُوبَ عَن مُحَمَّدِ بنِ يَحيَى عَن مُحَمَّدِ بنِ الحُسَينِ عَن مُحَمَّدِ بنِ سِنَانٍ عَن حُذَيفَةَ بنِ مَنصُورٍ قَالَ حدَثَّنِي مَن سَمِعَ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع قَالَ تُتِمّ الصّلَاةَ فِي أَربَعَةِ مَوَاطِنَ فِي المَسجِدِ الحَرَامِ وَ مَسجِدِ الرّسُولِ ص وَ مَسجِدِ الكُوفَةِ وَ حَرَمِ الحُسَينِ ع -روايت-۱-۴-روايت-۱۸۶-۳۱۹ ۶- مُحَمَّدُ بْنُ يَعقُوبَ عَن مُحَمَّدِ بنِ يَحيَى عَن مُحَمَّدِ بنِ الحُسَينِ عَن مُحَمَّدِ بنِ سِنَانٍ عَن إِسحَاقَ بنِ جَرِيرٍ عَن أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَمِعتُ أَبَا عَبدِ اللّهِ ع يَقُولُتُتِمّ -روايت-۱-۴-روايت-۱۹۰-ادامه دارد [صفحه ۳۳۶] الصّلَاةَ فِي أَربَعَةِ مَوَاطِنَ فِي المَسجِدِ الحَرَامِ وَ مَسجِدِ الرّسُولِ ص وَ فِي مَسجِدِ الكُوفَةِ وَ حَرَمِ الحُسَينِ ع -روايت-از قبل-۱۳۳ قَالَ مُحَمَّدُ بنُ الحَسَنِ وَ لَيسَ لِأَحَدٍ أَن يَقُولَ لِأَجلِ هَذَا الخَبَرِ وَ الخَبَرِ ألّذِي رَوَاهُ حُذَيفَةُ بنُ مَنصُورٍ إِنّ الإِتمَامَ يَختَصّ بِالمَسجِدِ الحَرَامِ وَ مَسجِدِ الكُوفَةِ فَإِذَا خَرَجَ الإِنسَانُ مِنهُمَا فَلَا إِتمَامَ لَهُ لِأَنّهُ لَا يَمتَنِعُ أَن يَكُونَ فِي هَذَينِ الخَبَرَينِ قَد خُصّ المَوضِعَانِ بِالذّكرِ تَعظِيماً لَهُمَا ثُمّ ذَكَرَ فِي الأَخبَارِ الأُخَرِ أَلفَاظاً يَكُونُ هَذَانِ المَسجِدَانِ دَاخِلَينِ فِيهِ وَ إِن كَانَ غَيرُهُمَا دَاخِلًا فِيهِ أَيضاً وَ هَذَا غَيرُ مُستَبعَدٍ وَ لَا مُتَنَافٍ وَ قَد قَدّمنَا مِنَ الأَخبَارِ مَا يَتَضَمّنُ عُمُومَ الأَمَاكِنِ التّيِ مِن جُملَتِهَا هَذَانِ المَسجِدَانِ مِنهَا الخَبَرُ الأَوّلُ عَن حَمّادِ بنِ عِيسَي عَن أَبِي عَبدِ اللّهِ ع أَنّهُ قَالَ فِي حَرَمِ رَسُولِ اللّهِ ص وَ حَرَمِ أَمِيرِ المُؤمِنِينَ ع وَ بَعدَهُ حَدِيثُ زِيَادٍ القَندِيّ أَنّهُ قَالَ أَتِمّ الصّلَاةَ فِي الحَرَمَينِ وَ فِي الكُوفَةِ وَ لَم يَقُل فِي مَسجِدِ الكُوفَةِ فَأَمّا مَا قَدّمنَاهُ مِنَ الأَخبَارِ فِي تَضَمّنِ ذِكرِ الحَرَمَينِ عَلَي الإِطلَاقِ فَهِيَ أَكثَرُ مِن أَن تُحصَي وَ إِذَا ثَبَتَ أَنّ الإِتمَامَ فِي حَرَمِ اللّهِ وَ حَرَمِ رَسُولِهِ ص وَ هُوَ المُستَحَبّ دُونَ المَسجِدِ عَلَي الِاختِصَاصِ وَ إِن كَانَ قَد خُصّا فِي هَذَينِ الخَبَرَينِ فَكَذَلِكَ فِي مَسجِدِ الكُوفَةِ لِأَنّ أَحَداً لَا يَفرُقُ بَينَ المَوضِعَينِ -روايت-۱-۱۳۱۴

تعريف المركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

جاهِدُوا بِأَمْوالِكُمْ وَ أَنْفُسِكُمْ فى سَبيلِ اللَّهِ ذلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (التوبة/۴۱). قالَ الإمامُ علیّ بنُ موسَی الرِّضا – علَیهِ السَّلامُ: رَحِمَ اللّهُ عَبْداً أحْيَا أمْرَنَا...َ يَتَعَلَّمُ عُلُومَنَا وَ يُعَلِّمُهَا النَّاسَ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَاسِنَ كَلَامِنَا لَاتَّبَعُونَا... (بَنـادِرُ البِحـار – فی تلخیص بحـار الأنـوار، للعلاّمـة فیض الاسـلام، ص ۱۵۹؛ عُیونُ أخبارِ الرِّضا(ع)، الشـَّیخ الصَّدوق، الباب۲۸، ج۱/ ص۳۰۷).
مؤسّس مُجتمَع "القائمیّة" الثَّقافیّ بأصبَهانَ – إیرانَ: الشهید آیة الله "الشمس آبادی" – رَحِمَهُ اللهُ – کان أحداً من جَهابِذة هذه المدینة، الذی قدِ اشتهَرَ بشَعَفِهِ بأهل بَیت النبیّ (صلواتُ اللهِ علیهِم) و لاسیَّما بحضرة الإمام علیّ بن موسَی الرِّضا (علیه السّلام) و بِساحة صاحِب الزّمان (عَجَّلَ اللهُ تعالی فرجَهُ الشَّریفَ)؛ و لهذا أسّس مع نظره و درایته، فی سَنَةِ ۱۳۴۰ الهجریّة الشمسیّة (=۱۳۸۰ الهجریّة القمریّة)، مؤسَّسةً و طریقةً لم یَنطفِئ مِصباحُها، بل تُتَّبَع بأقوَی و أحسَنِ مَوقِفٍ کلَّ یوم. مرکز "القائمیّة" للتحرِّی الحاسوبیّ – بأصبَهانَ، إیرانَ – قد ابتدَأَ أنشِطتَهُ من سَنَةِ ۱۳۸۵ الهجریّة الشمسیّة (=۱۴۲۷ الهجریّة القمریّة) تحتَ عنایة سماحة آیة الله الحاجّ السیّد حسن الإمامیّ – دامَ عِزّهُ – و مع مساعَدَةِ جمع مِن خِرّیجی الحوزات العلمیّة و طلاب الجوامع، باللیل و النهار، فی مجالاتٍ شتَّی: دینیّة، ثقافیّة و علمیّة... الأهداف: الدّفاع عن ساحة الشیعة و تبسیط ثقافة الثَّقَلَین (کتاب الله و اهل البیت علیهِمُ السَّلامُ) و معارفهما، تعزیز دوافع الشـَّباب و عموم الناس إلی التَّحَرِّی الأدَقّ للمسائل الدّینیّة، تخلیف المطالب النّافعة – مکانَ البَلاتیثِ المبتذلة أو الرّدیئة – فی المحامیل (=الهواتف المنقولة) و الحواسیب (=الأجهزة الکمبیوتریّة)، تمهید أرضیّةٍ واسعةٍ جامعةٍ ثقافیّةٍ علی أساس معارف القرآن و أهل البیت –علیهم السّلام – بباعث نشر المعارف، خدمات للمحققین و الطّلاّب، توسعة ثقافة القراءة و إغناء أوقات فراغة هُواةِ برامِج العلوم الإسلامیّة، إنالة المنابع اللازمة لتسهیل رفع الإبهام و الشّبُهات المنتشرة فی الجامعة، و... – مِنها العَدالة الاجتماعیّة: التی یُمکِن نشرها و بثها بالأجهزة الحدیثة متصاعدةً، علی أنّه

يُمكِن تسريعُ إبراز المَرافِقِ و التسهيلاتِ – فی آكناف البلد – و نشرِ الثَقافةِ الاسلاميّة و الإيرانيّة – فی أنحاء العالَم – مِن جهةٍ أُخرَى. – من الأنشطة الواسعة للمركز: الف) طبع و نشر عشراتِ عنوانِ كتبٍ، كتيبة، نشرة شهريّة، مع إقامة مسابقات القِراءة ب) إنتاجُ مئات أجهزةٍ تحقيقيّة و مكتبية، قابلة للتشغيل فی الحاسوب و المحمول ج) إنتاج المَعارض ثُلاثيّةِ الأبعاد، المنظر الشامل (= بانوراما)، الرّسوم المتحرّكة و... الأماكن الدينيّة، السياحيّة و... د) إبداع الموقع الانترنتی "القائميّة" www.Ghaemiyeh.com و عدّة مَواقِعَ أُخرَ ه) إنتاج المُنتجات العرضيّة، الخطابات و... للعرض فی القنوات القمريّة و) الإطلاق و الدَّعم العلميّ لنظام إجابة الأسئلة الشرعيّة، الاخلاقيّة و الاعتقاديّة (الهاتف: ٠٠٩٨٣١١٢٣٥٠٥٢۴) ز) ترسيم النظام التلقائیّ و اليدويّ للبلوتوث، ويب كشك، و الرّسائل القصيرة SMS ح) التعاون الفخریّ مع عشراتِ مراكزَ طبيعيّة و اعتباريّة، منها بيوت الآيات العِظام، الحوزات العلميّة، الجوامع، الأماكن الدينيّة كمسجد جَمكرانَ و... ط) إقامة المؤتمَرات، و تنفيذ مشروع "ما قبلَ المدرسة" الخاصّ بالأطفال و الأحداث المُشارِكين فی الجلسة ی) إقامة دورات تعليميّة عموميّة و دورات تربية المربّی (حضوراً و افتراضاً) طيلة السَّنة المكتب الرّئيسیّ: إيران/أصبهان/ شارع "مسجد سيّد"/ ما بينَ شارع "پنج رَمَضان" ومُفترَق "وفائی"/بناية "القائميّة" تاريخ التأسيس: ١٣٨۵ الهجريّة الشمسيّة (=١۴٢٧ الهجرية القمريّة) رقم التسجيل: ٢٣٧٣ الهويّة الوطنيّة: ١٠٨۶٠١۵٢٠٢۶ الموقع: www.ghaemiyeh.com البريد الالكترونی: Info@ghaemiyeh.com المَتجَر الانترنتی: www.eslamshop.com الهاتف: ٢۵-٢٣۵٧٠٢٣- (٠٠٩٨٣١١) الفاكس: ٢٣۵٧٠٢٢ (٠٣١١) مكتب طهرانَ ٨٨٣١٨٧٢٢ (٠٢١) التِجاريّة و المَبيعات ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩ امور المستخدمين ٢٣٣٣٠۴۵(٠٣١١) ملاحَظة هامّة: الميزانيّة الحاليّة لهذا المركز، شعبيّة، تبرّعيّة، غير حكوميّة، و غير ربحيّة، اقتُنِيَت باهتمام جمع من الخيّرين؛ لكنَّها لا تُوافِی الحجمَ المتزايد و المتّسِعَ للامور الدّينيّة و العلميّة الحاليّة و مشاريع التوسعة الثّقافيّة؛ لهذا فقد ترجّى هذا المركزُ صاحِبَ هذا البيتِ (المُسمَّى بالقائميّة) و مع ذلك، يرجو مِن جانب سماحة بقيّة الله الأعظم (عَجَّلَ اللهُ تعالی فرَجَهُ الشَّريفَ) أن يُوفِّقَ الكلَّ توفيقاً متزائداً لِإعانتهم – فی حدّ التمكّن لكلّ احدٍ منهم – إيّانا فی هذا الأمر العظيم؛ إن شاءَ اللهُ تعالی؛ و اللهُ ولیّ التوفيق.